



جمهورية العراق
ديوان الوقف السني
كلية الإمام الأعظم (الجامعة)
قسم الدراسات العليا - فرع الأنبار
قسم اصول الدين

الاحاديث والاثار التي اوردها الخطيب الشربيني في كتابه مغني
المحتاج كتاب صلاة الجماعة من صفات الأئمة الى دفن الميت وما
يتعلق به في كتاب الجنائز دراسة وتخرجاً

رسالة تقدمت بها الطالبة
سناء عبد الستار شحاذه

وهي جزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في كلية الإمام
الأعظم (رحمه الله)
(الجامعة) قسم اصول الدين تخصص (الحديث الشريف)

باشراف

أ.م.د. ياسر عواد ارحيم الكبيسي



٢٠١٦ م

١٤٣٧ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ
وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ

﴿ سورة آل عمران الآية : ١٠٢ ﴾

الإهداء

- إلى من تحت قدمها تكمن الجنة أُمي الحنون .
- إلى سبب وحوذي في الحياة والذي المحيب لك كل التحية والاحترام.
- إلى القلوب الطاهرة الرقيقة ورياحين حيائي إخواني وأخواني الأعزاء.
- إلى من سار معي خطوة بخطوة وساندني وأزرني في دربي زوحي الغالي.
- إلى قرة عيني ونبض قلبي أولادي وبنائي .
- إلى كل الأهل والاقارب والاصدقاء وكل من دعا لي بظهر الغيب
- إلى مشايخي وأسائذني الفضلاء الكرام.

الباحثة

الشكر والثناء

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

فإني أتوجه بالشكر لله تعالى على نعمه الجزيلة عامها وخاصها ، على ما يسر لي ووفقني لإكمال هذا البحث فله الحمد أولاً وأخراً .

فإن من أحق الناس بالشكر والتقدير بعد الله (عز وجل) هم أولئك الذين ورثوا العلم عن نبيهم وأورثوه لمن بعدهم العلماء العاملون .

وكذلك أتقدم بجزيل الشكر والامتنان إلى أستاذي ومشرفي الدكتور ياسر عواد الكبيسي الذي مدني من منابع علمه ، وحمدا لله بأن يسره في دربي ويسر به أمري وعسى أن يطيل عمره ليبقى نبراسا متلألئا في نور العلم والعلماء - فجزاه الله خير الجزاء .

وكذلك أتوجه بالشكر والتقدير إلى زوجي الغالي الذي مدني بكل ما يملك من حب واحترام وتقدير .


وأتوجه بالشكر الى كلية الإمام الأعظم ممثلة بعميدها واساتذتها ومشايخها وموظفيها والتي يعود لها الفضل بعد الله تعالى .

أحمد الله عز وجل ، أن جعلني من تلاميذ هذه الكلية المباركة ، وأن منّ عليّ بالبحث في هذا الموضوع الجليل .

وأخيرا يسرني أن أتقدم بجزيل الشكر إلى كل من مد لي يد العون في مسيرتي العلمية .

أسأل الله ان ينفعني به وجميع المسلمين ، وأسأله عز وجل أن يتقبله خالصاً لوجهه الكريم .

وصلّى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين والتابعين لهم بإحسان الى يوم الدين .



المقدمة

الحمد لله رب العالمين، الذي شرع لنا ديناً قويمًا، وهدانا صراطاً مستقيماً، وأسبغ علينا نعمه ظاهرة وباطنة، وهو اللطيف الخبير، الحمد لله رب العالمين، الذي هدانا وعلمنا، ومنَّ علينا، وتفضل ببلوغ المراد من خدمة سنة سيد المرسلين، التي فسرت الكتاب الكريم، وبينته للناس، وحيًا بوحى، ونوراً بنور، فاكتمل بهما الدين القويم، والصراط المستقيم .
أما بعد .

فإن السنة النبوية هي وحي من الله، وهي المصدر الثاني من التشريع وركن من بنائه القويم، يجب اتباعها ويحرم مخالفتها، وعلى ذلك أجمع المسلمون، وتضافرت الأدلة القطعية من الكتاب والسنة على وجه لا يدع مجالاً للشك، ومن أنكر ذلك فقد نابذ الأدلة القطعية واتبع غير سبيل المؤمنين، قال تعالى ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ (١) .

ونحن إذ نتمسك بالسنة ونعمل بما فيها إنما نعمل بكتاب الله قال الإمام الشافعي: (وما فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً قط إلا بوحى، فمن الوحي ما يتلى، ومنه ما يكون وحيًا إلى رسول الله فيستن به وقد قيل: ما لم يتل قرآنًا إنما القاه جبريل في رُوعه بأمر الله فكان وحيًا إليه). (٢)

الا أن السنة النبوية كانت محط انظار اعداء هذه السنة الشريفة، فقد دخل في قول النبي صلى الله عليه وسلم ما ليس منه، فكانت في ميزان علوم الحديث .الا

(١) سورة النساء الآية : ١١٥

(٢) ينظر الأم: ٣١٤/٧

أن الله تعالى هياً لها رجالاً نفوا عنها تحريف المغالين، وانتحال المُبطلين، وتأويل الجاهلين، ففقرغوا لها، وأفنوا أعمارهم في تحصيلها، فجزاهم الله عن الإسلام والمسلمين خيراً الجزاء وأوفره.

لذا حرص علماء الأمة من أهل الحديث رواية ودراية على وضع قواعد لهذا العلم يظهر من خلالها معرفة الحديث المقبول من المردود وسموا تلك القواعد بعلم مصطلح الحديث فقد شمل عند اطلاقه كل ما له علاقة برواية الحديث، كالعلم بالرجال والتواريخ والغريب وغيرها .

سبب اختيار الموضوع :

١. الرغبة في خدمة السنة النبوية المطهرة المتعلقة بحديث خير البشر صلى الله عليه وسلم، احببت ان اتخصص في الحديث.

٢. يعد كتاب مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج للشيخ شمس الدين محمد بن الخطيب الشربيني على متن منهاج الطالبين للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الشافعي، من أهم كتب الشافعية وأكثرها تداولاً عند طلاب الفقه على اختلاف مذاهبهم، فأردت من خلال دراستي معرفة الاحاديث التي استدل بها الشربيني، ومعرفة الصحيح منها والضعيف .

٣. الاشتغال بدراسة الإسناد يورث لدى الباحث دقة في النظر ورؤية في الحكم على الرجال والأحاديث .

٤. الإسهام في اظهار الجهود التي بذلها العلماء في تقعيد قواعد هذا العلم وتأصيل أصوله .

الصعوبات التي واجهتني في اثناء كتابة الرسالة .

هناك صعوبات كثيرة ولكن اهمها صعوبة الحصول على بعض المصادر، كذلك الظروف التي تمر بها البلاد والعباد، وصعوبة الوصول الى المشرف، وكأي طالب في هذه المسيرة قد واجهتني بعض الصعوبات بسبب طول الرسالة وكذلك في تخريج بعض لأحاديث، وكذلك في التراجع والحكم على بعض الاحاديث، ولكن احمد الله اولاً وأخراً ان ذلل لي الصعاب وسهل لي الطريق لكي اكمل رسالتي بأحسن وجه أن شاء الله تعالى .

منهجي في الرسالة

١. التزمت في كتابة الرسالة على منهج واضح ودقيق وفقاً للطلاب الذين سبقوني في الكتابة في هذا الموضوع الجليل فأني كنت واحده من هؤلاء الطلاب نظراً لكثرة عدد الاحاديث .
٢. التزمت في تخريج الاحاديث بما قاله الخطيب الشريبي فاذا خرج الحديث من الصحيحين ونص على ذلك أذكر موضعه فيهما، ثم أقوم بإضافة المصادر الحديثية التي ذكرته مرتبةً على حسب الوفيات، باستثناء الصحيحين فأني أقدمهما لصحتهما.
٣. فأني التزمت في جميع رسالتي على قول الخطيب الشريبي ولم اخرج اي حديث حسب القوة والضعف، إلا اذا لم اجده في المصدر الذي ذكره الخطيب الشريبي فاني أبحث عنه في المصادر الاخرى، ثم بعد ذلك أبين أني وجدته في مصادر غيره .
٤. اتتبع الحديث وأخرجه من مصادره الاصلية، وأذكر الكتاب الذي ذكر فيه الحديث، والباب والجزء والصفحة ورقم الحديث، وهذا منهج دقيق في تخريج الحديث.
٥. إذا كان الحديث في الصحيحين فأكتفي بتخريجه مع ذكر اسم الكتاب والباب والجزء والصفحة والرقم دون دراسة رجال السند (لإجماع الامة على صحة ما ورد فيهما).
٦. إذا كان الحديث في غير الصحيحين قمت بدراسته في صلب الرسالة وبعدها أقوم ببيان الحكم على إسناد الحديث مستفيدةً من أقوال العلماء في الحكم إن وجد .
٧. اما اذا وجدت حديثاً لم يذكر تخريجه فأني ابحث عنه فيما بين يدي من مصادر حديثية واخرجه من اقرب لفظ قد ذكره الخطيب .
٨. اعتمدت في الحكم على الرجال جرحاً وتعديلاً على ما ذكره كل من الحافظين ابن حجر العسقلاني والذهبي إن اتفقا فإن اختلفا أخذت بحكم الحافظ ابن حجر.

٩. بعد الحكم على إسناد الحديث ابحت عن المتابعات والشواهد التي تقوي إسناد الحديث إن وجدت .

١٠. اعتمدت كتاب التقريب التهذيب لابن حجر في ذكر الطبقات، واستعنت بكتاب تهذيب الكمال للحافظ المزي في إثبات الاتصال وتحقيق السماع بين الشيوخ والتلاميذ في سند الحديث .

وختاماً أقول لقد بذلت بكتابة هذا البحث جهدي وهو جهد المقل، فما كان فيه من صواب فمن الله وحده وله الفضل والمنة، وما كان فيه من خطأ أو زلل فمن نفسي، واستغفر الله منه فإن الجهد البشري مهما علا وسما فأنة لا يخلو من عجز ونقص وغفلة، فإن الكمال لله وحده وجزى الله خيراً من اقال عثرتي ونبهني إلى هفوتي وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

خطة البحث

وقد قسمت البحث على وفق ما ذكره الإمام الشريبي في كتابه و بعد هذه المقدمة ثلاثة فصول وخاتمة:

الفصل الاول: حياة الخطيب الشريبي وآثاره العلمية وكتابه، ويتضمن ثلاثة مباحث

المبحث الاول: حياة الخطيب الشخصية - ولادته - نشأته - وفاته .

المبحث الثاني: سيرته العلمية

المبحث الثالث: التعريف بكتابه المغني .

الفصل الثاني: احاديث الصلاة جمعاً ودراسة، ويتضمن ثمانية مباحث

المبحث الاول: الاحاديث الواردة في باب صفات الإمام وما يلحق به، ويتضمن خمسة مطالب .

المبحث الثاني: الاحاديث الواردة في باب صلاة المسافر، ويتضمن ثلاثة مطالب.

المبحث الثالث: الاحاديث الواردة في باب صلاة الجمعة، ويتضمن ثلاثة مطالب.

المبحث الرابع: الاحاديث الواردة في باب صلاة الخوف، وفيه مطلبان .

المبحث الخامس: الاحاديث الواردة في باب صلاة العيدين، وفيه مطلبان .

المبحث السادس: الاحاديث الواردة في باب صلاة الكسوفين .

المبحث السابع: الأحاديث الواردة في باب صلاة الاستسقاء.

المبحث الثامن: الأحاديث الواردة في حكم تارك الصلاة المفروضة على الأعيان.

الفصل الثالث: أحاديث الجنائز

المبحث الاول: الأحاديث الواردة في الجنائز وما يتعلق بها .

المبحث الثاني: الأحاديث الواردة في تكفين الميت وحمله

المبحث الثالث: الأحاديث الواردة في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد

وخاتمة لأهم النتائج، ثم ذكرت قائمة للمصادر والمراجع التي اعتمدت عليها، ثم

ملخص باللغة الانكليزية .

الفصل الأول

حياة الخطيب الشرييني وأثاره العلمية وكتابه

ويتضمن ثلاثة مباحث :

المبحث الاول: حياة الخطيب الشخصية - ولادته - نشأته - وفاته .

المبحث الثاني: سيرته العلمية .

المبحث الثالث: التعريف بكتابه المغني .

المبحث الاول حياة الخطيب الشرييني ونشأته

اولاً: اسمه ونسبه:

محمد بن أحمد الشرييني شمس الدين من بلدة القاهرة، شافعي المذهب، الملقب بالشرييني والمشهور بها نسبة الى قرية شربين، وهي بلدة بمصر من الغربية^(١).

الا ان صاحب شذرات الذهب أخطأ في اسمه فسماه محمد ابن محمد، والصحيح ما أثبتناه.^(٢)

ثانياً: مذهبه:

كان شافعي المذهب وهو واضح في كتابه هذا، بل كان من أهم مشايخ المذهب الشافعي فهو عمدة المذهب آنذاك^(٣). وقال الزركلي: فقيه شافعي^(٤).

ثالثاً: صفاته ومناقبه

أجمع أهل مصر على صلاحه ووصفوه بالعلم والعمل، والزهد والورع، وكثرة النسك والعبادة وأجازوه بالإفتاء، والتدريس، فدرس، وأفتى في حياة أشياخه، وانتفع به خلائق لا يحصون، وشرح كتاب المنهاج والتنبيه شرحين عظيمين جمع فيهما تحريرات أشياخه بعد القاضي زكريا، وأقبل الناس على قراءتهما، وكتابتهما في حياته وله على الغاية شرح مطول حافل، كان رحمه تعالى مكبا على الاشتغال بطلب العلم؛ لا يرى إلا في مطالعة علم أو صلاة، أو قراءة أو صيام، كثير الاعتكاف، وكان من عادته أن يعتكف من أول رمضان فلا يخرج من الجامع إلا بعد صلاة العيد. وكان إذا حج لا يركب إلا بعد تعب شديد يمشي كثيراً ثم يصعد الدابة، وكان إذا خرج من بركة الحاج لم يزل يعلم الناس

(١) ينظر : مختصر فتح رب الأرباب بما أهمل في لب اللباب من واجب الأنساب: ٣١ ،

ترجمته الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة ٣ / ٧٢ ، الأعلام: ٦/٦

(٢) الأعلام : ٦/٦

(٣) ينظر: الفوائد المكية فيما يحتاجه طلبة الشافعية ٤١ .

(٤) الأعلام : ٦/٦ .

المناسك، وآداب السفر، ويحثهم على الصلاة، ويعلمهم كيف القصر والجمع، وكان
يكثّر من تلاوة القرآن في الطريق، وغيره، وإذا كان بمكة أكثر من الطواف ومع
ذلك كان يصوم بمكة والسفر أكثر أيامه، ويؤثر على نفسه كان يؤثر الخمول، ولا
يكثر بأشغال الدنيا وبالجملة كان آية من آيات الله تعالى، وحجة من حججه
على خلقه . (١)

رابعاً: وفاته

توفي بعد العصر يوم الخميس ثامن شعبان سنة سبع وسبعين وتسعمائة وهي
سنة ميلادي رحمه الله تعالى (٢) .

(١) الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة: ٧٢/٣

(٢) الكواكب السائرة : ٧٣/٣

المبحث الثاني سيرته العلمية

أولاً: شيوخه

١. أخذ الإمام الشريبي العلم عن جماعة من علماء عصره، وتبحر في العلوم على أيديهم، وأجازوه بالإفتاء والتدريس، ومن هؤلاء^(١) :
٢. أحمد الشيخ الإمام العلامة المحقق شهاب الدين البرلسي، المصري الشافعي، الملقب بعميرة، انتهت إليه الرئاسة في تحقيق المذهب يدرس ويفتي حتى أصابه الفالج، ومات به سنة ٩٥٧^(٢) .
٣. (أحمد الشيخ العالم العلامة، الناقد الجهد الفهامة، شيخ الإسلام، والمسلمين شهاب الدين الرملي، المنوفي، المصري، الأنصاري، الشافعي،، وهو أحد الأجلء من تلاميذ شيخ الإسلام القاضي زكريا الأنصاري، توفي - رحمه الله تعالى - في يوم الجمعة مستهلاً جمادى الآخرة، سنة ٩٥٧^(٣) .
٤. (محمد اللقاني، المالكي (ناصر الدين، أبو عبد الله) فقيه، اصولي، صرفي. من آثاره: حاشية على شرح جمع الجوامع في اصول الفقه، وحاشية على شرح التصريف للزنجاني فهرس النحو والصرف بالظاهرية^(٤) .
٥. (محمد ابن سالم ابن علي الشيخ الإمام العلامة شيخ الإسلام، بقية السلف الكرام الشيخ ناصر الدين الطبلاوي الشافعي، أحد العلماء الأفراد بمصر، وانتهت إليه الرئاسة في سائر العلوم بعد موت أقرانه، توفي كما نُقل عن ثقات كانوا بمصر عاشر جمادى الآخرة سنة ست وستين وتسعمائة ودفن في حوش الإمام الشافعي، وكان له جنازة عظيمة^(٥) .

(١) ينظر الكواكب السائرة : ٧٢/٣ ، شذرات الذهب: ٣٨١/٨

(٢) ينظر الكواكب السائرة: ١٢٠/٢، الأعلام : ١٠٣/١

(٣) الكواكب السائرة : ١٢٠/٢

(٤) ينظر ديوان الإسلام : ١٢٠/١، معجم المؤلفين : ١٦٧/١١

(٥) الكواكب السائرة: ٣٢/٢

ثانياً: تلامذته:

لم تذكر المصادر المترجمة له التلاميذ الذين تتلمذوا على يدي هذا العالم العلامة شمس الدين الخطيب الشربيني، ولكن عند البحث وقراءة سير العلماء نجد له تلاميذ تتلمذوا على يديه منهم:

١. (سليمان البابلي المصري الفقيه الشافعي المشهور بكثرة الإحاطة والتضلع من الفقه وكان كبير الشأن عالي القدر كامل الأدوات مقبول الخصال تفقه على الشيخ عبد الرحمن ابن الخطيب الشربيني وأخذ عن النور الزيادي ورأس في الفتيا بعد وفاة شيخه الزيادي وكانت وفاته في سنة ست وعشرين وألف بالقاهرة ووصل الخبر بموته إلى دمشق) (١).

٢. (عبد الرحمن ابن محمد المنعوت زين الدين ابن شمس الدين الخطيب الشربيني الفقيه الشافعي المصري الإمام العمدة ابن الإمام العمدة، كان من أهل العلم والبراعة في فنون كثيرة حسن الأخلاق، كثير التواضع، أخذ عن والده وغيره وكانت ولادته في المحرم سنة اثنتين وسبعين وتسعمائة، وتوفي ليلة الأربعاء سابع عشر شهر ربيع الأول من شهر سنة ست وثلاثين وألف رحمه الله تعالى) (٢).

٣. (ومن تلامذته المحدث المسند المؤرخ الضابط الأديب أبو زيد عبد الرحمن ابن محمد ابن أحمد ابن إبراهيم ابن محمد ابن أحمد المغافري الجزولي التمنري شهد له الشيخ اليوسي أنه أعلم عالم وجده بتارودانت) (٣).

٤. (عبد الرحمن ابن يوسف ابن علي الملقب زين الدين ابن القاضي جمال الدين ابن الشيخ نور الدين البهوتي الحنبلي المصري، خاتمة المعمرين البركة العمدة، ولد بمصر وبها نشأ وقرأ الكتب الستة وغيرها من كتب الحديث) (٤).

(١) خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر : ٢١٢/٢

(٢) المصدر السابق: ٣٧٨/٢

(٣) ينظر فهرس الفهارس : ٩٢٢/٢ ، الأعلام : ٣٣٢/٣

(٤) خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر : ٤٠٥/٢

٥. (على الغزى القاهري الشافعي الملقب علماء الدين ذكره العرضي الكبير في تاريخه وقال في حقه العالم المحقق ولد بغزة سنة ثلاث وتلاثين وتسعمائة تقريباً ونشأ بها وقرأ على شيخنا الشمس ابن المشرقي، ثم رحل الى مصر وأكثر من ملازمة الشيخ نور الدين الطندتائي، ثم من بعده لازم الخطيب الشربيني شارح المنهاج) (١).

٦. (علي المنعوت ابنور الدين ابن العظمة المصري المجذوب المستغرق) (٢).

٧. (محمد ابن داود المنعوت شمس الدين ابن صلاح الدين الداودي القدسي الدمشقي الشافعي المحدث الفقيه علم العلماء الاعلام والمفتي المدرس الهمام، قرأ بالقدس على العلامة محمد ابن محمد ابن أبي اللطف المقدسي وغيره، ثم رحل الى مصر وأخذ عن جماعة من المصريين منهم الخطيب الشربيني وغيره) (٣).

٨. (محمد القصري تلميذ الشمس محمد الشربيني الخطيب) (٤).

٩. نعمان العجلوني الحبراصي الشيخ العالم العلامة الفقيه العارف بالله تعالى سافر الى مصر وقرأ على الخطيب الشربيني، وكان جواداً سخياً بكيماً من خشية الله تعالى (٥).

رابعاً: مؤلفاته:

للشيخ الخطيب الشربيني عدة مصنفات وسنذكرها

١. الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع: حققه: مكتب البحوث والدراسات - دار الفكر، الناشر: دار الفكر - بيروت.

٢. الخصال المكفرة للذنوب: حققه: حسام الدين ابن موسى محمد ابن عفانة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

(١) مغني المحتاج: ١٩٩/٣

(٢) المصدر نفسه: ١٩٩/٣

(٣) خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر: ١٤٥/٤

(٤) المصدر السابق: ٢١٠/٢

(٥) مغني المحتاج: ٤٥٥/٤

٣. السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير: شمس الدين، محمد ابن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، مطبعة بولاق (الأميرية)، القاهرة، ١٢٨٥ هـ.
٤. شرح التنبيه. وهو شرح على كتاب التنبيه في فروع الشافعية لأبي إسحاق إبراهيم ابن علي الشيرازي الفقيه الشافعي المتوفى سنة ٤٧٦ هـ.
٥. شرح كتاب المنهاج والتنبيه شرحين عظيمين جمع فيهما تحريرات أشياخه بعد القاضي زكريا، وأقبل الناس على قراءتهما، وكتابتها في حياته وله على الغاية شرح مطول حافل .
٦. شرح منهاج الدين في شعب الإيمان؛ وهو للشيخ الإمام أبي عبد الله حسين ابن الحسن الحلبي الجرجاني الشافعي المتوفى ٤٠٣ هـ، وهو كتاب جليل في نحو ثلاثة مجلدات، فيه أحكام كثيرة ومسائل فقهية، وغيرها مما يتعلق بأصول الدين.
٧. شواهد القطر: طبع بالدار الشرقية مصر سنة ١٢٩٨ هـ - ١٨٨٠م.
٨. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، طبع بدار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.، وطبع أيضا بالدار نفسها ولكن بتحقيق: الشيخ علي محمد معوض - والشيخ عادل أحمد عبد الموجود ، سنة ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠م.، وطبع أيضا في دار المعرفة بتحقيق محمد خليل عيتاني سنة: ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧م.
٩. نور السجدة في حل ألفاظ الأجرومية ،تحقيق سيد ابن شلتوت الشافعي الناشر: دار المنهاج للنشر والتوزيع .^(١)

(١) ينظر الكواكب السائرة: ٧٢/٣. ، معجم المطبوعات العربية والمعربة ١١٠٩/٢،

http://www.dar-alifta.org/ViewScientist.aspx?ID=٤٠.

المبحث الثالث التعريف بكتابه المغني

أولاً: التعريف بكتابه ومنهجه فيه وسبب تسميته بهذا الأسم:
(يُعد كتاب مغني المحتاج من أهم كتب الشافعية وأشهرها سيما المتأخرين منهم ، وأكثرها تداولاً عند طلاب الفقه على اختلاف مذاهبهم. فهو كتاب جامع لأحكام العبادات والمعاملات ويتميز بدقة العبارة وسلاسة الاسلوب، وحسن الترتيب.

وهذا الكتاب هو شرح لكتاب مناهج الطالبين للإمام النووي، قال الشربيني: "ولما كان مطالعه بمطالعه يذهب عنه تعباً وعناء، وينفي عنه فقر الحاجة ويجلب له راحة وغنى "سميته "مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج" (١) .

ثانياً: سبب تأليف كتاب مغني المحتاج:

(وضح في مقدمته رحمه الله عن سبب تأليفه هذا الكتاب إذ قال: " لما يسر الله - سبحانه وتعالى - وله الفضل والمنة والفراغ من شرحي على التنبيه، للعلامة القطب الرباني أبي إسحاق الشيرازي، قدس الله روحه ونور ضريحه، المشتمل على كثير من مهمات الشروح والمصنفات، وفوائدها ونفائسها المفردات، حمدت الله ﷻ على إتمامه، وسألته المزيد من فضله وإنعامه. ثم سألتني بعض أصحابي أن أجعل مثله على منهاج الإمام الرباني الشافعي الثاني: محيي الدين النووي، فترددت في ذلك مدة من الزمان، لأنني أعرف أنني لست من أهل ذلك الشأن، حتى يسر الله لي زيارة سيد المرسلين ﷺ وعلى سائر النبيين، والآل والصحب أجمعين، في أول عام تسعمائة وتسعة وخمسين.

استخرت الله في حضرته، بعد أن صليت ركعتين في روضته، وسألته أن يبسر لي أمري، فشرح الله ﷻ لذلك صدري" (٢) .

(١) مقدمة مغني المحتاج : ٢٠/١

(٢) المصدر السابق : ١٩/١

ثالثاً: منهج الخطيب الشربيني في كتابه مغني المحتاج:

(وقد بين الخطيب الشربيني منهجه في كتابه هذا فقال: " شرعت في شرح يوضح من معاني مباني منهاج الإمام النووي ما خفي، ويفصح عن مفهوم منطوقه بألفاظ تذهب عن الفهم جفاء، وتبرز المكنون من جواهره، وتظهر المضمرة في سرائره، خال عن الحشو والتطويل، حاو للدليل والتعليل، مبين لما عليه المعول من كلام المتأخرين والأصحاب، عمدة للمفتي وغيره ممن يتحرى الصواب، مهذب الفصول، محقق الفروع والأصول، متوسط الحجم، وخير الأمور أوساطها، لا تقريظها ولا إفراطها. هذا، ولسان التقصير في طول مدحه قصير، والله يعلم المفسد من المصلح وإليه المصير)"^(١).

وأسأل الله تعالى أن يجعله عملاً مقروناً بالإخلاص والقبول والإقبال، وفعلاً متقبلاً مرضياً زكياً يعد من صالح الأعمال وينشر ذكره كما نشر أصله في كل ناد، ويعم نفعه لكل عاكف وباد، ويبلغني وأصحابي وأحبائي والمسلمين من خيرى الدنيا والآخرة أملنا، ويختم بالسعادة قولنا وعملنا، إنه قريب مجيب، وما توفيقى إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب^(٢).

رابعاً: سنة تأليف كتاب مغني المحتاج

قال الخطيب الشربيني: ألفت مغني المحتاج عندما يسر الله لي زيارة سيد المرسلين سيدنا محمد ﷺ وعلى سائر النبيين والآل والأصحاب أجمعين في أول عام (٩٥٩ هـ) ونقل عنه أنه فرغ منه في السابع عشر من جمادى الآخرة عام (٩٦٣ هـ)^(٣).

خامساً: منهجه في الحديث:

١. إن القارئ في كتاب المغني يجد أن المصنف رحمه الله متبحر في علم الحديث دراية ورواية وذلك بين من غزارة المرويات التي يستدل بها في مصنفه هذا .

(١) مقدمه مغني المحتاج : ١٩/١

(٢) المصدر نفسه : ١٩/١

(٣) المصدر السابق: ٨٧/١

٢. فمن منهجه انه يذكر درجة الحديث من الصحيح والضعيف، إما باجتهاده او قول أحد أئمة هذا الشأن، وكثيرا ما يعتمد على قول الترمذي وابن حبان والحاكم، وغيرهم.
٣. أحيانا يعزو الحديث الى مصدر من مصادر المتون وعند التخريج لا أجده كما ذكره، وانما اجده في غيره من مصادر الحديث .
٤. يذكر معنى الحديث مع ذكر من اخرجه .
٥. يذكر الحديث ولم يذكر من خرج له ولا من صححه.
٦. يذكر الحديث ولا يذكر من خرج له وانما يذكر من حكم عليه.
٧. يذكر الحديث ولا يذكر من حكم عليه، ولكن يذكر من خرج له فقط .
٨. ومن منهجه ايضا أنه لم يذكر نص الحديث كما هو موجود في كتب المتون، وانما يذكره بالمعنى والمنتبع احاديثه يرى ذلك.
٩. يذكر الحديث ومن ثم يشير الى من خرج له، ولكن اشارته تكون ضعيفة الرواية جداً وهي موجودة في غيره، وهي احسن حالاً من التي ذكرها، وهو قليل جداً. وجل من لا يخطئ.
- وما ذكرت من منهجه رحمه الله هو الغالب في كتابه، وهذا ما توصلت اليه في حدود معرفتي، نسأل الله السداد.

الفصل الثاني

احاديث الصلاة جمعاً ودراسة

ويتضمن ثمانية مباحث

- المبحث الاول: الاحاديث الواردة في باب صفات الإمام وما يلحق به .
- المبحث الثاني: الاحاديث الواردة في باب صلاة المسافر .
- المبحث الثالث: الاحاديث الواردة في باب صلاة الجمعة .
- المبحث الرابع: الاحاديث الواردة في باب صلاة الخوف .
- المبحث الخامس: الاحاديث الواردة في باب صلاة العيدين .
- المبحث السادس: الاحاديث الواردة في باب صلاة الكسوفين .
- المبحث السابع: الاحاديث الواردة في باب صلاة الاستسقاء .
- المبحث الثامن: الأحاديث الواردة في حكم تارك الصلاة المفروضة على الأعيان .

المبحث الأول

الأحاديث الواردة في باب صفات الإمام وما يلحق به

ويتضمن خمسة مطالب

المطلب الأول: صفات الأئمة .

المطلب الثاني: شروط الإقتداء .

المطلب الثالث: شروط القدوة .

المطلب الرابع: وجوب متابعة الإمام في أفعال الصلاة .

المطلب الخامس: قطع القدوة وما تنقطع به .

المطلب الأول: صفات الأئمة

حديث رقم : ١

قال الخطيب الشربيني: (وَمِنْ شَأْنِ الْإِمَامِ الْإِسْتِقْلَالُ، وَأَنْ يَتَحَمَّلَ هُوَ سَهْوَ غَيْرِهِ فَلَا يَجْتَمِعَانِ، وَهَذَا إِجْمَاعٌ، وَمَا فِي الصَّحِيحِينَ مِنْ أَنَّ النَّاسَ اقْتَدُوا بِأَبِي بَكْرٍ خَلْفَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُمْ كَانُوا مُقْتَدِينَ بِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمَعُهُمُ التَّكْبِيرَ كَمَا فِي الصَّحِيحِينَ أَيْضًا) (١)

قال البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ لِيُصَلِّحَ بَيْنَهُمْ، فَحَانَتِ الصَّلَاةُ، فَجَاءَ الْمُؤَذِّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: أَتُصَلِّي لِلنَّاسِ فَأُفِيم؟ قَالَ: نَعَمْ فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ فِي الصَّلَاةِ، فَتَخَلَّصَ حَتَّى وَقَفَ فِي الصَّفِّ، فَصَفَّقَ النَّاسُ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّصْفِيقَ التَّفَتَ، فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنْ امْكُتْ مَكَانَكَ»، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدَيْهِ، فَحَمِدَ اللَّهُ عَلَى مَا أَمَرَهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ اسْتَأْخَرَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى اسْتَوَى فِي الصَّفِّ، وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَنْتَبِتَ إِذْ أَمَرْتُكَ» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا كَانَ لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا لِي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرْتُمْ التَّصْفِيقَ، مِنْ رَأْيِهِ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيُسَبِّحْ فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ التَّفَتَ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ»

(١) مغني المحتاج الى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في صفات

تخريج الحديث: متفق عليه (١) ، وموطأ مالك (٢) ، وسنن أبي داود (٣)

حديث رقم ٢

قال الخطيب الشربيني: (وَمِنْ شَأْنِ الْإِمَامِ الْإِسْتِقْلَالُ، وَأَنْ يَتَحَمَّلَ هُوَ سَهْوَ غَيْرِهِ فَلَا يَجْتَمِعَانِ، وَهَذَا إِجْمَاعٌ، وَمَا فِي الصَّحِيحِينَ مِنْ أَنَّ النَّاسَ اقْتَدُوا بِأَبِي بَكْرٍ خَلْفَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُمْ كَانُوا مُقْتَدِينَ بِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُهُمُ التَّكْبِيرَ كَمَا فِي الصَّحِيحِينَ أَيْضًا) (٤)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فِي مَرَضِهِ»، فَكَانَ يُصَلِّي بِهِمْ، قَالَ عُرْوَةُ: فَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَفْسِهِ خَفَةً، فَخَرَجَ، فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ يَوْمَ النَّاسِ، فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ اسْتَأْخَرَ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ: «أَنْ كَمَا أَنْتَ»، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِذَاءَ أَبِي بَكْرٍ إِلَى جَنْبِهِ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ .

(١) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري: كتاب الأذان، باب من قام الى جنب الإمام لعله: ١٣٧/١ رقم ٦٨٤، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: كتاب الصلاة، باب تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام ولم يخافوا مفسدة بالتقديم: ٣١٦/١ رقم ٤٢١

(٢) موطأ مالك: كتاب الجمعة، باب الإلتفات في الصلاة والتصفيق: ٢١١/١ رقم ٥٣٧

(٣) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب التصفيق في الصلاة: ٢٤٧/١ رقم ٩٤٠

(٤) مغني المحتاج الى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في صفات

الأئمة: ٣٦٣/١

تخريج الحديث: متفق عليه ^(١)، وموطأ مالك ^(٢)، وسنن ابن ماجه ^(٣)

حديث رقم ٣

قال الخطيب الشربيني: (وَقَدْ رَوَى الْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ أَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «صَلَّى فِي مَرَضٍ وَفَاتِهِ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ» ^(٤))

قال الترمذي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ قَاعِدًا»

تخريج الحديث: سنن الترمذي ^(٥)، ومسند أحمد ^(٦)، والسنن الكبرى

للبيهقي ^(٧)

(١) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري: كتاب الأذان، باب من قام الى جنب الإمام لعدة: ١٣٧/١ رقم ٦٨٣، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرهما ...): ٣١٤/١ رقم ٤١٨

(٢) موطأ مالك: كتاب السهو، باب صلاة الإمام وهو جالس: ١٨٧/٢ رقم ٤٤٨

(٣) سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه: ٣٨٩/١ رقم ١٢٣٣

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في صفات الأئمة: ٣٦٣/١

(٥) سنن الترمذي: أبواب الصلاة، باب ما جاء إذا صلى الإمام قاعداً فصلوا قعوداً: ٤٦٩/١ رقم ٣٦٢

(٦) مسند أحمد: ١٥١/٤٣ رقم ٢٥٢٥٧

(٧) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الصلاة، باب ما روي في صلاة المأموم قائماً وان صلى الإمام جالساً: ١١٧/٣ رقم ٥٠٨٣

دراسة الإسناد

١. محمود بن غيلان العدوي، مولاهم، أبو أحمد المرزوي، نزيل بغداد، ثقة، من العاشرة، مات سنة تسع وثلاثين ومائتين، وقيل بعد ذلك (١).
٢. شبابة بن سوار المدائني أصله من خراسان يقال كان اسمه مروان مولى بني فزارة ثقة حافظ رمي بالإرجاء (٢) ' من التاسعة (٣) ، مات سنة أربع أو خمس أو ست ومائتين (٤).
٣. شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي مولاهم، أبو بسطام الواسطي ثم البصري، ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فتنش بالعراق عن الرجال وذبح عن السنة، وكان عابداً، من السابعة (٥)، مات سنة ستين ومائة (٦).

-
- (١) ينظر التاريخ الكبير: ٤٠٤/٧، الثقات لابن حبان: ٢٠٢/٩، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٣٠٥/٢٧، تاريخ الإسلام: ٩٣٦/٥، تقريب التهذيب: ٥٢٢/١
 - (٢) الإرجاء: تأخير حكم صاحب الكِبيرة إلى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا يَقْضَى عَلَيْهِ بِحُكْمِ مَا فِي الدُّنْيَا مِنْ كَوْنِهِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَوْ النَّارِ . / ينظر الملل والنحل: ١٣٩/١
 - (٣) التاسعة: الطبقة الصغرى من أتباع التابعين كيزيد بن هارون، والشافعي، وأبي داود الطيالسي، وعبد الرزاق . / ينظر تقريب التهذيب: ٢٥/١
 - (٤) ينظر التاريخ الكبير: ٢٧٠/٤، تاريخ الثقات للعجلي: ٢١٤/١، تقريب التهذيب: ٢٦٣/١
 - (٥) السابعة: طبقة كبار أتباع التابعين كمالك والثوري / تقريب التهذيب ٢٤/١
 - (٦) ينظر التاريخ الكبير: ٢٤٤/٤، الثقات لابن حبان: ٤٤٦/٦، الكاشف: ٤٨٥/١، تقريب التهذيب: ٢٦٦/١

٤. نعيم بن أبي هند النعمان بن أشيم الأشجعي، ثقة، رمي بالنصب (١) ، من الرابعة (٢) ، مات سنة عشر ومائة (٣) .
٥. شقيق بن سلمة الأسدي، أبو وائل الكوفي، ثقة، من الثانية (٤) مخضرم (٥) ، مات وله مائة سنة . (٦)
٦. مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الوادعي، أبو عائشة الكوفي، ثقة فقيه عابد مخضرم ، من الثانية، مات سنة اثنتين ويقال سنة ثلاث وستين . (٧)
٧. عائشة بنت أبي بكر الصديق (رضي الله عنهما) ، أم المؤمنين، الحميراء، أفقه النساء مطلقا وأفضل أزواج النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا خديجة، ففيها خلاف شهير، ماتت سنة سبع وخمسين على الصحيح. (٨)

-
- (١) النصب: هو مناصبة آل البيت العداء / ينظر المنتقى من منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض والاعتزال: ١١٤/١، شرح العقيدة الواسطية: ١٩٨/٢
- (٢) الرابعة: طبقة تلي الطبقة الوسطى التابعين كالزهري وقتادة / تقريب التهذيب: ٢٤/١
- (٣) ينظر التاريخ الكبير: ٩٦/٨، الثقات لأبن حبان: ٥٣٦/٧، الكاشف: ٣٢٥/٢، تقريب التهذيب: ٥٦٥/١
- (٤) الثانية: طبقة كبار التابعين كابن المسيب، فإن كان مخضرمًا صرحت بذلك / تقريب التهذيب: ٢٤/١
- (٥) الْمُخَضَّرْمُونَ: واحده مخضرم كأنه خضرم أي قطع عن نظرائه الذين أدركوا الصحبة فهم أدركوا الجاهلية وحياء رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وأسلموا ولا صحبة لهم / ينظر معرفة أنواع علوم الحديث: ٣٠٢/١، التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث: ٩٥/١
- (٦) ينظر التاريخ الكبير: ٢٤٥/٤، رجال صحيح مسلم: ٣٠٥/١، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٥٤٨ / ١٢، الكاشف: ٤٨٩/١، تقريب التهذيب: ٢٦٨/١
- (٧) ينظر التاريخ الكبير: ٣٥/٨، الثقات للعجلي: ٤٢٦/١، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٤٥١/٢٧، الكاشف: ٢٥٦/٢، تقريب التهذيب: ٥٢٨/١
- (٨) ينظر الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ١٨٨١/٤، الاصابة في تمييز الصحابة: ٢٣١/ ٨، تقريب التهذيب: ٤٣٣/١

درجة الحديث: إسناده الحديث صحيح^(١) لثقة رواه واتصال اسنادهم والله اعلم .

قال الترمذي: حديث عائشة حديث حسن صحيح^(٢) غريب^(٣) ، (٤)

حديث رقم ٤

قال الخطيب الشربيني: (لَفَقِدَ الْمَاءَ، وَكَأَنَّ مَنْ عَلَى بَدَنِهِ نَجَاسَةً يَخَافُ مِنْ غَسَلِهَا، وَمُحَدِّثٍ صَلَّى عَلَى حَسَبِ حَالِهِ لَا كَرَاهَةَ أَوْ لِفَقْدِ الطَّهَّورِينَ، وَلَوْ كَانَ الْمُقْتَدِي مِثْلَهُ لَعَدِمَ الْإِعْتِدَادَ بِصَلَاتِهِ كَالْفَاسِدَةِ. فَإِنْ قِيلَ: لَمْ يَأْمُرُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَنْ صَلَّى خَلْفَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ بِالْإِعَادَةِ حَيْثُ صَلَّى بِالتَّيْمُمِ لِلْبُرْدِ).^(٥)

قال أبو داود: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، أَخْبَرَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ يُحَدِّثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ،

(١) الصحيح: فهو الحديث المسند الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه، ولا يكون شاذاً، ولا معللاً وفي هذه الأوصاف احتراز عن المرسل، والمنقطع، والمعضل، والشاذ، وما فيه علة قاذحة / ينظر معرفة انواع علوم الحديث: ٧٩/١، الاقتراح في بيان الاصطلاح: ٥/١، مشيخة القزويني: ٩٢/١، المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي: ٣٣/١

(٢) حسن صحيح: إن تردد أئمة الحديث في حال ناقله اقتضى للمجتهد ان لا يصفه بأحد الوصفين فيقال حسن باعتبار وصفه عند قوم، صحيح باعتبار وصفه عند قوم وغاية ما فيه أنه حذف منه حرف التردد لأنه حقه أن يقول حسن أو صحيح وهذا كما حذف حرف العطف من الذي بعده / ينظر نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر: ٧٩/١

(٣) الغريب: وهو ما يتفرّد بروايته شخص واحد في أي موضع وقع التفرد به من السند / ينظر نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر: ٥٤/١

(٤) ينظر سنن الترمذي: ١٩٦/٢، فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن رجب: ٧٤/٦، تحفة الأحوذى: ٢٩٦/٢

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في صفات الأئمة: ٣٦٣/١

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ الْمَصْرِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: احْتَلَمْتُ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ فَأَشْفَقْتُ إِنْ اغْتَسَلْتُ أَنْ أَهْلِكَ فَتَيَمَّمْتُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِي الصُّبْحَ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «يَا عَمْرُو صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ؟» فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي مَنَعَنِي مِنَ الْإِغْتِسَالِ وَقُلْتُ إِنِّي سَمِعْتُ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ (١) فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا "

تخريج الحديث: سنن أبي داود (٢)، ومسنند أحمد (٣)، وسنن الدار قطني (٤)، والسنن الكبرى للبيهقي (٥) .

دراسة الإسناد:

١. ابن المثنى: محمد بن المثنى بن عبيد العنزي، أبو موسى البصري المعروف بالزمن مشهور بكنيته وباسمه، ثقة ثبت، من العاشرة (٦) وكان هو وبندار فرسي رهان، وماتا في سنة واحدة أي سنة اثنتين وخمسين ومائتين (٧).

(١) سورة النساء جزء من الآية: ٢٩

(٢) سنن أبي داود: كتاب الطهارة، باب إذا خاف الجنب البرد أيتيم: ٩٢/١ رقم ٣٣٤

(٣) مسند أحمد: ٣٤٦/٢٩ رقم ١٧٨١٢

(٤) سنن الدار قطني: كتاب الطهارة، باب التيمم: ٣٢٧/١ رقم ٦٨١

(٥) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الطهارة، باب التيمم في السفر إذا خاف الموت أو العلة من

شدة البرد: ٣٤٥/١ رقم ١٠٧٠

(٦) العاشرة: كبار الآخذين عن تبع الاتباع، ممن لم يلق التابعين، كأحمد بن حنبل / تقريب

التهذيب: ٢٥/١

(٧) ينظر الثقات لابن حبان: ١١١/٩، الكاشف: ٢١٤/٢، تقريب التهذيب: ٥٠٥/١

٢. وهب بن جرير بن حازم بن زيد، أبو عبد الله الأزدي البصري، ثقة، من التاسعة، مات سنة ست ومائتين (١).
٣. جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي، أبو النضر البصري، والد وهب ثقة، لكن في حديثه عن قتادة ضعف، وله أوهام إذا حدث من حفظه، وهو من السادسة^(٢)، مات سنة سبعين ومائة بعد ما اختلط^(٣)، لكن لم يحدث في حال اختلاطه^(٤).
٤. يحيى بن ايوب الغافقي، أبو العباس المصري، صدوق، ربما أخطأ، من السابعة، مات سنة ثمان وستين ومائة (٥).
٥. يزيد بن أبي حبيب المصري، أبو رجاء واسم أبيه سويد، واختلف في ولائه، ثقة فقيه وكان يرسل^(٦)، وقد روى عن عمران بن أنس وروى عنه يحيى بن

-
- (١) ينظر التاريخ الكبير: ١٦٩/٨، الثقات للعجلي: ٣٤٤/٢، الكاشف: ٣٥٦/٢، تقريب التهذيب: ٥٨٥/١
- (٢) السادسة: طبقة عاصروا الطبقة الخامسة، ولكن لم يثبت لهم لقاء احد من الصحابة كابن جرير. / تقريب التهذيب: ٢٤/١
- (٣) المختلط: إن كان سوء الحفظ طارئاً على الراوي؛ إمّا لكبره، أو لذهاب بصره، أو لاحتراق كتبه أو عديمها، بأن كان يعتمدها فرجع إلى حفظه فساء فهذا هو المختلط. / ينظر نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر: ١٢٩/١
- (٤) ينظر التاريخ الكبير: ٢١٣/٢، الثقات لابن حبان: ١٤٤/٦، الكاشف: ٢٩١/١، تقريب التهذيب: ١٣٨/١
- (٥) ينظر التاريخ الكبير: ٢٦٠/٨، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٢٣٣/٣١، الكاشف: ٣٦٢/٢، تقريب التهذيب: ٥٨٨/١
- (٦) المرسل: وهو ما سقط من آخره من بعد التابعي، / ينظر نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر: ٢١٩/١

ايوب الغافقي من الخامسة ^(١)، مات سنة ثمان وعشرين ومائة وقد قارب الثمانين. ^(٢)

٦. عمران بن أبي أنس القرشي العامري المدني، نزل الإسكندرية، ثقة، من الخامسة، مات سنة سبع عشرة ومائة بالمدينة. ^(٣)

٧. عبد الرحمن بن جبير المصري، المؤذن العامري، ثقة عارف بالفرائض، من الثالثة ^(٤)، مات دون المائة سنة سبع وتسعين، وقيل بعدها. ^(٥)

٨. عمرو بن العاص بن وائل السهمي (رضي الله عنه)، الصحابي المشهور، ولي إمرة مصر مرتين، وهو الذي فتحها، مات بمصر سنة نيف وأربعين، وقيل بعد الخمسين. ^(٦)

درجة الحديث :

إسناد الحديث اسناده متصل وفيه يحيى بن ايوب صدوق ربما اخطأ فيكون إسناده حسناً والله اعلم.

-
- (١) الخامسة: الطبقة الصغرى منهم، الذين رأوا الواحد والاثنين، ولم يثبت لبعضهم السماع من الصحابة كالأعمش / ينظر تقريب التهذيب: ٢٤/١
- (٢) ينظر التاريخ الكبير: ٣٣٦/٨، الثقات للعجلي: ٣٦١/٢، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ١٠٢/٣٢، الكاشف: ٣٨١/٢، تقريب التهذيب: ٦٠٠/١
- (٣) ينظر التاريخ الكبير: ٢٦٧/٥، رجال صحيح مسلم: ٩٤/٢، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٣٠٩/٢٢، تقريب التهذيب: ٤٢٩/١
- (٤) الثالثة: الطبقة الوسطى من التابعين، كالحسن البصري وابن سيرين / تقريب التهذيب: ٢٤/١
- (٥) ينظر التاريخ الكبير: ٢٦٧/٥، الثقات للعجلي: ٧٤/٢، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٢٨/١٧، الكاشف: ٦٢٤/١، تقريب التهذيب: ٣٣٨/١، مغاني الاخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار: ١٨٠/٢
- (٦) ينظر الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ١١٨٤/٣، أسد الغابة في معرفة الصحابة: ٢٣٢/٤، تقريب التهذيب: ٤٢٣/١

قال النووي: (رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالْحَاكِمُ، وَلَمْ يُضَعْفُهُ أَبُو دَاوُدَ) (١)

قَالَ الْعَظِيمُ آبَادِي: (حَسَنٌ) (٢)، (٣)

حديث رقم ٥

قال الخطيب الشربيني: الْمَأْمُومُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ رَجُلًا ذَكَرًا وَالْإِمَامُ أَنْثَى. وَقَدْ قَالَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ (٥)، عَنِ الْحَسَنِ (٦)، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ (٧)، قَالَ: لَقَدْ نَفَعَنِي اللَّهُ بِكَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيَّامَ الْجَمَلِ، بَعْدَ مَا كِدْتُ أَنْ أَلْحَقَ بِأَصْحَابِ الْجَمَلِ فَأُقَاتِلَ مَعَهُمْ، قَالَ: لَمَّا بَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ أَهْلَ فَارِسَ، قَدْ مَلَّكُوا عَلَيْهِمْ بِنْتَ كِسْرَى، قَالَ: «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ»

(١) خلاصة الأحكام: ٢١٥/١

(٢) الحسن: (خبر الأحاد متصل السند بنقل العدل الذي خف ضبطه عن مثله أو أضيف منه إلى منتهاه ولم يكن معطلا ولا شاذًا) // الشرح المختصر لنخبة الفكر: ٢٢/١

(٣) عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته: ٣٦٥/١

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في صفات الأئمة: ٣٦٥/١

(٥) عوف بن أبي جميلة الأعرابي البصري، من السادسة، مات سنة ست أو سبع وأربعين ومائة وله ست وثمانون . / ينظر تقريب التهذيب: ٤٣٣/١

(٦) الحسن بن أبي الحسن البصري واسم أبيه يسار الأنصاري مولاهم، هو رأس أهل الطبقة الثالثة، مات سنة عشر ومائة وقد قارب التسعين . / ينظر تقريب التهذيب: ٦٠/١

(٧) أبي بكر: نبيع بن الحارث بن كلدة بن عمرو الثقفي، أبو بكر، صحابي، مشهور بكنيته وقيل اسمه مسروح أسلم بالطائف، ثم نزل البصرة، ومات بها سنة إحدى أو اثنتين وخمسين . / ينظر تقريب التهذيب: ٥٦٥/١

تخريج الحديث: صحيح البخاري^(١)، وسنن الترمذي^(٢)، وسنن النسائي^(٣)،
والمستدرک للحاکم^(٤)، والبيهقي في الكبرى^(٥).

حديث رقم ٦

قال الخطيب الشربيني: (وروى ابن ماجه «لَا تُوْمَنَنَّ امْرَأَةً رَجُلًا»)^(٦)

قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ بُكَيْرٍ
أَبُو خَبَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَدَوِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ
الْمُسَيَّبِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ:
«يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَوَبُّوا إِلَى اللَّهِ قَبْلَ أَنْ تَمُوتُوا، وَيَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ قَبْلَ أَنْ
تُسْخَلُوا، وَصَلُّوا الَّذِي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ رَبِّكُمْ بِكَثْرَةِ ذِكْرِكُمْ لَهُ، وَكَثْرَةِ الصَّدَقَةِ فِي السِّرِّ
وَالْعَلَانِيَةِ، تَرْزُقُوا وَتُنصَرُوا وَتُجْبَرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْكُمُ الْجُمُعَةَ
فِي مَقَامِي هَذَا، فِي يَوْمِي هَذَا، فِي شَهْرِي هَذَا، مِنْ عَامِي هَذَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَمَنْ
تَرَكَهَا فِي حَيَاتِي أَوْ بَعْدِي، وَلَهُ إِمَامٌ عَادِلٌ أَوْ جَائِرٌ، اسْتَخْفَافًا بِهَا، أَوْ جُحُودًا لَهَا،
فَلَا جَمَعَ اللَّهُ لَهُ شَمْلَهُ، وَلَا بَارَكَ لَهُ فِي أَمْرِهِ، أَلَا وَلَا صَلَاةَ لَهُ، وَلَا زَكَاةَ لَهُ، وَلَا حَجَّ
لَهُ، وَلَا صَوْمَ لَهُ، وَلَا بَرَّ لَهُ حَتَّى يَتُوبَ، فَمَنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، أَلَا لَا تُوْمَنَنَّ امْرَأَةً

(١) الجامع الصحيح : كتاب المغازي، باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى كسرى
وقيصر: ٨/٦ رقم ٤٤٢٥، وينظر كتاب الفتن، باب الفتنة التي تموج كموج البحر:

٥٥/٩ رقم ٧٠٩٩

(٢) سنن الترمذي: أبواب الفتن: ٩٧/٤ رقم ٢٢٦٢

(٣) سنن النسائي: كتاب آداب القضاة، باب النهي عن استعمال النساء في الحكم ٢٢٧/٨ رقم

٥٣٨٨

(٤) المستدرک على الصحيحين: كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم (...)، باب وأما قصة

اعتزال محمد بن مسلمة الانصاري عن البيعة: ١٢٨/٣ رقم ٤٦٠٨

(٥) السنن الكبرى للبيهقي : كتاب الصلاة، باب لا يأتَم بامرأة: ١٢٧/٣ رقم ٥١٢٨

(٦) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في صفات الأئمة : ٣٦٥/١

رَجُلًا، وَلَا يَوْمَ أَعْرَابِيٍّ مُهَاجِرًا، وَلَا يَوْمَ فَاجِرٍ مُؤْمِنًا، إِلَّا أَنْ يَقْهَرَهُ، يَخَافُ سَيْفَهُ
وَسَوْطَهُ»

تخريج الحديث: سنن ابن ماجه (١)، والمعجم الأوسط للطبراني (٢)، وشعب
الإيمان للبيهقي (٣)

دراسة الإسناد:

١. محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني الكوفي، أبو عبد الرحمن، لقبه درة العراق
ثقة حافظ فاضل، من العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين (٤).
٢. الوليد بن بكير التميمي، أبو جناب الكوفي، من الثامنة (٥) لين (٦) الحديث (٧).

(١) سنن ابن ماجه: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب في فرض الجمعة: ٣٤٣/١ رقم ١٠٨١
(٢) المعجم الاوسط للطبراني: ٦٤/٢ رقم ١٢٦١
(٣) شعب الإيمان: الصلاة، فضل الجمعة: ٤٢٣/٤ رقم ٧٥٤٢
(٤) ينظر التاريخ الكبير: ١٤٤/١، الثقات للعجلي: ٤٠٦/١، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:
٥٦٦/٢٥، الكاشف: ١٩١/٢، تقريب التهذيب: ٤٩٠/١
(٥) الثامنة: الطبقة الوسطى من اتباع التابعين كابن عيينة وابن عليه . / تقريب التهذيب
٢٤/١
(٦) لين: من اخف مراتب الجرح فإن ليين الحديث، فهو ممن يكتب حديثه ويُنظر فيه اعتباراً
قال الدارقطني: لا يكون ساقطاً متروكاً الحديث ولكن مجروحاً بشيء لا يسقط عن
العدالة . / ينظر معرفة أنواع علوم الحديث: ٢٤٥/١، المقنع في علوم الحديث: ٢٨٦/١
(٧) ينظر التاريخ الكبير: ١٤١/٨، تقريب التهذيب: ٥٨١/١

٣. عبد الله بن محمد العدوي التميمي، متروك^(١) رماه وكيع بالوضع^(٢)، من السابعة. (٣)

٤. علي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جدعان التيمي البصري، أصله حجازي، وهو المعروف بعلي بن زيد بن جدعان ينسب أبوه إلى جد جده ضعيف^(٤) من الرابعة، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة وقيل قبلها.^(٥)

٥. سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار من كبار الثانية اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل وقال ابن المديني لا أعلم في التابعين^(٦) أوسع علما منه مات بعد التسعين وقد ناهز الثمانين.^(٧)

(١) المتروك: وَهُوَ مَا يَكُونُ بِسَبَبِ تَهْمَةِ الرَّاويِ بِالْكَذِبِ / ينظر نزهة النظر في توضيح نخبة

الفكر في مصطلح أهل الأثر: ١١٢/١، شرح نخبة الفكر: ٤٥٣/١

(٢) الْمَوْضُوعُ: هُوَ الْمُخْتَلَقُ الْمَصْنُوعُ، وَشَرُّ الضَّعِيفِ، وَتَحْرُمُ رِوَايَتُهُ مَعَ الْعِلْمِ بِهِ فِي أَيِّ

مَعْنَى كَانَ إِلَّا مُبَيَّنًا،/ ينظر تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: ٣٢٣/١

(٣) ينظر التاريخ الكبير: ٥ / ١٩٠، كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين:

٩ / ٢، تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٠٢/١٦، الكاشف ٥٩٦/١، تقريب التهذيب

٣٢٢/١

(٤) الضَّعِيفُ: وَهُوَ مَا لَمْ يَجْمَعْ صِفَةَ الصَّحِيحِ أَوْ الْحَسَنِ / ينظر تدريب الراوي في شرح

تقريب النواوي: ١٩٥/١

(٥) ينظر التاريخ الكبير: ٦ / ٢٧٥، الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي: ٢ / ١٩٣، تهذيب

الكمال في أسماء الرجال: ٢٠ / ٤٣٤، تقريب التهذيب: ١ / ٤٠١

(٦) التابعي: وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا: تَابِعٌ، هُوَ مَنْ صَحِبَ الصَّحَابِي / ينظر الغاية في شرح الهداية في

علم الرواية ٢٣٨/١

(٧) ينظر التاريخ الكبير: ٣ / ٥١٠، الثقات لابن حبان: ٤ / ٢٧٣، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ١١ / ٦٦، الكاشف: ١ / ٤٤٤، تقريب التهذيب: ١ / ٢٤١

٦. جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري ثم السلمي، صحابي ابن صحابي، غزا تسع عشرة غزوة، ومات بالمدينة بعد السبعين، وهو ابن أربع وتسعين. (١)

درجة الحديث: إسناده الحديث فيه عبد الله بن محمد متروك فيكون إسناده ضعيفاً جداً والله اعلم .

في الزوائد: (هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لضعف عليّ بن زيد بن جدعان وعبد الله بن محمد العدوي) (٢)

قال النووي: (رواه ابن ماجه بإسناد فيه ضعيفان) . (٣)

حديث رقم ٧

قال الخطيب الشريبي: (وَلِلْقَائِمِ بِالْقَاعِدِ وَالْمُضْطَجِعِ) لِمَا رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا - أَنَّهَا - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «صَلَّى فِي مَرَضٍ مَوْتِهِ قَاعِدًا وَأَبُو بَكْرٍ وَالنَّاسُ قِيَامًا» (٤)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فِي مَرَضِهِ»، فَكَانَ يُصَلِّي بِهِمْ، قَالَ عُرْوَةُ: فَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً، فَخَرَجَ، فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ يَوْمَ النَّاسِ، فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ اسْتَأْخَرَ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ: «أَنْ كَمَا أَنْتَ»، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) ينظر الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ٢١٩/١، الإصابة في تمييز الصحابة: ٥٤٦/١،

تقريب التهذيب: ١٣٦/١

(٢) سنن ابن ماجه: ٣٤٣/١، حاشية السندي على سنن ابن ماجه كفاية الحاجة في شرح سنن

ابن ماجه: ٣٣٤/١، مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه: ١٢٩/١

(٣) خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام: ٦٩٦/٢

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في صفات الأئمة: ٣٦٦/١

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِذَاءَ أَبِي بَكْرٍ إِلَى جَنْبِهِ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِصَلَاةِ رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ "

تخريج الحديث: تقدم (١)

حديث رقم ٨

قال الخطيب الشربيني: (قال البيهقي: وكان ذلك يوم السبت أو الأحد،
وتوفي - صلى الله عليه وسلم - ضحى يوم الاثنين) (٢)

قال الإمام أحمد: حدثنا أسود بن عامر، قال: أخبرنا هريم، قال: حدثني ابن
إسحاق، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، قالت: «توفي النبي
صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين، ودفن ليلة الأربعاء»

تخريج الحديث: مسند أحمد (٣)، والمعجم الأوسط للطبراني (٤)

دراسة الإسناد :

١. الأسود بن عامر الشامي نزيل بغداد، يكنى أبا عبد الرحمن ويلقب شاذان، ثقة
من التاسعة مات في أول سنة ثمان ومائتين . (٥)
٢. هريم بن سفيان البجلي، أبو محمد الكوفي، صدوق من كبار التاسعة. (٦)

(١) تقدم تخريجه في حديث رقم (٢) من هذه الرسالة ص: ١٩.

(٢) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في صفات الأئمة: ٣٦٦/١.

(٣) مسند أحمد: ٣٠٠/٤١ رقم ٢٤٧٩٠ .

(٤) المعجم الأوسط للطبراني : ٣٠٩/٤ رقم ٤٢٨٨

(٥) ينظر التاريخ الكبير: ١/ ٤٤٨، الثقات لابن حبان: ١٣٠/٨، تهذيب الكمال في أسماء
الرجال: ٢٢٦/٣، تقريب التهذيب: ١١١/١.

(٦) ينظر التاريخ الكبير: ٢٤٤/٨، تقريب التهذيب: ٥٧١/١، موسوعة أقوال أبي الحسن الدار
قطني في رجال الحديث وعلله: ٦٩٠/٢ .

٣. عبد الرحمن بن إسحاق بن الحارث الواسطي، أبو شيبة، ويقال كوفي ضعيف من السابعة (١).

٤. عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي، أبو محمد المدني، ثقة جليل، قال ابن عيينة كان أفضل أهل زمانه، من السادسة، مات سنة ست وعشرين ومائة، وقيل بعدها (٢).

٥. القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي، ثقة أحد الفقهاء بالمدينة قال أيوب ما رأيت أفضل منه من كبار الثالثة، مات سنة ست ومائة على الصحيح (٣).

٦. عائشة بنت أبي بكر الصديق (رضي الله عنهما) أم المؤمنين (٤).

(١) ينظر التاريخ الكبير: ٢٥٩/٥، الكامل في ضعفاء الرجال: ٤٩٥/٥، الكاشف: ٦٢٠/١،

تقريب التهذيب: ٣٣٦/١

(٢) ينظر التاريخ الكبير: ٣٣٩/٥، الثقات لابن حبان: ٦٢/٧، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ٣٤٧/١٧، الكاشف: ٦٤٠/١، تقريب التهذيب: ٣٤٨/١

(٣) ينظر التاريخ الكبير: ١٥٧/٧، الثقات للعجلي: ٣٨٧/١، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:

٤٢٧/٢٣، الكاشف: ١٣٠/٢، تقريب التهذيب: ٤٥١/١

(٤) تقدم في ص: ٢٢.

درجة الحديث :

إسناد الحديث فيه عبد الرحمن بن اسحاق ضعيف، والحديث له شاهد (١) من رواية الدارمي (٢) فيتقوى به فيرتقي إسناد الحديث الى الحسن لغيره (٣) والله اعلم.

قال شعيب الأرنؤوط: (حديث محتمل للتحسين) (٤)

حديث رقم ٩

قال الخطيب الشربيني: (رواه الشيخان عن أبي هريرة وعائشة «إنما جعل الإمام ليؤتم به إلى أن قال وإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً أجمعين») (٥)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: " إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَلَا تَخْتَلِفُوا عَلَيْهِ، فَإِذَا رَكَعَ، فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا، فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ، وَأَقِيمُوا الصَّفَّ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّ إِقَامَةَ الصَّفِّ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ "

(١) الشاهد: إن وجد متن يُروى من حديث صحابي آخر يشبهه في اللفظ والمعنى، أو في المعنى فقط فهو الشاهد / نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر:

٢١٥/١

(٢) أَخْبَرَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ / سنن الدارمي، باب في وفاة النبي صلى الله عليه وسلم: ٢٢٠/١ رقم ٨٤

(٣) الحسن لغيره: ومتى توبع السيء الحفظ بمعتبر، كأن يكون فوقه، أو مثله، لا دونه، وكذا المختلط الذي لم يتميز، والمستور، والإسناد المرسل، وكذا المدلس إذا لم يعرف المحذوف منه = صار حديثهم حسناً، لا لذاته / نزهة النظر: ٢٣٤/١

(٤) مسند أحمد: ١١٠/٦

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في صفات الأئمة: ٣٦٦/١

تخريج الحديث: متفق عليه (١)، ومسنند أحمد (٢) وسنن ابن ماجه (٣)، وسنن أبي داود (٤).

حديث رقم ١٠

قال الخطيب الشربيني: (و) تَصَحُّ الْقُدُوةُ (لِلْكَامِلِ) وَهُوَ الْبَالِغُ الْحُرُّ (بِالصَّبِيِّ) الْمُمَيَّرُ لِلْإِعْتِدَادِ بِصَلَاتِهِ، «وَلِأَنَّ عَمْرَو بْنَ سَلَمَةَ بِكَسْرِ اللَّامِ كَانَ يَوْمَ قَوْمِهِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ ابْنُ سِتٍّ أَوْ سَبْعٍ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٥)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو قَلَابَةَ: أَلَا تَلْقَاهُ فَتَسْأَلُهُ؟ قَالَ فَلَقَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: كُنَّا بِمَاءٍ مَمَرٍ النَّاسِ، وَكَانَ يَمُرُّ بِنَا الرُّكْبَانَ فَتَسْأَلُهُمْ: مَا لِلنَّاسِ، مَا لِلنَّاسِ؟ مَا هَذَا الرَّجُلُ؟ فَيَقُولُونَ: يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ، أَوْحَى إِلَيْهِ، أَوْ: أَوْحَى اللَّهُ بِكَذَا، فَكُنْتُ أَحْفَظُ ذَلِكَ الْكَلَامَ، وَكَأَنَّمَا يُقْرَأُ فِي صَدْرِي، وَكَانَتْ الْعَرَبُ تَلَوُّمُ بِإِسْلَامِهِمُ الْفَتْحَ، فَيَقُولُونَ: اتْرُكُوهُ وَقَوْمَهُ، فَإِنَّهُ إِنْ ظَهَرَ عَلَيْهِمْ فَهُوَ نَبِيٌّ صَادِقٌ، فَلَمَّا كَانَتْ وَقْعَةُ أَهْلِ الْفَتْحِ، بَادَرَ كُلُّ قَوْمٍ بِإِسْلَامِهِمْ، وَبَدَرَ أَبِي قَوْمِي بِإِسْلَامِهِمْ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: جِئْتُكُمْ وَاللَّهِ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَقًّا، فَقَالَ: «صَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا، وَصَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَنِّزْ أَحَدُكُمْ، وَلْيُؤَمِّمْكُمْ أَكْثَرَكُمْ قُرْآنًا». فَنَظَرُوا فَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ

(١) الجامع الصحيح : كتاب الاذان، باب اقامة الصف من تمام الصلاة: ١٤٥/١ رقم ٧٢٢،

صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب ائتمام المأموم بالإمام: ٣٠٩/١ رقم ٤١٤

(٢) مسند أحمد: ٥٠/١٢ رقم ٧١٤٤

(٣) سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب إذا قرء الإمام فأنصتوا: ٢٧٦/١

رقم ٨٤٦

(٤) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب الإمام يصلي من قعود: ١٦٤ / ١ رقم ٦٠٣

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في صفات الأئمة : ٣٦٦/١

أَكْثَرَ قُرْآنًا مِنِّي، لِمَا كُنْتُ أَنْتَلِقِي مِنَ الرُّكْبَانِ، فَقَدَّمُونِي بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، وَأَنَا ابْنُ سِتٍّ أَوْ سَبْعِ سِنِينَ، وَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ، كُنْتُ إِذَا سَجَدْتُ تَقَلَّصْتُ عَنِّي، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْحَيِّ: أَلَا تَغْطُوا عَنَّا اسْتَقَارِكُمْ؟ فَاشْتَرَوْا فَقَطَّعُوا لِي قَمِيصًا، فَمَا فَرِحْتُ بِشَيْءٍ فَرَحِي بِذَلِكَ الْقَمِيصِ"

تخريج الحديث: صحيح البخاري (١)، ومسنند أحمد (٢)، وسنن أبي داود (٣).

حديث رقم ١١

قال الخطيب الشربيني: (وَلَكِنَّ الْبَالِغَ أَوْلَى مِنَ الصَّبِيِّ وَإِنْ كَانَ الصَّبِيُّ أَقْرَأَ أَوْ أَفْقَهَ لِلْجَمَاعِ عَلَى صِحَّةِ الْإِفْتِدَاءِ بِهِ بِخِلَافِ الصَّبِيِّ، وَقَدْ نَصَّ فِي الْبُؤَيْطِيِّ عَلَى كَرَاهَةِ الْإِفْتِدَاءِ بِالصَّبِيِّ (وَالْعَبْدِ) أَيْ يَصِحُّ إِفْتِدَاءُ الْكَامِلِ بِهِ لِأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْفَرَضِ وَلِأَنَّ ذِكْرَانَ مَوْلَى عَائِشَةَ كَانَ يَوْمُهَا، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ) (٤)

قال الإمام البخاري: وَكَانَتْ عَائِشَةُ: «يَوْمُهَا عَبْدُهَا ذِكْرَانٌ مِنَ الْمُصْحَفِ» " لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَوْمُهُمْ أَقْرؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ»
تخريج الحديث: صحيح البخاري (٥).

حديث رقم ١٢

قال الخطيب الشربيني: (وَإِنْ اخْتَصَّ الْفَاسِقُ بِصِفَاتٍ مُرْجِحَةٍ كَوْنِهِ أَفْقَهَ أَوْ أَقْرَأَ، لِأَنَّهُ لَا يُوثَقُ بِهِ، بَلْ تَكَرَّرَ الصَّلَاةُ خَلْفَهُ، وَإِنَّمَا صَحَّتْ لِمَا رَوَاهُ الشَّيْخَانُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُصَلِّي خَلْفَ الْحَجَّاجِ) (٦)

(١) الجامع الصحيح : كتاب المغازي، باب ٥٥ : ٥ / ١٥٠ رقم ٤٣٠٢

(٢) مسند أحمد: ٣٣ / ٤٤٢ رقم ٢٠٣٣٣

(٣) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب من أحق بالإمامة : ١ / ١٥٩ رقم ٥٨٥

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في صفات الأئمة: ١ / ٣٦٦

(٥) الجامع الصحيح : كتاب الأذان، باب إمامة العبد والمولى: ١ / ١٤٠

(٦) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في صفات الأئمة : ١ / ٣٦٨

قال الأمام البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، قَالَ: كَتَبَ عَبْدُ الْمَلِكِ إِلَى الْحَجَّاجِ: أَنْ لَا يُخَالَفَ ابْنُ عُمَرَ فِي الْحَجِّ، فَجَاءَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَنَا مَعَهُ يَوْمَ عَرَفَةَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، فَصَاحَ عِنْدَ سُرَادِقِ الْحَجَّاجِ، فَخَرَجَ وَعَلَيْهِ مِلْحَفَةٌ مُعَصْفَرَةٌ فَقَالَ: مَا لَكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ: «الرَّوَّاحُ إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ السُّنَّةَ»، قَالَ: هَذِهِ السَّاعَةُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَأَنْظِرْنِي حَتَّى أَفِيضَ عَلَى رَأْسِي ثُمَّ أَخْرُجْ، فَنَزَلَ حَتَّى خَرَجَ الْحَجَّاجُ فَسَارَ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِي فَقُلْتُ: إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ السُّنَّةَ فَاقْصُرِ الْخُطْبَةَ وَعَجِّلِ الْوُقُوفَ، فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: «صَدَقَ»

تخريج الحديث: صحيح البخاري (١)، وسنن النسائي (٢)، وصحيح ابن خزيمة (٣)

حديث رقم ١٣

قال الخطيب الشربيني: (وَلِتَقْدِيمِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَبَا بَكْرٍ فِي الصَّلَاةِ عَلَى غَيْرِهِ مَعَ وُجُودِ مَنْ هُوَ أَحْفَظُ مِنْهُ لِلْقُرْآنِ؛ «لِأَنَّهُ لَمْ يَجْمَعْ الْقُرْآنَ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - غَيْرَ أَرْبَعَةٍ كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَبِي بَنْ كَعْبٍ، وَمَعَاذُ ابْنِ جَبَلٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَبُو زَيْدٍ» كَمَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ) (٤)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: ذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَقَالَ: ذَلِكَ رَجُلٌ لَا أزالُ أُحِبُّهُ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «خُذُوا الْقُرْآنَ

(١) الجامع الصحيح: كتاب الحج، باب التهجير بالرواح يوم عرفة: ١٦٢/٢ رقم ١٦٦٠

(٢) سنن النسائي: كتاب مناسك الحج، باب الرواح يوم عرفة: ٢٥٢/٥ رقم ٣٠٠٥

(٣) صحيح ابن خزيمة: كتاب المناسك، باب تعجيل الوقوف بعرفة: ٢٥٣/٤ رقم ٢١٨١٤

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في صفات الأئمة ٣٦٨/١

مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ - فَبَدَأَ بِهِ - ، وَسَالِمٍ ، مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ ، وَمُعَاذِ
بْنِ جَبَلٍ ، وَأَبِي بَنِي كَعْبٍ»

تخريج الحديث: متفق عليه (١) ، وسنن الترمذي (٢)

حديث رقم ١٤

قال الخطيب الشربيني: (وَنَقَلَهُ فِي الْمَجْمُوعِ عَنْ ابْنِ الْمُنْذِرِ، لَخْبَرِ مُسْلِمٍ
«إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلْيُؤْمَمَهُمْ أَحَدُهُمْ، وَأَحَقُّهُمْ بِالْإِمَامَةِ أَقْرَبُهُمْ»)(٣)

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا قُنَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي
نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا
كَانُوا ثَلَاثَةً فَلْيُؤْمَمَهُمْ أَحَدُهُمْ، وَأَحَقُّهُمْ بِالْإِمَامَةِ أَقْرَبُهُمْ»

تخريج الحديث: صحيح مسلم (٤)، ومسند أحمد (٥) ، وسنن النسائي (٦)

(١) الجامع الصحيح : كتاب المناقب، باب مناقب ابي بن كعب رضي الله عنه: ٣٦/٥ رقم
٣٨٠٨، وينظر في كتاب فضائل القرآن، باب القراء من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم : ٦ / ١٨٦ رقم ٤٩٩٩، صحيح مسلم: كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى
عنهم، باب من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه رضي الله تعالى عنهم: ٤ / ١٩١٣ رقم
٢٤٦٤

(٢) سنن الترمذي: أبواب المناقب، باب مناقب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: ١٥٣/٦
رقم ٣٨١٠

(٣) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في صفات الأئمة: ٣٦٨/١

(٤) صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب من احق بالإمامة: ٤٦٤/١ رقم ٦٧٢

(٥) مسند أحمد: ٢٨٥/١٧ رقم ١١١٩٠

(٦) سنن النسائي: كتاب الإمامة، باب اجتماع القوم في موضع هم فيه سواء: ٧٧ / ٢ رقم

حديث رقم ١٥

قال الخطيب الشربيني: (قال ابن مسعود - رضي الله تعالى عنه -: ما كنا نجاوز عشر آيات حتى نعرف أمرها ونهيها وأحكامها. فإن قيل في الحديث «فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة»^(١))

قال الإمام مسلم: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو سعيد الأشج، كلاهما عن أبي خالد، قال أبو بكر: حدثنا أبو خالد الأحمر، عن الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء، عن أوس ابن زمعة، عن أبي مسعود الأنصاري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يوم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء، فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا في السنة سواء، فأقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء، فأقدمهم سلماً، ولأ يؤمن الرجل الرجل في سلطانه، ولأ يقعد في بيته على تكرمته إلا بأذنه»

تخريج الحديث: صحيح مسلم^(٢)، ومسنند أحمد^(٣)، وسنن أبي داود^(٤)، وسنن الترمذي^(٥)

حديث رقم ١٦

قال الخطيب الشربيني: (ما رواه الطبراني في معجمه الكبير عن واثلة ابن الأسقع أنه «سأل النبي - صلى الله عليه وسلم - عن الورع. قال: الذي يقف عند الشبهات»^(٦))

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في صفات الأئمة: ٣٦٩/١

(٢) صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب من احق بالإمامة: ٤٦٥/١ رقم ٦٧٣

(٣) مسند أحمد: ٣١/٣٧ رقم ٢٢٣٤٠

(٤) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب من احق بالإمامة: ١٥٩/١ رقم ٥٨٢

(٥) سنن الترمذي: أبواب الصلاة، باب من احق بالإمامة: ٤٥٨/١ رقم ٢٣٥

(٦) ينظر مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في صفات الأئمة: ٣٦٩/١

قال الطبراني: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُعَلَّى الدَّمَشْقِيُّ، ثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثنا بَقِيَّةُ
 بْنِ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْكِنْدِيُّ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ وَائِلَةَ قَالَ: قُلْتُ:
 يَا نَبِيَّ اللَّهِ، نَبِّئْنِي قَالَ: «إِنْ شِئْتَ أَنْبَأْتُكَ بِمَا جِئْتَ تَسْأَلُ عَنْهُ، وَإِنْ شِئْتَ فَسَلْ» قَالَ:
 قُلْتُ: بَلْ نَبِّئْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّهُ أَطِيبُ لِنَفْسِي. قَالَ: «جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ الْيَقِينِ
 وَالشُّكِّ» قَالَ: قُلْتُ: هُوَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «فَإِنَّ الْيَقِينَ مَا اسْتَقَرَّ فِي الصَّدْرِ
 وَأَطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ وَإِنْ أَفْتَاكَ الْمُفْتُونَ، دَعَّ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ، فَإِنَّ الْخَيْرَ
 طُمَأْنِينَةٌ، وَالشُّكُّ رِيْبَةٌ، وَإِذَا شَكَّكَتَ فَدَعَّ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ» قُلْتُ: يَا نَبِيَّ
 اللَّهِ، بِأَبِي وَأُمِّي فَمَا الْعَصَبِيَّةُ؟ قَالَ: «أَنْ تُعِينَ قَوْمَكَ عَلَى الظُّلْمِ، وَالْوَرِعُ الَّذِي يَقِفُ
 عَلَى الشُّبُهَاتِ، وَالْحَرِيصُ عَلَى الدُّنْيَا الَّذِي يَطْلُبُهَا مِنْ غَيْرِ حَلٍّ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي
 الصَّدْرِ»

تخريج الحديث: المعجم الكبير للطبراني (١)

دراسة الإسناد :

١. أحمد بن المعلى بن يزيد الأسدي الدمشقي أبو بكر، صدوق من الثانية عشرة^(٢)، مات سنة ست وثمانين ومائتين. (٣)
٢. هشام بن عمار بن نصير السلمي الدمشقي الخطيب، صدوق مقرئ كبير فصار يتلقن فحديثه القديم أصح من كبار العاشرة، مات سنة خمس وأربعين ومائتين على الصحيح وله اثنتان وتسعون سنة. (٤)

(١) المعجم الكبير للطبراني : ٢٢ / ٨١ رقم ١٩٧

(٢) الثانية عشر: صغار الآخذين عن تبع الأتباع كالترمذي / ينظر تقريب التهذيب: ٢٥/١

(٣) ينظر تاريخ دمشق: ١٩/٦، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٤٨٥/١، الكاشف: ٢٠٣/١،

غاية النهاية في طبقات القراء: ١٣٩/١، تقريب التهذيب: ٨٤/١

(٤) ينظر التاريخ الكبير: ١٩٩/٨، الجرح والتعديل: ٦٦ / ٩، تقريب التهذيب: ٥٧٣/١

٣. بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي أبو يحمى الميتمى صدوق كثير التذليس وهو من رجال الطبقة الرابعة فى التذليس^(١) عن الضعفاء من الثامنة مات سنة سبع وتسعين ومائة وله سبع وثمانون. (٢)
٤. إسماعيل بن عبد الله الكندى منكر الحديث^(٣)،^(٤).
٥. طاوس بن كيسان اليمانى أبو عبد الرحمن الحميرى مولاهم الفارسى يقال اسمه ذكوان وطاوس لقب ثقة فقيه فاضل، من الثالثة، مات سنة ست ومائة وقيل بعد ذلك. (٥)
٦. وائلة بن الأسقع بن كعب اللبثى (رضى الله عنه)، صحابى مشهور نزل الشام وعاش إلى سنة خمس وثمانين وله مائة وخمس سنين^(٦).

درجة الحديث :

إسناد الحديث فيه إسماعيل بن عبد الله منكر الحديث فىكون إسناده ضعيفاً جداً والله أعلم .

-
- (١) الطبقة الرابعة: من اتفق على أنه لا يحتج بشى من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تذايسهم على الضعفاء والمجاهيل كبقية بن الوليد / تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتذليس: ٤٩/١
- (٢) ينظر التاريخ الكبير: ١٥٠/٢، تقريب التهذيب: ١٢٦/١، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتذليس: ٤٩/١
- (٣) منكر الحديث: ما رواه غير المقبول مخالفاً للتقات / ينظر الغاية فى شرح الهداية فى علم الرواية: ١٩٨/١
- (٤) ينظر ميزان الاعتدال: ٢٣٥/١
- (٥) ينظر التاريخ الكبير: ٣٦٥/٤، الجرح والتعديل: ٥٠٠/٤، تهذيب الكمال فى أسماء الرجال: ٣٥٧/١٣، الكاشف: ٥١٢/١، تقريب التهذيب: ٢٨١/١
- (٦) ينظر الاستيعاب فى معرفة الأصحاب: ١٥٦٣/٤، الاصابة فى تمييز الصحابة: ٤٦٢/٦، تقريب التهذيب: ٥٧٩/١

حديث رقم ١٧

قال الخطيب الشربيني: (يُقَدَّمُ الْوَرَعُ عَلَى الْإِقْفَةِ إِذْ مَقْصُودُ الصَّلَاةِ الْخُشُوعُ وَرَجَاءُ إِجَابَةِ الدُّعَاءِ وَالْوَرَعُ أَقْرَبُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا كَرَّمْنَا عِنْدَ اللَّهِ أَنْفُسَكُمْ﴾^(١) وَفِي الْحَدِيثِ «مَلَكَ الدِّينِ الْوَرَعُ»^(٢)

قال الشهاب القضاعي: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَرَ التُّجِيبِيُّ، ثنا أَحْمَدُ ابْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ جَامِعٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا مُعَلَّى بْنُ مَهْدِيٍّ، ثنا السَّوَّارُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَضْلُ الْعِلْمِ أَفْضَلُ مِنَ الْعِبَادَةِ، وَمَلَكَ الدِّينِ الْوَرَعُ»
تخريج الحديث: رواه الشهاب القضاعي (٣).

دراسة الإسناد :

١. أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ التُّجِيبِيِّ، الْمِصْرِيُّ، الْمَالِكِيُّ، الْبِزْزَازُ، الْمَعْرُوفُ: بِابْنِ النَّحَّاسِ. الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْفَقِيهُ الْمَحْدَثُ مَاتَ سَنَةَ سِتِّ عَشْرَةَ وَأَرْبَعِمِائَةَ. (٤)
٢. أَحْمَدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ جَامِعِ الْمِصْرِيِّ، السُّكْرِيُّ، الْمُقْرِي. الْإِمَامُ، الْحُجَّةُ، أَبُو الْعَبَّاسِ، مَاتَ سَنَةَ سَبْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَتَلْثِمِائَةَ. (٥)
٣. علي بن غراب أبو الحسن الفزارى، مولا هم الكوفي القاضي، غراب لقب، وهو عبد العزيز سماه مروان بن معاوية، وقال مرة علي بن أبي الوليد،

(١) سورة الحجرات جزء من الآية: ١٣

(٢) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة / فصل في صفات الأئمة: ٣٦٩/١

(٣) مسند الشهاب القضاعي: باب ملاك الدين الورع: ٥٩/١ رقم ٤٠

(٤) ينظر سير أعلام النبلاء: ٣١٣/١٧، الأعلام: ٣١٩/٣

(٥) ينظر سير أعلام النبلاء: ٥٣٠/١٥، غاية النهاية في طبقات القراء: ٣٥/١

- صدوق وكان يدلس، وهو من رجال الطبقة الثالثة في التدليس، ويتشيع وأفرط ابن حبان في تضعيفه، من الثامنة، مات سنة أربع وثمانين ومائة. (١)
٤. مُعَلَّى بْنُ مَهْدِيٍّ بْنِ رَسْتَمٍ، أَبُو يَعْلَى الْمَوْصِلِيِّ الزَّاهِدِ، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين. (٢)
٥. سوار بن مصعب الهمداني، أبو عبد الله الكوفي، الأعمى المؤذن، احد الضعفاء. (٣)
٦. الليث بن أبي سليم بن زنيم، واسم أبيه أيمن وقيل أنس وقيل غير ذلك، صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه، فترك، من السادسة، مات سنة ثمان وأربعين ومائة. (٤)
٧. طاوس بن كيسان، ثقة فقيه فاضل. (٥)
٨. عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف (رضي الله عنهما)، ابن عم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولد قبل الهجرة بثلاث سنين، ودعا له رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالفهم في القرآن فكان يسمى البحر والحبر لسعة علمه، وقال عمر لو أدرك ابن عباس أسناننا ما عشره منا أحد مات سنة
-
- (١) ينظر التاريخ الكبير: ٢٩١/٦، الجرح والتعديل: ٢٠٠/٦ ن تقريب التهذيب: ٤٠٤/١، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس: ٤٥/٢
- (٢) ينظر الجرح والتعديل: ٣٣٥/٨، تاريخ الإسلام: ٩٤٣/٥، لسان الميزان: ٦٥/٦
- (٣) ينظر التاريخ الكبير: ١٦٩/٤، الكامل في ضعفاء الرجال: ٥٣١/٤، تاريخ الإسلام: ٦٣٦/٤، لسان الميزان: ١٢٨/٣
- (٤) ينظر الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي: ٢٩/٣، الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط: ٢٩٥/١، تقريب التهذيب: ٤٦٤/١، المعجم الصغير لرواة الإمام ابن جرير الطبري: ٤٧٨/٢
- (٥) تقدم في ص: ٤١.

ثمان وستين بالطائف، وهو أحد المكثرين من الصحابة وأحد العبادلة، من فقهاء الصحابة (١).

درجة الحديث :

إسناد الحديث ضعيفاً جداً فيه السوار بن مصعب متروك والليث بن أبي سليم متروك أيضاً والله اعلم .

قال ابن الجوزي: (وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ فَإِنَّ لَيْثَ بْنَ أَبِي سَلِيمٍ ضَعِيفٌ تَرَكَهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَابْنُ مَهْدِيٍّ وَأَحْمَدُ وَأَمَّا سِوَارُ بْنُ مِصْعَبٍ فَقَالَ أَحْمَدُ: وَيَحْيَى وَالنَّسَائِيُّ مَتْرُوكٌ). (٢)

حديث رقم ١٨

قال الخطيب الشريبي: (وَالْجَدِيدُ تَقْدِيمُ النَّاسِنِّ عَلَى النَّسِيبِ) لَخَبَرِ الصَّحِيحِينَ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ «لِيَوْمِكُمْ أَكْبَرُكُمْ» (٣)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي سُلَيْمَانَ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، قَالَ: أَتَيْتَنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَنَحْنُ شَبَابَةٌ مُتَقَارِبُونَ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً، فَظَنَّ أَنَّا اشْتَقْنَا أَهْلَنَا، وَسَأَلَنَا عَمَّنْ تَرَكْنَا فِي أَهْلِنَا، فَأَخْبَرْتَاهُ، وَكَانَ رَفِيقًا رَحِيمًا، فَقَالَ: «ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِكُمْ، فَعَلَّمُوهُمْ وَمَرُّوهُمْ، وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي، وَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، ثُمَّ لِيَوْمِكُمْ أَكْبَرُكُمْ»

(١) ينظر الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ٣ / ٩٣٣، تقريب التهذيب: ٣٠٩/١

(٢) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية: ٦٨/١

(٣) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في صفات الأئمة : ٣٦٩/١

تخريج الحديث: متفق عليه (١)، ومسنَد أحمد (٢)، وسنن الدارمي (٣)

حديث رقم ١٩

قال الخطيب الشربيني: (وَاخْتَارَهُ فِي الْمَجْمُوعِ أَيُّ وَهُوَ الْمُعْتَمَدُ تَقْدِيمُهَا عَلَى الْأَسَنِ وَالنَّسِيبِ، لَخَبَرِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْبَدْرِيِّ «يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَوْهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمَهُمْ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً فَأَقْدَمَهُمْ هِجْرَةَ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمَهُمْ سِنًا» وَفِي رِوَايَةٍ سَلِمًا «وَلَا يُؤْمِنَنَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا يَقْعُدُ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ» (٤)

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَوْهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً، فَأَعْلَمَهُمْ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمَهُمْ هِجْرَةَ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمَهُمْ سَلِمًا، وَلَا يُؤْمِنَنَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا يَقْعُدُ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ»

تخريج الحديث: تقدم (٥)

(١) الجامع الصحيح : كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم: ٩/٨ رقم ٦٠٠٨، وينظر كتاب الاذان، باب الاذان للمسافر اذا كانوا جماعة (...): ١٢٨/١ رقم ٦٣٠، صحيح

مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب من احق بالإمامة: ١/٤٦٥ رقم ٦٧٤

(٢) مسند أحمد: ٣٦٤/٢٤ رقم ١٥٥٩٨

(٣) سنن الدارمي: كتاب الصلاة، باب من احق بالإمامة: ٢/٧٩٦ رقم ١٢٨٨

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة: فصل في صفات الأئمة: ٣٧٠/١

(٥) تقدم تخريجه في حديث رقم (١٥) من هذه الرسالة ص ٣٦

حديث رقم ٢٠

قال الخطيب الشربيني: (واختاره السُّبُكِيُّ، لِحَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ «وَلَا يُؤْمَنُ الرَّجُلُ فِي بَيْتِهِ» . وَالْمُرَادُ بِبَيْتِهِ مَسْكَنُهُ) (١)

قال أبو داود: (حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ رَجَاءٍ، سَمِعْتُ أَوْسَ بْنَ ضَمْعَجٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْبَدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرَوْهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ وَأَقْدَمَهُمْ قِرَاءَةً فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَلْيَوْمَهُمْ أَقْدَمُهُمْ هَجْرَةً فَإِنْ كَانُوا فِي الْهَجْرَةِ سَوَاءً، فَلْيَوْمَهُمْ أَكْبَرُهُمْ سِنًا وَلَا يَوْمُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ وَلَا فِي سُلْطَانِهِ وَلَا يُجْلَسُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ»)

تخريج الحديث : سنن أبي داود (٢)، ومسند أحمد (٣)، وسنن الترمذي (٤)، وسنن النسائي (٥)، والبيهقي في الكبرى (٦)

دراسة الإسناد:

١. أبو الوليد الطيالسي: هشام بن عبد الملك الباهلي، مولا هم البصري، ثقة ثبت، من التاسعة، مات سنة سبع وعشرين ومائتين وله أربع وتسعون. (٧)

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في صفات الأئمة : ٣٧١/١

(٢) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب من احق بالإمامة: ١٥٩/١ رقم ٥٨٢

(٣) مسند أحمد: ٣٢٠/٢٨ رقم ١٧٠٩٢

(٤) سنن الترمذي: أبواب الأدب: ٩٩/٥ رقم ٢٧٧٢

(٥) سنن النسائي: كتاب الإمامة، باب اجتماع القوم وفيهم ولي: ٧٧/٢ رقم ٧٨٣

(٦) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الصلاة، باب إمامة القوم لا سلطان فيهم وهم في بيت احدهم: ١٧٨/٣ رقم ٥٣١٨

(٧) ينظر التاريخ الكبير: ١٩٥/٨، الثقات للعجلي: ٤٥٨/١، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٢٢٦/٣٠، الكاشف: ٣٣٧/٢، تقريب التهذيب: ٥٧٣/١

٢. شعبة بن الحجاج ثقة حافظ . (١)
٣. إسماعيل بن رجاء بن ربيعة الزبيدي، أبو إسحاق الكوفي، ثقة تكلم فيه الأزدي بلا حجة، من الخامسة . (٢)
٤. أوس بن ضمعج الكوفي حضرمي أو نخعي، ثقة مخضرم، من الثانية، مات سنة اربع وسبعين . (٣)
٥. عقبة بن عمرو بن ثعلبة الأنصاري، أبو مسعود البدري، صحابي جليل، مات قبل الأربعين، وقيل بعدها . (٤)

درجة الحديث:

- إسناد الحديث رجاله كلهم ثقات واسناده متصل فيكون صحيحاً والله اعلم .
- قال القاري: (رجالهم ثقات). (٥)
- قال شعيب الأرنؤوط: (إسناده صحيح على شرط مسلم). (٦)

حديث رقم ٢١

قال الخطيب الشربيني: (وَالْوَالِي فِي مَحَلِّ وَلِيَّتِهِ أَوْلَى) تَقْدِيمًا وَتَقَدُّمًا (مِنْ الْأَفْقَةِ وَالْمَالِكِ) وَغَيْرِهِمَا مِمَّنْ تَقَدَّمَ، وَإِنْ اخْتَصَّ بِفَضِيلَةٍ إِذَا رَضِيَ الْمَالِكُ بِإِقَامَةِ الصَّلَاةِ فِي مَلِكِهِ كَمَا عَبَّرَ بِهِ الْإِمَامُ وَغَيْرُهُ. وَنَقَلَهُ فِي الْمَجْمُوعِ عَنِ الْأَصْحَابِ

-
- (١) تقدم في ص: ٢١.
- (٢) ينظر التاريخ الكبير: ٣٥٣/١، الجرح والتعديل: ١٦٨/٢، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٩٠/٣، الكاشف: ٢٤٥/١، تقريب التهذيب: ١٠٧/١
- (٣) ينظر التاريخ الكبير: ١٧/٢، الثقات لابن حبان: ٤٣/٤، تاريخ الإسلام: ٧٩٢/٢، تقريب التهذيب: ١١٦/١
- (٤) ينظر الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ١٠٧٤/٣، تقريب التهذيب: ٣٩٥/١
- (٥) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٤٨/٤
- (٦) مسند أحمد: ١١٨/٤

وَهُوَ أَوْلَى مِمَّنْ عَبَّرَ بِإِقَامَةِ الْجَمَاعَةِ: وَذَلِكَ لِخَبَرِ «لَا يُؤْمِنُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي سُلْطَانِهِ» (١)

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرَبُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً، فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ سِلْمًا، وَلَا يُؤْمِنُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا يَقْعُدُ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ»

تخريج الحديث: تقدم (٢)

حديث رقم ٢٢

قال الخطيب الشربيني: (لِخَبَرِ ابْنِ مَاجَةَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ «ثَلَاثَةٌ لَا تُرْفَعُ صَلَاتُهُمْ فَوْقَ رُءُوسِهِمْ شِبْرًا: رَجُلٌ أُمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ، وَأَخْوَانٌ مُتَصَارِمَانِ» (٣)

قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ هِيَاجٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَرْحَبِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ الْأَسْوَدِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " ثَلَاثَةٌ لَا تُرْفَعُ صَلَاتُهُمْ فَوْقَ رُءُوسِهِمْ شِبْرًا: رَجُلٌ أُمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ، وَأَخْوَانٌ مُتَصَارِمَانِ "

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في صفات الأئمة: ٣٧١/١

(٢) تقدم تخريجه في حديث رقم (١٥) من هذه الرسالة ص: ٣٩.

(٣) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في صفات الأئمة: ٣٧٢/١

تخريج الحديث: سنن ابن ماجه (١)، ومختصر الاحكام للطوسي (٢)، وصحيح
ابن حبان (٣)، والمعجم الكبير للطبراني (٤)
دراسة الإسناد :

- ١ – محمد بن عمر بن هياج الهمداني أو الأسدي، أبو عبدالله الكوفي،
صدوق، من الحادية عشرة (٥) مات سنة خمس وخمسين ومائتين " (٦)
- ٢ – يحيى بن عبد الرحمن بن مالك بن الحارث، الأرحبي الكوفي، صدوق
ربما أخطأ، من التاسعة. (٧)
- ٣ – عبيدة بن الأسود بن سعيد الهمداني، الكوفي، صدوق ربما دلس، وهو
من رجال الطبقة الثالثة في التدليس، وقد روى عن القاسم بن الوليد من الثامنة. (٨)
- ٤ – القاسم بن الوليد الهمداني، أبو عبد الرحمن الكوفي القاضي، صدوق
يغرب، من السابعة، مات سنة إحدى وأربعين ومائة. (٩)

-
- (١) سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب من أم قوم وهم له كارهون: ٣١١/١
رقم ٩٧١
 - (٢) مختصر الاحكام للطوسي: باب من أم قوما وهم له كارهون: ٢٧٠/٢ رقم ٣٣٦
 - (٣) صحيح ابن حبان: كتاب الصلاة، باب صفة الصلاة: ٥٣/٥ رقم ١٧٥٧
 - (٤) المعجم الكبير للطبراني: ٤٤٩/١١ رقم ١٢٢٧٥
 - (٥) الحادية عشرة: الطبقة الوسطى الآخذين عن تبع الاتباع كالذهلي والبخاري /. تقريب
التهذيب: ٢٥/١
 - (٦) ينظر التاريخ الكبير: ١٧٦/١، تقريب التهذيب: ٤٩٨/١، خلاصة تذهيب تهذيب الكمال:
٣٥٣/١
 - (٧) ينظر التاريخ الكبير: ٢٨٩/٨، الجرح والتعديل: ١٦٧/٩، الكاشف: ٣٧٠/٢، تقريب
التهذيب: ٥٩٣/١
 - (٨) ينظر التاريخ الكبير: ١٢٧/٦، الجرح والتعديل: ٩٥/٦، تقريب التهذيب: ٣٧٩ /١
تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس: ٤٢/١
 - (٩) ينظر التاريخ الكبير: ١٦٧/٧، تقريب التهذيب: ٤٥٢/١، المعجم الصغير لرواة الإمام ابن
جرير الطبري: ٤٦٣/٢

٥ — المنهال بن عمرو الأسدي، مولاهم الكوفي، صدوق ربما وهم^(١)، من الخامسة.^(٢)

٦ — سعيد بن جبير الأسدي، مولاهم الكوفي، ثقة ثبت فقيه، من الثالثة، وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسلات قتل بين يدي الحجاج دون المائة سنة خمس وتسعين، ولم يكمل الخمسين.^(٣)

٧ — عبد الله بن عباس (رضي الله عنهما)، صحابي.^(٤)

درجة الحديث:

إسناد الحديث متصل ومعظم رجاله بمرتبة صدوق فيكون إسناد الحديث حسناً والله أعلم .

قال النووي: (رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ).^(٥)

قَالَ الشُّوكَانِيُّ: (وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ).^(٦)

حديث رقم ٢٣

قال الخطيب الشربيني: (وَلَمَّا يُكْرَهُ أَنْ يَوْمَ مَنْ فِيهِمْ أَبُوهُ أَوْ أَخُوهُ الْأَكْبَرُ؛ لِأَنَّ الزُّبَيْرَ كَانَ يُصَلِّي خَلْفَ ابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَنْسَ كَانَ يُصَلِّي خَلْفَ ابْنِهِ، «وَأَمَرَ

(١) الوهم: هو وصل مرسل أو منقطع أو إدخال حديث في حديث، أو نحو ذلك من الأشياء القادحة: ينظر نزهة النظر: ٢٢٦/١

(٢) ينظر تاريخ الإسلام: ٣/٣٢٤، تقريب التهذيب: ١/٥٤٧

(٣) ينظر التاريخ الكبير: ٣/٤٦١، الثقات لابن حبان: ٤/٢٧٥، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ١٠/٣٥٨، الكاشف: ١/٤٣٣، تقريب التهذيب: ١/٢٣٤

(٤) تقدم في ص: ٤٣.

(٥) خلاصة الأحكام: ٢/٧٠٣

(٦) نيل الأوطار: ٣/٢١٠

النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَمْرُو بْنُ سَلَمَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بِقَوْمِهِ وَفِيهِمْ
أَبُوهُ»^(١)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ
أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو قِلَابَةَ: أَلَا تَلْقَاهُ
فَنَسْأَلُهُ؟ قَالَ فَلَقَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: كُنَّا بِمَاءٍ مَمَرٍ النَّاسِ، وَكَانَ يَمُرُّ بِنَا الرُّكْبَانَ
فَنَسْأَلُهُمْ: مَا لِلنَّاسِ، مَا لِلنَّاسِ؟ مَا هَذَا الرَّجُلُ؟ فَيَقُولُونَ: يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ،
أَوْحَى إِلَيْهِ، أَوْ: أَوْحَى اللَّهُ بِكَذَا، فَكُنْتُ أَحْفَظُ ذَلِكَ الْكَلَامَ، وَكَأَنَّمَا يَقْرَأُ فِي صَدْرِي،
وَكَانَتْ الْعَرَبُ تَلَوُّمٌ بِإِسْلَامِهِمُ الْفَتْحَ، فَيَقُولُونَ: اتْرُكُوهُ وَقَوْمَهُ، فَإِنَّهُ إِنْ ظَهَرَ عَلَيْهِمْ
فَهُوَ نَبِيٌّ صَادِقٌ، فَلَمَّا كَانَتْ وَقْعَةُ أَهْلِ الْفَتْحِ، بَادَرَ كُلُّ قَوْمٍ بِإِسْلَامِهِمْ، وَبَدَرَ أَبِي
قَوْمِي بِإِسْلَامِهِمْ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: جِئْتُكُمْ وَاللَّهِ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَقًّا،
فَقَالَ: «صَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا، وَصَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا، فَإِذَا
حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ أَحَدُكُمْ، وَلْيُؤَمِّمْكُمْ أَكْثَرُكُمْ قُرْآنًا». فَنَظَرُوا فَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ
أَكْثَرَ قُرْآنًا مِنِّي، لِمَا كُنْتُ أَتَلَّقِي مِنَ الرُّكْبَانَ، فَقَدَّمُونِي بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، وَأَنَا ابْنُ سِتٍّ أَوْ
سَبْعِ سِنِينَ، وَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ، كُنْتُ إِذَا سَجَدْتُ تَقَلَّصْتُ عَنِّي، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْ
الْحَيِّ: أَلَا تَغَطُّوا عَنَّا اسْتِ قَارِيكُمْ؟ فَاسْتَرَوْا فَقَطَعُوا لِي قَمِيصًا، فَمَا فَرِحْتُ بِشَيْءٍ
فَرَحِي بِذَلِكَ الْقَمِيصِ"

تخريج الحديث: تقدم (٢)

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في صفات الأئمة: ٣٧٢/١

(٢) تقدم تخريجه في حديث رقم (١٠) من هذه الرسالة ص ٣٣

المطلب الثاني: شروط الاقتداء

حديث رقم ٢٤

قال الخطيب الشربيني: (لَا يَتَقَدَّمُ) الْمُأْمُومُ (عَلَى إِمَامِهِ فِي الْمَوْقِفِ) وَلَا فِي مَكَانِ الْقُعُودِ أَوْ الْإِضْطِجَاعِ؛ لِأَنَّ الْمُقْتَدِينَ بِالنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَبِالْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ لَمْ يُنْقَلْ عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ ذَلِكَ، وَلِقَوْلِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ»^(١)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، غَيْرَ مَرَّةٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: سَقَطَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ فَرَسٍ - وَرَبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: مِنْ فَرَسٍ - فَجَحَشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنُ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَعُودُهُ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى بِنَا قَاعِدًا وَقَعَدْنَا - وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: صَلَّيْنَا قُعُودًا - فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: " إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا "

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل يذكر فيه بعض شروط الاقتداء: ٣٧٢/١

تخريج الحديث: متفق عليه (١)، وموطأ مالك (٢)، وسنن ابن ماجه (٣)، وسنن أبي داود (٤)، وسنن الترمذي (٥)، وسنن النسائي (٦)

حديث رقم ٢٥

قال الخطيب الشربيني: (ويقف) المأموم (الذكر) ندباً ولو صبياً إذا لم يحضر غيره (عن يمينه) أي الإمام لما في الصحيحين «أن ابن عباس قال: بت عند خالتي ميمونة فقام النبي - صلى الله عليه وسلم - يصلي من الليل فقامت عن يساره فأخذ برأسي فأقامني عن يمينه» (٧)

قال الإمام البخاري: حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا ابن مهدي، عن سفيان، عن سلمة، عن كريب، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: بت عند ميمونة، فقام النبي صلى الله عليه وسلم فأتى حاجته، فغسل وجهه ويديه، ثم نام، ثم قام، فأتى القربة فأطلق شناقها، ثم توضأ وضوءاً بين وضوءين لم يكثر وقد أبلغ، فصلى، فقامت فتمطيت، كراهية أن يرى أنني كنت أتقيه، فتوضأت، فقام يصلي، فقامت عن يساره، فأخذ بأذني فأدارني عن يمينه، فتمت صلاته ثلاث عشرة ركعة، ثم اضطجع فنام حتى نفخ، وكان إذا نام نفخ، فأذنه بلال بالصلاة، فصلى

(١) الجامع الصحيح: كتاب الأذان / باب يهوي بالتكبير حين يسجد: ١٦٠/١ رقم ٨٠٥،

وينظر باب ايجاب التكبير وافتتاح الصلاة: ١ / ٧٣٢، وباب صلاة القاعد: ٤٧/٢ رقم

١١١٤، صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب ائتمام المأموم بالإمام: ٣٠٨/١ رقم ٤١١

(٢) موطأ مالك: كتاب السهو، باب صلاة الإمام وهو جالس: ١٨٥/٢ رقم ٤٤٦

(٣) سنن ابن ماجه: كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في انما جعل الإمام ليؤتم

به: ٣٩٢/١ رقم ١٢٣٨

(٤) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب الإمام يصلي من قعود: ١٦٤/١ رقم ٦٠١

(٥) سنن الترمذي: أبواب الصلاة، باب إذا صلى الإمام قاعدا فصلوا قعودا: ١٩٤/٢ رقم

(٦) سنن النسائي: كتاب الإمامة، باب الإتمام بالإمام: ٨٣/٢ رقم ٧٩٤

(٧) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل / يذكر فيه بعض شروط الاقتداء ٣٧٤/١

وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَكَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي بَصَرِي نُورًا، وَفِي سَمْعِي نُورًا، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا، وَعَنْ يَسَارِي نُورًا، وَفَوْقِي نُورًا، وَتَحْتِي نُورًا، وَأَمَامِي نُورًا، وَخَلْفِي نُورًا، وَاجْعَلْ لِي نُورًا»

تخريج الحديث: متفق عليه (١)، وسنن ابن ماجه (٢)، وسنن أبي داود (٣)،
وسنن الترمذي (٤)

حديث رقم ٢٦

قال الخطيب الشربيني: (فَإِنْ حَضَرَ) ذَكَرَ (آخِرَ أَحْرَمٍ) نَدْبًا (عَنْ يَسَارِهِ ثُمَّ) بَعْدَ إِحْرَامِهِ وَأَمَكَنَ كُلُّ مَنْ التَّقَدَّمَ وَالتَّأَخَّرَ (يَتَقَدَّمُ الْإِمَامُ أَوْ يَتَأَخَّرَانِ) حَالَةَ الْقِيَامِ أَوْ الرُّكُوعِ كَمَا بَحَثَهُ شَيْخُنَا (وَهُوَ) أَيِ تَأَخَّرَهُمَا (أَفْضَلُ) مَنْ تَقَدَّمَ الْإِمَامَ لَخَبَرِ مُسْلِمٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقُمْتُ عَنْ يَمِينِهِ ثُمَّ جَاءَ جَابِرُ بْنُ صَخْرٍ فَقَامَ عَنْ يَسَارِهِ فَأَخَذَ بِأَيْدِينَا جَمِيعًا حَتَّى أَقَامَنَا خَلْفَهُ» (٥)

قال الإمام مسلم: سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ عُشَيْشِيَّةً وَدَنَوْنَا مَاءً مِنْ مِيَاهِ الْعَرَبِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ رَجُلٌ يَتَقَدَّمُنَا فَيَمْدُرُ الْحَوْضَ فَيَشْرَبُ وَيَسْتَقِينَا؟» قَالَ جَابِرٌ: فَقُمْتُ فَقُلْتُ: هَذَا رَجُلٌ،

(١) الجامع الصحيح : كتاب الدعوات، باب الدعاء اذا انتبه بالليل: ٦٩/٨ رقم ٦٣١٦، صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه: ٥٢٥/١ رقم ٧٦٣

(٢) سنن ابن ماجه: كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها، باب الاثنان جماعة: ٣١٢/١ رقم ٩٧٣

(٣) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب الرجلين يوم احدهما صاحبه كيف يقومان: ١٦٦/١ رقم ٦١٠

(٤) سنن الترمذي: أبواب الصلاة، باب ما جاء في الرجل يصلي ومعه رجل: ٤٥١/١ رقم ٢٣٢

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل يذكر فيه بعض شروط الاقتداء : ٣٧٤/١

يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّ رَجُلٍ مَعَ جَابِرٍ؟» فَقَامَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ، فَاذْهَبْنَا إِلَى الْبَيْرِ، فَنَزَعْنَا فِي الْحَوْضِ سَجًّا أَوْ سَجَلَيْنِ، ثُمَّ مَدَرْنَاهُ، ثُمَّ نَزَعْنَا فِيهِ حَتَّى أَفْهَقْنَاهُ، فَكَانَ أَوَّلَ طَالِعِ عَلَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «أَتَأْذَنَانِ؟» قُلْنَا: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَشْرَعَ نَاقَتَهُ فَشَرِبَتْ، شَنَقَ لَهَا فَشَجَّتْ فَبَالَتْ، ثُمَّ عَدَلَ بِهَا فَأَنَاخَهَا، ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْحَوْضِ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ، ثُمَّ قُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ مِنْ مُتَوَضِّأِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَهَبَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ يَقْضِي حَاجَتَهُ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُصَلِّيَ، وَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ ذَهَبَتْ أَنْ أُخَالَفَ بَيْنَ طَرْفَيْهَا فَلَمْ تَبْلُغْ لِي، وَكَانَتْ لَهَا ذَبَابٌ فَنَكَّسْتُهَا، ثُمَّ خَالَفْتُ بَيْنَ طَرْفَيْهَا، ثُمَّ تَوَاقَصْتُ عَلَيْهَا، ثُمَّ جِئْتُ حَتَّى قُمْتُ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَدَارَنِي حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ جَاءَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ جَاءَ فَقَامَ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدَيْنَا جَمِيعًا، فَدَفَعَنَا حَتَّى أَقَامَنَا خَلْفَهُ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْمُقُنِي وَأَنَا لَا أَشْعُرُ، ثُمَّ فَطِنْتُ بِهِ، فَقَالَ هَكَذَا، بِيَدِهِ - يَعْنِي شُدَّ وَسَطَكَ - فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «يَا جَابِرُ» قُلْتُ: لَبَّيْكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «إِذَا كَانَ وَاسِعًا فَخَالَفْ بَيْنَ طَرْفَيْهِ، وَإِذَا كَانَ ضَيِّقًا فَاشْدُدْهُ عَلَى حَقْوِكَ»

تخريج الحديث: صحيح مسلم (١)، وسنن أبي داود (٢)، وصحيح ابن حبان (٣)، والمستدرک للحاکم (٤) .

حديث رقم ٢٧

قال الخطيب الشربيني: (ولو حضر) مع الإمام ابتداءً (رجلان) أو صبيان (أو رجلٌ وصبيٌّ صفاً) أي قاما صفاً (خلفه) بحيث لا يزيد ما بينه وبينهما على ثلاثة أذرع، وكذا ما بين كل صفتين أما الرجلان فلحديث جابر السابق، وأما الرجلُ والصبيُّ فلما في الصحيحين عن أنس «أنه» - عليه الصلاة والسلام - صلى في بيت أم سليم فقمت أنا ويَتِيمٌ خلفه وأم سليم خلفنا» (٥)

قال الإمام البخاري: حدثنا عبدُ الله بنُ محمدٍ، قال: حدثنا سُفيانُ، عن إسحاقَ، عن أنسِ بنِ مالكٍ، قال: «صَلَّيْتُ أَنَا وَيَتِيمٌ، فِي بَيْتِنَا خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأُمِّي أُمُّ سُلَيْمٍ خَلْفَنَا»

تخريج الحديث: متفق عليه (٦)، ومسند أحمد (٧)، وسنن النسائي (٨)

(١) صحيح مسلم: كتاب الزهد والرقائق، باب حديث جابر الطويل وقصة ابي اليسر: ٢٣٠٥/٤ رقم ٣٠١٠

(٢) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب إذا كان الثوب ضيقاً يتزر به: ١٧١/١ رقم ٦٣٤

(٣) صحيح ابن حبان: كتاب الصلاة، باب فرض متابعة الإمام: ٥٧٢/٥ رقم ٢١٩٧

(٤) المستدرک على الصحيحين : كتاب الطهارة، اما حديث عبد الرحمن بن مهدي: ٣٨٤/١ رقم ٩٣٢

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل يذكر فيه بعض شروط الاقتداء: ٣٧٤/١

(٦) الجامع الصحيح: كتاب الاذان، باب المرأة وحدها تكون صفاً: ١٤٦/١ رقم ٧٢٧، وينظر

باب صلاة النساء خلف الصف: ١٧٣/١ رقم ٨٧١، صحيح مسلم: كتاب المساجد

ومواضع الصلاة، باب جواز الجماعة في النافلة والصلاة على حصير وخمرة وثوب

وغيرها من الظاهرات: ٤٥٨/١ رقم ٦٦٠

(٧) مسند أحمد: ١٣٦/١٩ رقم ١٢٠٨١

(٨) سنن النسائي: كتاب الإمامة، باب المنفرد خلف الصف: ١١٨/٢ رقم ٨٦٩

حديث رقم ٢٨

قال الخطيب الشربيني: (إِذَا اجْتَمَعَ الرَّجَالُ وَغَيْرُهُمْ (خَلْفَهُ الرَّجَالُ) أَيِ خَلْفَ الْإِمَامِ لِفَضْلِهِمْ (ثُمَّ الصَّبِيَّانِ) لِأَنََّّهُمْ مِنْ جِنْسِ الرَّجَالِ ثُمَّ الْخَنَاطِي كَمَا فِي التَّنْبِيهِ لِاحْتِمَالِ ذُكُورَتِهِمْ (ثُمَّ النِّسَاءَ) لِتَحَقُّقِ أُتُوتِهِمْ. وَالْأَصْلُ فِي ذَلِكَ خَبْرُ «لَيْلِيَّيْنِي مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثَلَاثًا»^(١))

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، وَصَالِحُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ وَرْدَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنِي خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْلِيَّيْنِي مِنْكُمْ، أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثَلَاثًا، وَإِيَّاكُمْ وَهَيْشَاتِ الْأَسْوَاقِ»

تخريج الحديث: صحيح مسلم^(٢)، وسنن أبي داود^(٣)، والسنن الكبرى للنسائي^(٤)، والطبراني في الكبير^(٥)

حديث رقم ٢٩

قال الخطيب الشربيني: (وَتَقِفُ إِمَامَتُهُنَّ) نَدْبًا (وَسَطَهُنَّ) بِسُكُونِ السِّينِ لثُبُوتِ ذَلِكَ عَنْ فِعْلِ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ^(٦))

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل يذكر فيه بعض شروط الاقتداء: ٣٧٤/١
(٢) صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف وإقامتها.....: ١/ ٣٢٣ رقم ٤٣٢
(٣) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب من يستحب ان يلي الإمام في الصف وكرهية التأخير
١/ ١٨٠ رقم ٦٧٤
(٤) السنن الكبرى للنسائي: كتاب المساجد، باب من يلي الإمام ثم الذي يليه: ٤٣٩/١ رقم ٨٨٣

(٥) المعجم الكبير للطبراني: ١٠/ ٨٨ رقم ١٠٠٤١

(٦) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل يذكر فيه بعض شروط الاقتداء: ٣٧٥/١

قال البيهقي: وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أحمد بن عبد الجبار، ثنا عبد الله بن إدريس، عن ليث، عن عطاء، عن عائشة " أنها كانت تؤذن وتقيم وتؤم النساء، وتقوم وسطهن "

تخريج الحديث: السنن الكبرى للبيهقي (١)

دراسة الإسناد :

١. أبو عبد الله: محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري الحافظ أبو عبد الله الحاكم المعروف بابن البيع مات سنة خمس وأربعمائة . (٢)

٢. محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل بن سنان بن عبد الله، أبو العباس المعقلي الشيباني النيسابوري الأصم، الحافظ الإمام المحدث، مات سنة ست وأربعين وثلثمائة . (٣)

٣. أحمد بن عبد الجبار بن محمد العطاردي، أبو عمر الكوفي، ضعيف، وسماعه للسيرة صحيح، من العاشرة، لم يثبت أن أبا داود أخرج له، مات سنة اثنتين وسبعين ومائتين، وله خمس وتسعون سنة . (٤)

(١) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الصلاة، باب المرأة تؤم النساء وتقوم وسطهن: ٣ / ١٨٧

رقم ٥٣٥٦

(٢) تاريخ الاسلام: ٨٩/٩

(٣) ينظر تاريخ دمشق: ٥٦ / ٢٨٧، سير أعلام النبلاء: ٥٤/١٢، ديوان الإسلام: ١ / ٥٦

(٤) ينظر الجرح والتعديل: ٢ / ٦٢، الكامل في ضعفاء الرجال: ٣١٣/١، تقريب التهذيب:

٨١/١

٤. عبد الله بن إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي، أبو محمد الكوفي، ثقة فقيه عابد، من الثامنة، مات سنة اثنتين وتسعين ومائة، وله بضع وسبعون سنة. (١)

٥. الليث بن أبي سليم، صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه، فترك. (٢)

٦. عطاء بن السائب، أبو محمد ويقال أبو السائب الثقفي الكوفي، صدوق اختلط، من الخامسة مات سنة ست وثلاثين ومائة. (٣)

٧. عائشة بنت أبي بكر الصديق (رضي الله عنهما) أم المؤمنين. (٤)

درجة الحديث :

إسناد الحديث فيه احمد بن عبد الجبار العطاردي ضعيف والليث بن أبي سليم متروك فيكون إسناد الحديث ضعيفاً جداً والله اعلم .

قال ابن الملقن: (فيه ضعف). (٥)

حديث رقم ٣٠

قال الخطيب الشربيني: (وَالْأَصْلُ فِي ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ أَنَّهُ «دَخَلَ وَالنَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - رَاكِعٌ فَرَكِعَ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى الصَّفِّ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا وَلَا تَعُدُّ» (٦)

(١) ينظر التاريخ الكبير: ٤٧/٥، الثقات للعجلي: ٢١/٢، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:

٢٩٣/١٤، الكاشف: ٥٣٨/١، تقريب التهذيب: ٢٩٥/١.

(٢) تقدم في ص ٤٣.

(٣) ينظر التاريخ الكبير: ٤٦٥/٦، الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط: ٢٤١/١، تقريب

التهذيب: ٣٩١/١.

(٤) تقدم في ص ٢٢.

(٥) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير: ٥١٧/٤.

(٦) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل يذكر فيه بعض شروط الاقتداء: ٣٧٥/١.

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنِ الْأَعْلَمِ وَهُوَ زِيَادٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ رَاكِعٌ، فَرَكَعَ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى الصَّفِّ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا وَلَا تَعُدْ»

تخريج الحديث: صحيح البخاري (١)، ومسنند أحمد (٢)، وسنن أبي داود (٣)، وسنن النسائي (٤)

حديث رقم ٣١

قال الخطيب الشربيني: (ويؤخذ من ذلك عدم لزوم الإعادة وما رواه الترمذي وحسنه «أن النبي - صلى الله عليه وسلم - رأى رجلاً يصلي خلف الصف فأمره أن يعيد الصلاة»)(٥)

قال الترمذي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبَدٍ، «أَنَّ رَجُلًا صَلَّى خَلْفَ الصَّفِّ وَحَدَّه فَاَمْرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُعِيدَ الصَّلَاةَ»

(١) الجامع الصحيح : كتاب الأذان، باب اذا ركع دون الصف: ١٥٦/١ رقم ٧٨٣

(٢) مسند أحمد: ١٠٩/٢٤ رقم ٢٠٤٥٧

(٣) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب الرجل يركع دون الصف: ١٨٢/١ رقم ٦٨٣

(٤) سنن النسائي: كتاب الإمامة، باب الركوع دون الصف: ١١٨/٢ رقم ٨٧١

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل يذكر فيه بعض شروط الاقتداء: ٣٧٥/١

تخريج الحديث: سنن الترمذي (١)، ومسنند أحمد (٢)، وصحيح ابن حبان (٣)،
والطبراني في الكبير (٤)

دراسة الإسناد :

١. محمد بن بشار بن عثمان العبدي البصري، أبو بكر بن دار، ثقة من العاشرة، مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين وله بضع وثمانون سنة. (٥)
٢. محمد بن جعفر الهذلي البصري، المعروف بغندر، ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة، من التاسعة، مات سنة ثلاث أو أربع وتسعين ومائة. (٦)
٣. شعبة بن الحجاج. ثقة حافظ متقن . (٧)
٤. عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق الجملي المرادي، أبو عبد الله، الكوفي الأعمى، ثقة عابد، كان لا يدلس، ورمي بالإرجاء، من الخامسة، مات سنة ثمانى عشرة ومائة، وقيل قبلها. (٨)

(١) سنن الترمذي: أبواب الصلاة، باب ما جاء في الصلاة خلف الصف وحده: ٣٠٨/١ رقم ٢٣١

(٢) مسند أحمد: ٥٢٩/٢٩ رقم ١٨٠٠٢

(٣) صحيح ابن حبان: كتاب الصلاة، باب فرض متابعة الإمام: ٥٧٩/٥ رقم ٢٢٠١

(٤) المعجم الكبير للطبراني: ١٤١/٢٢ رقم ٣٧٤

(٥) ينظر التاريخ الكبير: ٤٩/١، الثقات للعجلي: ٤٠١/١، الكاشف: ١٥٩/٢، تقريب التهذيب: ٤٦٩/١ :

(٦) ينظر التاريخ الكبير: ٥٧/١، الثقات لابن حبان: ٥٠/٩، الكاشف: ١٦٢/٢، تقريب التهذيب: ٤٧٢/١

(٧) تقدم في ص ٢٢.

(٨) ينظر التاريخ الكبير: ٣٦٨/٦، الثقات للعجلي: ٣٧٠/١، الكاشف: ٨٨/٢، تقريب التهذيب: ٧٤١/١

٥. هلال بن يساف ويقال ابن إساف الأشجعي، مولاهم الكوفي، ثقة، من الثالثة. (١)

٦. عمرو بن راشد الأشجعي، أبو راشد الكوفي، مقبول، من الثالثة. (٢)

٧. وابصة بن معبد بن عتبة الأسدي، (رضي الله عنه) صحابي، نزل الجزيرة، وعمر إلى قرب سنة تسعين. (٣)

درجة الحديث:

إسناد الحديث متصل وفيه عمرو بن راشد مقبول وقد تابعه (٤) زياد بن أبي الجعد من رواية الإمام أحمد (٥) فيتقوى به فيرتقي إسناد الحديث إلى الحسن لغيره والله اعلم .

قَالَ التِّرْمِذِيُّ: (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ). (٦)

-
- (١) ينظر التاريخ الكبير: ٢٢/٨، رجال صحيح مسلم: ٣٢٥/٢، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٣٥٣/٣٠، الكاشف: ٣٤٣/٢، تقريب التهذيب: ٥٧٦/١
- (٢) ينظر التاريخ الكبير: ٦ / ٣٣٠، تقريب التهذيب: ٤٢١/١
- (٣) ينظر الإصابة في تمييز الصحابة: ٤٦١/٦، تقريب التهذيب: ٥٧٩/١
- (٤) التابع: هو الحديث الذي يشارك فيه رواه رواة الحديث الفرد لفظاً ومعنى، أو معنى فقط، مع الاتحاد في الصحابي. ان حصلت للراوي نفسه فهي تامة وان حصلت لشيوخه ومن فوقه فهي قاصرة ويستفاد منها التقوية / نزهة النظر في توضيح شرح نخبة الفكر: ٨٧/١، تيسير مصطلح الحديث: ١ / ١٧٦
- (٥) حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، قَالَ: أَقَامَنِي عَلَى وَابِصَةَ بْنِ مَعْبَدٍ / مسند الإمام أحمد: ٥٧٩/٢٩ رقم ١٨٠٠٢
- (٦) سنن الترمذي: ٣٠٥/١، فتح الباري لابن رجب: ١٢٧/٧، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٨٥٥/٣

حديث رقم ٣٢

قال الخطيب الشربيني: (وفي رواية أبي داود بسند البخاري «فرَكَعَ دُونَ الصَّفِّ ثُمَّ مَشَى إِلَى الصَّفِّ وَلَمْ يَأْمُرْهُ بِالْإِعَادَةِ» (١))

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنِ الْأَعْلَمِ وَهُوَ زِيَادٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّهُ أَنْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ رَاكِعٌ، فَرَكَعَ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى الصَّفِّ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا وَلَا تَعُدْ»

تخريج الحديث: تقدم (٢)

حديث رقم ٣٣

قال الخطيب الشربيني: (فَإِنْ تَسَوَّيَةَ الصُّفُوفِ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ كَمَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ، «وَأَمَرَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِسَدِّ الْفُرَجِ وَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ بَيْنَهُمَا» (٣))

قال أبو داود: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «رُصُّوا صُفُوفَكُمْ وَقَارِبُوا بَيْنَهَا وَحَادُوا بِالْأَعْنَاقِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرَى الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مِنْ خَلَلِ الصَّفِّ كَأَنَّهَا الْحَذَفُ»

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل يذكر فيه بعض شروط الاقتداء: ١ / ٣٧٥

(٢) تقدم تخريجه في حديث رقم (٣٠) من هذه الرسالة ص: ٦٠.

(٣) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل يذكر فيه بعض شروط الاقتداء: ١ / ٣٧٦

تخريج الحديث: سنن أبي داود ^(١)، ومسند أحمد ^(٢)، وصحيح ابن خزيمة ^(٣)، والبيهقي في الكبرى ^(٤)

دراسة الإسناد :

١. مسلم بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي، أبو عمرو البصري، ثقة مأمون مكثراً، عمي بأخرة، من صغار التاسعة، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين، وهو أكبر شيخ لأبي داود. ^(٥)

٢. أبان بن يزيد العطار البصري، أبو يزيد، ثقة له أفراد، من السابعة، مات في حدود الستين ومائة. ^(٦)

٣. قتادة بن دعامة بن قنادة السدوسي، أبو الخطاب البصري، ثقة ثبت، يقال ولد أكمه وهو رأس الطبقة الرابعة، مات سنة بضع عشرة ومائة. ^(٧)

٤. أنس بن مالك بن النضر الأنصاري الخزرجي، (رضي الله عنه)، خادم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، خدمه عشر سنين مشهور، لقبه ذو الأذنين،

(١) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف: ١٧٩/١ رقم ٦٦٧

(٢) مسند أحمد: ٢٧٧/٢١ رقم ١٣٧٣٥

(٣) صحيح ابن خزيمة: كتاب الإمامة في الصلاة (...)، باب الامر بالمحاذاة بين المناكب والاعناق في الصف: ٢٢/٣ رقم ١٥٤٥

(٤) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الصلاة، باب اقامة الصفوف وتسويتها: ١٤٢/٣ رقم ٥١٧٩

(٥) ينظر التاريخ الكبير: ٢٥٤/٧، الثقات للعجلي: ٤٢٧/١، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٤٨٧/٢٧، الكاشف: ٢٥٧/٢، تقريب التهذيب: ٥٢٩/١

(٦) ينظر التاريخ الكبير: ٤٥٤/١، الثقات لابن حبان: ٦٨/٦، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٢٦/٢، الكاشف: ٢٠٧/١، تقريب التهذيب: ٨٧/١

(٧) ينظر التاريخ الكبير: ١٨٥/٧، الثقات للعجلي: ٣٨٩/١، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٤٩٨/٢٣، تقريب التهذيب: ٤٥٣/١

مات سنة اثنتين وقيل ثلاث وتسعين وقد جاوز المائة.(١)

درجة الحديث: إسناده متصل ورجاله كلهم ثقات فيكون إسناده الحديث صحيحاً والله اعلم .

قال الأعظمي: (إسناده صحيح). (٢)

قال النووي: (صحيح رواه أبو داود بإسناد على شرط مسلم). (٣)

حديث رقم ٣٤

قال الخطيب الشربيني: (يكره ارتفاع المأموم عن إمامه وعكسه) أما الثاني فلننهي عنه كما أخرج أبو داود والحاكم، (٤)

قال أبو داود: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانَ، وَأَحْمَدُ بْنُ الْفَرَاتِ أَبُو مَسْعُودٍ الرَّازِيُّ الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامٍ، أَنَّ حُذَيْفَةَ، أُمَّ بِالْمَدَائِنِ عَلَى دُكَّانٍ، فَأَخَذَ أَبُو مَسْعُودٍ، بِقَمِيصِهِ فَجَبَذَهُ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ: «أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يُنْهَوْنَ عَنْ ذَلِكَ؟» قَالَ: «بَلَى، قَدْ ذَكَرْتُ حِينَ مَدَدْتَنِي "

(١) ينظر أسد الغابة: ٢٩٤/١، تقريب التهذيب: ١١٥/١

(٢) صحيح ابن خزيمة: ٢٢/٣

(٣) خلاصة الأحكام: ٧٠٨/٢

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل يذكر فيه بعض شروط الاقتداء: ٣٨١/١

تخريج الحديث: سنن أبي داود (١)، ومصنف ابن أبي شيبة (٢)، وصحيح ابن حبان (٣)، المعجم الكبير للطبراني (٤)، والمستدرک للحاکم (٥) .

دراسة الإسناد:

١. أحمد بن سنان بن أسد بن حبان، أبو جعفر القطان الواسطي، ثقة حافظ، من الحادية عشرة، مات سنة تسع وخمسين ومائتين وقيل قبلها. (٦)

٢. أحمد بن الفرات بن خالد الضبي، أبو مسعود الرازي، نزيل أصبهان، ثقة حافظ، تكلم فيه بلا مستند، من الحادية عشرة، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين . (٧)

٣. يعلى بن عبيد بن أبي أمية الكوفي، أبو يوسف الطنافسي، ثقة، إلا في حديثه عن الثوري ففيه لين، من كبار التاسعة، مات سنة بضع ومائتين، وله تسعون سنة . (٨)

(١) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب الإمام يقوم مكان ارفع من مكان القوم: ١٦٣/١ رقم ٥٩٧

(٢) مصنف بن أبي شيبة: كتاب صلاة التطوع والإمامة وأبواب متفرقة، باب في الإمام يرتفع على أصحابه: ٦٦/٢ رقم ٦٥٢٤

(٣) صحيح ابن حبان: كتاب الصلاة، باب فرض متابعة الإمام: ٥١٤/٥ رقم ٢١٤٣

(٤) المعجم الكبير للطبراني: ٢٥٢/١٧ رقم ٧٠١

(٥) المستدرک على الصحيحين: كتاب الطهارة، ومن كتاب الإمامة وصلاة الجماعة: ٣٢٩/١ رقم ٧٦٠

(٦) ينظر الثقات لابن حبان: ٣٣/٨، الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد، ٣٣/١،

تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٣٢٢/١، الكاشف: ١٩٤/١، تقريب التهذيب: ٨٠/١،

طبقات الحفاظ: ١٧٠/١

(٧) ينظر الجرح والتعديل: ٦٧/٢، مختصر تاريخ دمشق: ٢١٢/٣، الكاشف: ٢٠١/١، تقريب

التهذيب: ٨٣/١

(٨) ينظر التاريخ الكبير: ٤١٩/٨، الثقات للعجلي: ٤٨٤/١، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:

٣٨٩/٣٢، الكاشف: ٣٩٧/٢، تقريب التهذيب: ٦٠٩/١

٤. الأعمش: سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، أبو محمد الكوفي الأعمش، ثقة حافظ، عارف بالقراءات، ورع، لكنه يدلّس وهو من رجال الطبقة الثانية في التدليس، من الخامسة، مات سنة سبع أو ثمان وأربعين ومائة، وكان مولده أول سنة إحدى وستين (١).

٥. إبراهيم بن سويد النخعي، ثقة، لم يثبت أن النسائي ضعفه، من السادسة (٢).

٦. همام بن الحارث بن قيس بن عمرو النخعي الكوفي، ثقة عابد، من الثانية، مات سنة خمس وستين (٣).

٧. عقبة بن عمرو بن ثعلبة الأنصاري (رضي الله عنه) أبو مسعود البدري صحابي جليل مات قبل الأربعين وقيل بعدها (٤).

درجة الحديث: إسناده الحديث متصل ورجاله كلهم ثقات فيكون إسناده الحديث صحيحاً والله أعلم .

قال الحاكم: (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ). (٥)

قَالَ النَّوَوِيُّ: (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ). (٦)

(١) ينظر التاريخ الكبير: ٣٧/٤، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٧٦/١٢، الكاشف:

٤٦٤/١، تقريب التهذيب: ٢٥٤/١، تعريف أهل التدليس بمراتب الموصوفين بالتدليس:

٣٣/١

(٢) ينظر التاريخ الكبير: ٢٩٠/١، رجال صحيح مسلم: ٣٩/١، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ١٠٤/٢، الكاشف: ٢١٣/١، تقريب التهذيب: ٩٠/١

(٣) ينظر التاريخ الكبير: ٢٣٦/٨، الثقات للعجلي: ٣٣٤/٢، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:

٢٩٧/٣٠، الكاشف: ٣٣٩/٢، تقريب التهذيب: ٥٧٤/١

(٤) أسد الغابة: ٥٥/٤، تقريب التهذيب: ٣٩٥/١

(٥) المستدرک على الصحيحين : ٣٢٩/١

(٦) ينظر مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المفاتيح: ٨٥٩/٣، خلاصة الأحكام: ٧٢٢/٢

حديث رقم ٣٥

قال الخطيب الشربيني: (هَذَا إِذَا أَمَكَنَ وَقُوفُهُمَا عَلَى مُسْتَوٍ وَإِنَّا فَلَا كَرَاهَةَ،
وَلَا فَرْقَ فِي ذَلِكَ بَيْنَ أَنْ يَكُونَا فِي مَسْجِدٍ أَوْ لَنَا (إِنَّا لِحَاجَةٍ) تَتَعَلَّقُ بِالصَّلَاةِ كَتَعْلِيمِ
الْإِمَامِ الْمَأْمُومِينَ صِفَةَ الصَّلَاةِ كَمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِينَ^(١))

قال الأمام البخاري: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا
أَبُو حَازِمٍ، قَالَ: سَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ الْمَنْبِرُ؟ فَقَالَ: مَا بَقِيَ بِالنَّاسِ
أَعْلَمُ مِنِّي، هُوَ مِنْ أَثْلِ الْغَابَةِ عَمَلَهُ فُلَانٌ مَوْلَى فُلَانَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ، «وَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ عُمِلَ وَوُضِعَ، فَاسْتَقْبَلَ
الْقِبْلَةَ، كَبَّرَ وَقَامَ النَّاسُ خَلْفَهُ، فَقَرَأَ وَرَكَعَ وَرَكَعَ النَّاسُ، خَلْفَهُ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ رَجَعَ
الْقَهْقَرَى، فَسَجَدَ عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ عَادَ إِلَى الْمَنْبِرِ، ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ رَجَعَ
الْقَهْقَرَى حَتَّى سَجَدَ بِالْأَرْضِ»

تخريج الحديث: متفق عليه^(٢)، وسنن ابن ماجه^(٣)، وسنن أبي داود^(٤)

حديث رقم ٣٦

قال الخطيب الشربيني: (وَلَا يَبْتَدِئُ مُرِيدٌ فِعْلَ الْفَرِيضَةِ الْمَقَامِ لَهَا مَعَ
الْجَمَاعَةِ الْحَاضِرَةِ نَدْبًا (نَفَلًا بَعْدَ شُرُوعِهِ) أَيِ الْمُقِيمِ (فِيهَا) أَيِ الْإِقَامَةِ بَلْ يُكْرَهُ
لَهُ ذَلِكَ لِخَبَرِ مُسْلِمٍ «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ»^(٥))

-
- (١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل يذكر فيه بعض شروط الاقتداء: ٣٨١/١
(٢) الجامع الصحيح: كتاب الصلاة، باب الصلاة في السطوح والمنبر الخشب: ٨٥/١ رقم
٣٧٧، صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جواز الخطوة والخطوتين
في الصلاة: ٣٨٦/١ رقم ٥٤٤
(٣) سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في بدء شأن المنبر: ٤٥٥/١
رقم ١٤١٦
(٤) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب في اتخاذ المنبر: ٢٨٣/١ رقم ١٠٨٠
(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل يذكر فيه بعض شروط الاقتداء: ٣٨١/١

قال الإمام مسلم: وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ الْحَارِثِيِّ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ، يَقُولُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ»

تخريج الحديث: صحيح مسلم ^(١)، وسنن ابن ماجه ^(٢)، وسنن أبي داود ^(٣)، وسنن الترمذي ^(٤)، وسنن النسائي ^(٥)

المطلب الثالث: شروط القدوة

حديث رقم ٣٧

قال الخطيب الشربيني: وَاحْتَجَّ الشَّافِعِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - عَلَى اقْتِدَاءِ الْمُفْتَرِضِ بِالْمُتَنَفِّلِ بِخَبَرِ الصَّحِيحِينَ «أَنَّ مُعَاذًا كَانَ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عِشَاءَ الْآخِرَةِ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى قَوْمِهِ فَيُصَلِّي بِهِمْ تِلْكَ الصَّلَاةَ» ^(٦)

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: «أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ كَانَ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ

(١) صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب كراهية الشروع في نافلة بعد شروع

المؤذن ٤٩٣/١ رقم ٧١٠

(٢) سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في إذا أقيمت الصلاة فلا

صلاة إلا المكتوبة: ١ / ٣٦٤ رقم ١١٥١

(٣) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، أبواب تقريع أبواب التطوع وركعات السنة / باب إذا

أدرك الإمام ولم يصلي ركعتي الفجر: ٢ / ٢٢ رقم ١٢٦٦

(٤) سنن الترمذي: أبواب الصلاة، باب ما جاء إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة /

٢ / ٢٨٢ رقم ٤٢١

(٥) سنن النسائي: كتاب الإمامة، باب ما يكره من الصلاة عند الإقامة: ٢ / ١١٦ رقم ٨٦٥

(٦) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل يذكر فيه بعض شروط الاقتداء: ١ / ٣٨٣

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى قَوْمِهِ، فَيُصَلِّي بِهِمْ تِلْكَ الصَّلَاةَ»

تخريج الحديث: متفق عليه (١)، ومسنَد أحمد (٢)، وسنن أبي داود (٣)

حديث رقم ٣٨

قال الخطيب الشربيني: (وفي روايةٍ للشَّافِعِيِّ هِيَ لَهُ تَطَوُّعٌ وَلَهُمْ مَكْتُوبَةٌ) (٤)

قال الشافعي: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ الرَّبِيعُ: قِيلَ لِي: هُوَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَلَمْ يَكُنْ عِنْدِي ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِشَاءَ ثُمَّ يَنْطَلِقُ إِلَى قَوْمِهِ فَيُصَلِّيهِمْ، هِيَ لَهُ تَطَوُّعٌ وَهِيَ لَهُمْ مَكْتُوبَةٌ الْعِشَاءُ "

تخريج الحديث: المسند للشافعي (٥)، وسنن الدار قطني (٦)، والسنن والآثار للبيهقي (٧).

(١) صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب القراءة في العشاء: ١ / ٣٤٠ رقم ٤٦٥، الجامع

الصحيح: كتاب الأذان: باب إذا صلى ثم أم قوما: ١ / ١٤٣ رقم ٧١١

(٢) مسند أحمد : ١٤٣/٢٢ رقم ١٤٢٤١

(٣) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب إمامة من يصلي بقوم وقد صلى تلك الصلاة: ١ / ١٦٣ رقم ٥٩٩

(٤) مغني المحتاج : كتاب صلاة الجماعة، فصل يذكر فيه بعض شروط الاقتداء: ١ / ٣٨٣

(٥) مسند الشافعي: كتاب الإمامة: ١ / ٥٧

(٦) سنن الدار قطني: كتاب الصلاة، باب ذكر صلاة المفترض خلف المتفعل: ٢ / ١٣ رقم ١٠٧٥

(٧) معرفة السنن والآثار: كتاب الصلاة، باب اختلاف نية الإمام وغير ذلك: ٤ / ١٥٣ رقم ٥٧٢٩

دراسة الإسناد:

١. عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، صدوق يخطيء، وكان مُرجئاً، أفرط ابن حبان فقال متروك، من التاسعة، مات سنة ست ومائتين. (١)
٢. عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي، مولا هم المكي، ثقة فقيه فاضل، من السادسة، مات سنة خمسين ومائة أو بعدها، وقد جاز السبعين، وقيل جاز المائة ولم يثبت. (٢)
٣. الربيع بن أنس البكري أو الحنفي بصري، نزل خراسان، صدوق، له أوهام ورمي بالتشيع، من الخامسة، مات سنة أربعين ومائة أو قبلها. (٣)
٤. عمرو بن دينار المكي، أبو محمد الأثرم الجمحي، مولا هم، ثقة ثبت، من الرابعة، مات سنة ست وعشرين ومائة. (٤)
٥. جابر بن عبد الله (رضي الله عنه)، صحابي. (٥)

درجة الحديث :

- إسناد الحديث حسن، فيه عبد المجيد والربيع كلاهما في مرتبة صدوق وإسناده متصل فيكون إسناد الحديث حسناً والله اعلم .
- قال ابن حجر: (حَدِيثٌ صَحِيحٌ رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ). (٦)

(١) ينظر التاريخ الكبير: ١٢٢/٦، تاريخ الإسلام: ١١٣/٥، تقريب التهذيب: ٣٦١/١

(٢) ينظر التاريخ الكبير: ٤٢٢/٥، الثقات للعجلي: ٣١٠/١، الكاشف: ٦٦٦/١، تقريب التهذيب: ٣٦٣/١، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس: ٤١/١

(٣) ينظر التاريخ الكبير: ٢٧١/٣، الجرح والتعديل: ٤٥٤/٣، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٦٠/٩، الكاشف: ٣٩١/١، تقريب التهذيب: ٢٠٥/١

(٤) ينظر التاريخ الكبير: ٣٢٨/٦، الثقات لابن حبان: ١٦٧/٥، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٥/٢٢، تقريب التهذيب: ٤٢١/١

(٥) تقدم في ص: ٣١.

(٦) فتح الباري شرح صحيح البخاري: ١٩٦/٢

قال المباركفوري: (حديثٌ صحيحٌ). (١)

حديث رقم ٣٩

قال الخطيب الشربيني: (من شروط الاقتداء موافقة الإمام في أفعال الصلاة، فإن ترك الإمام فرضاً لم يتابعه في تركه، لأنه إن تعمدت فصلاته باطلة وإلا ففعله غير معتد به، أو ترك سنة أتى هو بها إن لم يفحش تخلفه لها كجلسة الاستراحة وقنوت يدرك معه السجدة الأولى كما مر، لأن ذلك تخلف يسير. أما إذا فحش التخلف لها كسجود التلاوة والتشهد الأول فلما يأتي بها، لخبر «إنما جعل الإمام ليؤتم به» (٢)

قال الإمام البخاري: حدثنا علي بن عبد الله، قال: حدثنا سفيان، غير مرة، عن الزهري، قال: سمعت أنس ابن مالك، يقول: سقط رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فرس - وربما قال سفيان: من فرس - فحش شقه الأيمن، فدخلنا عليه نعوذ، فحضرت الصلاة، فصلينا بنا قاعداً وقعدنا - وقال سفيان مرة: صلينا قعوداً - فلما قضى الصلاة قال: "إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا كبر فكبروا، وإذا ركع فاركعوا، وإذا رفع فارفعوا، وإذا قال: سمع الله لمن حمده، فقولوا: ربنا ولك الحمد، وإذا سجد فاسجدوا "

تخريج الحديث: تقدم (٣)

(١) تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي: ١٥٤/٣

(٢) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل يذكر فيه بعض شروط الاقتداء: ٣٨٥/١

(٣) تقدم تخريجه في حديث رقم (٢٤) من هذه الرسالة ص: ٥٢.

المطلب الرابع: وجوب متابعة الإمام في أفعال الصلاة

حديث رقم ٤٠

قال الخطيب الشربيني: (ففي الصحيحين «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا»)(١)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، غَيْرَ مَرَّةٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: سَقَطَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ فَرَسٍ - وَرَبِّمَا قَالَ سُفْيَانُ: مِنْ فَرَسٍ - فَجَحَشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنُ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَعُودُهُ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى بِنَا قَاعِدًا وَقَعَدْنَا - وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: صَلَّيْنَا قُعُودًا - فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: " إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا "

تخريج الحديث: تقدم (٢)

حديث رقم ٤١

قال الخطيب الشربيني: (بأن اشْتَغَلَ بِالِافْتِتَاحِ أَوْ التَّعَوُّذِ (لِزِمَهُ قِرَاءَةُ بِقَدْرِهِ) أَي بِقَدْرِ حُرُوفِهِ مِنَ الْفَاتِحَةِ لِتَقْصِيرِهِ بِعُدُولِهِ عَنْ فَرَضٍ إِلَى نَفْلِ. وَالثَّانِي يُوَافِقُهُ مُطْلَقًا، وَيَسْقُطُ بَاقِيهَا لِحَدِيثِ «إِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا»)(٣)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: " إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَلَا تَخْتَلِفُوا عَلَيْهِ، فَإِذَا رَكَعَ، فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا صَلَّى

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل تجب متابعة الإمام في أفعال الصلاة: ٣٨٦/١

(٢) تقدم تخريجه في حديث رقم (٢٤) من هذه الرسالة ص: ٢٥.

(٣) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل تجب متابعة الإمام في أفعال الصلاة: ٣٨٨/١

جَالِسًا، فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ، وَأَقِيمُوا الصَّفَّ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّ إِقَامَةَ الصَّفِّ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ "

تخريج الحديث: تقدم (١)

حديث رقم ٤٢

قال الخطيب الشربيني: (وَالسَّبْقُ بِرُكْنٍ عَمْدًا - كَأَنَّ رُكْعَ وَرَفَعَ وَالْإِمَامُ قَائِمٌ - حَرَامٌ لِخَبَرِ مُسْلِمٍ «لَا تُبَادِرُوا الْإِمَامَ: إِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا»)(٢)

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنُ خَشْرَمٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُنَا يَقُولُ: " لَا تُبَادِرُوا الْإِمَامَ إِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا وَإِذَا قَالَ: وَلَا الضَّالِّينَ فَقُولُوا: آمِينَ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ "

(١) تقدم تخريجه في حديث رقم (٩) من هذه الرسالة ص ٣٤

(٢) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل تجب متابعة الإمام في أفعال الصلاة: ٣٩٠/١

تخريج الحديث: صحيح مسلم (١)، والسنن الكبرى للنسائي (٢)، وصحيح ابن خزيمة (٣)، والبيهقي في الكبرى (٤).

حديث رقم ٤٣

قال الخطيب الشربيني: (وفي روايةٍ صحيحةٍ رواها الشيخان «أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل رأس الإمام أن يحول الله رأسه رأس حمار») (٥)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ - أَوْ: لَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ - إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ، أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ، أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ"

تخريج الحديث: متفق عليه (٦)، ومسنَد أحمد (٧)، وسنن ابن ماجه (٨).

(١) صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب النهي عن مبادرة الإمام بالتكبير وغيره: ٣١٠/١ رقم ٤١٥

(٢) السنن الكبرى للنسائي: كتاب الملائكة: ١٠ / ٤١٨ رقم ١١٩٠٥

(٣) صحيح ابن خزيمة: كتاب الإمامة في الصلاة (...)، باب الزجر عن مبادرة المأموم الإمام بالتكبير والركوع والسجود: ٣ / ٣٤ رقم ١٥٧٦

(٤) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الصلاة، باب يركع بركوع الإمام ويرفع برفعه ولا يسبقه (...): ١٣١/٢ رقم ٢٥٩٣

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل تجب متابعة الإمام في أفعال الصلاة: ٣٩٠/١

(٦) الجامع الصحيح: كتاب الأذان، باب إثم من رفع رأسه قبل الإمام: ١ / ١٤٠ رقم ٦٩١، صحيح مسلم: كتاب الأذان، باب النهي عن سبق الإمام بركوع أو سجود أو نحوهما: ٣٢٠/١ رقم ٤٢٧

(٧) مسند أحمد: ١٦ / ٩٥ رقم ١٠٠٦٩

(٨) سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب النهي أن يسبق الإمام بالركوع والسجود: ١ / ٣٠٨ رقم ٩٦١

وسنن أبي داود (١)، وسنن الترمذي (٢)، وسنن النسائي (٣)

المطلب الخامس: قطع القدوة وما تنقطع به

حديث رقم ٤٤

قال الخطيب الشربيني: (وفي الصحيحين «أن معاذاً صلى بأصحابه العشاء فطوّل عليهم فاتصرف رجلٌ فصلى ثم أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فأخبره بالقصة فغضب وأنكر على معاذٍ ولم ينكر على الرجلٍ ولم يأمره بالعادة») (٤)

قال الإمام البخاري: حدّثني محمد بن بشار، قال: حدّثنا غندر، قال: حدّثنا شعبة عن عمرو، قال: سمعت جابر بن عبد الله، قال: كان معاذ بن جبل يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم، ثم يرجع، فيوم قومه، فصلى العشاء، فقرأ بالبقرة، فانصرف الرجل، فكان معاذًا تناول منه، فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «فتان، فتان، فتان» ثلاث مرار - أو قال: «فاتنا، فاتنا، فاتنا» - وأمره بسورتين من أوّسط المفضل، قال عمرو: لا أحفظهما "

تخريج الحديث: متفق عليه (٥)، ومسنّد أحمد (٦)، وسنن الدارمي (٧) .

(١) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب التشديد فيمن يرفع قبل الإمام أو يضع قبله: ١/١٦٩ رقم ٦٢٣

(٢) سنن الترمذي: أبواب السفر، باب ما جاء في التشديد في الذي يرفع رأسه قبل الإمام: ٧٢٢/١ رقم ٥٨٢

(٣) سنن النسائي: كتاب الإمامة، باب مبادرة الإمام: ٩٦/٢ رقم ٨٢٨

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل قطع القدوة وما تنقطع به: ١/٣٩١

(٥) الجامع الصحيح: كتاب الأذان، باب إذا طول الإمام وكان للرجل حاجة فخرج وصلى: ١/١٤١ رقم ٧٠١، صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب القراءة في العشاء: ١/٣٣٩ رقم ٤٦٥

(٦) مسند أحمد: ٢١٧/٢٢ رقم ١٤٩٥٩

(٧) سنن الدارمي: كتاب الصلاة، باب قدر القراءة في العشاء: ١/٨٢٠ رقم ١٣٣٣

حديث رقم ٤٥

قال الخطيب الشربيني: (واختلف في أي الصلاة كانت هذه القصة، ففي رواية لأبي داود والنسائي أنها كانت في المغرب وفي رواية الصحيحين وغيرهما أن معاذًا افتتح سورة البقرة وفي رواية للإمام أحمد أنها كانت في العشاء، فقرأ ﴿أَقْرَبَتِ السَّاعَةُ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ﴾ (١) (٢)

قال أبو داود: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا طَالِبُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ، يُحَدِّثُ عَنْ حَزْمِ بْنِ أَبِي كَعْبٍ، أَنَّهُ أَتَى مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ وَهُوَ يُصَلِّي بِقَوْمٍ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ فِي هَذَا الْخَبَرِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا مُعَاذُ لَا تَكُنْ فَتَانًا فَإِنَّهُ يُصَلِّي وَرَاءَكَ الْكَبِيرُ وَالضَّعِيفُ وَذُو الْحَاجَةِ وَالْمُسَافِرُ»

تخريج الحديث: سنن أبي داود (٣)، والسنن الكبرى للبيهقي (٤).

دراسة الإسناد:

١. موسى بن إسماعيل المنقري، أبو سلمة التبوذكي مشهور بكنيته وباسمه، ثقة ثبت، من صغار التاسعة، مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين. (٥)
٢. طالب بن حبيب بن عمرو بن سهل الأنصاري المدني، ويقال له ابن الضجيع صدوق، يهم، من السابعة. (٦)

(١) سورة القمر جزء من الآية: ١

(٢) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في قطع القدوة وما تنقطع به: ٣٩١/١

(٣) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب في تخفيف الصلاة: ٢١٠/١ رقم ٧٩١

(٤) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الصلاة، باب ما على الإمام من التخفيف: ١٦٦/٣ رقم

٥٢٧٤

(٥) ينظر التاريخ الكبير: ٢٨٠/٧، الثقات للعجلي: ٤٤٣/١، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:

٢١/٢٩، الكاشف: ٣٠١/٢، تقريب التهذيب: ٥٤٩/١

(٦) ينظر التاريخ الكبير: ٣٦٠/٤، تقريب التهذيب: ٢٨١/١

٣. عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله الأنصاري، أبو عتيق المدني، ثقة، لم يصب ابن سعد في تضعيفه، من الثالثة. (١)

٤. حَزْمُ بن أبي كعب الأنصاري السلمي المدني، صحابي، قليل الحديث. (٢)

٥. معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الأنصاري الخزرجي (رضي الله عنه)، أبو عبد الرحمن مشهور، من أعيان الصحابة، وكان إليه المنتهى في العلم بالأحكام والقرآن، مات بالشام سنة ثمانى عشرة. (٣)

درجة الحديث:

إسناد الحديث متصل وفيه طالب بن حبيب صدوق فيكون إسناد الحديث حسناً والله أعلم .

قال الحافظ ابن حجر: (حديث حسن). (٤)

حديث رقم ٤٦

قال الخطيب الشربيني: (واختلف في أي الصلاة كانت هذه القصة، ففي روايةٍ لأبي داود والنسائي أنها كانت في المغرب وفي روايةٍ الصحيحين وغيرهما أن معاذًا افتتح سورة البقرة وفي روايةٍ للإمام أحمد أنها كانت في العشاء، فقرأ ﴿ اقْرَبِ السَّاعَةَ وَأَنْشِقِ الْقَمْرَ ﴾ (٥) (٦)

قال البخاري: حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دِنَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ، قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ بِنَاصِحِينَ وَقَدْ

(١) ينظر التاريخ الكبير: ٢٦٦/٥، الثقات للعجلي: ٧٤/٢، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:

٢٤/١٧، الكاشف: ٦٢٣/١، تقريب التهذيب: ٣٣٧/١

(٢) ينظر الإصابة في تمييز الصحابة: ٥٣/٢، تقريب التهذيب: ١٥٧/١

(٣) ينظر الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ١٤٠٢/٣، تقريب التهذيب: ٥٣٥/١

(٤) نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار: ٤٦١/١

(٥) سورة القمر جزء من الآية: ١

(٦) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في قطع القدوة وما تنقطع به: ٣٩١/١

جَنَحَ اللَّيْلُ، فَوَافَقَ مُعَاذًا يُصَلِّي، فَتَرَكَ نَاضِحَهُ وَأَقْبَلَ إِلَى مُعَاذٍ، فَقَرَأَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ - أَوْ النَّسَاءِ - فَانْطَلَقَ الرَّجُلُ وَبَلَغَهُ أَنَّ مُعَاذًا نَالَ مِنْهُ، فَآتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَشَكَا إِلَيْهِ مُعَاذًا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا مُعَاذُ، أَفَتَانُ أَنْتَ» - أَوْ «أَفَاتِنُ» - ثَلَاثَ مِرَارٍ: «فَلَوْلَا صَلَّيْتَ بِسَبِّحِ اسْمِ رَبِّكَ، وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا، وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى، فَإِنَّهُ يُصَلِّي وَرَأَاكَ الْكَبِيرُ وَالضَّعِيفُ وَذُو الْحَاجَةِ»

تخريج الحديث: متفق عليه (١)، ومسنند أحمد (٢)، وسنن أبي داود (٣)،

وسنن النسائي (٤)

حديث رقم ٤٧

قال الخطيب الشربيني: (واختلف في أي الصلاة كانت هذه القصة، ففي رواية لابي داود والنسائي أنها كانت في المغرب وفي رواية الصحيحين وغيرهما أن معاذًا افتتح سورة البقرة وفي رواية للإمام أحمد أنها كانت في العشاء، فقرأ ﴿أَقْرَبَتِ السَّاعَةُ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ﴾ (٥) (٦)

قال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنِي حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي بُرَيْدَةَ يَقُولُ: إِنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْعِشَاءِ، فَقَرَأَ فِيهَا اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَفْرُغَ، فَصَلَّى وَدَهَبَ فَقَالَ لَهُ مُعَاذٌ قَوْلًا شَدِيدًا، فَآتَى الرَّجُلُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاعْتَذَرَ إِلَيْهِ. فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ

(١) الجامع الصحيح: كتاب الأذان، باب من شك إمامه إذا طول: ١٤٢/١ رقم ٧٠٥، صحيح

مسلم: كتاب الصلاة، باب القراءة في العشاء: ٣٣٩/١ رقم ٤٦٥

(٢) مسند أحمد: ٢٠٩/٢٢ رقم ١٤٣٠٧

(٣) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب في تخفيف الصلاة: ٢١٠/١ رقم ٧٩٠

(٤) سنن النسائي: كتاب الإمامة، باب اختلاف نية الإمام والمأموم: ١٠٢/٢ رقم ٨٣٥

(٥) سورة القمر جزء من الآية: ١

(٦) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في قطع القدوة وما تنقطع به: ٣٩١/١

أَعْمَلُ فِي نَخْلٍ وَخِفْتُ عَلَى الْمَاءِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَلِّ بِالشَّمْسِ وَضَحَاهَا وَنَحْوَهَا مِنَ السُّورِ»

تخريج الحديث: مسند أحمد (١)، ومسند البزار (٢)

دراسة الإسناد :

١. زيد بن الحباب، أبو الحسين العكلي، أصله من خراسان، وكان بالكوفة، ورحل في الحديث فأكثر منه، وهو صدوق يخطيء في حديث الثوري، من التاسعة، مات سنة ثلاث ومائتين (٣)
٢. الحسين بن واقد المروزي، أبو عبد الله القاضي، ثقة له أوهام، من السابعة، مات سنة تسع ويقال سنة سبع وخمسين ومائة (٤)
٣. عبد الله بن بريدة بن الخصيب الأسلمي، أبو سهل المروزي قاضيها، ثقة، من الثالثة، مات سنة خمس ومائة، وقيل بل خمس عشرة وله مائة سنة (٥)
٤. بريدة بن الحصيب (رضي الله عنه) قيل: اسمه عامر، وبريدة لقبه أبو سهل الأسلمي صحابي أسلم قبل بدر مات سنة ثلاث وستين (٦)

(١) مسند أحمد: ٣٨ / ١١٥ رقم ٢٣٠٠٨

(٢) مسند البزار البحر الزخار: مسند بريدة بن الحصيب رضي الله عنه: ٢٩٧/١٠ رقم ٤٤١٢

(٣) ينظر التاريخ الكبير: ٣/٣٩١، تاريخ بغداد: ٩/٤٤٧، الكاشف: ١/٤١٥، تقريب التهذيب: ٢٢٢/١، المعجم الصغير لرواة الإمام ابن جرير الطبري: ١/١٨١

(٤) ينظر التاريخ الكبير: ٢/٣٨٩، رجال صحيح مسلم: ١/١٣٧، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٦/٤٩١، الكاشف: ١/٣٣٧، تقريب التهذيب: ١/١٦٩

(٥) ينظر التاريخ الكبير: ٥/٥١، الثقات لابن حبان: ٥/١٦، الكاشف: ١/٥٤٠، تقريب التهذيب: ١/٢٩٧

(٦) ينظر الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ١/١٨٥، تقريب التهذيب: ١/١٢١

درجة الحديث:

إسناد الحديث متصل وفيه زيد بن الحباب صدوق والحديث له شاهد صحيح من رواية الإمام مسلم ^(١) فيتقوى به فيرتقي إسناد الحديث إلى الصحيح لغيره ^(٢) والله اعلم .

قال الهيتمي : (رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح) . ^(٣)

قال شعيب الأرنبوط: (صحيح لغيره وهذا إسناد قوي) . ^(٤)

حديث رقم ٤٨

قال الخطيب الشربيني: (وَمِنْ الْعُذْرِ تَطْوِيلُ الْإِمَامِ) وَالْمَأْمُومُ لَا يَصْبِرُ عَلَى التَّطْوِيلِ لِضَعْفٍ أَوْ شُغْلٍ لِرِوَايَةِ الصَّحِيحِينَ فِي قِصَّةِ مُعَاذٍ «أَنَّ الرَّجُلَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ مُعَاذًا افْتَتَحَ سُورَةَ الْبَقْرَةِ وَنَحْنُ أَصْحَابُ نَوَاحٍ نَعْمَلُ بِأَيْدِينَا فَتَأَخَّرْتُ وَصَلَّيْتُ» ^(٥)

قال البخاري: حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دِنَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ بِنَاضِحِينَ وَقَدْ جَنَحَ اللَّيْلُ، فَوَافَقَ مُعَاذًا يُصَلِّي، فَتَرَكَ نَاضِحَهُ وَأَقْبَلَ إِلَيَّ مُعَاذٍ، فَقَرَأَ بِسُورَةِ الْبَقْرَةِ - أَوْ النِّسَاءِ - فَاَنْطَلَقَ الرَّجُلُ وَبَلَغَهُ أَنَّ مُعَاذًا نَالَ مِنْهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَشَكَا إِلَيْهِ مُعَاذًا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا مُعَاذُ، أَفَتَانُ أَنْتَ» -

(١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرٍ / صحيح مسلم / كتاب الصلاة / باب القراءة في العشاء: ٣٣٩/١ رقم ٤٦٥

(٢) الصحيح لغيره: فهو الحديث الحسن لذاته إذا روي من وجه آخر مثله أو أقوى منه بلفظه أو بمعناه، فإنه يتقوى ويرتقي من درجة الحسن إلى الصحيح . / ينظر منهج النقد في

علوم الحديث: ٢٦٧/١

(٣) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: ١١٩/٢

(٤) مسند أحمد: ٣٥٥/٥

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في قطع القدوة وما تنتقع به: ٣٩١ / ١

أَوْ «أَفَاتِنٌ» - ثَلَاثَ مِرَارٍ: «فَلَوْلَا صَلَّيْتَ بِسَبْحِ اسْمِ رَبِّكَ، وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا،
وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى، فَإِنَّهُ يُصَلِّي وَرَاءَكَ الْكَبِيرُ وَالضَّعِيفُ وَذُو الْحَاجَةِ»

تخريج الحديث: تقدم (١)

حديث رقم ٤٩

قال الخطيب الشربيني: (وَمَا أَدْرَكَهُ الْمَسْبُوقُ) مَعَ الْإِمَامِ (فَأَوَّلُ صَلَاتِهِ) وَمَا
يَفْعَلُهُ بَعْدَ سَلَامِ إِمَامِهِ آخِرَهَا لِقَوْلِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «فَمَا أَدْرَكْتُمْ
فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا
الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْإِقَامَةَ، فَاْمْشُوا إِلَى الصَّلَاةِ وَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ، وَلَا
تُسْرِعُوا، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا»

تخريج الحديث: متفق عليه (٣)، وسنن ابن ماجه (٤)، وسنن أبي داود (٥)،

وسنن الترمذي (٦)، وسنن النسائي (٧)

(١) تقدم تخريجه في حديث رقم (٤٦) من هذه الرسالة ص: ٧٨.

(٢) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في قطع القدوة وما تنقطع به: ٣٩٢/١

(٣) الجامع الصحيح: كتاب الأذان، باب لا يسعى الى الصلاة وليأت بالسكينة والوقار:

١٢٩/١ رقم ٦٣٦، صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب إتيان

الصلاة بوقار وسكينة والنهي عن إتيانها سعياً: ٤٢٠/١ رقم ٦٠٢ ٧٧٥

(٤) سنن ابن ماجه: كتاب المساجد والجماعات، باب المشي الى الصلاة: ٢٥٥/١ رقم ٧٧٥

(٥) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب السعي الى الصلاة: ١٥٦/١ رقم ٥٧٢

(٦) سنن الترمذي: أبواب الصلاة، باب ما جاء في المشي الى المسجد: ٤٣٠ / ١ رقم ٣٢٧

(٧) سنن النسائي: كتاب الإمامة، باب السعي الى الصلاة: ١١٤ / ٢ رقم ٨٦١

حديث رقم ٥٠

قال الخطيب الشربيني: (وَإِتْمَامُ الشَّيْءِ لَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ أَوَّلِهِ. فَإِنْ قِيلَ فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ «صَلِّ مَا أَدْرَكْتَ وَأَقْضِ مَا سَبَقَكَ»)^(١)

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا قُنَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ يَعْنِي ابْنَ عِيَّاضٍ، عَنْ هِشَامٍ، ح قَالَ: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا تَوَّابَ بِالصَّلَاةِ فَلَا يَسْعَ إِلَيْهَا أَحَدُكُمْ، وَلَكِنْ لِيَمْشِ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ، صَلِّ مَا أَدْرَكْتَ، وَأَقْضِ مَا سَبَقَكَ»

تخريج الحديث: صحيح مسلم^(٢)، ومسند أحمد^(٣)، والبيهقي في الكبرى^(٤)

حديث رقم ٥١

قال الخطيب الشربيني: (وَإِنْ أَدْرَكَهُ) أَيِ الْمَأْمُومِ الْإِمَامَ (رَاكِعًا أَدْرَكَ الرَّكْعَةَ)، لِحَبْرِ «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ يُقِيمَ الْإِمَامُ صَلَاتَهُ، فَقَدْ أَدْرَكَهَا» رَوَاهُ الدَّارِقُطَنِيُّ وَصَحَّحَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي كِتَابِهِ الْمُسَمَّى: كِتَابُ صِفَةِ الصَّلَاةِ (٥)

قال الدارقطني: حَدَّثَنَا أَبُو طَالِبٍ الْحَافِظُ ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَجَّاجِ بْنِ رَشْدِينَ ، ثنا عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَا: ثنا ابْنُ وَهْبٍ ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو طَالِبٍ ، نا ابْنُ رَشْدِينَ ، ثنا حَرْمَلَةُ ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حُمَيْدٍ ، عَنْ قُرَّةِ بِنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في قطع القدوة وما تنقطع به : ٣٩٣/١

(٢) صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة

والنهي عن إتيانها سعيًا: ٤٢١/١ رقم ٦٠٢

(٣) مسند أحمد: ٣٢٥/١٥ رقم ٩٥١٣

(٤) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الصلاة، باب من أدرك صلاة الإمام فهو أول صلاته:

٤٢٣/٢ رقم ٣٦٢٩

(٥) مغني المحتاج : كتاب صلاة الجماعة، فصل في قطع القدوة وما تنقطع به : ٣٩٣/١

أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنْ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَهَا قَبْلَ أَنْ يُقِيمَ الْإِمَامُ صَلْبَهُ»

تخريج الحديث: سنن الدارقطني ^(١)، وصحيح ابن خزيمة ^(٢)، وصحيح ابن حبان ^(٣)، والبيهقي في الكبرى ^(٤)

دراسة الإسناد:

أبو طالب الحافظ: أحمد بن نصر البغدادي، ثقة ثبت، مات سنة ثلاثة وعشرون وثلثمائة. ^(٥)

١. أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين بن سعد، أبو جعفر المصري، المقرئ الحافظ، مات سنة اثنتين وتسعين ومائتين، وكان من حفاظ الحديث وأهل الصنعة. ^(٦)

٢. عمرو بن سوار بن الأسود بن عمرو العامري، أبو محمد البصري، ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة خمس وأربعين ومائتين. ^(٧)

(١) سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب من أدرك الإمام قبل إقامة صلبه فقد أدرك الصلاة:

١٥٣/٢ رقم ١٣١٣

(٢) صحيح ابن خزيمة: كتاب الإمامة في الصلاة، باب ذكر الوقت الذي فيه المأموم مدركا

للركعة إذا ركع إمامه قبل: ٤٥/٣ رقم ١٥٩٥

(٣) صحيح ابن حبان: كتاب الصلاة، باب مواقيت الصلاة: ٣٤٨/٤ رقم ١٤٨٣

(٤) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الصلاة، باب أدراك الإمام في الركوع: ١٢٧/٢ رقم ٢٥٧٥

(٥) تاريخ الإسلام: ٤٧٣/٧

(٦) ينظر تاريخ ابن يونس المصري: ٢٠/١، تاريخ دمشق: ٢٣٣/٥، تاريخ الإسلام:

٨٨٩/١، لسان الميزان: ٢٥٧/١

(٧) ينظر تاريخ ابن يونس المصري: ٣٧٣/١، الكاشف: ٧٨/٢، تقريب التهذيب: ٤٢٢/١

٣. محمد بن يحيى بن إسماعيل التيمي التمار، قال الدارقطني ليس بالمرضي.^(١)
٤. عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي، مولاهم أبو محمد المصري، الفقيه ثقة حافظ عابد، من التاسعة، مات سنة سبع وتسعين ومائة، وله اثنتان وسبعون سنة . (٢)
٥. حرمة بن عمران بن قراد التجيبي، أبو حفص المصري، يعرف بالحاجب، ثقة، من السابعة، مات سنة ستين ومائة، وله ثمانون سنة . (٣)
٦. يَحْيَى بْنُ حُمَيْدٍ، قال البخاري لا يتابع في حديثه، وضعفه الدارقطني . (٤)
٧. قرّة بن عبد الرحمن بن حيويل المعافري المصري، يقال اسمه يحيى، صدوق له مناكير، من السابعة، مات سنة سبع وأربعين ومائة . (٥)
٨. محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري، وكنيته أبو بكر، الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه وثبته، وهو من رؤوس الطبقة الرابعة، مات سنة خمس وعشرين ومائة، وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين.^(٦)

-
- (١) ينظر ميزان الاعتدال: ٦٥/٤، لسان الميزان: ٥٨٢/٧، موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلله: ٦٣٤/٢
- (٢) ينظر التاريخ الكبير: ٢١٨/٥، الثقات للعجلي: ٦٥/٥، الكاشف: ٦٠٦/١، تقريب التهذيب: ٤٢٢/١
- (٣) ينظر التاريخ الكبير: ٦٨/٣، مشاهير علماء الأمصار: ٢٩٩/١، تهذيب الأسماء واللغات: ١٥٦/١، الكاشف: ٣١٧/١، تقريب التهذيب: ١٥٦/١
- (٤) ينظر ميزان الاعتدال: ٣٧٠/٤، لسان الميزان: ٢٥٠/٦، موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلله: ٧٠٥/٢
- (٥) ينظر التاريخ الكبير: ٨٣/٧، تقريب التهذيب: ٤٥٥/١
- (٦) ينظر التاريخ الكبير: ٢٢٠/١، الثقات لابن حبان: ٥ / ٣٤٩، الكاشف: ٢١٩/٢، تقريب التهذيب: ٥٠٦ / ١

٩. أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني، قيل اسمه عبد الله وقيل إسماعيل، ثقة مكثر، من الثالثة، مات سنة أربع وتسعين أو أربع ومائة، وكان مولده سنة بضع وعشرين (١).

١٠. أبو هريرة الدوسي الصحابي الجليل حافظ الصحابة اختلف في اسمه واسم أبيه قيل عبد الرحمن بن صخر، وقيل ابن غنم وقيل عبد الله بن عائذ وقيل ابن عامر، وقيل ابن عمرو وقيل سكين بن ودمة، وقيل ابن هانئ وقيل ابن مل وقيل ابن صخر، وقيل عامر بن عبد شمس، وقيل ابن عمير وقيل يزيد بن عشرة، وقيل عبد نهم، وقيل عبد شمس، وقيل غنم، وقيل عبيد بن غنم، وقيل عمرو بن غنم، وقيل ابن عامر، وقيل سعيد بن الحارث، هذا الذي وقفنا عليه من الاختلاف في ذلك، ونقطع بأن عبد شمس وعبد نهم، غير بعد أن أسلم، واختلف في أيها أرجح فذهب كثيرون إلى الأول، وذهب جمع من النسابين إلى عمرو بن عامر، مات سنة سبع وقيل سنة ثمان وقيل تسع وخمسين، وهو ابن ثمان وسبعين سنة (٢).

درجة الحديث: إسناد الحديث ضعيف فيه محمد بن يحيى ليس بالمرضي

ويحيى بن حميد ضعيف وقررة له مناكير والله أعلم .

قال النووي: (رواية ضعيفة) . (٣)

(١) ينظر التقات لابن حبان: ١/٥، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٣٣ / ٣٧٠، الكاشف:

٤٣١/٢، تقريب التهذيب: ١/٦٤٥، خلاصة تهذيب تهذيب الكمال: ١ / ٤٥١

(٢) ينظر أسد الغابة: ٦/٣١٣، تقريب التهذيب: ١/٦٨٠

(٣) خلاصة الأحكام: ٢/٦٧٣

حديث رقم ٥٢

قال الخطيب الشربيني: (الجماعة في صبح الجمعة ثم صبح غيرها ثم العشاء ثم العصر أفضل. روى البيهقي في فضائل الأعمال «إن أفضل الصلاة عند الله صلاة الصبح يوم الجمعة في جماعة»)(١)

قال البيهقي: أخبرنا أبو سعد أحمد بن محمد الماليني، حدثنا أبو بكر محمد بن عبيد الله بن الشخير، حدثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث، حدثنا عمرو بن علي، حدثنا خالد بن الحارث، حدثنا شعبة، حدثنا يعلى بن عطاء، قال: سمعت الوليد بن عبد الرحمن، يحدث أن ابن عمر، قال لحمران: أما بلغك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " إن أفضل الصلوات عند الله صلاة الصبح يوم الجمعة في جماعة "

تخريج الحديث: شعب الإيمان للبيهقي (٢)

دراسة الإسناد :

١. أبو سعد، أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن حفص بن الخليل، الأنصاري الهروي، الماليني الصوفي، الملقب بطاؤوس الفقراء، الثقة الإمام المحدث الصادق، مات سنة تسع وأربعمائة. (٣)
٢. أبو بكر محمد بن عبيد الله بن محمد بن الفتح بن عبيد الله بن عبد الله بن يزيد بن عبد الله بن الشخير، أبو بكر الصيرفي، ثقة اميناً، مات سنة ثمان وسبعين وتلثمائة. (٤)

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في قطع القدوة وما تنقطع به: ٣٩٥/١

(٢) شعب الإيمان: كتاب الصلاة، باب فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجمعة ويومها (...): ٤٤١/٤ رقم ٢٧٨٣

(٣) ينظر تاريخ بغداد: ٦/٢٤، تاريخ دمشق: ٥/١٩٢، سير أعلام النبلاء: ١٣/٧٣

(٤) ينظر تاريخ بغداد: ٣/٥٧٦، الأعلام: ٦/٢٥٩

٣. عبد الله بن سليمان بن الأشعث، وعبد الله يكنى أبا بكر، الحافظ الثقة صاحب التصانيف، مات سنة ست عشرة وثلثمائة (١).
٤. عمرو بن علي بن بحر بن كنيز، أبو حفص الفلاس، الصيرفي الباهلي البصري، ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة تسع وأربعين ومائتين (٢).
٥. خالد بن الحارث بن عبيد بن سليم الهجيمي، أبو عثمان البصري، ثقة ثبت، من الثامنة، مات سنة ست وثمانين ومائة، ومولده سنة عشرين ومائة (٣).
٦. شعبة بن الحجاج ثقة حافظ متقن (٤).
٧. يعلى بن عطاء العامري ويقال الليثي الطائفي ثقة من الرابعة مات سنة عشرين ومائة أو بعدها (٥).
٨. الوليد بن عبد الرحمن الجرشي الحمصي الزجاج ثقة من الرابعة (١).
٩. عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي أبو عبد الرحمن وهو أحد المكثرين من الصحابة والعبادة وكان من أشد الناس اتباعا للأثر مات سنة ثلاث وسبعين في آخرها أو أول التي تليها (٧).

-
- (١) ينظر تاريخ بغداد: ١١/١٣٦، طبقات الحنابلة: ٥١/٢، سير أعلام النبلاء: ١٧/٤٥٩، غاية النهاية في طبقات القراء: ١/٤٢٠
- (٢) ينظر التاريخ الكبير: ٦/٣٥٥، الثقات لابن حبان: ٨/٤٨٧، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٢٢/١٦٢، تاريخ الإسلام: ٥/١١٩٧، تقريب التهذيب: ١/٤٢٤
- (٣) ينظر التاريخ الكبير: ٣/١٤٥، الجرح والتعديل: ٣/٣٢٥، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٨/٣٥، تاريخ الإسلام: ٤/٨٤١، تقريب التهذيب: ١/١٨٧
- (٤) تقدم في ص: ٢١.
- (٥) ينظر التاريخ الكبير: ٨/٤١٥، الثقات لابن حبان: ٧/٦٥٢، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٣٢/٣٩٣، الكاشف: ٢/٣٩٨، تقريب التهذيب: ١/٦٠٩
- (٦) ينظر التاريخ الكبير: ٨/١٤٧، الجرح والتعديل: ٩/٩، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٣١/٤٢، الكاشف: ٢/٣٥٢، تقريب التهذيب: ١/٥٨٢
- (٧) ينظر الاصابة في تمييز الصحابة: ٤/١٥٥، تقريب التهذيب: ١/٣١٥

١٠. حمران بن أبان مولى عثمان بن عفان اشتراه في زمن أبي بكر الصديق ثقة من الثانية مات سنة خمس وسبعين وقيل غير ذلك . (١)

درجة الحديث:

إسناد الحديث رجاله كلهم ثقات وإسناده متصل فيكون إسناد الحديث صحيحاً والله اعلم .

حديث رقم ٥٣

قال الخطيب الشربيني: (وروى الترمذي «مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ كَقِيَامِ نِصْفِ لَيْلَةٍ وَمَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ كَقِيَامِ لَيْلَةٍ»)(٢)

قال الترمذي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ عُمَانَ بْنِ عَفَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ شَهِدَ الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ لَهُ قِيَامُ نِصْفِ لَيْلَةٍ، وَمَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ لَهُ كَقِيَامِ لَيْلَةٍ»
تخريج الحديث: سنن الترمذي(٣)، ومسنند أحمد(٤)، وسنن الدارمي(٥)، وسنن أبي داود(٦) .

دراسة الإسناد:

١. محمود بن غيلان العدوي، ثقة .(٧)

-
- (١) ينظر التاريخ الكبير: ٨٠/٣، الثقات لابن حبان: ١٧٩/٤، تقريب التهذيب: ١٧٩/١
(٢) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في قطع القدوة وما تنقطع به: ٣٩٥/١
(٣) سنن الترمذي: أبواب الصلاة، باب ما جاء في فضل العشاء والفجر في الجماعة: ٤٣٣/١
رقم ٢٢١
(٤) مسند أحمد: ١/٥٢٦ رقم ٤٩١
(٥) سنن الدارمي: كتاب الصلاة، باب المحافظة على الصلوات: ٢/٧٨٠ رقم ١٢٦٠
(٦) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة: ١/١٥٢ رقم ٥٥٥
(٧) تقدم في ص: ٢١.

٢. بشر بن السري، أبو عمرو الأفوه بصري، سكن مكة وكان واعظاً، ثقة متقناً، طعن فيه برأي جهم ثم اعتذر وتاب، من التاسعة، مات سنة خمس أو ست وتسعين، ومائة وله ثلاث وستون. (١)
٣. سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي، ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة، من رؤوس الطبقة السابعة، مات سنة إحدى وستين ومائة، وله أربع وستون. (٢)
٤. عثمان بن حكيم بن عباد بن حنيف الأنصاري الأوسي، أبو سهل المدني ثم الكوفي الأحلافي، ثقة، من الخامسة، مات قبل الأربعين. (٣)
٥. عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري النجاري، يقال ولد في عهد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقال ابن أبي حاتم ليست له صحبة. (٤)
٦. عثمان عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس الأموي (رضي الله عنه)، أبو ليلى أمير المؤمنين، ذو النورين، أحد السابقين الأولين والخلفاء الأربعة والعشرة المبشرة، استشهد في ذي الحجة بعد عيد الأضحى سنة خمس

(١) ينظر التاريخ الكبير: ٧٥/٢، الثقات للعجلي: ٢٤٦/١، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ١٢٢/٤، الكاشف: ٢٦٨/١، تقريب التهذيب: ١٢٣/١

(٢) ينظر التاريخ الكبير: ٩٢/٤، الثقات لابن حبان: ٤١٠/٦، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ١١ / ١٥٤، الكاشف: ٤٤٩ / ١، تقريب التهذيب: ٢٤٤ / ١، تعريف أهل النقد بمراتب الموصوفين بالتدليس: ٣٢/١

(٣) ينظر التاريخ الكبير: ٢١٦ / ٦، الثقات للعجلي: ٣٢٧/١، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ١٩ / ٣٥٥، الكاشف: ٦/٢، تقريب التهذيب: ٣٨٣/١

(٤) ينظر التاريخ الكبير: ٣٣٥/٥، الجرح والتعديل: ٢٧٣/٥، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٣١٨/١٧، الكاشف: ٦٣٨ / ١، تقريب التهذيب: ٣٤٧ / ١

وثلاثين، فكانت خلافته اثنتي عشرة سنة، وعمره ثمانون وقيل أكثر وقيل أقل. (١)

درجة الحديث: إسناده متصل ورجاله كلهم ثقات فيكون إسناده الحديث صحيحاً والله اعلم .

قال الترمذي: (حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ) (٢)، قال الدارمي: (إسناده صحيح). (٣)

قال شعيب الأرنؤوط: (إسناده صحيح على شرط مسلم). (٤)

حديث رقم ٥٤

قال الخطيب الشربيني: (وَهُوَ مُبَيَّنٌ لَخَيْرِ مُسْلِمٍ «مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ اللَّيْلَ كُلَّهُ» (٥))

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ سَلَمَةَ الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ، قَالَ: دَخَلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ الْمَسْجِدَ بَعْدَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ، فَقَعَدَ وَحَدَّهُ، فَقَعَدْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ، يَا ابْنَ أَخِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ»

(١) ينظر الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ٣ / ١٠٣٧، تقريب التهذيب: ١ / ٣٨٥

(٢) سنن الدارمي: ٢ / ٧٨٠

(٣) سنن الترمذي: ١ / ٤٣٣

(٤) مسند أحمد: ١ / ٦٨

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في قطع القدوة وما تنقطع به: ١ / ٣٩٥

تخريج الحديث: صحيح مسلم ^(١)، ومسند أحمد ^(٢)، وصحيح ابن حبان ^(٣)

(١) صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاة العشاء والصبح في

جماعة : ٤٥٤ / ١ رقم ٦٥٦

(٢) مسند أحمد : ٤٦٩ / ١ رقم ٤٠٩

(٣) صحيح ابن حبان: كتاب الصلاة، باب الإمامة والجماعة : ٤٠٨ / ٥ رقم ٢٠٦٠

المبحث الثاني

الأحاديث الواردة في باب صلاة المسافر

ويتضمن ثلاثة مطالب

- المطلب الأول: صلاة المسافر .
- المطلب الثاني: شروط القصر .
- المطلب الثالث: الجمع بين الصلاتين .

المطلب الأول: صلاة المسافر

حديث رقم ٥٥

قال الخطيب الشربيني: (وَالْأَصْلُ فِي الْقَصْرِ قَبْلَ الْجَمَاعِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا ضَرَيْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ (١) قَالَ يَعْلَى بْنُ أُمَيَّةَ: قُلْتُ لِعُمَرَ: إِنَّمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ خِفْتُمْ﴾ (٢) وَقَدْ آمَنَ النَّاسُ، فَقَالَ عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتُ مِنْهُ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: «صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٣).

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيهِ، عَنِ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ، قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ: لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ، إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَقَدْ آمَنَ النَّاسُ، فَقَالَ: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتُ مِنْهُ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ «صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ، فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ»

(١) سورة النساء جزء من الآية: ١٠١

(٢) سورة النساء جزء من الآية: ١٠١

(٣) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة المسافر: ٣٩٥/١

تخريج الحديث: صحيح مسلم^(١)، وسنن ابن ماجه^(٢)، وسنن أبي داود^(٣)،
وسنن الترمذي^(٤)، وسنن النسائي^(٥)

حديث رقم ٥٦

قال الخطيب الشربيني: (وَأَمَّا خَبْرُ مُسْلِمٍ «فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ
نَبِيِّكُمْ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً»)^(٦)

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَأَبُو الرَّبِيعِ،
وَقُنَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: - حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ
بُكَيْرِ ابْنِ الْأَخْنَسِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ
نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا، وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ، وَفِي الْخَوْفِ
رَكْعَةً»

(١) صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة المسافرين وقصرها: ٤٧٨ / ١
رقم ٦٨٦

(٢) سنن ابن ماجه: كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها، باب تقصير الصلاة في السفر: ٣٣٩ / ١
رقم ١٠٦٥

(٣) سنن أبي داود: كتاب صلاة السفر، باب صلاة السفر: ٣/٢ رقم ١١٩٩

(٤) الترمذي: أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة النساء: ٥ / ٢٤٢ رقم ٣٠٣٤

(٥) سنن النسائي: كتاب تقصير الصلاة في السفر: ١١٦/٢ رقم ١٤٣٣

(٦) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة المسافرين: ٣٩٦/١

تخريج الحديث: صحيح مسلم (١)، ومسنند أحمد (٢)، وسنن أبي داود (٣)،
وسنن النسائي (٤)

حديث رقم ٥٧

قال الخطيب الشربيني: (فَقَدْ رَوَى الْبَيْهَقِيُّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ «عَائِشَةَ
قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَصَرْتَ بِفَتْحِ النَّاءِ وَأَتَمَّمْتَ بِضَمِّهَا، وَأَفْطَرْتَ بِفَتْحِهَا وَصَمْتُ
بِضَمِّهَا. قَالَ: أَحْسَنْتِ يَا عَائِشَةُ» (٥))

قال البيهقي: وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنبَأَ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ،
ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّبْجِيُّ، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْحَكَمِ، ثَنَا الْعَلَاءُ
بْنُ زُهَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: " اعْتَمَرَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مَعَهُ فَقَصَرَ وَأَتَمَّمْتُ الصَّلَاةَ، وَأَفْطَرْتُ وَصَمْتُ،
فَلَمَّا دَفَعْتُ إِلَى مَكَّةَ قُلْتُ: يَا أَبَتِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَصَرْتَ وَأَتَمَّمْتُ،
وَأَفْطَرْتَ وَصَمْتُ، قَالَ: " أَحْسَنْتِ يَا عَائِشَةُ "

(١) صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة المسافرين وقصرها:

١ / ٤٧٩ رقم ٦٨٧

(٢) مسند أحمد: ٦٦/٤ رقم ٢١٧٧

(٣) سنن أبي داود: كتاب صلاة السفر، باب من قال: يصلي بكل طائفة ركعة ولا

يقضون: ١٧/٢ رقم ١٢٤٧

(٤) سنن النسائي: كتاب تقصير الصلاة: ١١٨/٣ رقم ١٤٤١

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة المسافر: ٣٩٦/١

تخريج الحديث: السنن الكبرى للبيهقي^(١)، وسنن النسائي^(٢)، وسنن الدارقطني^(٣).

دراسة الإسناد :

١. أبو بكر بن الحارث الفقيه: هو أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن الحارث، أبو بكر التميمي الأصبهاني الزاهد، المقرئ، النحوي، المحدث، الثقة، مات سنة ثلاثين وأربعمئة. (٤)

٢. علي بن عمر بن أحمد بن مهدي، أبو الحسن الدارقطني البغدادي، الإمام الحافظ. (٥)

٣. الحسين بن إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن سعيد بن، أبان أبو عبد الله الضبي القاضي المحامي، المحدث الثقة. (٦)

٤. أحمد بن محمد بن سعيد بن أبان القرشي، الأموي مولاهم، الهمداني، المعروف بالتبعي، صدوق، مات سنة سبع وستين ومائتين. (٧)

(١) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الصلاة، باب من ترك القصر في السفر غير رغبة عن السنة

: ٢٠٣ / ٣ رقم ٥٤٢٨

(٢) سنن النسائي: كتاب تقصير الصلاة في السفر، باب المقام الذي يقصر بمثله الصلاة: ٣ /

١٢٢ رقم ١٤٥٦

(٣) سنن الدارقطني: كتاب الصيام، باب القبلة للصائم: ١٦٢ / ٣ رقم ٢٢٩٣

(٤) ينظر كتاب الفيصل في علم الحديث أو الفيصل في مشتبه النسبة: ٥١٢ / ٢، المنتخب من

كتاب السياق لتاريخ نيسابور: ٩٢ / ١، تاريخ الإسلام: ٤٧٢ / ٩

(٥) ينظر تاريخ دمشق: ٩٣ / ٤٣، طبقات الشافعية الكبرى: ٤٦٢ / ٣، سير أعلام النبلاء:

٤٤٩ / ١٦

(٦) ينظر أخبار القضاة: ١٩٩ / ٣، تاريخ بغداد: ٥٣٦ / ٨، سير أعلام النبلاء: ٢٥٨ / ١٥،

الأعلام: ٢٣٤ / ٢

(٧) ينظر الجرح والتعديل: ٧٢ / ٢، تاريخ بغداد: ١٤٥ / ٦، تاريخ الإسلام: ٢٧٨ / ٦، لسان

الميزان: ٢٦٦ / ١

٥. القاسم بن الحكم بن كثير العرني، أبو أحمد الكوفي، قاضي همذان، صدوق فيه
لين، من التاسعة، مات سنة ثمان ومائتين. (١)
٦. العلاء بن زهير بن عبد الله الأزدي، أبو زهير الكوفي، ثقة، من السادسة. (٢)
٧. عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد بن قيس النخعي، ثقة، من الثالثة، مات دون
المائة سنة تسع وتسعين. (٣)
٨. عائشة بنت أبي بكر الصديق (رضي الله عنه)، أم المؤمنين. (٤)

درجة الحديث:

إسناد الحديث متصل وفيه أحمد بن محمد بن سعيد والقاسم بن الحكم كلاهما
بمرتبة صدوق فيكون إسناد الحديث حسناً والله أعلم .

قال الدار قطني: (وَهُوَ إِسْنَادٌ حَسَنٌ). (٥)

قال البيهقي: (وَهُوَ إِسْنَادٌ حَسَنٌ). (٦)

-
- (١) ينظر التاريخ الكبير: ١٧١/٧، الجرح والتعديل: ١٠٩/٧، تاريخ الإسلام: ١٤٣/٥، تقريب
التهذيب: ٤٤٩/١
- (٢) ينظر التاريخ الكبير: ٥١٥ / ٦، الثقات لابن حبان: ٢٦٥/٧، تهذيب الكمال في أسماء
الرجال: ٤٩٥ / ٢٢، الكاشف: ١٠٣ / ٢، تقريب التهذيب: ٤٣٤ / ١
- (٣) ينظر التاريخ الكبير: ٢٥٢ / ٦، الجرح والتعديل: ٢٠٩/٥، تهذيب الكمال في أسماء
الرجال: ٥٣٠ / ١٦، تاريخ الإسلام: ١١٣٠/٢، تقريب التهذيب: ٣٣٦ / ١
- (٤) تقدم في ص: ٢٢.
- (٥) سنن الدار قطني: ١٦٢/٣
- (٦) السنن الكبرى للبيهقي: ٢٠٤/٣

حديث رقم ٥٨

قال الخطيب الشربيني: (وَأَمَّا خَبْرُ «فُرِضَتْ الصَّلَاةُ رَكَعَيْنِ»^(١))

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «الصَّلَاةُ أَوَّلُ مَا فُرِضَتْ رَكَعَتَيْنِ، فَأُقِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ، وَأُتِمَّتْ صَلَاةُ الْحَضَرِ»

تخريج الحديث: متفق عليه^(٢)، وسنن الدارمي^(٣)، وسنن النسائي^(٤)

حديث رقم ٥٩

قال الخطيب الشربيني: (وَالسُّنَّةُ بَيِّنَةٌ أَنْ مَا دُونَ الْأَرْبَعِ لَا يَقْطَعُ السَّفَرَ،

فَفِي الصَّحِيحِينَ «يُقِيمُ الْمُهَاجِرُ بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِهِ ثَلَاثًا»^(٥))

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَقُولُ لِجُلَسَائِهِ: مَا سَمِعْتُمْ فِي سُكْنَى مَكَّةَ؟ فَقَالَ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ، - أَوْ قَالَ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُقِيمُ الْمُهَاجِرُ بِمَكَّةَ بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِهِ ثَلَاثًا»

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة المسافرين: ٣٩٦/١

(٢) الجامع الصحيح: كتاب الجمعة، باب يقصر اذا خرج من موضعه...: ٤٤ / ٢ رقم

١٠٩٠، صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة المسافرين

وقصرها: ٤٧٨ / ١ رقم ٦٨٥

(٣) سنن الدارمي: كتاب الصلاة، باب قصر الصلاة في السفر: ٩٤٧/٢ رقم ١٥٥٠

(٤) سنن النسائي: كتاب الصلاة، باب كيف فرضت الصلاة: ٢٢٥ / ١ رقم ٤٥٣

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة المسافرين: ٣٩٨/١

تخريج الحديث: متفق عليه (١)، وسنن الترمذي (٢)، وسنن النسائي (٣)

حديث رقم ٦٠

قال الخطيب الشربيني: (وَمَنْعَ عُمَرَ أَهْلَ الذِّمَّةِ الْإِقَامَةَ فِي الْحِجَازِ ثُمَّ أُذِنَ لِلتَّاجِرِ مِنْهُمْ أَنْ يُقِيمَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ رَوَاهُ مَالِكٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ) (٤)

أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، أَخْبَرَنَا نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، «ضَرَبَ لِلنَّصَارَى، وَالْيَهُودِ، وَالْمَجُوسِ بِالْمَدِينَةِ إِقَامَةَ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَتَسَوَّفُونَ، وَيَقْضُونَ حَوَائِجَهُمْ، وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْهُمْ يُقِيمُ بَعْدَ ذَلِكَ»

تخريج الحديث: موطأ مالك (٥)

دراسة الإسناد:

١. نافع، أبو عبد الله المدني، مولى ابن عمر، ثقة ثبت فقيه مشهور، من الثالثة،

مات سنة سبع عشره ومائة أو بعد ذلك. (٦)

٢. ابن عمر: عبدالله بن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) صحابي. (٧)

(١) صحيح مسلم: كتاب الحج، باب جواز الإقامة بمكة للمهاجر منها بعد فراغ الحج والعمرة

ثلاثة أيام بلا زيادة: ٢ / ٩٨٥ رقم ١٣٥٢، الجامع الصحيح: كتاب المناقب، باب إقامة

المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه: ٥ / ٦٨ رقم ٣٩٣٣

(٢) سنن الترمذي: أبواب الحج، باب ما جاء ان يمكث المهاجر بمكة بعد الصدر ثلاثا:

٢٧٦ / ٢ رقم ٩٤٩

(٣) سنن النسائي: كتاب تقصير الصلاة في السفر، باب المقام الذي يقصر بمثله الصلاة: ٣ /

١٢١ رقم ١٤٥٤

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة المسافر: ١ / ٣٩٩

(٥) موطأ مالك: أبواب السير، باب نزول أهل الذمة مكة والمدينة وما يكره من ذلك:

١ / ٣١١ رقم ٨٧٣

(٦) ينظر التاريخ الكبير: ٨ / ٨٤، تاريخ دمشق: ٦١ / ٤٢١، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:

٢٩ / ٢٩٨، الكاشف: ٢ / ٣١٥، تقريب التهذيب: ١ / ٥٥٩

(٧) تقدم في ص: ٨٨.

درجة الأثر :

إسناد الاثر رجاله كلهم ثقات وإسناده متصل فيكون إسناده صحيحاً والله اعلم .

قال الشافعي: (هذا الأثر صحيح رواه مالك في الموطأ) .^(١)

حديث رقم ٦١

قال الخطيب الشربيني: (ولو أقام ببِلَدٍ) مثلاً (بِنِيَّةٍ أَنْ يَرْحَلَ إِذَا حَصَلَتْ حَاجَةٌ يَتَوَقَّعُهَا كُلُّ وَقْتٍ) أَوْ حَبَسَهُ الرِّيحُ بِمَوْضِعٍ فِي الْبَحْرِ (قَصَرَ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْمًا) غَيْرَ يَوْمِي الدُّخُولِ وَالْخُرُوجِ، لِأَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَقَامَهَا بِمَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ لِحَرْبِ هَوَازِنَ يَقْصُرُ الصَّلَاةَ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَالتِّرْمِذِيِّ وَحَسَنَهُ^(٢)

قال أبو داود: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، ح وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، وَهَذَا لَفْظُهُ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: " غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَهِدْتُ مَعَهُ الْفَتْحَ، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ ثَمَانِيَةَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، لَا يُصَلِّي إِلَّا رَكَعَتَيْنِ، وَيَقُولُ: «يَا أَهْلَ الْبَلَدِ، صَلُّوا أَرْبَعًا فَإِنَّا قَوْمٌ سَفَرٌ»

(١) البدر المنير: ٢١٠/٩

(٢) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة المسافر: ٣٩٩/١

تخريج الحديث: سنن أبي داود (١)، ومسند أحمد (٢)، ومصنف ابن أبي شيبة (٣)، والطبراني في الكبير (٤)

دراسة الإسناد :

١. موسى بن إسماعيل، ثقة ثبت . (٥)
٢. حماد بن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة، ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة، من كبار الثامنة، مات سنة سبع وستين ومائة . (٦)
٣. إبراهيم بن موسى بن يزيد التميمي، أبو إسحاق الفراء الرازي، يلقب الصغير، ثقة حافظ، من العاشرة، مات بعد العشرين ومائتين . (٧)
٤. ابن عليّة: هو إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي، مولاهم أبو بشر البصري، المعروف بابن عليّة، ثقة حافظ، من الثامنة، مات سنة ثلاث وتسعين ومائة، وهو ابن ثلاث وثمانين . (٨)
٥. علي بن زيد، ضعيف . (٩)

-
- (١) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب متى يتم المسافر: ٩/٢ رقم ١٢٢٩
 - (٢) مسند أحمد: ٣٣ / ١٠٤ رقم ١٩٨٧١
 - (٣) مصنف ابن أبي شيبة: كتاب الصلاة، باب يدخل المقيم في صلاة المسافر: ٣٣٦/١ رقم ٣٨٦٠
 - (٤) المعجم الكبير للطبراني: ٢٠٩/١٨ رقم ٥١٧
 - (٥) تقدم في ص: ٧٧.
 - (٦) ينظر التاريخ الكبير: ٢٢/٣، الثقات لأبن حبان: ٢١٦/٦، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٣٥/٣، الكاشف: ٣٤٩/١، تقريب التهذيب: ١٧٨/١
 - (٧) ينظر التاريخ الكبير: ٣٢٧/١، الثقات لابن حبان: ٧٠/٨، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٢١٩/٢، الكاشف: ٢٢٦/١، تقريب التهذيب: ٩٤/١
 - (٨) ينظر التاريخ الكبير: ٣٤٢/١، الجرح والتعديل: ١٥٣/٢، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٢٣/٣، تاريخ الاسلام: ١٠٧٠/٤، تقريب التهذيب: ١٠٥/١
 - (٩) تقدم في ص: ٣٠.

٦. أبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن قطعة العبدي العوقي البصري، أبو نضرة مشهور بكنيته، ثقة، من الثالثة، مات سنة ثمان أو تسع ومائة. (١)

٧. عمران بن حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي أبو نجيد، أسلم وصحب وكان فاضلاً وقضى بالكوفة، مات سنة اثنتين وخمسين بالبصرة. (٢)

درجة الحديث :

إسناد الحديث فيه علي بن زيد بن جدعان ضعيف فيكون إسناد الحديث ضعيفاً والله اعلم.

قال شعيب الأرنؤوط: (إسناده ضعيف من أجل علي بن زيد). (٣)

حديث رقم ٦٢

قال الخطيب الشربيني: (وروي "خمسة عشر، وسبعة عشر، وتسعة عشر وعشرين". رواها أبو داود وغيره إلا تسعة عشر، فالبخاري عن ابن عباس. قال البيهقي: وهي أصح الروايات) (٤)

قال أبو داود: حَدَّثَنَا النُّفَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ خَمْسَ عَشْرَةَ، يَقْصُرُ الصَّلَاةَ»

(١) ينظر التاريخ الكبير: ٣٥٥/٧، الثقات للعجلي: ٤٣٩/١، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:

٥٤٦/١، الكاشف: ٢/٢٩٥، تقريب التهذيب: ٥٤٦/١

(٢) ينظر الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ١٢٠٨/٢، تقريب التهذيب: ٤٢٩/١

(٣) مسند أحمد: ١٠٥/٣٣

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة المسافرين: ٣٩٩/١

تخريج الحديث: سنن أبي داود ^(١)، وسنن ابن ماجه ^(٢)، والبيهقي في الكبرى ^(٣)

دراسة الإسناد

١. النفيلي: عبد الله بن محمد بن علي بن نفيل، أبو جعفر النفيلي الحراني، ثقة حافظ، من كبار العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين . ^(٤)
٢. محمد بن سلمة بن عبد الله الباهلي، مولا هم الحراني، ثقة، من التاسعة، مات سنة إحدى وتسعين ومائة على الصحيح . ^(٥)
٣. محمد بن إسحاق بن يسار، أبو بكر المطلبي، مولا هم المدني، نزيل العراق إمام المغازي، صدوق يدلّس، وهو من رجال الطبقة الرابعة في التدليس، ورمي بالتشيع والقدر ^(٦)، من صغار الخامسة، مات سنة خمسين ومائة ويقال بعدها. ^(٧)

-
- (١) سنن أبي داود: كتاب صلاة المسافرين، باب متى يتم المسافر: ١٠/٢ رقم ١٢٣١
 - (٢) سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب كم يقصر المسافر إذا أقام ببلده: ١٠٧٦ / ٣٤٢ رقم
 - (٣) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الصلاة، باب المسافرين يقصر ما لم يجمع مكثا ما لم يبلغ (...): ٢١٦/١٣ رقم ٥٤٧٠
 - (٤) ينظر التاريخ الكبير: ١٨٩/٥، الثقات لابن حبان: ٣٥٦/٨، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٨٨ / ١٦، الكاشف: ٥٩٥/١، تقريب التهذيب: ٣٢١/١
 - (٥) ينظر التاريخ الكبير: ١٠٧/١، الثقات للعجلي: ٤٠٤/١، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٢٨٩/٢٥، الكاشف: ١٧٥/٢، تقريب التهذيب: ٤٨١/١، خلاصة تهذيب تهذيب الكمال: ٣٣٨/١
 - (٦) القدريّة: اسم يطلق على من نفى القدر يقولون: إن أفعال العباد وطاعتهم ومعاصيهم لم تدخل تحت قضاء الله وقدره / ينظر شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل: ٩/١٥، تسهيل العقيدة الإسلامية: ٢٥/١
 - (٧) ينظر الجرح والتعديل: ١٩١/٧، الكاشف: ١٥٦/٢، تقريب التهذيب: ٤٦٧/١، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس: ٥١/١

٤. الزهري: محمد بن مسلم بن شهاب، الفقيه الحافظ، متفق على جلالته واتفقانه وثبته، وهو من رؤوس الطبقة الرابعة . (١)

٥. عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي، أبو عبد الله المدني، ثقة فقيه ثبت، من الثالثة، مات دون المائة سنة أربع وتسعين، وقيل سنة ثمان وقيل غير ذلك (٢)

٦. ابن عباس: عبد الله بن عباس (رضي الله عنه) صحابي . (٣)

درجة الحديث:

إسناد الحديث فيه محمد بن اسحاق صدوق مدلس وقد جاءت رواية بصيغة العنعنة^(٤) ووجدت له متابعا في رواية للنسائي^(٥) فيتقوى به فيرتقي إسناد الحديث الى الحسن لغيره والله أعلم.

قال ابن حجر: (وَأَمَّا رِوَايَةُ خَمْسَةَ عَشَرَ فَضَعَّفَهَا النَّوَوِيُّ فِي الْخُلَاصَةِ وَلَيْسَ بِجَيِّدٍ لِأَنَّ رِوَايَتَهَا تَقَاتُ وَلَمْ يَنْفَرِدْ بِهَا ابْنُ إِسْحَاقَ فَقَدْ أَخْرَجَهَا النَّسَائِيُّ مِنْ رِوَايَةِ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ كَذَلِكَ وَإِذَا تَبَيَّنَتْ أَنَّهَا صَحِيحَةٌ) (٦)

(١) تقدم في ص: ٨٥.

(٢) ينظر الثقات للعجلي: ٣١٧/١، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٧٣/١٩، الكاشف: ٦٨٢/١، تقريب التهذيب: ٣٧٢/١

(٣) تقدم في ص: ٤٣.

(٤) العنعنة: وهو الذي يقال في سنده فلان عن فلان وحكمه أنه متصل إذا أمكن لقاؤهما على رأي مسلم مع براءتهما من التدليس / ينظر المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي: ٤٨/١

(٥) أخبرنا عبد الرحمن بن الأسود البصري قال حدثنا محمد بن ربيعة عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن عراك بن مالك عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس / سنن النسائي: كتاب تقصير الصلاة في السفر، باب المقام الذي يقصر بمثله الصلاة: ١٢١/٣ رقم ١٤٥٣

(٦) فتح الباري لابن حجر: ٥٦٢/٢

قال المباركفوري: (ضَعَّفَ النَّوَوِيُّ هَذِهِ الرَّوَايَةَ لَكِنْ تَعَقَّبَهُ الْحَافِظُ فِي فَتْحِ الْبَارِي حَيْثُ قَالَ وَأَمَّا رِوَايَةُ خَمْسَةِ عَشَرَ فَضَعَّفَهَا النَّوَوِيُّ فِي الْخُلَاصَةِ وَلَيْسَ بِجَيِّدٍ لِأَنَّ رِوَاتَهَا ثَقَاتٌ وَلَمْ يَنْفَرِدْ بِهَا ابْنُ إِسْحَاقَ فَقَدْ أَخْرَجَهَا النَّسَائِيُّ مِنْ رِوَايَةِ عِرَاقِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ كَذَلِكَ فَهِيَ صَحِيحَةٌ) (١)

حديث رقم ٦٣

قال الخطيب الشربيني: (وَرُوِيَ " خَمْسَةَ عَشَرَ، وَسَبْعَةَ عَشَرَ، وَتِسْعَةَ عَشَرَ وَعِشْرِينَ ". رَوَاهَا أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ إِلَّا تِسْعَةَ عَشَرَ، فَالْبُخَارِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: وَهِيَ أَصَحُّ الرِّوَايَاتِ) (٢)

قال أبو داود: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، وَعَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، الْمَعْنَى وَاحِدٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقَامَ سَبْعَ عَشْرَةَ بِمَكَّةَ يَقْصُرُ الصَّلَاةَ» قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «وَمَنْ أَقَامَ سَبْعَ عَشْرَةَ قَصَرَ، وَمَنْ أَقَامَ أَكْثَرَ أَتَمَّ»

تخريج الحديث: سنن أبي داود (٣)، ومسنند أحمد (٤)، وصحيح ابن حبان (٥)، والمعجم الكبير للطبراني (٦)، والسنن الكبرى للبيهقي (٧)

(١) تحفة الأحوذى: ٩٢/٣

(٢) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة المسافر: ٣٩٩/١

(٣) سنن أبي داود: كتاب صلاة المسافر، باب متى يتم المسافر: ١٠/٢ رقم ١٢٣٠

(٤) مسند أحمد: ٣٨٤/٤ رقم ٢٧٥٨

(٥) صحيح ابن حبان: كتاب الصلاة، فصل في صلاة السفر: ٤٥٧/٦ رقم ٢٧٥٠

(٦) المعجم الكبير للطبراني: ٣٣٢/١١ رقم ١١٩١٢

(٧) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الصلاة، باب المسافر يقصر ما لم يجمع مكثا...: ٢١٤/٣

دراسة الإسناد:

١. محمد بن العلاء بن كريب الهمداني، أبو كريب الكوفي، مشهور بكنيته، ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة سبع وأربعين ومائتين، وهو ابن سبع وثمانين سنة. (١)
٢. عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي، أبو الحسن ابن أبي شيبه الكوفي، ثقة حافظ شهير، وله أوهام وقيل كان لا يحفظ القرآن، من العاشرة، مات سنة تسع وثلاثين ومائتين، وله ثلاث وثمانون سنة. (٢)
٣. حفص بن غياث بن طلق بن معاوية النخعي، أبو عمر الكوفي القاضي، ثقة فقيه، تغير حفظه قليلاً في الآخر، من الثامنة، مات سنة أربع أو خمس وتسعين ومائة، وقد قارب الثمانين. (٣)
٤. عاصم بن بهدلة وهو بن أبي النجود الأسدي، مولاهم الكوفي، أبو بكر المقرئ، صدوق له أوهام، حجة في القراءة، وحديثه في الصحيحين مقرون، من السادسة، مات سنة ثمان وعشرين ومائة. (٤)
٥. عكرمة، أبو عبد الله، مولى ابن عباس، أصله بربري ثقة ثبت عالم بالتفسير، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر، ولا تثبت عنه بدعة، من الثالثة، مات سنة أربع

(١) ينظر التاريخ الكبير: ٢٠٥/١، رجال صحيح البخاري: ٦٧٣/٢، تقريب التهذيب: ٥٠٠/١

(٢) ينظر التاريخ الكبير: ٢٥٠ / ٦، الثقات لابن حبان: ٤٥٤/٨، الكاشف: ١٢/٢، تقريب

التهذيب: ٣٨٦ / ١

(٣) ينظر التاريخ الكبير: ٣٧٠/٢، الثقات للعجلي: ٣١٠/١، الكاشف: ٣٤٣/١، تقريب

التهذيب: ١٧٣/١

(٤) ينظر التاريخ الكبير: ٤٨٧/٦، تقريب التهذيب: ٢٨٥/١، المعجم الصغير لرواة الإمام ابن

جرير الطبري: ٢٦٢/١

ومائة، وقيل بعد ذلك. (١)

٦. ابن عباس: عبد الله بن عباس (رضي الله عنه)، صحابي. (٢)

درجة الحديث:

إسناد الحديث متصل وفيه عاصم بن بهدلة صدوق فيكون إسناد الحديث حسناً والله اعلم .

قال النووي: (وفي رواية لأبي داود، والبيهقي، إسنادها على شرط البخاري). (٣)

قال شعيب الأرنؤوط: (صحيح) (٤)

حديث رقم ٦٤

قال الخطيب الشربيني: (وروي "خمسة عشر، وسبعة عشر، وتسعة عشر وعشرين". رواها أبو داود وغيره إلا تسعة عشر، فالبخاري عن ابن عباس. قال البيهقي: وهي أصح الروايات) (٥)

قال أبو داود: حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن جابر بن عبد الله، قال: «أقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بتبوك عشرين يوماً يقصر الصلاة»

(١) التاريخ الكبير: ٣/٥، رجال صحيح البخاري: ٥٨٣/٢، الكاشف: ٣٣/٢، تقريب التهذيب:

٣٩٧/١

(٢) تقدم في ص: ٤٣.

(٣) خلاصة الأحكام: ٧٣٢/٢

(٤) صحيح ابن حبان: ٤٥٧/٦

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة المسافر: ٣٩٩/١

تخريج الحديث: سنن أبي داود (١)، ومسنند أحمد (٢)، وصحيح ابن حبان (٣)،
والسنن الكبرى للبيهقي (٤)

دراسة الإسناد:

٧. أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني المروزي، نزيل بغداد، أبو عبد الله، احد الأئمة، ثقة حافظ فقيه، وهو رأس الطبقة العاشرة، مات سنة إحدى وأربعين ومائتين، وله سبع وسبعون سنة . (٥)

٨. عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري، مولا هم أبو بكر الصنعاني، ثقة حافظ مصنف شهير، عمي في آخر عمره فتغير، وقد سمع الإمام أحمد منه قبل الاختلاط، وكان يتشيع، من التاسعة، مات سنة إحدى عشرة ومائتين، وله خمس وثمانون (٦)

٩. معمر بن راشد الأزدي، مولا هم أبو عروة البصري، نزيل اليمن، ثقة ثبت فاضل، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وعاصم بن أبي النجود وهشام

(١) سنن أبي داود: كتاب صلاة المسافرين، باب إذا قام بأرض العدو يقصر: ١١/٢ رقم ١٢٣٥

(٢) مسند أحمد: ٤٤/٢٢ رقم ١٤١٣٩

(٣) صحيح ابن حبان: كتاب الصلاة، فصل في صلاة السفر: ٤٥٩/٦ رقم ٢٧٥٢

(٤) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الصلاة، باب من قال يقصر ابدا ما لم يجمع مكثا: ٢١٦/٣ رقم ٥٤٧٣

(٥) ينظر التاريخ الكبير: ٥ / ٢، تاريخ بغداد: ٩٠/٦، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٤٣٧/١، الكاشف: ٢٠٢/١، تقريب التهذيب: ٨٤/١

(٦) ينظر التاريخ الكبير: ١٣٠/٦، رجال صحيح البخاري: ٨/٢، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٥٢ / ١٨، الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط: ٢١٢/١، تقريب التهذيب:

بن عروة شيئاً، وكذا فيما حدث به بالبصرة، من كبار السابعة، مات سنة أربع وخمسين ومائة، وهو ابن ثمان وخمسين سنة. (١)

١٠. يحيى بن أبي كثير الطائي، مولاهم أبو نصر اليمامي، ثقة ثبت، لكنه يدلس وهو من رجال الطبقة الثانية في التدليس ويرسل، روى عن محمد بن عبد الرحمن وروى عنه معمر بن راشد، من الخامسة، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة وقيل قبل ذلك. (٢)

١١. محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان العامري، عامر قریش المدني، ثقة، من الثالثة. (٣)

١٢. جابر بن عبد الله (رضي الله عنه)، صحابي. (٤)

درجة الحديث:

إسناد الحديث إسناده متصل ورجاله كلهم ثقات فيكون إسناد الحديث صحيحاً والله اعلم .

قال النووي: (هو حديث صحيح الإسناد). (٥)

قال شعيب الأرنؤوط: (إسناده صحيح على شرط الشيخين). (٦)

(١) ينظر التاريخ الكبير: ٧ / ٣٧٨، الثقات للعجلي: ٢ / ٢٩٠، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ٢٨ / ٣٠٣، تقريب التهذيب: ١ / ٥٤١

(٢) ينظر التاريخ الكبير: ٨ / ٣٠١، الثقات لابن حبان: ٧ / ٥٩٢، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ٣١ / ٥٠٤، الكاشف: ٢ / ٣٧٣، تقريب التهذيب: ١ / ٥٩٦، تعريف أهل التقديس

بمراتب الموصوفين بالتدليس: ١ / ٣٦

(٣) ينظر التاريخ الكبير: ١ / ١٤٥، الثقات لابن حبان: ٥ / ٣٦٩، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ٢٥ / ٥٩٦، تاريخ الإسلام: ٢ / ١١٦٥، تقريب التهذيب: ١ / ٤٩٢

(٤) تقدم في ص: ٣١.

(٥) ينظر خلاصة الأحكام: ٢ / ٧٣٤، شرح سنن أبي داود: ٥ / ١٠٨

(٦) مسند أحمد: ٢٢ / ٤٤

حديث ٦٥

قال الخطيب الشربيني: (وروي "خمسة عشر، وسبعة عشر، وتسعة عشر وعشرين". رواها أبو داود وغيره إلا تسعة عشر، فالبخاري عن ابن عباس. قال البيهقي: وهي أصح الروايات) (١)

قال الإمام البخاري: حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا أبو عوانة، عن عاصم، وحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «أقام النبي صلى الله عليه وسلم تسعة عشر يقصر، فنحن إذا سافرنا تسعة عشر قصرنا، وإن زدنا أتمنا»

تخريج الحديث: صحيح البخاري (٢)، وسنن ابن ماجه (٣)، وسنن الترمذي (٤).

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة المسافر: ٣٩٩/١

(٢) الجامع الصحيح: كتاب الجمعة، باب ما جاء في التقصير وكم يقيم حتى يقصر: ٤٢ / ٢ رقم ١٠٨٠.

(٣) سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب كم يقصر الصلاة إذا أقام ببلده: ٣٤١/١ رقم ١٠٧٥.

(٤) سنن الترمذي: أبواب السفر، باب ما جاء في كم تقصر الصلاة: ٤٣٤ / ٢ رقم ٥٤٩

المطلب الثاني: شروط القصر

حديث رقم ٦٦

قال الخطيب الشربيني: (أَمَّا شُرُوطُهُ فَثَمَانِيَةٌ: أَحَدُهَا: أَنْ يَكُونَ السَّفَرُ طَوِيلًا (وَطَوِيلُ السَّفَرِ) بِالْأَمْيَالِ (ثَمَانِيَةٌ وَأَرْبَعُونَ مِئًا هَاشِمِيَّةً) لِأَنَّ ابْنَ عُمَرَ وَابْنَ عَبَّاسٍ كَانَا يَقْصُرَانِ وَيُفْطِرَانِ فِي أَرْبَعَةِ بُرْدٍ فَمَا فَوْقَهَا وَلَا يُعْرَفُ لَهُمَا مُخَالَفٌ، وَأَسْنَدُهُ الْبَيْهَقِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ) (١)

قال البيهقي: وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ الرَّازِيُّ الْحَافِظُ، أَنبَأَ زَاهِرُ ابْنُ أَحْمَدَ، ثنا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ، ثنا يُونُسُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، ثنا حَجَّاجٌ، ثنا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ ابْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، " أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَا يُصَلِّيَانِ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ، وَيُفْطِرَانِ فِي أَرْبَعَةِ بُرْدٍ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ "

تخريج الحديث: السنن الكبرى للبيهقي (٢)، وذكره البخاري في صحيحه تعليقا (٣).

دراسة الإسناد:

١. أحمد بن علي، أبو بكر الرازي الأسفراييني، الثقة الحافظ الزاهد. (٤)
٢. زاهر بن أحمد بن محمد بن عيسى، أبو علي السرخسي، الفقيه الشافعي المقرئ المحدث، مات سنة تسع وثمانين وثلثمائة. (٥)

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في شروط القصر: ٤٠٠/١ .

(٢) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الصلاة، باب السفر الذي تقصر في مثله الصلاة: ١٩٦/٣ رقم ٥٣٩٧ .

(٣) الجامع الصحيح: كتاب، باب في كم تقصر الصلاة ٤٣/٢

(٤) ينظر تاريخ الإسلام: ٤٨٤/٩ .

(٥) ينظر تاريخ الإسلام: ٦٤٥/٨ .

٣. أبو بكر النيسابوري: هو عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ بْنِ وَاصِلِ بْنِ مَيْمُونٍ،
الثقة الحافظ الفقيه الشافعي، مات سنة أربع وعشرين وثلثمائة. (١)
٤. يوسف بن سعيد بن مسلم المصيبي، ثقة حافظ، من الحادية عشرة، مات سنة
إحدى وسبعين ومائتين، وقيل قبل ذلك. (٢)
٥. حجاج بن محمد المصيبي الأعور، أبو محمد، ترمذي الأصل، نزل بغداد ثم
المصيصة، ثقة ثبت، لكنه اختلط في آخر عمره سمع يوسف منه قبل
الاختلاط لما قدم بغداد قبل موته، من التاسعة، مات ببغداد سنة ست
ومائتين. (٣)
٦. الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي، أبو الحارث المصري، ثقة ثبت فقيه
إمام مشهور، من السابعة، مات في شعبان سنة خمس وسبعين ومائة. (٤)
٧. يزيد بن أبي حبيب المصري، ثقة فقيه. (٥)

-
- (١) ينظر تاريخ بغداد: ٣٣٩/١١، تاريخ دمشق: ١٨٣/٣٢، تاريخ الإسلام: ٤٩١/٧/٧،
موسوعة أقوال أبي الحسن الدار قطني في رجال الحديث وعلله: ٣٧٢/٢
- (٢) ينظر الثقات لابن حبان: ٢٨١/٩، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٤٣١/٣٢، الكاشف:
٣٩٩/٢، تقريب التهذيب: ٦١١/١
- (٣) ينظر التاريخ الكبير: ٣٨٠/٢، الثقات للعجلي: ٢٨٥/١، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:
٤٥١/٥، تاريخ الإسلام: ٤٦/٥، الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط: ٨٣/١،
تقريب التهذيب: ١٥٣/١
- (٤) ينظر التاريخ الكبير: ٢٤٦/٧، الثقات للعجلي: ٣٩٩/١، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:
٢٥٥/٢٤، الكاشف: ١٥١/٢، تقريب التهذيب: ٤٦٤/١
- (٥) تقدم في ص: ٢٥.

٨. عطاء بن أبي رباح واسم أبي رباح أسلم القرشي، مولا هم المكي، ثقة فقيه فاضل، لكنه كثير الإرسال روى عن عبد الله بن عمر، من الثالثة، مات سنة أربع عشرة على المشهور وقيل إنه تغير بأخرة ولم يكثر ذلك منه. (١)

٩. عبد الله بن عمر (رضي الله عنهما)، صحابي. (٢)

١٠. عبد الله بن عباس (رضي الله عنهما)، صحابي. (٣)

درجة الحديث: إسناده متصل ورجاله كلهم ثقات فيكون إسناده الحديث صحيحاً والله أعلم .

قال بدر الدين العيني: (قال أبو عمر: هذا عن ابن عباس معرُوف من نقل الثقات متصل الإسناد عنه من وجوه) (٤)

قال محمد بن إسماعيل الصنعاني: (وأخرج البيهقي بسند صحيح من فعل ابن عباس وابن عمر) (٥)

قال النووي: (رواه البيهقي بإسناد صحيح، وذكره البخاري في " صحيحه " تعليقا) (٦)

(١) ينظر التاريخ الكبير: ٤٦٣/٦، الثقات لابن حبان: ١٩٨/٥، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ٦٩/٢٠، تقريب التهذيب: ٦٠٠/١

(٢) تقدم في ص: ٨٨.

(٣) تقدم في ص: ٤٣

(٤) عمدة القاري شرح صحيح البخاري: ١٢٥/٧

(٥) سبل السلام: ٣٨٨/١

(٦) خلاصة الأحكام: ٣٧٠/٢

حديث رقم ٦٧

قال الخطيب الشربيني: (خبر الإمام أحمد بإسناد صحيح عن ابن عباس " سئل: ما بال المسافر يصلي ركعتين إذا انفرد وأربعاً إذا أتم بمقيم؟ فقال تلك السنة)^(١).

قال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، حدثنا أيوب، عن قتادة، عن موسى بن سلمة، قال: كنا مع ابن عباس بمكة، فقلت: إنا إذا كنا معكم صلينا أربعاً، وإذا رجعنا إلى رحالنا صلينا ركعتين. قال: «تلك سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم»

تخريج الحديث: مسند أحمد^(٢)، والطبراني في الكبير^(٣)

دراسة الإسناد:

١. محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، أبو المنذر البصري، صدوق يهمن من الثامنة.^(٤)
٢. أيوب بن أبي تميمة كيسان السخيتاني، أبو بكر البصري، ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد، من الخامسة، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة وله خمس وستون.^(٥)
٣. قتادة بن دعامة، ثقة ثبت .^(٦)

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في شروط القصر: ٤٠٤/١

(٢) مسند أحمد: ٣٥٧/٣ رقم ١٨٦٢

(٣) المعجم الكبير للطبراني: ٢٠٢/١٢ رقم ١٢٨٩٥

(٤) ينظر التاريخ الكبير: ١٥٦/١، الجرح والتعديل: ٣٢٤/٧، تقريب التهذيب: ٤٩٣/١

(٥) ينظر التاريخ الكبير: ٤٠٩/١، رجال صحيح البخاري: ٨٢/١، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ٤٥٧/٣، تقريب التهذيب: ١١٧/١

(٦) تقدم في ص: ٦٤.

٤. موسى بن سلمة بن المحبق، الهذلي البصري، ثقة ، من الرابعة.(١)

٥. ابن عباس: عبد الله بن عباس (رضي الله عنه)، صحابي . (٢)

درجة الحديث:

إسناد الحديث متصل وفيه محمد بن عبد الرحمن صدوق فيكون إسناد الحديث حسناً والله أعلم .

قال شعيب الأرنؤوط: (إسناده حسن) . (٣)

حديث رقم ٦٨

قال الخطيب الشربيني: (وَالْقَصْرُ أَفْضَلُ مِنَ الْإِتِمَامِ عَلَى الْمَشْهُورِ إِذَا بَلَغَ سَفَرُهُ ثَلَاثَ مَرَاحِلَ لِلِاتِّبَاعِ. رَوَاهُ الشَّيْخَانِ) (٤)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، وَحُصَيْنٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «أَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا، فَفَنَحْنُ إِذَا سَافَرْنَا تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا، وَإِنْ زِدْنَا أَتَمَمْنَا»

تخريج الحديث: تقدم (٥)

(١) ينظر التاريخ الكبير: ٢٨٤/٧ ، الثقات لابن حبان: ٤٠٢/٥ ، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ٧٢/٢٩ ، الكاشف: ٣٠٤/٢ ، تقريب التهذيب: ٥٥١/١

(٢) تقدم في ص: ٤٣ .

(٣) مسند أحمد: ٢١٦/١

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في شروط القصر: ٤٠٦/١

(٥) تقدم تخريجه في حديث رقم (٦٥) من هذه الرسالة ص ٩٧

قال الخطيب الشربيني: (فَالْفِطْرُ أَفْضَلُ لِمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ «أَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - رَأَى رَجُلًا صَائِمًا فِي السَّفَرِ قَدْ ظَلَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ: لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ»^(١))

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ ابْنَ عَمْرٍو بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، فَرَأَى زِحَامًا وَرَجُلًا قَدْ ظَلَلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟»، فَقَالُوا: صَائِمٌ، فَقَالَ: «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ»

تخريج الحديث: متفق عليه^(٢)، وسنن أبي داود^(٣)، وسنن النسائي^(٤)

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في شروط القصر: ٤٠٧ / ١

(٢) الجامع الصحيح: كتاب الصوم، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لمن ظلل عليه واشتد

الحر (...): ٣/٣٤ رقم ١٩٤٦، صحيح مسلم: كتاب الصيام، باب جواز الصوم والفتور

في شهر رمضان للمسافر: ٢/٧٨٦ رقم ١١١٥

(٣) سنن أبي داود: كتاب الصوم، باب اختيار الفطر: ٢/٣١٧ رقم ٢٤٠٧

(٤) سنن النسائي: كتاب الجنائز، باب ذكر اسم الرجل: ٤/١٧٧ رقم ٢٢٦٢

المطلب الثالث: الجمع بين الصلاتين

حديث رقم ٧٠

قال الخطيب الشربيني: (جَمَعَ التَّأخِيرُ فَثَابَتْ فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ
وَأَبْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا) (١)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ:
أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ فِي السَّفَرِ يُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ، حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا
وَبَيْنَ الْعِشَاءِ» قَالَ سَالِمٌ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَفْعَلُهُ إِذَا أَعْجَلَهُ
السَّيْرُ "

تخريج الحديث: متفق عليه (٢)، والمعجم الكبير للطبراني (٣)، ولسنن الكبرى
للبيهقي (٤)

حديث رقم ٧١

قال الخطيب الشربيني: (وَأَمَّا جَمْعُ التَّقْدِيمِ فَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ وَالْبَيْهَقِيُّ مِنْ
حَدِيثِ مُعَاذٍ وَحَسَنَةَ التَّرْمِذِيِّ) (٥)

قال أبو داود: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ،
عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في الجمع بين الصلاتين: ١/ ٤٠٧ - ٤٠٨

(٢) الجامع الصحيح: كتاب الجمعة، باب يصلي المغرب ثلاثا في السفر: ٢/ ٤٤ رقم ١٠٩١،
صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جواز الجمع بين الصلاتين في

السفر: ١/ ٤٨٩ رقم ٧٠٣

(٣) المعجم الكبير للطبراني: ١٢/ ٢٨٤ رقم ١٣١٢٨

(٤) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الصلاة، باب الجمع بين الصلاتين في السفر: ٣/ ٢٣٤ رقم

٥٥٣٧

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في الجمع بين الصلاتين: ١/ ٤٠٨

كَانَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ، آخِرَ الظُّهْرِ حَتَّى يَجْمَعَهَا إِلَى الْعَصْرِ، فَيُصَلِّيهِمَا جَمِيعًا، وَإِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ زَيْغِ الشَّمْسِ، صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، ثُمَّ سَارَ، وَكَانَ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ الْمَغْرِبِ، آخِرَ الْمَغْرِبِ حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الْعِشَاءِ، وَإِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، عَجَّلَ الْعِشَاءَ فَصَلَّاهَا مَعَ الْمَغْرِبِ»

تخريج الحديث: سنن أبي داود (١)، ومسند أحمد (٢)، وسنن الترمذي (٣)،

وصحيح ابن حبان (٤)، والدارقطني (٥)، والبيهقي في الكبرى (٦)

دراسة الإسناد:

١. قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف الثقفي، أبو رجاء البغلاني، يقال اسمه يحيى، وقيل علي، ثقة ثبت، من العاشرة، مات سنة أربعين ومائتين عن تسعين سنة. (٧)

٢. الليث بن سعد، ثقة ثبت فقيه إمام مشهور. (٨)

٣. يزيد بن أبي حبيب المصري، ثقة فقيه. (٩)

٤. عامر بن واثلة بن عبد الله بن عمرو بن جحش الليثي، أبو الطفيل، وربما سمي عمرا، ولد عام أحد، ورأى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وروى عن أبي بكر

(١) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب الجمع بين الصلاتين: ٧/٢ رقم ١٢٢٠

(٢) مسند أحمد: ٤١٣/٣٦ رقم ٢٢٠٩٤

(٣) سنن الترمذي: أبواب السفر، باب ما جاء في الجمع بين الصلاتين: ٤٣٨/٢ رقم ٥٥٣

(٤) صحيح ابن حبان: كتاب الصلاة، باب الجمع بين الصلاتين: ٤٦٥/٤ رقم ١٥٩٣

(٥) سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب الجمع بين الصلاتين في السفر: ٢٤١/٢ رقم ١٤٦٤

(٦) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الصلاة، باب الجمع بين الصلاتين في السفر: ٢٣٢/٣ رقم

٥٥٢٨

(٧) ينظر التاريخ الكبير: ٧/١٩٥، الثقات لابن حبان: ٢٠/٩، تاريخ الإسلام: ٩٠٢/٥،

تقريب التهذيب: ٤٥٤/١

(٨) تقدم في ص: ١١٣.

(٩) تقدم في ص: ٢٥.

فمن بعده وعمر إلى أن، مات سنة عشر ومائة على الصحيح، وهو آخر من مات من الصحابة قاله مسلم وغيره. (١)

٥. معاذ بن جبل (رضي الله عنه)، صحابي. (٢)

درجة الحديث:

إسناد الحديث متصل ورجاله كلهم ثقات فيكون إسناد الحديث صحيحاً والله اعلم .

قال زين الدين العراقي: (قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ ثَابِتٌ الْإِسْنَادِ). (٣)

قال شعيب الأرنؤوط: (رجاله ثقات رجال الشيخين لكن أشار بعض أهل العلم إلى تفرد قتيبة به). (٤)

حديث رقم ٧٢

قال الخطيب الشربيني: (فَإِنْ كَانَ سَائِرًا وَقْتَ الْأُولَى نَازِلًا فِي وَقْتِ الثَّانِيَةِ كَسَائِرِ بَيْتِ بُمَزْدَلِفَةَ (فَتَأْخِيرُهَا أَفْضَلُ، وَإِلَّا) بَانَ لَمْ يَكُنْ سَائِرًا وَقْتَ الْأُولَى بَانَ كَانَ نَازِلًا فِيهِ سَائِرًا فِي وَقْتِ الثَّانِيَةِ (فَعَكْسُهُ) لِلتَّبَاعِ. رَوَاهُ الشَّيْخَانِ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ). (٥)

وقال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا حَسَنُ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَّالَةَ، عَنْ عُنُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ

(١) ينظر الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ١٦٩٦/٤، تقريب التهذيب: ٢٨٨/١

(٢) تقدم في ص ٧٠

(٣) خلاصة الأحكام: ٧٣٨/٢

(٤) مسند أحمد: ٢٤١/٥

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في الجمع بين الصلاتين: ٤٠٨/١

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ أُخِرَ الظُّهْرَ إِلَى وَقْتِ الْعَصْرِ،
ثُمَّ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا، وَإِذَا زَاغَتْ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ»

تخريج الحديث: متفق عليه (١)، وسنن أبي داود (٢)، وسنن النسائي (٣)

حديث رقم ٧٣

قال الخطيب الشربيني: (فَإِنْ كَانَ سَائِرًا وَقْتَ الْوَلَوَى) نَازِلًا فِي وَقْتِ الثَّانِيَةِ
كَسَائِرِ يَبِيتُ بِمُزْدَلِفَةَ (فَتَأْخِيرُهَا أَفْضَلُ، وَإِلَّا) بِأَنْ لَمْ يَكُنْ سَائِرًا وَقْتَ الْوَلَوَى بِأَنَّ
كَانَ نَازِلًا فِيهِ سَائِرًا فِي وَقْتِ الثَّانِيَةِ (فَعَكْسُهُ) لِلتَّبَاعِ. رَوَاهُ الشَّيْخَانِ فِي الظُّهْرِ
وَالْعَصْرِ، وَأَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ فِي الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ (٤)

قال أبو داود: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ،
عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
كَانَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ، أُخِرَ الظُّهْرَ حَتَّى يَجْمَعَهَا إِلَى
الْعَصْرِ، فَيُصَلِّيهِمَا جَمِيعًا، وَإِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ زَيْغِ الشَّمْسِ، صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ
جَمِيعًا، ثُمَّ سَارَ، وَكَانَ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ الْمَغْرِبِ، أُخِرَ الْمَغْرِبَ حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ
الْعِشَاءِ، وَإِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، عَجَلَ الْعِشَاءَ فَصَلَّاهَا مَعَ الْمَغْرِبِ»

تخريج الحديث: تقدم (٥)

حديث رقم ٧٤

(١) الجامع الصحيح : كتاب الجمعة، باب يؤخر الظهر الى العصر إذا ارتحل قبل ان تزيغ
الشمس: ٤٦/٢ رقم ١١١١، صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الجمع

بين الصلاتين في السفر : ٤٨٩/١ رقم ٧٠٤

(٢) سنن أبي داود: كتاب صلاة السفر، باب الجمع بين الصلاتين: ٧/٢ رقم ١٢٠٢

(٣) سنن النسائي: كتاب المواقيت، باب الوقت الذي يجمع فيه المسافر بين الظهر والعصر:

٢٨٤/١ رقم ٥٨٦

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في الجمع بين الصلاتين: ٤٠٨/١

(٥) تقدم تخريجه في حديث رقم (٧١) من هذه الرسالة ص: ١١٨.

قال الخطيب الشربيني: (وَلَا يَضُرُّ فَصْلٌ يَسِيرٌ) لِمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أُسَامَةَ

«أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَمَّا جَمَعَ بِنَمِرَةَ أَقَامَ لِلصَّلَاةِ بَيْنَهُمَا»^(١)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ

عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ أُسَامَةَ ابْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: دَفَعَ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عَرَفَةَ، فَنَزَلَ الشَّعْبَ، فَبَالَ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَلَمْ يُسَبِّحْ

الْوُضُوءَ، فَقُلْتُ لَهُ: الصَّلَاةُ؟، فَقَالَ: «الصَّلَاةُ أَمَامَكَ»، فَجَاءَ الْمُرْدَلْفَةَ، فَتَوَضَّأَ

فَأَسْبَغَ، ثُمَّ أُفِيْمَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ أَنَاخَ كُلُّ إِنْسَانٍ بَعِيرَهُ فِي مَنْزِلِهِ، ثُمَّ

أُفِيْمَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا"

تخريج الحديث: متفق عليه^(٢)، وموطأ مالك^(٣)، ومسنند أحمد^(٤) وسنن

ابن ماجه^(٥)، وسنن أبي داود^(٦)، وسنن النسائي^(٧).

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في الجمع بين الصلاتين: ١/ ٤٠٩

(٢) الجامع الصحيح: كتاب الحج، باب الجمع بين الصلاتين بالمزدلفة: ١٦٤/٢ رقم ١٦٧٢،

صحيح مسلم: كتاب الحج، باب الإقامة من عرفات إلى المزدلفة: ٩٣٤/٢ رقم ١٢٨٠

(٣) موطأ مالك: كتاب الحج، باب صلاة المزدلفة: ١/ ٤٠٠ رقم ١٩٧

(٤) مسند أحمد: ١٤٢/٣٦ رقم ٢١٨١

(٥) سنن ابن ماجه: كتاب المناسك، باب النزول بين عرفات وجمع لمن كانت له حاجة:

١٠٠٥/٢ رقم ٣٠١٩

(٦) سنن أبي داود: كتاب المناسك، باب الدفعة من عرفة: ١٩١/٢ رقم ١٩٢٥

(٧) سنن النسائي: كتاب المواقيت، باب كيف الجمع: ٢٩٢/١ رقم ٦٠٩

قال الخطيب الشربيني: (لَمَّا فِي الصَّحِيحِينَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِالْمَدِينَةِ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا»)^(١)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرٍو ابْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: " أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ سَبْعًا وَثَمَانِيًا: الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ "، فَقَالَ أَيُّوبُ: لَعَلَّهُ فِي لَيْلَةِ مَطِيرَةٍ، قَالَ: عَسَى "

تخريج الحديث: متفق عليه^(٢)، وسنن أبي داود^(٣)

حديث رقم ٧٦

قال الخطيب الشربيني: (زَادَ مُسْلِمٌ «مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ»)^(٤)

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا، فِي غَيْرِ خَوْفٍ، وَلَا سَفَرٍ»

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في الجمع بين الصلاتين: ٤١١/١
 (٢) الجامع الصحيح: كتاب المواقيت، باب تأخير الظهر الى العصر: ١١٤/١ رقم ٥٤٣، صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الجمع بين الصلاتين في السفر: ٤٨٩/١ رقم ٧٠٥

(٣) سنن أبي داود: كتاب صلاة السفر، باب الجمع بين الصلاتين: ٦/٢ رقم ١٢١٤

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في الجمع بين الصلاتين: ٤١١/١

تخريج الحديث: صحيح مسلم^(١)، وموطأ مالك^(٢)، وسنن أبي داود^(٣)،
وسنن النسائي^(٤)، والبيهقي في الكبرى^(٥)

حديث رقم ٧٧

قال الخطيب الشربيني: («مَنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ» . قَالَ: وَأَجَابَ الْبَيْهَقِيُّ
بِأَنَّ الْأُولَى رِوَايَةٌ الْجُمْهُورِ فَهِيَ أَوْلَى . قَالَ: يَعْنِي الْبَيْهَقِيُّ، وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ وَابْنِ عُمَرَ: الْجَمْعَ بِالْمَطَرِ)^(٦)

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ أَبِي
الزَّبِيرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: (صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا، فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا
سَفَرٍ)

تخريج الحديث: تقدم^(٧)

(١) صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر:

٤٨٩/١ رقم ٧٠٥

(٢) موطأ مالك : كتاب قصر الصلاة في السفر، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر والسفر:

١٤٤/١ رقم ٤

(٣) سنن أبي داود: كتاب صلاة السفر، باب الجمع بين الصلاتين: ٦/٢ رقم ١٢١٠

(٤) سنن النسائي: كتاب المواقيت، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر: ٢٩٠/١ رقم ٦٠١

(٥) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الصلاة، باب الجمع في المطر بين الصلاتين: ٣/٢٣٦ رقم

٥٥٤٣

(٦) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في الجمع بين الصلاتين: ٤١١/١

(٧) تقدم تخريجه في حديث رقم (٧٦) من هذه الرسالة ص: ١٢٤.

المبحث الثالث

الأحاديث الواردة في باب صلاة الجمعة

ويتضمن ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: صلاة الجمعة .

المطلب الثاني: الأغسال المسنونة في الجمعة .

المطلب الثالث: بيان ما تدرك به الجمعة .

المطلب الأول: صلاة الجمعة

حديث رقم ٧٨

قال الخطيب الشربيني: (من حديث أبي لبابة بن عبد المنذر مرفوعاً «يوم الجمعة سيد الأيام وأعظمها، وأعظم عند الله من يوم الفطر، ويوم الأضحى»)^(١)

قال ابن ماجه: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال: حدثنا يحيى بن أبي بكير قال: حدثنا زهير بن محمد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن عبد الرحمن بن يزيد الأنصاري، عن أبي لبابة بن عبد المنذر، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إن يوم الجمعة سيد الأيام، وأعظمها عند الله، وهو أعظم عند الله من يوم الأضحى ويوم الفطر، فيه خمس خصال، خلق الله فيه آدم، وأهبط الله فيه آدم إلى الأرض، وفيه توفى الله آدم، وفيه ساعة لا يسأل الله فيها العبد شيئاً إلا أعطاه، ما لم يسأل حراماً، وفيه تقوم الساعة، ما من ملك مقرب، ولا سماء، ولا أرض، ولا رياح، ولا جبال، ولا بحر، إلا وهن يشفقن من يوم الجمعة»

تخريج الحديث: سنن ابن ماجه ^(٢)، ومسند أحمد ^(٣)، ومصنف ابن أبي شيبة ^(٤)، وشعب الإيمان للبيهقي ^(٥)

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة: ٤١٣/١

(٢) سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب في فضل الجمعة: ٣٤٤/١ رقم

١٠٨٤

(٣) مسند أحمد : ٣١٤/٢٤ رقم ١٥٥٤٨

(٤) مصنف ابن أبي شيبة: كتاب الجمعة، باب في فضل الجمعة ويومها: ٤٧٧/١ رقم ٥٥١٦

(٥) شعب الإيمان: كتاب الصلاة، فضل الجمعة: ٣٩٥ / ٤ رقم ٢٧١٢

دراسة الإسناد:

١. أبو بكر بن أبي شيبة: عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، الواسطي الأصل، أبو بكر بن أبي شيبة الكوفي، ثقة حافظ، صاحب تصانيف، من العاشرة، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين . (١)
٢. يحيى بن أبي بكير، واسمه نسر الكرمانى، كوفي الأصل، نزل بغداد، ثقة، من التاسعة، مات سنة ثمان أو تسع ومائتين . (٢)
٣. زهير بن محمد التميمي، أبو المنذر الخراساني، سكن الشام ثم الحجاز، ثقة إلا أن رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها، قال البخاري عن أحمد كأن زهيراً الذي يروي عنه الشاميون آخر، وقال أبو حاتم: حدث بالشام من حفظه فكثر غلطه، من السابعة، مات سنة اثنتين وستين ومائة . (٣)
٤. عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب الهاشمي، أبو محمد المدني، أمه زينب بنت علي، صدوق، في حديثه لين، من الرابعة، مات بعد الأربعين ومائة (٤)
٥. عبد الرحمن بن يزيد بن جارية الأنصاري، أبو محمد المدني، أخو عاصم بن عمر لأمه، يقال ولد في حياة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وذكره ابن حبان في

(١) ينظر التاريخ الكبير: ١٨٦/٥، الثقات لابن حبان: ٣٥٨/٨، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٣٤/١٦، الكاشف: ٥٩٢/١، تقريب التهذيب: ٣٢٠/١

(٢) ينظر التاريخ الكبير: ٨ / ٢٦٤، الثقات لابن حبان: ٢٥٧/٩، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٢٤٥/٣١، الكاشف: ٣٦٢/٢، تقريب التهذيب: ٥٨٨/١

(٣) ينظر التاريخ الكبير: ٤٢٧/٣، الجرح والتعديل: ٥٨٩/٣، تاريخ الإسلام: ٣٦٧/٤، تقريب التهذيب: ٢١٧/١

(٤) ينظر التاريخ الكبير: ١٨٣/٥، الكاشف: ٥٩٤/١، تقريب التهذيب: ٣٢١/١

ثقات التابعين، مات سنة ثلاث وتسعين .(١)

٦. أبو لبابة الأنصاري المدني، اسمه بشير، وقيل رفاعة بن عبد المنذر، صحابي مشهور، وكان أحد النقباء، وعاش إلى خلافة علي، ووهم من سماه مروان .(٢)

درجة الحديث:

إسناد الحديث متصل وفيه عبد الله بن محمد صدوق فيكون إسناد الحديث حسناً والله اعلم .

قال شهاب الدين البوصيري: (إسناد حسن) . (٣)

نقل المباركفوري عن العراقي: (إسناده حسن) .(٤)

حديث رقم ٧٩

قال الخطيب الشربيني: («رَوَّاحُ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ»)(٥)

قال النسائي: أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَّالَةَ، عَنْ عِيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «رَوَّاحُ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ»

(١) ينظر التاريخ الكبير: ٣٦٣/٥ ، الثقات لابن حبان: ٨٧/٥ ، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ١٠/١٨ ، الكاشف: ٦٤٩/١ ، تقريب التهذيب: ٣٥٣/١

(٢) ينظر الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ٤ / ١٧٤٠ ، تقريب التهذيب: ٦٦٩/١

(٣) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه: ١٢٩/١

(٤) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٤٣٧/٤

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة / باب صلاة الجمعة: ٤١٣/١

تخريج الحديث: سنن النسائي^(١)، وسنن أبي داود^(٢)، وصحيح ابن حبان^(٣)،
والسنن الكبرى للبيهقي^(٤)

دراسة الإسناد

١. محمود بن غيلان، ثقة .^(٥)
٢. الوليد بن مسلم القرشي مولاهم، أبو العباس الدمشقي، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية، وهو من رجال الطبقة الرابعة في التدليس، من الثامنة، مات آخر سنة أربع أو أول سنة خمس وتسعين ومائة.^(٦)
٣. المفضل بن فضالة بن عبيد بن ثمامة القتباني المصري، أبو معاوية القاضي، ثقة فاضل عابد، أخطأ ابن سعد في تضعيفه، من الثامنة، مات سنة إحدى وثمانين ومائة .^(٧)
٤. عياش بن عباس القتباني المصري، ثقة، من السادسة، قال ابن يونس يقال مات سنة ثلاث وثلاثين ومائة.^(٨)

(١) سنن النسائي: كتاب الجمعة، باب التشديد في التخلف عن الجمعة: ٨٩/٣ رقم ١٣٧١
(٢) سنن أبي داود: كتاب الطهارة، باب في الغسل يوم الجمعة: ٩٤/١ رقم ٣٤٢
(٣) صحيح ابن حبان: كتاب الوحي، باب غسل الجمعة : ٢١/٤ رقم ١٢٢٠
(٤) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجمعة، باب من تجب عليه الجمعة : ٢٤٥/٢ رقم ٥٥٧٧
(٥) تقدم في ص: ٢١.
(٦) ينظر التاريخ الكبير: ٥٨٤/١، الثقات لابن حبان: ٢٢٢/٩ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٨٦/٣١، الكاشف: ٣٥٥/٢، تقريب التهذيب: ٥٨٤/١
(٧) ينظر التاريخ الكبير: ٤٠٥/٧، الكاشف: ٢٨٩/٢، تقريب التهذيب: ٥٤٤/١
(٨) ينظر التاريخ الكبير: ٤٨/٧، الثقات للعجلي: ١٩٧/٢، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٥٥٥/٢٢، الكاشف: ١٠٧/٢، تقريب التهذيب: ٤٣٧/١

٥. بكير بن عبد الله بن الأشجع مولى بني مخزوم، أبو عبد الله أو أبو يوسف المدني، نزيل مصر، ثقة، من الخامسة، مات سنة عشرين ومائة، وقيل بعدها. (١)

٦. نافع مولى ابن عمر، ثقة ثبت فقيه مشهور . (٢)

٧. ابن عمر: عبد الله بن عمر (رضي الله عنه)، صحابي . (٣)

٨. حفصة بنت عمر بن الخطاب، أم المؤمنين، تزوجها النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد خنيس بن حذافة سنة ثلاث، وماتت سنة خمس وأربعين . (٤)

درجة الحديث:

إسناد الحديث متصل ورجاله كلهم ثقات فيكون إسناد الحديث صحيحاً والله اعلم .

قال النووي: (رَوَاهُ النَّسَائِيُّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ) . (٥)

حديث رقم ٨٠

قال الخطيب الشربيني: (وَقَوْلُهُ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمُعٍ تَهَاوُنًا طَبَعَ اللهُ عَلَى قَلْبِهِ» . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ) (٦)

قال أبو داود: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبِيدَةُ ابْنُ سَفْيَانَ الْهَضْرَمِيُّ، عَنْ أَبِي الْجَعْدِ الضَّمْرِيِّ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، أَنَّ

(١) ينظر التاريخ الكبير: ١١٣/٢ ، الثقات للعجلي: ٢٥٤/١ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:

٢٤٢/٤ ، الكاشف: ٢٧٥/١ ، تقريب التهذيب: ١٢٨/١

(٢) تقدم في ص: ١٠٠ .

(٣) تقدم في ص: ٨٨ .

(٤) ينظر الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ١٨١١/٤ ، الاصابة في تمييز الصحابة: ٨٥/٨ ،

تقريب التهذيب: ٧٤٥/١

(٥) ينظر خلاصة الأحكام: ٧٥٨/٢ ، عمدة القاري شرح صحيح البخاري: ١٦٢/٦

(٦) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة: ٤١٣/١

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمَعٍ تَهَاوَنًا بِهَا، طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ»

تخريج الحديث: سنن أبي داود (١)، ومسنند أحمد (٢)، وسنن الترمذي (٣)، وسنن النسائي (٤)، والمستدرك للحاكم (٥)

دراسة الإسناد

١. مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مستورد الأسدي البصري، أبو الحسن، ثقة حافظ، يقال إنه أول من صنف المسند بالبصرة، من العاشرة، مات سنة ثمان وعشرين ومائتين، ويقال اسمه عبد الملك بن عبد العزيز ومسدد لقب. (٦)
٢. يحيى بن سعيد بن فروخ التميمي، أبو سعيد القطان البصري، ثقة متقن حافظ إمام قدوة، من كبار التاسعة، مات سنة ثمان وتسعين ومائة، وله ثمان وسبعون. (٧)
٣. محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، المدني، صدوق له أوهام، من السادسة، مات سنة خمس وأربعين ومائة على الصحيح. (٨)

(١) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب التشديد في ترك الجمعة: ٢٧٧/١ رقم ١٠٥٢

(٢) مسند أحمد: ٢٥٥/٢٤ رقم ١٥٤٩٨

(٣) سنن الترمذي: أبواب الجمعة، باب ما جاء في ترك الجمعة من غير عذر: ٣٧٣/٢ رقم

٥٠٠

(٤) سنن النسائي: كتاب الجمعة، باب التشديد في التخلف عن الجمعة: ٨٨/٣ رقم ١٣٦٩

(٥) المستدرك على الصحيحين: كتاب الجمعة: ٤١٥/١ رقم ١٠٣٤

(٦) ينظر التاريخ الكبير: ٧٢/٨، الثقات لابن حبان: ٢٠٠/٩، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ٤٤٣/٢٧، تاريخ الإسلام: ٧٠٠/٥، تقريب التهذيب: ٥٢٨/١

(٧) ينظر التاريخ الكبير: ٢٧٦/٨، تاريخ بغداد: ٢٠٣/١٦، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:

٣٢٩/٣١، الكاشف: ٣٦٦/٢، تقريب التهذيب: ٥٩١/١

(٨) ينظر التاريخ الكبير: ١٩١/١، الجرح والتعديل: ٣٠/٨، الكاشف: ٢٠٧/٢، تقريب

التهذيب: ٤٩٩/١

٤. عبدة بن سفيان بن الحارث بن الحضرمي، المدني، ثقة، من الثالثة. (١)
٥. أبو الجعد الضمري (رضي الله عنه)، قيل اسمه أدرع، وقيل عمرو، وقيل جنادة، صحابي، له حديث. (٢)

درجة الحديث:

إسناد الحديث متصل وفيه محمد بن عمرو وهو صدوق فيكون إسناد الحديث حسناً والله اعلم .

وقال الترمذي: (حديث حسن، ولا يعرف إلا من حديث محمد بن عمرو). (٣)

قال الحاكم: (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَوَافِقُهُ الذَّهَبِيُّ فِي التَّلْخِيصِ). (٤)

قال شعيب الأرنؤوط: (إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو). (٥)

حديث رقم ٨١

قال الخطيب الشربيني: (وَقَوْلُهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثًا مِنْ غَيْرِ عَذْرٍ فَقَدْ نَبَذَ الْإِسْلَامَ وَرَاءَ ظَهْرِهِ»)(٦)

قال أبو يعلى: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حَبِيبٍ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثَ جُمُعٍ مُتَوَالِيَاتٍ فَقَدْ نَبَذَ الْإِسْلَامَ وَرَاءَ ظَهْرِهِ»

(١) ينظر التاريخ الكبير: ٨٢/٦، الثقات للعجلي: ١٢٣/٢، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:

٢٦٤/١٩، الكاشف: ٦٩٤/١، تقريب التهذيب: ٣٧٩/١

(٢) ينظر أسد الغابة: ١٨٢/١، تقريب التهذيب: ٦٢٨/١

(٣) ينظر سنن الترمذي: ٣٧٣/٢، شرح سنن أبي داود: ٣٧٢/٤

(٤) المستدرک على الصحيحين : ٤١٥/١

(٥) مسند أحمد: ٤٢٤/٣

(٦) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة: ٤١٤/١

تخريج الحديث: مسند أبو يعلى (١)

دراسة الإسناد

١. حميد بن مسعدة بن المبارك السامي أو الباهلي بصري ،صدوق، من العاشرة، مات سنة أربع وأربعين ومائتين .(٢)
٢. سفيان بن حبيب البصري البزاز، أبو محمد، وقيل غير ذلك، ثقة، من التاسعة، مات سنة اثنتين وقيل ست وثمانين ومائة، وله ثمان وخمسون سنة.(٣)
٣. عوف بن أبي جميلة الأعرابي العبدي البصري ثقة رمي بالقدر وبالتشيع من السادسة مات سنة ست أو سبع وأربعين ومائة وله ست وثمانون.(٤)
٤. سعيد بن أبي الحسن البصري أخو الحسن ثقة من الثالثة مات سنة مائة.(٥)
٥. ابن عباس: عبد الله بن عباس(رضي الله عنهما)، صحابي .(٦)

درجة الحديث: إسناد الحديث متصل وفيه حميد بن مسعدة صدوق فيكون

إسناد الحديث حسناً والله اعلم .

(١) مسند أبي يعلى : ١٠٢/٥ رقم ٢٧١٢

(٢) ينظر الجرح والتعديل: ٢٢٩/٣، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٣٩٥/٧، الكاشف:

٣٥٥/١، تقريب التهذيب: ١٨٢/١

(٣) ينظر التاريخ الكبير: ٩٠/٤، الثقات لابن حبان: ٤٠٥/٦، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ١٣٧/١١، الكاشف: ٤٤٨/١، تقريب التهذيب: ٢٤٤/١

(٤) ينظر التاريخ الكبير: ٥٨/٧، الثقات لابن حبان: ٢٩٦/٧، الكاشف: ١٠١/٢، تقريب

التهذيب: ٤٣٣/١

(٥) ينظر التاريخ الكبير: ٤٦٢/٣، الثقات لابن حبان: ٢٧٦/٤، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ٣٨٥/١٠، الكاشف: ٤٣٣/١، تهذيب التقريب: ٢٣٤/١

(٦) تقدم في ص: ٤٣.

قال حسين سليم أسد: (إسناده صحيح إلى ابن عباس وهو موقوف عليه) . (١)

قال الهيثمي: (رجاله رجال الصحيح) . (٢)

حديث رقم ٨٢

قال الخطيب الشربيني: (وَلِقَوْلِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - «الْجُمُعَةُ رَكَعَتَانِ تَمَامٌ غَيْرُ قَصْرِ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَقَدْ خَابَ مَنْ افْتَرَى» (٣)

قال أبو يعلى: حَدَّثَنَا أَبُو خُنَيْمَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: «صَلَاةُ السُّبْحِ رَكَعَتَانِ، وَصَلَاةُ الْفَطْرِ رَكَعَتَانِ، وَصَلَاةُ الْأَضْحَى رَكَعَتَانِ»، وَصَلَاةُ الْجُمُعَةِ رَكَعَتَانِ، تَمَامٌ غَيْرُ قَصْرِ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «

تخريج الحديث: مسند أبو يعلى (٤)، والنسائي في الكبرى (٥)، وابن خزيمة

(٦)، والبيهقي في الكبرى (٧)

(١) مسند أبي يعلى : ١٠٢/٥

(٢) ينظر مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: ١٩٣/٢، فيض القدير شرح الجامع الصغير: ١٠٣/٦

(٣) مغني المحتاج : كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة : ٤١٤/١

(٤) مسند أبي يعلى : ٢٠٧/١ رقم ٢٤١

(٥) السنن الكبرى للنسائي: كتاب الصلاة، عدد صلاة الفطر وصلاة النحر: ٢٧١/١ رقم ٤٩٥

(٦) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصلاة، باب عدد ركعات العيدين: ٣٤٠/٢ رقم ١٤٢٥

(٧) (السنن الكبرى للبيهقي : كتاب الجمعة، باب صلاة الجمعة ركعتان: ٢٨٣/٣ رقم ٥٧١٩

دراسة الإسناد

١. أبو خثيمة: هو زهير بن حرب بن شداد النسائي، نزيل بغداد، ثقة ثبت، روى عنه مسلم أكثر من ألف حديث من العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين، وهو ابن أربع وسبعين. (١)
٢. وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي، أبو سفيان الكوفي، ثقة حافظ عابد، من كبار التاسعة، مات في آخر سنة ست أو أول سنة سبع وتسعين مائة، وله سبعون سنة. (٢)
٣. سفيان بن عيينه بن أبي عمران ميمون الهلالي، أبو محمد الكوفي ثم المكي ثقة حافظ فقيه إمام حجة إلا أنه تغير حفظه بأخرة، وكان ربما دلس عن الثقات من رؤوس الطبقة الثامنة وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار، مات في رجب سنة ثمان وتسعين، وله إحدى وتسعون سنة. (٣)
٤. زبيد بن الحارث بن عبد الكريم بن عمرو بن كعب اليامي، أبو عبد الرحمن الكوفي، ثقة ثبت عابد، من السادسة، مات سنة اثنتين وعشرين ومائة، أو بعدها. (٤)

-
- (١) ينظر التاريخ الكبير: ٤٢٩/٣، الثقات لابن حبان: ٢٥٦/٨، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٤٠٢/٩، الكاشف: ٤٠٧/١، تقريب التهذيب: ٢١٧/١
 - (٢) ينظر التاريخ الكبير: ١٧٩/٨، الثقات للعجلي: ٤٦٤/١، تاريخ الإسلام: ١٢٣٠/٤، تقريب التهذيب: ٥٨١/١
 - (٣) ينظر الثقات لابن حبان: ٤٠٣/٦، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ١٧٧/١١، الكاشف: ٤٤٩/١، تقريب التهذيب: ٢٤٥/١
 - (٤) ينظر التاريخ الكبير: ٤٥٠/٣، الثقات للعجلي: ١٦٣/١، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٢٨٩/٩، الكاشف: ٤٠١/١، تقريب التهذيب: ٢١٣/١

٥. عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري المدني ثم الكوفي، ثقة، من الثانية، اختلف في سماعه من عمر، مات سنة ثلاث وثمانين، قيل إنه غرق.^(١)

٦. عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى بن رياح بن عبد الله بن قرط بن رزاح ابن عدي بن كعب القرشي العدوي، يقال له: الفاروق أمير المؤمنين مشهور، جم المناقب، استشهد في ذي الحجة، سنة ثلاث وعشرين وولي الخلافة عشر سنين ونصف.^(٢)

درجة الحديث:

إسناد الحديث متصل ورجاله كلهم ثقات فيكون إسناد الحديث صحيحاً والله اعلم .

قال حسين سليم أسد: (إسناده صحيح).^(٣)

حديث رقم ٨٣

قال الخطيب الشربيني: (وقد روي مرفوعاً «لنا جمعة على مسافر»)^(٤)

قال الطبراني: حدثنا أحمد بن يحيى الخلواني قال: نا عبيد الله بن عمر القواريري قال: نا أبو بكر الحنفي قال: نا عبد الله بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ليس على مسافر جمعة»
تخريج الحديث: المعجم الأوسط للطبراني^(٥)

(١) ينظر التاريخ الكبير: ٣٦٨/٥، تاريخ بغداد: ٤٥٥/١١، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:

٣٧٢/١٧، الكاشف: ٦٤١/١، تقريب التهذيب: ٣٤٩/١

(٢) ينظر الاصابة في تمييز الصحابة: ٤٨٤/٤، تقريب التهذيب: ٤١٢/١

(٣) مسند أبي يعلى: ٢٠٧/١

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة : ٤١٤/١

(٥) المعجم الاوسط للطبراني: ٢٤٩/١ رقم ٨١٨

دراسة الإسناد:

١. أحمد بن يحيى الحلواني: أحمد بن يحيى بن إسحاق، أبو جعفر البجلي الحلواني، ثقة، مات سنة ست وتسعين ومائتين. (١)
٢. عبيد الله بن عمر بن ميسرة القواريري، أبو سعيد البصري، نزيل بغداد، ثقة ثبت، من العاشرة، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين على الأصح، وله خمس وثمانون سنة. (٢)
٣. عبد الكبير بن عبد المجيد بن عبيد الله البصري، أبو بكر الحنفي، ثقة، من التاسعة، مات سنة أربع ومائتين. (٣)
٤. عبد الله بن نافع مولى بن عمر المدني، ضعيف، من السابعة، مات سنة أربع وخمسين ومائة. (٤)
٥. أبوه: نافع أبو عبد الله مولى ابن عمر، ثقة ثبت فقيه مشهور. (٥)
٦. ابن عمر: عبد الله بن عمر (رضي الله عنهما)، صحابي. (٦)

(١) ينظر تاريخ بغداد: ٤٥٧/٦، تاريخ الإسلام: ٩٠٥/٦

(٢) ينظر الثقات لابن حبان: ٤٠٥/٨، تاريخ بغداد: ٢٥/١٢، تهذيب الكمال في أسماء الرجال :

١٣٠/١١، الكاشف: ٦٨٥/١، تقريب التهذيب: ٣٧٣/١

(٣) ينظر التاريخ الكبير ١٢٦/٦، الثقات للعجلي: ١٠٠/٢، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:

٢٤٣/١٨، الكاشف: ٦٦٠/١، تقريب التهذيب: ٣٦٠/١

(٤) ينظر الطبقات الكبرى، القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم : ٤٠٩/١، التاريخ

الكبير: ٢١٤/٥، الضعفاء والمتروكون للنسائي: ٦٤/١، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:

٢١٣/١٦، الكاشف: ٦٠٣/١، تقريب التهذيب: ٣٢٦/١

(٥) تقدم في ص: ١٠٠.

(٦) تقدم في ص: ٨٨.

درجة الحديث:

إسناد الحديث فيه عبد الله بن نافع ضعيف فيكون إسناد الحديث ضعيفاً والله أعلم .

قال البيهقي: (الصَّحِيحُ مَوْقُوفٌ، وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ فَرَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)^(١)

قال النووي: (قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: " الصَّحِيحُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ عَلَى ابْنِ عَمْرٍ . وَالرَّوَايَةُ الْمَرْفُوعَةُ رَوَاهَا الدَّارِقُطْنِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ)^(٢)

حديث رقم ٨٤

قال الخطيب الشربيني: («الْجُمُعَةُ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ إِلَّا أَرْبَعَةً: عَبْدٌ مَمْلُوكٌ، أَوْ امْرَأَةٌ أَوْ صَبِيٌّ أَوْ مَرِيضٌ» . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ)^(٣)

قال ابو داود: حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا هُرَيْمٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنتَشِرِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " الْجُمُعَةُ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي جَمَاعَةٍ إِلَّا أَرْبَعَةً: عَبْدٌ مَمْلُوكٌ، أَوْ امْرَأَةٌ، أَوْ صَبِيٌّ، أَوْ مَرِيضٌ " .

تخريج الحديث: سنن أبي داود^(٤)، وسنن الدار قطني^(٥)، والسنن الكبرى

للبيهقي^(٦)

(١) السنن الكبرى للبيهقي: ٢٦٢/٣

(٢) خلاصة الأحكام: ٧٦٢/٢

(٣) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة: ٤١٤/١

(٤) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب الجمعة للمملوك والمرأة: ٢٨٠/١ رقم ١٠٦٧

(٥) سنن الدار قطني: كتاب الصلاة، باب من تجب عليه الجمعة: ٣٠٥/٢ رقم ١٥٧٧

(٦) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجمعة، باب من تجب عليه الجمعة: ٢٤٦/٣ رقم ٥٥٧٨

دراسة الإسناد:

١. عباس بن عبد العظيم بن إسماعيل العنبري، أبو الفضل البصري، ثقة حافظ، من كبار الحادية عشرة، مات سنة أربعين ومائتين. (١)
٢. إسحاق بن منصور السلولي، مولا هم أبو عبد الرحمن، صدوق تكلم فيه للتشيع، من التاسعة، مات سنة أربع ومائتين وقيل بعدها. (٢)
٣. هريم بن سفيان، صدوق. (٣)
٤. إبراهيم بن محمد بن المنتشر بن الأجدع الهمداني الكوفي، ثقة، من الخامسة. (٤)
٥. قيس بن مسلم المذحجي، مقبول، من الثالثة. (٥)
٦. طارق بن شهاب بن عبد شمس البجلي الأحمسي، أبو عبد الله الكوفي، قال أبو داود رأى النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، ولم يسمع منه مات سنة اثنتين أو ثلاث وثمانين. (٦)

درجة الحديث:

إسناد الحديث فيه قيس بن مسلم مقبول ولم اجد له متابعا فيكون إسناد الحديث فيه لين والله أعلم .

-
- (١) ينظر التاريخ الكبير: ٦/٧، الثقات لابن حبان: ٥١١/٨، الكاشف: ٥٣٥/١، تقريب التهذيب: ٢٩٣/١
 - (٢) ينظر التاريخ الكبير: ٤٠٣/١، الجرح والتعديل: ٢٣٤/٢، تقريب التهذيب: ١٠٣/١، المعجم الصغير لرواة الإمام ابن جرير الطبري: ٤٦/١
 - (٣) تقدم في ص: ٣٢.
 - (٤) ينظر التاريخ الكبير: ٣٢٠/١، الثقات لابن حبان: ١٤/٦، الكاشف: ٢٢٢/١، تقريب التهذيب: ٩٣/١، خلاصة تهذيب الكمال: ٢١/١
 - (٥) ينظر التاريخ الكبير: ١٥٤/٧، تقريب التهذيب: ٤٥٨/١
 - (٦) ينظر الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ٧٥٥/٢، تقريب التهذيب: ٢٨١/١

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: «طَارِقُ بْنُ شِهَابٍ، قَدْ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا» (١)

قَالَ الْخَطَّابِيُّ: (لَيْسَ إِسْنَادُ هَذَا الْحَدِيثِ بِذَلِكَ). (٢)

قال زين الدين المناوي: (مُرْسَلٌ بَلٍ وَضَعِيفُ الْإِسْنَادِ) (٣)

قال ابن حجر: (أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ). (٤)

حديث رقم ٨٥

قال الخطيب الشربيني: (فَلِحَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ «الْجُمُعَةُ عَلَى مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ» (٥)

قال أبو داود: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ يَعْنِي الطَّائِفِيَّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ نُبَيْهٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَارُونَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْجُمُعَةُ عَلَى كُلِّ مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ»

تخريج الحديث: سنن أبي داود (٦)، وسنن الدارقطني (٧)، والسنن الكبرى

للبيهقي (٨)

(١) سنن أبي داود: ٢٨٠/١

(٢) ينظر معالم السنن: ٢٤٤/١، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ١٠٢٦/٣

(٣) التيسير بشرح الجامع الصغير: ٤٨٩/١

(٤) الدراية في تخريج أحاديث الهداية: ٢١٦/١

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة: ١ / ٤١٦

(٦) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب من تجب عليه الجمعة: ٢٧٨/١ رقم ١٠٥٦

(٧) سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب الجمعة على من سمع النداء: ٣١١/٢ رقم ١٥٩٠

(٨) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجمعة، باب وجوب الجمعة على من كان خارج المصر في

موضع يبلغه النداء: ٢٤٧/٣ رقم ٥٥١٨

دراسة الإسناد:

١. محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن زؤيب الذهلي النيسابوري الزهري، ثقة حافظ جليل، من الحادية عشرة، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين على الصحيح، وله ست وثمانون سنة.^(١)
٢. قبيصة بن عقبة بن محمد بن سفيان السوائي، أبو عامر الكوفي، صدوق ربما خالف، من التاسعة، مات سنة خمس عشرة ومائة على الصحيح.^(٢)
٣. سفيان بن سعيد، ثقة حافظ فقيه عابد امام حجة، وربما دلس.^(٣)
٤. محمد بن سعيد الطائفي أبو سعيد المؤذن صدوق من السادسة.^(٤)
٥. أبو سلمة بن نبيه المدني، مجهول^(٥)، من السابعة.^(٦)
٦. عبد الله بن هارون، أو بن أبي هارون حجازي، مجهول، من الثالثة.^(٧)
٧. عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد بن سعد بن سهم السهمي، أبو محمد، وقيل أبو عبد الرحمن، أحد السابقين المكثرين من

-
- (١) ينظر رجال صحيح البخاري: ٦٨٧/٢، الثقات لابن حبان: ١١٥/٩، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٦١٧/٢٦، الكاشف: ٢٢٩/٢، تقريب التهذيب: ٥١٢/١
 - (٢) ينظر التاريخ الكبير: ١٧٧/٧، الجرح والتعديل: ١٢٦/٧، تقريب التهذيب: ٤٥٣/١، المعجم الصغير لرواة الإمام ابن جرير الطبري: ٤٦٥/٢
 - (٣) تقدم في ص: ٩٠.
 - (٤) ينظر التاريخ الكبير: ٩٣/١، تقريب التهذيب: ٤٨٠/١
 - (٥) المجهول: (المَجْهُولُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ مَنْ لَمْ يَعْرِفْهُ الْعُلَمَاءُ)، وَلَمْ يَسْتَهْرِبِطَلِّبِ الْعِلْمِ فِي نَفْسِهِ، (وَلَا يُعْرَفُ حَدِيثُهُ إِلَّا مِنْ جِهَةٍ) (رَأَوْ وَاحِدٍ، وَأَقْلُ مَا يَرْفَعُ الْجَهَالََةَ) عَنْهُ (رَوَايَةٌ اثْنَيْنِ مَشْهُورَيْنِ) فَأَكْثَرَ عَنْهُ، وَإِنْ لَمْ يَثْبُتْ لَهُ بِذَلِكَ حُكْمُ الْعَدَالَةِ./ تدريب الراوي في شرح ترتيب النواوي: ٣٧٣/١
 - (٦) تقريب التهذيب: ٦٤٥/١
 - (٧) ينظر التاريخ الكبير: ٢٢١/٥، تقريب التهذيب: ٣٢٧/١

الصحابة وأحد العبادلة الفقهاء، مات في ذي الحجة على الأصح بالطائف على
الراجح. (١)

درجة الحديث:

إسناد الحديث فيه أبو سلمة وعبد الله بن هارون كلاهما مجهول فيكون إسناد
الحديث ضعيفاً والله أعلم .

قال ابن القطان: (فيه أبو سلمة بن نبيه مجهول وفيه أيضاً عبد الله بن هارون
مجهول) (٢)

قال المباركفوري: (وقد تفرد به محمد بن سعيد عن أبي سلمة، وتفرد به
أبو سلمة عن عبد الله بن هارون. وأبو سلمة وعبد الله بن هارون كلاهما
مجهولان). (٣)

حديث رقم ٨٦

قال الخطيب الشربيني: (وَلِخَبَرِ الْحَاكِمِ وَصَحَّحَهُ «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ فِي
الْإِسْلَامِ») (٤)

قال الحاكم: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ،
ثنا عُمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ
مُحَمَّدٍ الدَّرَّاورِدِيُّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ،
مَنْ ضَارَّ ضَارَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ شَاقَّ شَاقَّ اللَّهُ عَلَيْهِ»

(١) ينظر معرفة الصحابة لأبي نعيم: ١٧٢١/٣، تقريب التهذيب: ٣١٥/١

(٢) ينظر عون المعبود شرح سنن أبي داود: ٢٧٠/٣

(٣) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٤٤٨/٤

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة: ٤١٦/١

تخريج الحديث: المستدرك للحاكم^(١)، وسنن الدارقطني^(٢)، والبيهقي في الكبرى^(٣)

دراسة الإسناد:

١. أبو العباس محمد بن يعقوب، الحافظ الإمام المحدث. (٤)
٢. العباس بن محمد بن حاتم الدوري، أبو الفضل البغدادي، خوارزمي الأصل، ثقة حافظ، من الحادية عشرة، مات سنة إحدى وسبعين ومائتين، وقد بلغ ثمانيا وثمانين سنة. (٥)
٣. عثمان بن محمد بن عثمان ربيعة بن أبي عبد الرحمن المدني، ضعيف. (٦)
٤. عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي، أبو محمد الجهني، مولاهم المدني، صدوق، كان يحدث من كتب غيره فيخطيء، قال النسائي حديثه عن عبيد الله العمري منكر، من الثامنة، مات سنة ست أو سبع وثمانين ومائة. (٧)
٥. عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبي حسن المازني المدني ثقة من السادسة مات بعد الثلاثين. (٨)

(١) المستدرك على الصحيحين: كتاب البيوع، باب واما حديث معمر بن راشد: ٦٦/٢ رقم

٢٣٤٥

(٢) سنن الدارقطني: كتاب البيوع: ٥١/٤ رقم ٣٠٧٩

(٣) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الصلح، باب لا ضرر ولا ضرار: ١١٤/٦ رقم ١١٣٨٤

(٤) تقدم في ص ٥٣

(٥) ينظر النقات لابن حبان: ٥١٣/٨، الكاشف: ٥٣٦/١، تقريب التهذيب: ٢٩٤/١

(٦) ينظر لسان الميزان: ١٥١/١

(٧) ينظر التاريخ الكبير: ٢٥/٦، تقريب التهذيب: ٣٥٨/١، المعجم الصغير لرواة الإمام ابن

جرير الطبري: ٣٠٠/١

(٨) ينظر النقات لابن حبان: ٢١٥/٧، الكاشف: ٩١/٢، تقريب التهذيب: ٤٢٨/١

٦. يحيى بن عمار بن أبي حسن الأنصاري، المدني، ثقة، من الثالثة. (١)
٧. أبو سعيد الخدري: سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الأنصاري (رضي الله عنهما)، أبو سعيد الخدري، له ولأبيه صحبة واستصغر بأحد ثم شهد ما بعدها، وروى الكثير، مات بالمدينة سنة ثلاث أو أربع أو خمس وستين، وقيل سنة أربع وسبعين. (٢)

درجة الحديث:

إسناد الحديث فيه عثمان بن محمد ضعيف فيكون إسناد الحديث ضعيفاً والله أعلم .

قال ابن الملقن: (رواه الحاكم وقال صحيح على شرط مسلم وخالف ابن حزم فقال هذا خبر لم يصح قط) (٣)

(قال ابن عبد البر إسناده غير صحيح). (٤)

حديث رقم ٨٧

قال الخطيب الشربيني: (وَأَذَلِكَ يَجِبُ السَّعْيُ لَهَا قَبْلَ الزَّوَالِ عَلَى بَعِيدِ الدَّارِ وَيُعْتَدُّ بِغُسْلِهَا وَفِي الْحَدِيثِ «مَنْ سَافَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ دَعَتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ أَنْ لَا يُصْحَبَ فِي سَفَرِهِ» . رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي الْإِفْرَادِ). (٥)

قال الخرائطي: حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْبَلَدِيُّ، ثنا عُمَرُ بْنُ خَالِدِ الْحَرَّانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَهْبَعَةَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) ينظر التاريخ الكبير: ٢٩٥/٨، رجال صحيح مسلم: ٣٤٥/٢، الكاشف: ٣٧٢/٢، تقريب

التهذيب: ٥٩٤/١

(٢) ينظر أسد الغابة: ٤٥١/٢، تقريب التهذيب: ٢٣٢/١

(٣) تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج: ٢٩٦/٢

(٤) جامع العلوم والحكم: ٣٠٤/١

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة: ٤١٧/١

عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَافَرَ مِنْ دَارِ إِقَامَةٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، دَعَتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ أَنْ لَا يُصَاحَبَ فِي سَفَرِهِ، وَلَا يُعَانَ عَلَى حَاجَتِهِ»

تخريج الحديث: أخرجه الخرائطي (١)

دراسة الإسناد:

١. إبراهيم بن الهيثم بن المهلب البلدي، أبو اسحاق المحدث الرحال، نزيل بغداد. (٢)

٢. عمرو بن خالد بن فروخ بن سعيد التميمي، ويقال الخزاعي، أبو الحسن الحراني، نزيل مصر، ثقة، من العاشرة، مات سنة تسع وعشرين ومائتين. (٣)

٣. عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي، أبو عبد الرحمن المصري القاضي، صدوق، من السابعة، خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما، وله في مسلم بعض شيء مقرون، مات سنة أربع وسبعين ومائة، وقد ناف على الثمانين. (٤)

٤. بكير بن عبد الله، ثقة. (٥)

٥. نافع مولى ابن عمر، ثقة ثبت فقيه مشهور. (٦)

(١) لم أجد في الدارقطني، وجدته في مساويء الاخلاق ومذمومها للخرائطي: باب ما جاء فيما

يكره من السفر يوم الجمعة: ٣٨٩/١ رقم ٧٩٠

(٢) ينظر تاريخ بغداد: ١٦٤/٧، سير أعلام النبلاء: ٤١١/١٣، لسان الميزان: ١٢٣/١

(٣) ينظر التاريخ الكبير: ٣٢٧/٦، الثقات لابن حبان: ٤٨٥/٨، الكاشف: ٧٥/٢، تقريب

التهذيب: ٤٢٠/١

(٤) ينظر التاريخ الكبير: ١٨٢/٥، الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط: ١٩٠/١، تقريب

التهذيب: ٣١٩/١، المعجم الصغير لرواة الإمام ابن جرير الطبري: ٨٠٢/٢

(٥) تقدم في ص: ١٣٠.

(٦) تقدم في ص: ١٠٠.

٦. عبد الله بن عمر (رضي الله عنهما)، صحابي. (١)

درجة الحديث:

إسناد الحديث فيه عبد الله مختلط فيكون إسناد الحديث ضعيفاً والله أعلم

قال الشوكاني: (في إسناده ابن لهيعة وهو مختلف فيه). (٢)

قال النووي: (من رواية ابن لهيعة، وهو ضعيف). (٣)

حديث رقم ٨٨

قال الخطيب الشربيني: (وَلِصِحَّتِهَا) أَي الْجُمُعَةِ (مَعَ شَرْطِ غَيْرِهَا) مِنْ سَائِرِ الصَّلَوَاتِ (شُرُوطٌ) خَمْسَةٌ (أَحَدُهَا: وَقْتُ الظُّهْرِ) بَأَنْ تَقَعَ كُلُّهَا فِيهِ لِلتَّبَاعِ. رَوَاهُ الشَّيْخَانِ (٤)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «كُنَّا نُبَكِّرُ بِالْجُمُعَةِ وَنَقِيلُ بَعْدَ الْجُمُعَةِ»
تخريج الحديث: صحيح البخاري (٥)، وسنن ابن ماجه (٦)، والبيهقي في الكبرى (٧)

(١) تقدم في ص: ٨٨.

(٢) ينظر نيل الأوطار: ٣٧٣/٣

(٣) ينظر خلاصة الأحكام: ٧٦٣/٢

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة: ٤١٨/١

(٥) الجامع الصحيح: كتاب الجمعة، باب وقت الجمعة إذا زالت الشمس: ٧/٢ رقم ٩٠٥

(٦) سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في وقت الجمعة: ٣٥٠/١

رقم ١١٠٢

(٧) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجمعة، باب التغذية والقائلة بعد الجمعة: ٣٤١/٣ رقم ٥٩٤٨

حديث رقم ٨٩

قال الخطيب الشربيني: «أَنَّه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ» (رَوَاهُ البُخَارِيُّ) (١)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ حِينَ تَمِيلُ الشَّمْسُ»
تخريج الحديث: صحيح البخاري (٢)، ومسند أحمد (٣)، وسنن الترمذي (٤)،

والبيهقي في الكبرى (٥)

حديث رقم ٩٠

قال الخطيب الشربيني: (وَأَنَّ تَقَامَ بِأَرْبَعِينَ) مِنْهُمْ الْإِمَامُ لَمَّا رَوَى عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ «أَنَّه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - جَمَعَ بِالْمَدِينَةِ وَكَانُوا أَرْبَعِينَ رَجُلًا» (٦)

قال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ سَمَاقٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَمَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ أَرْبَعُونَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَكُنْتُ مِنْ آخِرِ مَنْ آتَاهُ، فَقَالَ: «إِنَّكُمْ مُصِيبُونَ، وَمَنْصُورُونَ، وَمَقْتُوحٌ لَكُمْ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ، فَلْيَتَّقِ اللَّهَ، وَلْيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ، وَلْيَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة: ٤١٨/١

(٢) الجامع الصحيح: كتاب الجمعة، باب وقت الجمعة إذا زالت الشمس: ٧/٢ رقم ٩٠٤

(٣) مسند أحمد: ٤٩٤/١٩ رقم ١٢٥١٥

(٤) سنن الترمذي: أبواب الجمعة، ما جاء في وقت الجمعة: ٣٧٧/٢ رقم ٥٠٣

(٥) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجمعة، باب وقت الجمعة: ٣/٢٧٠ رقم ٥٦٦٩

(٦) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة: ٤٢٢/١

تخريج الحديث: مسند أحمد (١)، والبيهقي في الكبرى (٢)

دراسة الإسناد:

١. وكيع بن الجراح، ثقة حافظ عابد. (٣)
٢. عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الكوفي المسعودي، صدوق، اختلط قبل موته، وضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط وقد سمع وكيع منه قبل الاختلاط، من السابعة، مات سنة ستين وقيل سنة خمس وستين ومائة. (٤)
٣. سماك بن حرب بن أوس بن خالد الذهلي البكري الكوفي، أبو المغيرة، صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخرة فكان ربما يلقن، من الرابعة، مات سنة ثلاث وعشرين ومائة. (٥)
٤. عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي الكوفي، ثقة، من صغار الثانية، مات سنة تسع وسبعين، وقد سمع من أبيه لكن شيئاً يسيراً. (٦)
٥. عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلي، أبو عبد الرحمن، من السابقين الأولين، ومن كبار العلماء من الصحابة، مناقبة جمّة وأمره عمر على الكوفة،

(١) مسند أحمد: ٢٢١/٦ رقم ٣٦٩٤

(٢) السنن الكبرى للبيهقي : كتاب الجمعة، باب ما يستدل به على أن عدد الاربعين له تأثير فيما يقصد به الجماعة: ٢٥٦/٣ رقم ٥٦١٩

(٣) تقدم في ص: ١٣٥.

(٤) ينظر التاريخ الكبير: ٣١٤/٥، الجرح والتعديل: ٢٥١/٥، الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط: ٢٠٥/١، تقريب التهذيب: ٣٤٤/١

(٥) ينظر التاريخ الكبير: ١٧٣/٤، الجرح والتعديل: ٢٧٩/٤، تقريب التهذيب: ٢٥٥/١

(٦) ينظر التاريخ الكبير: ٢٩٩/٥، الثقات لابن حبان: ٧٦/٥، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٢٣٩/١٧، الكاشف: ٦٣٤/١، تقريب التهذيب: ٣٤٤/١

ومات سنة اثنتين وثلاثين، أو في التي بعدها بالمدينة. (١)

درجة الحديث:

إسناد الحديث متصل وفيه عبد الرحمن المسعودي وسماك كلاهما بمرتبة صدوق فيكون إسناد الحديث حسناً والله أعلم .

قال شعيب الأرنؤوط: (إسناده حسن). (٢)

حديث رقم ٩١

قال الخطيب الشربيني: (وَتَبَّتْ «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي» (٣))

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي سُلَيْمَانَ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، قَالَ: أَتَيْتَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَنَحْنُ شَبِيهَةٌ مُتَقَارِبُونَ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً، فَظَنَّ أَنَّا اشْتَقْنَا أَهْلَنَا، وَسَأَلَنَا عَمَّنْ تَرَكْنَا فِي أَهْلِنَا، فَأَخْبَرْتَاهُ، وَكَانَ رَفِيقًا رَحِيمًا، فَقَالَ: «ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِكُمْ، فَعَلَّمُوهُمْ وَمَرُّوهُمْ، وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي، وَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَلْيُؤَدِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، ثُمَّ لِيَوْمُكُمْ أَكْبَرُكُمْ»

تخريج الحديث: تقدم (٤)

حديث رقم ٩٢

قال الخطيب الشربيني: (وَفِي قَوْلِ لَنَا) تَبَطَّلُ (إِنْ بَقِيَ) اثْنَا عَشَرَ مَعَ الْإِمَامِ لِحَدِيثِ جَابِرٍ «أَنَّهُمْ أَنْفَضُوا عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَلَمْ يَبْقَ مَعَهُ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا»، وَرَجَّحَ هَذِهِ الرَّوَايَةَ الْبَيْهَقِيُّ (٥)

(١) ينظر الاصابة في تمييز الصحابة: ١٩٨/٤، تقريب التهذيب: ٣٢٣/١

(٢) مسند أحمد: ٣٨٩/١

(٣) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة: ٤٢٢/١

(٤) تقدم تخريجه في حديث رقم (١٨) من هذه الرسالة ص: ٤٤.

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة: ٤٢٤/١

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، " أَنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَجَاءَتْ عِيرٌ مِنَ الشَّامِ، فَانْفَتَلَ النَّاسُ إِلَيْهَا، حَتَّى لَمْ يَبْقَ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، فَأَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْجُمُعَةِ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾^(١)

تخريج الحديث: صحيح مسلم^(٢)، وسنن الترمذي^(٣)، والبيهقي في الكبرى^(٤)

حديث رقم ٩٣

قال الخطيب الشربيني: (فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى فِي الْبُخَارِيِّ فِي الصَّلَاةِ وَحَمَلَهَا بَعْضُهُمْ عَلَى الْخُطْبَةِ جَمْعًا بَيْنَ الرَّوَايَتَيْنِ)^(٥)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ حُصَيْنِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: " بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَقْبَلَتْ عِيرٌ تَحْمِلُ طَعَامًا، فَالْتَقَتُوا إِلَيْهَا حَتَّى مَا بَقِيَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، فَانزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾^(٦)

(١) سورة الجمعة جزء من الآية: ١١

(٢) صحيح مسلم: كتاب الجمعة، باب في قوله تعالى: (وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا

(...): ٥٩٠/٢ رقم ٨٦٣

(٣) سنن الترمذي: أبواب تفسير القرآن، ومن سورة الجمعة: ٤١٤/٥ رقم ٣٣١١

(٤) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجمعة، باب الخطبة قائما: ٢٧٩/٣ رقم ٥٧٠٥

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة: ٤٢٤/١

(٦) سورة الجمعة جزء من الآية: ١١

تخريج الحديث: صحيح البخاري (١) ومسند أحمد (٢)، والبيهقي في الكبرى (٣)

حديث رقم ٩٤

قال الخطيب الشربيني: (خبر الصحيحين عن ابن عمر «كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يخطب يوم الجمعة خطبتين يجلس بينهما») (٤)

قال الإمام البخاري: حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري، قال: حدثنا خالد بن الحارث، قال: حدثنا عبيد الله ابن عمر، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: «كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب قائماً، ثم يقعد، ثم يقوم كما تفعلون الآن»

تخريج الحديث: متفق عليه (٥)

حديث رقم ٩٥

قال الخطيب الشربيني: (خبر «صلوا كما رأيتموني أصلي») (٦)

قال الإمام البخاري: حدثنا مسدد، حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي سليمان مالك بن الحويرث، قال: أتينا النبي صلى الله عليه وسلم، ونحن شبيبة متقاربون، فأقمنا عنده عشرين ليلة، فظننا أننا أهلنا، وسألنا عن

(١) الجامع الصحيح : كتاب الجمعة ، باب اذا نفر الناس عن الإمام في صلاة الجمعة ... / ٢

١٣ رقم ٩٣٦، وينظر في كتاب البيوع / باب قول الله تعالى ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا

إِلَيْهَا وَتَرَكُوا قِامًا ﴾ : ٥٥/٣ رقم ٢٠٥٨

(٢) مسند أحمد : ٢٢٨/٢٣ رقم ١٤٩٧٨

(٣) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجمعة، باب الانفضاض: ٢٥٨/٣ رقم ٥٦٢٥

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة: ٤٢٥/١

(٥) الجامع الصحيح : كتاب الجمعة، باب الخطبة قائماً: ١٠ / ٢ رقم ٩٢٠ ، صحيح مسلم:

كتاب الجمعة، باب ذكر الخطبتين قبل الصلاة وما فيها من الجلسة: ٥٨٩/٢ رقم ٨٦١

(٦) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة: ٤٢٦/١

تَرَكَنَا فِي أَهْلِنَا، فَأَخْبَرْنَا، وَكَانَ رَفِيقًا رَحِيمًا، فَقَالَ: «ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِكُمْ، فَعَلَّمُوهُمْ وَمَرُّوهُمْ، وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي، وَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَلْيُؤَنِّزْ لَكُمْ أَحَدَكُمْ، ثُمَّ لِيَوْمِكُمْ أَكْبَرُكُمْ»

تخريج الحديث: تقدم (١)

حديث رقم ٩٦

قال الخطيب الشربيني: (وَأَرْكَانُهُمَا خَمْسَةٌ) الْأَوَّلُ (حَمْدُ اللَّهِ تَعَالَى) لِلتَّبَاعِ

رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢)

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ النَّاسَ، يَحْمَدُ اللَّهَ وَيُنْثِي عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ يَقُولُ: «مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَخَيْرُ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ»

تخريج الحديث: صحيح مسلم (٣)، وسنن النسائي (٤)، وصحيح ابن خزيمة (٥)

حديث رقم ٩٧

قال الخطيب الشربيني: (وَمَا فِي دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ لِلْبَيْهَقِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -

رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - «أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: قَالَ اللَّهُ

تَعَالَى: وَجَعَلْتُ أُمَّتَكَ لَا تَجُوزُ عَلَيْهِمْ خُطْبَةٌ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنَّكَ عَبْدِي وَرَسُولِي» (٦)

(١) تقدم تخريجه في حديث رقم (١٨) من هذه الرسالة ص: ٤٤.

(٢) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة: ٤٢٦/١

(٣) صحيح مسلم: كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة: ٥٩٣/٢ رقم ٨٦٧

(٤) سنن النسائي: كتاب صلاة العيدين، باب كيف الخطبة: ١٨٨/٣ رقم ١٥٧٨

(٥) صحيح ابن خزيمة: كتاب الجمعة، باب صفة خطبة النبي صلى الله عليه وسلم (...): ٣/٣

١٤٣ رقم ١٧٨٥

(٦) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة: ٤٢٦/١

قال البيهقي: وفيما ذكر شيخنا أبو عبد الله الحافظ رحمه الله أن إسماعيل بن محمد ابن الفضل بن محمد الشعراني أخبرهم قال حدثنا جدي قال حدثنا إبراهيم بن حمزة الزبيرى قال حدثنا حاتم بن إسماعيل قال حدثني عيسى بن ماهان عن الربيع بن أنس عن أبي العالية عن أبي هريرة عن النبي أنه قال في هذه الآية: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾ (١) (وجعلت

أمتك لا تجوز عليهم خطبة حتى يشهدوا أنك عبدي ورسولي)

تخريج الحديث: دلائل النبوة للبيهقي (٢)، ومسند البزار (٣)

دراسة الإسناد:

١. أبو عبد الله: محمد بن عبد الله ، الحافظ . (٤)
٢. إسماعيل بن محمد بن الفضل بن محمد بن المسيب النيسابوري، أبو الحسن الشعراني، العابد الثقة، مات سنة سبع واربعين وثلثمائة . (٥)
٣. جدي: الفضل بن محمد بن موسى بن زهير بن يزيد بن كيسان، أبو محمد، الخراساني النيسابوري الشعراني، الإمام، الحافظ، المحدث . (٦)
٤. إبراهيم بن حمزة بن محمد بن حمزة بن مصعب بن عبد الله بن الزبير الزبيرى المدني، أبو إسحاق، صدوق، من العاشرة، مات سنة ثلاثين ومائتين . (٧)

(١) سورة الاسراء جزء من الآية: ١

(٢) دلائل النبوة للبيهقي: سبب إسلام خفاف بن نضلة الثقفي: ٣٩٧/٢

(٣) مسند البزار البحر الزخار: مسند ابي حمزة أنس بن مالك: ١٧ / ١١ رقم ٩٥١٨

(٤) تقدم في ص: ٥٨

(٥) ينظر تاريخ الإسلام: ٧ / ٨٤٩، شذرات الذهب في أخبار من ذهب: ٣٧١/٢

(٦) ينظر سير أعلام النبلاء: ٣١٧/١٣

(٧) ينظر التاريخ الكبير: ١ / ٢٨٣، الجرح والتعديل: ٢ / ٩٥، الكاشف: ١ / ٢١١، تقريب

التهذيب: ١ / ٨٩

٥. حاتم بن إسماعيل المدني، أبو إسماعيل الحارثي مولاهم، أصله من الكوفة، صحيح الكتاب، صدوق يههم، من الثامنة، مات سنة ست أو سبع وثمانين ومائة. (١)

٦. عيسى بن ماهان: أبو جعفر الرازي التميمي مولاهم، مشهور بكنيته واسمه عيسى بن أبي عيسى عبد الله بن ماهان، وأصله من مرو، وكان يتجر إلى الري، صدوق سيء الحفظ خصوصا عن مغيرة، من كبار السابعة، مات في حدود الستين. (٢)

٧. الربيع بن أنس صدوق له اوهام. (٣)

٨. أبو العالية الرياحي: رفيع بن مهران ثقة كثير الإرسال روى عن أبي هريرة من الثانية مات سنة تسعين وقيل ثلاث وتسعين وقيل بعد ذلك. (٤)

٩. أبو هريرة الدوسي (رضي الله عنه)، صحابي. (٥)

درجة الحديث:

إسناد الحديث متصل ومعظم رجاله بمرتبة صدوق فيكون إسناد الحديث حسناً والله أعلم.

حديث رقم ٩٨

قال الخطيب الشربيني: (و) الثَّالِثُ (الْوَصِيَّةُ بِالتَّقْوَى) لِلتَّابِعِ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٦)

-
- (١) ينظر تقريب التهذيب: ١/١٤٤، المعجم الصغير لرواة الإمام ابن جرير الطبري: ١/٩٧
- (٢) ينظر التاريخ الكبير: ٦/٤٠٤، تقريب التهذيب: ١/٦٢٩، المعجم الصغير لرواة الإمام ابن جرير الطبري: ١/٤٤٣
- (٣) تقدم في ص: ٧١.
- (٤) ينظر التاريخ الكبير: ٣/٣٢٦، الثقات لابن حبان: ٤/٢٣٩، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٩/٢١٤، تقريب التهذيب: ١/٢١٠
- (٥) تقدم في ص: ٨٦.
- (٦) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة: ١/٤٢٦

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، أَنَّ رَجُلًا خَطَبَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَدْ رَشَدَ، وَمَنْ يَعْصِيهِمَا، فَقَدْ غَوَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " بئسَ الخطيبُ أنتَ، قل: وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ". قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: فَقَدْ غَوِيَ "

تخريج الحديث: صحيح مسلم (١)، ومسند أحمد (٢)، وسنن أبي داود (٣)،

حديث رقم ٩٩

قال الخطيب الشربيني: (و) الثَّالِثُ (الْوَصِيَّةُ بِالتَّقْوَى) لِلتَّابِعِ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٤)

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: «كَانَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُطْبَتَانِ يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَيَذَكِّرُ النَّاسَ»

(١) صحيح مسلم: كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة: ٢ / ٥٩٤ رقم ٨٧٠

(٢) مسند أحمد: ٣٠ / ١٨٢ رقم ١٨٢٤٧

(٣) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، أبواب الجمعة، باب الرجل يخطب على قوس: ١ / ٢٨٨ رقم

١٠٩٩

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة: ١ / ٤٢٧

تخريج الحديث: صحيح مسلم ^(١)، وسنن الدارمي ^(٢)، وسنن أبي داود ^(٣)،
وصحيح ابن حبان ^(٤)، والبيهقي في الكبرى ^(٥)، والطبراني في الكبير ^(٦)

حديث رقم ١٠٠

قال الخطيب الشربيني: (يُسْتَحَبُّ قِرَاءَةُ " ق " فِي الْأُولَى لِلتَّبَاعِ رَوَاهُ
مُسْلِمٌ) ^(٧)

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ
حَسَّانَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،
عَنْ أُخْتِ لِعَمْرَةَ، قَالَتْ: «أَخَذْتُ ق وَالْقُرْآنَ الْمَجِيدَ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَهُوَ يَقْرَأُ بِهَا عَلَى الْمُنْبَرِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ "

تخريج الحديث: صحيح مسلم ^(٨)، و السنن الكبرى للبيهقي ^(٩)

(١) صحيح مسلم: كتاب الجمعة، باب ذكر الخطبتين قبل الصلاة وما فيها من الجلسة:
٥٨٩/٢ رقم ٨٦٢

(٢) سنن الدارمي: كتاب الصلاة، باب القعود بين الخطبتين: ٩٧٥/٢ رقم ١٦٠٠

(٣) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، أبواب الجمعة، باب الخطبة قائما: ٢٨٦/١ رقم ١٠٩٤

(٤) صحيح ابن حبان: كتاب الصلاة، باب صلاة الجمعة، ٤١/٧ رقم ٢٨٠٣

(٥) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجمعة، باب ما يستدل به على انه يعظم في خطبته
ويوصيهم: ٢٩٧/٣ رقم ٥٧٧٣

(٦) المعجم الكبير للطبراني: ٢٤٠/٢ رقم ٢٠٠٤

(٧) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة: ٤٢٧ /١

(٨) صحيح مسلم: كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة: ٢٩٥/٢ رقم ٨٧٢

(٩) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجمعة، باب ما يستحب قراءته في الخطبة: ٢٩٨/٣ رقم

حديث رقم ١٠١

قال الخطيب الشربيني: (الشَّرْطُ الثَّانِي كَوْنُهَا (بَعْدَ الزَّوَالِ) لِلتَّبَاعِ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ)^(١)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ حِينَ تَمِيلُ الشَّمْسُ»
تخريج الحديث: تقدم (٢)

حديث رقم ١٠٢

قال الخطيب الشربيني: (عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: «كَانَ التَّأْدِينُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حِينَ يَجْلِسُ الْإِمَامُ عَلَى الْمَنْبَرِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا»)^(٣)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ، يَقُولُ: «إِنَّ الْأَذَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَ أَوَّلَهُ حِينَ يَجْلِسُ الْإِمَامُ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمَنْبَرِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَلَمَّا كَانَ فِي خِلَافَةِ عُمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَثُرُوا، أَمَرَ عُمَانُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِالْأَذَانِ الثَّلَاثِ، فَأُذِنَ بِهِ عَلَى الزُّورَاءِ، فَثَبَّتَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ»

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة: ٤٢٨/١

(٢) تقدم تخريجه في حديث رقم (٨٩) من هذه الرسالة ص: ١٤٨.

(٣) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة: ٤٢٨/١

تخريج الحديث: صحيح البخاري (١) و السنن الكبرى للبيهقي (٢)

حديث رقم ١٠٣

قال الخطيب الشربيني: (وفي البخاري عن أنس «أن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ بَعْدَ الزَّوَالِ» (٣)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ النَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ حِينَ تَمِيلُ الشَّمْسُ»

تخريج الحديث: تقدم (٤)

حديث رقم ١٠٤

قال الخطيب الشربيني: (الشَّرْطُ الثَّلَاثُ (الْقِيَامُ فِيهِمَا إِنْ قَدَرَ) لِلتَّابِعِ رَوَاهُ مُسْلِمٌ) (٥)

قال الإمام مسلم: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، جَمِيعًا عَنْ خَالِدٍ، قَالَ أَبُو كَامِلٍ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَائِمًا، ثُمَّ يَجْلِسُ، ثُمَّ يَقُومُ»

تخريج الحديث: أخرجه مسلم (٦)

(١) الجامع الصحيح : كتاب الجمعة، باب التأذين عند الخطبة: ٩/٢ رقم ٩١٦

(٢) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجمعة ، باب الإمام يجلس على المنبر حتى يفرغ المؤذن

عن الاذان ثم يقوم فيخطب: ٢٩٠/٣ رقم ٥٧٤٤

(٣) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة: ٤٢٩/١

(٤) تقدم تخريجه في حديث رقم (٨٩) من هذه الرسالة ص: ١٤٨

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة: ٤٢٩/١

(٦) صحيح مسلم: كتاب الجمعة، باب ذكر الخطبتين قبل الصلاة وما فيها من الجلسة: ٥٨٩/٢

حديث رقم ١٠٥

قال الخطيب الشربيني: (و) الشرط الرابع (الجلوس بينهما) للتابع رواه
مسلم^(١)

قال الإمام مسلم: حدثنا يحيى بن يحيى، وحسن بن الربيع، وأبو بكر بن أبي
شيبَةَ، قال يحيى: أخبرنا، وقال الآخران: حدثنا أبو الأحوص، عن سمك، عن
جابر بن سمرة، قال: «كانت للنبي صلى الله عليه وسلم خطبتان يجلس بينهما يقرأ
القرآن، ويذكر الناس»

تخريج الحديث: تقدم (٢)

حديث رقم ١٠٦

قال الخطيب الشربيني: (والجديد أنه لا يحرم عليهم الكلام) فيها للأخبار
الدالة على جوازهِ كخبر الصحيحين عن أنس «بينما النبي - صلى الله عليه
وسلم - يخطب يوم الجمعة، فقام أعرابي فقال يا رسول الله: هلك المال وجاع
العيال فادع الله لنا، فرفع يديه ودعا»^(٣)

قال الإمام البخاري: حدثنا إبراهيم بن المنذر، قال: حدثنا الوليد بن مسلم،
قال: حدثنا أبو عمرو الأوزاعي، قال: حدثني إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة،
عن أنس ابن مالك، قال: أصابت الناس سنة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم،
فبينما النبي صلى الله عليه وسلم يخطب في يوم الجمعة قام أعرابي، فقال يا رسول
الله: هلك المال وجاع العيال، فادع الله لنا، فرفع يديه وما نرى في السماء قزعة،
فوالذي نفسي بيده، ما وضعها حتى ثار السحاب أمثال الجبال، ثم لم ينزل عن
منبره حتى رأيت المطر يتحادر على لحيته صلى الله عليه وسلم، فمطرنا يومنا

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة: ٤٢٩/١

(٢) تقدم تخريجه في حديث (٩٩) من هذه الرسالة ص: ١٥٥.

(٣) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة: ٤٢٩/١

ذَلِكَ، وَمِنَ الْغَدِّ وَبَعْدَ الْغَدِّ، وَالَّذِي يَلِيهِ، حَتَّى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى، وَقَامَ ذَلِكَ الْأَعْرَابِيُّ -
 - أَوْ قَالَ: غَيْرُهُ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَهَدَّمُ الْبِنَاءُ وَغَرِقَ الْمَالُ، فَادْعُ اللَّهَ لَنَا،
 فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا» فَمَا يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ السَّحَابِ إِلَّا
 انْفَرَجَتْ، وَصَارَتِ الْمَدِينَةُ مِثْلَ الْجَوْبَةِ، وَسَالَ الْوَادِي فَنَاءَ شَهْرًا، وَلَمْ يَجِئْ أَحَدٌ مِنْ
 نَاحِيَةِ إِلَّا حَدَّثَ بِالْجَوْدِ "

تخريج الحديث: متفق عليه (١)، وسنن أبي داود (٢)، وسنن النسائي (٣)

حديث رقم ١٠٧

قال الخطيب الشربيني: (وَخَبِرَ مُسْلِمٌ «إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ أَنْصِتْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
 وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَقَدْ لَغَوْتَ» (٤)

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ، قَالَ ابْنُ
 رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا
 هُرَيْرَةَ، أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ:
 أَنْصِتْ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَقَدْ لَغَوْتَ "

(١) الجامع الصحيح : كتاب الجمعة، باب الاستسقاء في الخطبة يوم الجمعة ١٢/٢ رقم

٩٣٣، وينظر في كتاب الجمعة، باب من تمطر في المطر حتى يتحادر على لحيته: ٣٢/٢

رقم ١٠٣٣، صحيح مسلم: كتاب صلاة الاستسقاء، باب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء:

٦١٤/٢ رقم ٨٩٧

(٢) سنن أبي داود: أبواب صلاة الاستسقاء، باب رفع اليدين في الاستسقاء: ٣٠٤/١ رقم

١١٧٤

(٣) سنن النسائي: كتاب الاستسقاء، باب رفع الإمام يديه عند مسألة إمساك المطر: ١٦٦/٣

رقم ١٥٢٨

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة: ٤٣٠ / ١

تخريج الحديث: متفق عليه (١)، وابن ماجه (٢)، وسنن أبي داود (٣)، وسنن النسائي (٤)

حديث رقم ١٠٨

قال الخطيب الشربيني: (الخبرِ مُسَلِّمٍ «جَاءَ سُلَيْكُ الْغَطَفَانِيِّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَخْطُبُ فَجَلَسَ، فَقَالَ لَهُ يَا سُلَيْكُ قُمْ فَارْكَعْ رَكَعَتَيْنِ وَتَجَوَّزْ فِيهِمَا. ثُمَّ قَالَ: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيَرْكَعْ وَلْيَتَجَوَّزْ فِيهِمَا» (٥))

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَيْسَى ابْنِ يُونُسَ، قَالَ ابْنُ خَشْرَمٍ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ سُلَيْكُ الْغَطَفَانِيِّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ، فَجَلَسَ، فَقَالَ لَهُ: «يَا سُلَيْكُ قُمْ فَارْكَعْ رَكَعَتَيْنِ، وَتَجَوَّزْ فِيهِمَا»

ثُمَّ قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ، وَلْيَتَجَوَّزْ فِيهِمَا»

(١) صحيح مسلم: كتاب الجمعة، باب في الانصات يوم الجمعة في الخطبة: ٥٨٣/٢ رقم ٨٥١، الجامع الصحيح : كتاب الجمعة، باب الانصات يوم الجمعة والإمام يخطب: ١٣/٢ رقم ٩٣٤

(٢) سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الاستماع للخطبة والانصات لها: ٣٥٢ / ١ رقم ١١١٠

(٣) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، أبواب الجمعة، باب الكلام والإمام يخطب: ١ / ٢٩٠ رقم ١١١٢

(٤) سنن النسائي: كتاب الجمعة، باب الانصات للخطبة يوم الجمعة: ١٠٤ / ٣ رقم ١٤٠٢

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة: ٤٣٠/١

تخريج الحديث: صحيح مسلم ^(١)، وصحيح ابن خزيمة ^(٢)، وصحيح ابن حبان ^(٣)

حديث رقم ١٠٩

قال الخطيب الشربيني: (فَقَالَ: (وَتَسَنُّ عَلَى مَنبَرٍ) لِلتَّبَاعِ رَوَاهُ الشَّيْخَانُ) ^(٤)
قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى امْرَأَةٍ: «مُرِّي غُلَامَكَ النَّجَّارَ، يَعْمَلُ لِي أَعْوَادًا، أَجْلِسُ عَلَيْهِنَّ»

تخريج الحديث: متفق عليه ^(٥)، وسنن أبي داود ^(٦)، وسنن النسائي ^(٧)

حديث رقم ١١٠

قال الخطيب الشربيني: (كَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَخْطُبُ إِلَى جِذْعٍ، فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمَنبَرَ تَحَوَّلَ إِلَيْهِ فَحَنَّ الْجِذْعُ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَالْتَزَمَهُ، وَفِي رِوَايَةٍ فَمَسَحَهُ) ^(٨)

-
- (١) صحيح مسلم: كتاب الجمعة، باب التحية والإمام يخطب: ٥٩٧/٢ رقم ٨٧٥ ،
(٢) صحيح ابن خزيمة: كتاب الجمعة، باب أمر الإمام في خطبة الجالس قبل ان يصليهما
(....): ١٦٧/٣ رقم ١٨٣٥
(٣) صحيح ابن حبان: كتاب الصلاة، باب النوافل: ٦ / ٢٤٧ رقم ٢٥٠٢
(٤) مغني المحتاج : كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة: ٤٣١/١
(٥) الجامع الصحيح : كتاب الصلاة، باب الاستعانة بالنجار والصناع في اعواد المنبر
٩٧ / ١ رقم ٤٤٨، وينظر في كتاب الجمعة، باب الخطبة على المنبر: ٩/٢ رقم ٩١٧،
صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب جواز الخطوة والخطوتين في
الصلاة : ٣٨٦ / ١ رقم ٥٤٤
(٦) سنن أبي داود: كتاب الصلاة ، أبواب الجمعة، باب في اتخاذ المنبر : ٢٨٣ / ١ رقم
١٠٨٠

(٧) سنن النسائي: كتاب المساجد، الصلاة على المنبر: ٥٧/٢ رقم ٧٣٩

(٨) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة: ٤٣١/١

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ أَبُو غَسَّانَ، حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ وَأَسْمُهُ عُمَرُ بْنُ الْعَلَاءِ، أَخُو أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ إِلَى جِذْعٍ، فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمَنْبِرَ تَحَوَّلَ إِلَيْهِ فَحَنَّ الْجِذْعُ فَأَتَاهُ فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَيْهِ " تخريج الحديث: صحيح البخاري (١)، وصحيح ابن حبان (٢)

حديث رقم ١١١

قال الخطيب الشربيني: (وَيُسَلَّمُ) عِنْدَ دُخُولِ الْمَسْجِدِ عَلَى الْحَاضِرِينَ لِإِقْبَالِهِ عَلَيْهِمْ، وَ (عَلَى مَنْ عِنْدَ الْمَنْبِرِ) نَدْبًا إِذَا انْتَهَى إِلَيْهِ كَمَا فِي الْمُحَرَّرِ لِلتَّابِعِ رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ (٣)

قال البيهقي: أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنبَأَ أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَرُوبَةَ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الضَّحَّاكِ، ح قَالَ: وَأَنْبَأَ أَبُو أَحْمَدَ، وَثَنَا الْفَضْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ قَالَ: ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، وَقَالَ الْوَلِيدُ: حَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ أَبِي عَوْنٍ الْقُرَشِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَنَا مِنْ مَنْبَرِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سَلَّمَ عَلَى مَنْ عِنْدَهُ مِنَ الْجُلُوسِ، فَإِذَا صَعِدَ الْمَنْبِرَ اسْتَقْبَلَ النَّاسَ بِوَجْهِهِ ثُمَّ سَلَّمَ" تخريج الحديث: السنن الكبرى للبيهقي (٤)

(١) الجامع الصحيح : كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام: ٤ / ١٩٥ رقم ٣٥٨٣

(٢) صحيح ابن حبان: كتاب التاريخ، باب المعجزات: ١٤ / ٤٣٥ رقم ٦٥٠٦

(٣) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة: ١ / ٤٣٢

(٤) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجمعة، باب الإمام يسلم على الناس إذا صعد المنبر قبل ان

يجلس: ٣ / ٢٩٠ رقم ٥٧٤٢

دراسة الإسناد:

١. أبو سعد الماليني: أحمد بن محمد الثقة الإمام . (١)
٢. أبو أحمد بن عدي الحافظ: هو عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد بن مبارك، أبو أحمد الجرجاني، الحافظ الثقة، ويُعرف بابن القطان، مات سنة خمس وستين وثلثمائة. (٢)
٣. أبو عروبة: الحسين بن محمد بن مودود، أبو عروبة بن أبي معشر الحراني السلمي، الحافظ الثقة، مات سنة ثمانى عشرة وثلثمائة. (٣)
٤. عبد الوهاب بن الضحاك بن أبان العرضي، أبو الحارث الحمصي، نزيل سلمية، متروك كذبه أبو حاتم، من العاشرة مات سنة خمس وأربعين ومائتين. (٤)
٥. الفضل بن عبد الله بن سليمان. (٥)
٦. الوليد بن عتبة الأشجعي، أبو العباس الدمشقي، المقرئ، ثقة، من العاشرة، مات سنة أربعين ومائتين، وله أربع وستون. (٦)

(١) تقدم في ص: ٨٧.

(٢) ينظر تاريخ جرجان: ٢٦٦/١، مختصر تاريخ دمشق: ١٣١/١٣، تاريخ الإسلام: ٢٤٠/٨

(٣) ينظر تاريخ الإسلام: ٣٣٩/٧، مغاني الاخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار:

٢١٥/١

(٤) ينظر الكامل في ضعفاء الرجال: ٥١٤/٦، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٤٩٤/١٨،

الكاشف: ٦٧٤/١، تقريب التهذيب: ٣٦٨/١

(٥) لم أجد له ترجمه فيما بين يدي من مصادر

(٦) ينظر الثقات لابن حبان: ٢٢٦/٩، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٤٧/٣١، تقريب

التهذيب: ٥٨٣/١

٧. الوليد بن مسلم ، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية، وهو من رجال الطبقة الرابعة في التدليس. (١)

٨. عيسى بن عبد الله بن أنيس الأنصاري المدني مقبول من الرابعة. (٢)

٩. عيسى بن أبي عون: عيسى بن عبد الله: تقدم في نفس الحديث

١٠. نافع مولى بن عمر ثقة ثبت فقيه . (٣)

١١. ابن عمر: عبد الله بن عمر (رضي الله عنه) صحابي. (٤)

درجة الحديث:

إسناد الحديث فيه عبد الوهاب بن الضحاك متروك والوليد بن مسلم مدلس
فيكون إسناد الحديث ضعيفاً جداً والله أعلم .

قال النووي: (رَوَاهُ النَّبِيهَيِّ وَضَعْفَهُ). (٥)

قال المناوي: (إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، ضَعْفَهُ ابْنُ الْقَطَانَ). (٦)

حديث رقم ١١٢

قال الخطيب الشربيني: (وَفِي الْبُخَارِيِّ «كَانَ الْأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ -
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ حِينَ يَجْلِسُ الْإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَلَمَّا كَثُرَ
النَّاسُ فِي عَهْدِ عُثْمَانَ أَمَرَهُمْ بِأَذَانٍ آخَرَ عَلَى الزُّورَاءِ»)(٧)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا
يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ، يَقُولُ: «إِنَّ الْأَذَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

(١) تقدم في ص: ١٢٩.

(٢) ينظر التاريخ الكبير: ٣٨٩/٦، تقريب التهذيب: ٤٣٩/١

(٣) تقدم في ص: ١٠٠.

(٤) تقدم في ص: ٨٨.

(٥) خلاصة الأحكام: ٧٩٤/٢

(٦) ينظر التيسير بشرح الجامع الصغير: ٢٤٩/٢، فيض القدير: ١٣٣/٥

(٧) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة: ٤٣٢/١

كَانَ أَوَّلُهُ حِينَ يَجْلِسُ الْإِمَامُ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَلَمَّا كَانَ فِي خِلَافَةِ عُمَانَ بْنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَثُرُوا، أَمَرَ عُمَانُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِالْأَذَانِ الثَّلَاثِ، فَأُذِنَ بِهِ عَلَى الزُّورَاءِ، فَثَبَتَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ»

تخريج الحديث: تقدم (١)

حديث رقم ١١٣

قال الخطيب الشربيني: (وقال عليٌّ - رضي الله عنه - : حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ: أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ) (٢)

قال البخاري: وَقَالَ عَلِيُّ: «حَدَّثُوا النَّاسَ، بِمَا يَعْرِفُونَ أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ» حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرَبُودٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ عَلِيٍّ بِذَلِكَ "

تخريج الحديث: صحيح البخاري (٣)

حديث رقم ١١٤

قال الخطيب الشربيني: (لحديث مسلمٍ «أَطِيلُوا الصَّلَاةَ وَأَقْصِرُوا الْخُطْبَةَ» (٤)

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبَجَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَاصِلِ بْنِ حَيَّانَ، قَالَ: قَالَ أَبُو وَائِلٍ: خَطَبَنَا عَمَّارٌ، فَأَوْجَزَ وَأَبْلَغَ، فَلَمَّا نَزَلَ قُلْنَا: يَا أَبَا الْيَقْظَانَ لَقَدْ أَبْلَغْتَ وَأَوْجَزْتَ، فَلَوْ كُنْتَ تَتَفَسَّتَ فَقَالَ: إِنِّي

(١) تقدم تخريجه في حديث رقم (١٠٢) من هذه الرسالة ص: ١٥٧.

(٢) مغني المحتاج : كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة: ٤٣٢/١

(٣) الجامع الصحيح : كتاب العلم، باب من خص بالعلم قوما دون قوم كراهية ان لا يفهموا:

١/ ٣٧ رقم ١٢٧

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة : ٤٣٢/١

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «إِنَّ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ، وَقِصَرَ خُطْبَتِهِ، مِثْنَةٌ مِنْ فَهْمِهِ، فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ، وَأَقْصِرُوا الْخُطْبَةَ، وَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا»

تخريج الحديث: صحيح مسلم^(١)، وسنن الدارمي^(٢)

حديث رقم ١١٥

قال الخطيب الشربيني: (لِخَبَرِ مُسْلِمٍ «كَانَتْ صَلَاةُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَصْدًا وَخُطْبَتُهُ قَصْدًا»)^(٣)

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: «كُنْتُ أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْدًا، وَخُطْبَتُهُ قَصْدًا»

تخريج الحديث: صحيح مسلم^(٤)، وابن ماجه^(٥)، وسنن أبي داود^(٦)، وسنن الترمذي^(٧)، وسنن النسائي^(٨)

(١) صحيح مسلم: كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة: ٥٩٤ / ٢ رقم ٨٦٩

(٢) سنن الدارمي: كتاب الصلاة، باب في قصر الخطبة: ٩٧٣ / ٢ رقم ١٥٩٧

(٣) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة: ٤٣٢ / ١

(٤) صحيح مسلم: كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة: ٥٩١ / ٢ رقم ٨٦٦

(٥) سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الخطبة يوم الجمعة:

٣٥١ / ١ رقم ١١٠٦

(٦) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، أبواب الجمعة، باب الرجل يخطب على قوس: ٢٨٨ / ١ رقم

١١٠١

(٧) سنن الترمذي: أبواب الجمعة، باب ما جاء في قصر الجمعة: ٣٨١ / ٢ رقم ٥٠٧

(٨) سنن النسائي: كتاب صلاة العيدين، باب القصد في الخطبة: ١٩١ / ٣ رقم ١٥٨٢

قال الخطيب الشربيني: (وَيَعْتَمِدُ) نَدْبًا (عَلَى سَيْفٍ أَوْ عَصَا وَنَحْوِهِ) كَقَوْسٍ
لِخَبَرِ أَبِي دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ «أَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَامَ فِي خُطْبَةِ
الْجُمُعَةِ مُتَوَكِّنًا عَلَى قَوْسٍ أَوْ عَصَا»^(١)

قال أبو داود: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ خَرَّاشٍ، حَدَّثَنِي
شُعَيْبُ بْنُ رُزَيْقِ الطَّائِفِيِّ، قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى رَجُلٍ لَهُ صُحْبَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يُقَالُ لَهُ: الْحَكَمُ ابْنُ حَزْنِ الْكَلْفِيِّ، فَأَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا، قَالَ: وَفَدْتُ إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَابِعَ سَبْعَةٍ - أَوْ تَاسِعَ تِسْعَةٍ - فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَقُلْنَا:
يَا رَسُولَ اللَّهِ، زُرْنَاكَ فَادْعُ اللَّهَ لَنَا بِخَيْرٍ، فَأَمَرَ بِنَا، أَوْ أَمَرَ لَنَا بِشَيْءٍ مِنَ التَّمْرِ،
وَالشَّانُ إِذْ ذَاكَ دُونَ، فَأَقَمْنَا بِهَا أَيَّامًا شَهَدْنَا فِيهَا الْجُمُعَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَامَ مُتَوَكِّنًا عَلَى عَصَا، أَوْ قَوْسٍ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، كَلِمَاتٍ
خَفِيفَاتٍ طَيِّبَاتٍ مُبَارَكَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ لَنْ تُطِيقُوا - أَوْ لَنْ تَفْعَلُوا -
كُلَّ مَا أَمَرْتُمْ بِهِ، وَلَكِنْ سَدُّوا، وَأَبْشِرُوا»

تخريج الحديث: سنن أبي داود^(٢)، ومسند أحمد^(٣)، ومسند أبو يعلى^(٤)،

والمعجم الكبير للطبراني^(٥)

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجمعة، باب صلاة الجمعة: ٤٣٣/١

(٢) سنن أبي داود: كتاب الصلاة: باب الرجل يخطب على قوس: ١/٢٨٧ رقم ١٠٩٦

(٣) مسند أحمد: ٢٩ / ٣٩٩ رقم ١٧٨٥٦

(٤) مسند أبي يعلى الموصلي: مسند عبد الله بن الزبير رحمة الله، حديث الحكم بن حزن

الكلفي، عن النبي صلى الله عليه وسلم: ٢٠٤/١٢ رقم ٦٨٢٦

(٥) المعجم الكبير للطبراني: ٣ / ٢١٣ رقم ٣١٦٥

دراسة الإسناد:

١. سعيد بن منصور بن شعبة، أبو عثمان الخراساني، نزيل مكة، ثقة، مصنف، وكان لا يرجع عما في كتابه لشدة وثوقه به، مات سنة سبع وعشرين ومائتين، وقيل بعدها من العاشرة . (١)

٢. شهاب بن خراش بن حوشب الشيباني، أبو الصلت الواسطي، ابن أخي العوام ابن حوشب، نزل الكوفة، له ذكر في مقدمة مسلم، صدوق يخطئ، من السابعة. (٢)

٣. شعيب بن رزيق الثقفي الطائفي، صدوق . (٣)

٤. الحكم بن حزن الكوفي، صحابي، قليل الحديث . (٤)

درجة الحديث:

إسناد الحديث متصل وفيه شهاب بن خراش وشعيب بن رزيق كلاهما بمرتبة صدوق فيكون إسناد الحديث حسناً والله اعلم .

قال النووي: (رواه أبو داود وغيره، بأسانيد حسنة). (٥)

قال الصنعاني: (صححه ابن السكن). (٦)

قال أبو العلاء المباركفوري: (هذا حديث حسن). (٧)

(١) ينظر التاريخ الكبير: ٥١٦/٣، الثقات لابن حبان: ٢٦٨/٨، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ٧٧/١١، الكاشف: ٤٤٥/١، تقريب التهذيب: ٢٤١/١

(٢) ينظر التاريخ الكبير: ٢٣٦/٤، الكاشف: ٤٩٠/١، تقريب التهذيب: ٢٦٩/١

(٣) ينظر التاريخ الكبير: ٢١٧/٤، الجرح والتعديل: ٣٤٥/٤، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ٥٢٣/١٢، الكاشف: ٤٨٧/١، تقريب التهذيب: ٢٦٧/١

(٤) ينظر الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ٣٦١/١، تقريب التهذيب: ١٧٤/١

(٥) خلاصة الأحكام: ٧٩٧/٢

(٦) سبل السلام: ٤٢٨/١

(٧) تحفة الأحوذى: ٢٥/٨

حديث رقم ١١٧

قال الخطيب الشربيني: (وَيَكُونُ جُلُوسُهُ بَيْنَهُمَا) أَي بَيْنَ الْخُطْبَتَيْنِ (نَحْوَ سُورَةِ الْإِخْلَاصِ) اسْتِحْبَابًا، وَقِيلَ إِجَابًا، وَهَلْ يَقْرَأُ فِيهَا أَوْ يَذْكَرُ أَوْ يَسْكُتُ لَمْ يَتَعَرَّضُوا لَهُ لَكِنْ فِي صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانٍ " أَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يَقْرَأُ فِيهَا) (١).

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: «كَانَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُطْبَتَانِ يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَيَذْكَرُ النَّاسَ»

تخريج الحديث: تقدم (٢)

حديث رقم ١١٨

قال الخطيب الشربيني: (وَيَقْرَأُ) نَدْبًا بَعْدَ الْفَاتِحَةِ (فِي) الرَّكْعَةِ (الْأُولَى الْجُمُعَةِ، وَفِي الثَّانِيَةِ) بَعْدَ الْفَاتِحَةِ (الْمُنَافِقِينَ) بِكَمَالِهِمَا لِلتَّبَاعِ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٣)

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ، قَالَ: اسْتَخْلَفَ مَرْوَانَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَى الْمَدِينَةِ، وَخَرَجَ إِلَى مَكَّةَ، فَصَلَّى لَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ الْجُمُعَةَ، فَقَرَأَ بَعْدَ سُورَةِ الْجُمُعَةِ، فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ: إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ، قَالَ: فَأَذْرَكَتُ أَبَا هُرَيْرَةَ حِينَ أَنْصَرَفَ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّكَ قَرَأْتَ بِسُورَتَيْنِ كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَقْرَأُ بِهِمَا بِالْكُوفَةِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقْرَأُ بِهِمَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ»

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة: ٤٣٣/١

(٢) تقدم تخريجه في حديث (٩٩) من هذه الرسالة ص: ١٥٥.

(٣) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الجمعة: ٤٣٣/١

تخريج الحديث: صحيح مسلم ^(١)، وسنن الترمذي ^(٢)، وصحيح ابن حبان ^(٣)

حديث رقم ١١٩

قال الخطيب الشربيني: (وَرَوَى أَيْضًا «أَنَّه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ

يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ - ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ ^(٤)، ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾ ^(٥)) ^(٦)

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ، جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنتَشِرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، مَوْلَى النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ، وَفِي الْجُمُعَةِ بِسْمِ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى، وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ»، قَالَ: «وَإِذَا اجْتَمَعَ الْعِيدُ وَالْجُمُعَةُ، فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، يَقْرَأُ بِهِمَا أَيْضًا فِي الصَّلَاتَيْنِ».

تخريج الحديث: صحيح مسلم ^(٧)، وسنن أبي داود ^(٨)، وسنن الترمذي ^(٩)،

وسنن النسائي ^(١٠).

(١) صحيح مسلم: كتاب الجمعة، باب ما يقرأ في صلاة الجمعة: ٥٩٧ / ٢ رقم ٨٧٧

(٢) سنن الترمذي: أبواب الجمعة، باب ما جاء في القراءة في صلاة الجمعة: ٣٩٦ / ٢ رقم

٥١٩

(٣) صحيح ابن حبان: كتاب الصلاة، باب صلاة الجمعة: ٤٦ / ٧ رقم ٢٨٠٦

(٤) سورة الأعلى الآية: ١

(٥) سورة الغاشية الآية: ١

(٦) مغني المحتاج / كتاب صلاة الجمعة، باب صلاة الجمعة: ٤٣٤ / ١

(٧) صحيح مسلم: كتاب الجمعة، باب ما يقرأ في صلاة الجمعة: ٥٩٨ / ٢ رقم ٨٧٨

(٨) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، أبواب الجمعة / باب ما يقرأ في الجمعة: ٢٩٣ / ١ رقم

١١٢٢

(٩) سنن الترمذي: أبواب العيدين، باب القراءة في العيدين: ٤١٣ / ٢ رقم ٥٣٣

(١٠) سنن النسائي: كتاب صلاة العيدين، باب القراءة في العيدين (...): ١٨٤ / ٣ رقم ١٥٦٨

المطلب الثاني: الأغسال المسنونة في الجمعة

حديث رقم ١٢٠

قال الخطيب الشربيني: (يُسَنُّ الْغُسْلُ لِحَاضِرِهَا) أَي لِمَنْ يُرِيدُ حُضُورَهَا وَإِنْ لَمْ تَجِبْ عَلَيْهِ الْجُمُعَةُ لِحَدِيثِ «إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ الْجُمُعَةُ فَلْيَغْتَسِلْ»^(١)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ الْجُمُعَةُ، فَلْيَغْتَسِلْ»

تخريج الحديث: متفق عليه^(٢)، وموطأ مالك^(٣)، ومسنند أحمد^(٤)، وسنن الدارمي^(٥)، وسنن النسائي^(٦)

حديث رقم ١٢١

قال الخطيب الشربيني: (وَلِخَبَرِ الْبَيْهَقِيِّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ «مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ فَلْيَغْتَسِلْ وَمَنْ لَمْ يَأْتِهَا فَلَيْسَ عَلَيْهِ غُسْلٌ»^(٧))

قال البيهقي: مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، ثنا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، ح، وَثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنِي عُمَانُ بْنُ وَقْدِ الْعَمَرِيِّ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ فَلْيَغْتَسِلْ ، وَمَنْ لَمْ يَأْتِهَا فَلَيْسَ عَلَيْهِ غُسْلٌ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ»

-
- (١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٣٤/١
(٢) الجامع الصحيح : كتاب الجمعة ، باب فضل الغسل يوم الجمعة وهل على الصبي شهود:
٢/٢ رقم ٨٧٧ ، صحيح مسلم: كتاب الجمعة: ٥٨٠/٢ رقم ٨٤٥
(٣) موطأ الإمام مالك: كتاب السهو ، باب العمل في غسل يوم الجمعة: ١٤١/٢ رقم ٣٣٨
(٤) مسند الإمام أحمد: ٣٩/٨ رقم ٤٤٦٦
(٥) سنن الدارمي : كتاب الصلاة ، باب الغسل يوم الجمعة: ٩٦١/٢ رقم ١٥٧٧
(٦) سنن النسائي: كتاب الجمعة ، باب الأمر بالغسل يوم الجمعة: ٩٣/٣ رقم ١٣٧٦
(٧) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٣٤/١

تخريج الحديث: البيهقي في الكبرى^(١)، وصحيح ابن خزيمة^(٢)
دراسة الإسناد :

١. محمد بن رافع القشيري النيسابوري، ثقة عابد، من الحادية عشرة، مات سنة خمس وأربعين ومائتين^(٣).
٢. زيد بن الحباب، صدوق يخطيء^(٤).
٣. عبدة بن عبد الله الصفار الخزاعي، أبو سهل البصري كوفي الأصل، ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين، وقيل في التي قبلها^(٥).
٤. عثمان بن واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر العمري المدني، نزيل البصرة، صدوق ربما وهم، من السابعة^(٦).
٥. نافع مولى ابن عمر، ثقة ثبت فقيه مشهور^(٧).
٦. ابن عمر: عبد الله بن عمر (رضي الله عنه)، صحابي^(٨).

درجة الحديث :

إسناد الحديث متصل وفيه زيد بن الحباب وعثمان بن واقد كلاهما بمرتبة صدوق فيكون إسناد الحديث حسناً والله اعلم .

(١) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجمعة ، باب السنة لمن أراد الجمعة ان يغتسل: ٢٦٧ / ٣ رقم ٥٦٦٠

(٢) صحيح ابن خزيمة: كتاب الجمعة (...) ، باب أمر النساء بالغسل لشهود الجمعة ..): ١٢٦/٣ رقم ١٧٥٢

(٣) ينظر الثقات لابن حبان: ١٠٢/٩ ، الكاشف: ١٧٠/٢ ، تقريب التهذيب ٤٧٨/١
(٤) تقدم في ص ٧٢

(٥) ينظر الثقات لابن حبان: ٤٣٧/٨ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ١٨ / ٥٣٧ ، الكاشف:
٦٧٧/١ ، تقريب التهذيب: ٣٦٩/١

(٦) ينظر الجرح والتعديل: ٧٢/٦ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ١٩ / ٥٠٤ ، الكاشف:
١٤/٢ ، تقريب التهذيب: ٣٨٧/١

(٧) تقدم في ص: ١٠٠.

(٨) تقدم في ص: ٨٨.

قال النووي: (وفي رواية للبيهقي بإسناد صحيح). (١)

قال الأعظمي: (إسناده صحيح). (٢)

حديث رقم ١٢٢

قال الخطيب الشربيني: (وقيل) يُسَنُّ (لِكُلِّ أَحَدٍ) حَضَرَ أَمَّ لَنَا كَالْعِيدِ، وَيُفَارِقُ الْعِيدَ عَلَى الْأَوَّلِ حَيْثُ لَمْ يُخْتَصَّ بِمَنْ حَضَرَ بِأَنَّ غُسْلَهُ لِلزَّيْنَةِ وَإِظْهَارِ السَّرُورِ، وَهَذَا لِلتَّنْظِيفِ وَدَفْعِ الْأَدَى عَنِ النَّاسِ، وَمِثْلُهُ يَأْتِي فِي التَّرْتِيبِ. وَرُوِيَ «غُسْلُ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ» (٣)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ»
تخريج الحديث: متفق عليه (٤)، وسنن ابن ماجه (٥)، وسنن أبي داود (٦)، وسنن النسائي (٧).

حديث رقم ١٢٣

قال الخطيب الشربيني: (وقيل) يُسَنُّ (لِكُلِّ أَحَدٍ) حَضَرَ أَمَّ لَنَا كَالْعِيدِ، وَيُفَارِقُ الْعِيدَ عَلَى الْأَوَّلِ حَيْثُ لَمْ يُخْتَصَّ بِمَنْ حَضَرَ بِأَنَّ غُسْلَهُ لِلزَّيْنَةِ وَإِظْهَارِ السَّرُورِ،

(١) خلاصة الأحكام: ٧٧٤/٢

(٢) صحيح ابن خزيمة: ١٢٦/٣

(٣) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٣٤/١

(٤) الجامع الصحيح : كتاب الأذان ، باب وضوء الصبيان ومتى يجب عليهم الغسل والطهور

(...): ١٧١/١ رقم ٨٥٨ ، وينظر كتاب الجمعة ، باب فضل الغسل يوم الجمعة وهل

على الصبي شهود: ٢/٢ رقم ٨٧٩ ، وكتاب الشهادات ، باب بلوغ الصبيان وشهاداتهم:

١٧٧/٣ رقم ٢٦٦٥ ، صحيح مسلم: كتاب الجمعة ، باب وجوب غسل الجمعة على كل

بالغ من الرجال وبيان ما أمروا به: ٥٨٠/٢ رقم ٨٤٦

(٥) سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء في الغسل يوم الجمعة:

٣٤٦/١ رقم ١٠٨٩

(٦) سنن أبي داود: كتاب الطهارة ، باب في الغسل يوم الجمعة: ٩٤/١ رقم ٣٤١

(٧) سنن النسائي: كتاب الجمعة ، باب ايجاب الغسل يوم الجمعة: ٩٣/٣ رقم ١٣٧٧

وَهَذَا لِلتَّنْظِيفِ وَدَفْعِ النَّادِي عَنْ النَّاسِ، وَمِثْلُهُ يَأْتِي فِي التَّرْتِيبِ. وَرُوِيَ «غُسْلُ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ: أَيُّ مُتَأَكِّدٍ، وَحَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا» (١)

قال البخاري: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَوْتُوا الْكِتَابَ مَنْ قَبَلْنَا وَأُتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، فَهَذَا الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدَانَا اللَّهُ فَعَدَا لِلْيَهُودِ، وَبَعَدَ غَدًا لِلنَّصَارَى فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ: «حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا، يَغْسِلُ فِيهِ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ»

تخريج الحديث: متفق عليه (٢)، ومسنَد أحمد (٣)، والبيهقي في الكبرى (٤)

حديث رقم ١٢٤

قال الخطيب الشربيني: (وقيل) يُسَنُّ (لكلِّ أحدٍ) حَضَرَ أُمَّ لَنَا كَالْعِيدِ، وَيُفَارِقُ الْعِيدُ عَلَى الْأَوَّلِ حَيْثُ لَمْ يُخْتَصَّ بِمَنْ حَضَرَ بَانَ غُسْلُهُ لِلزَّيْنَةِ وَإِظْهَارِ السَّرُورِ، وَهَذَا لِلتَّنْظِيفِ وَدَفْعِ النَّادِي عَنْ النَّاسِ، وَمِثْلُهُ يَأْتِي فِي التَّرْتِيبِ. وَرُوِيَ «غُسْلُ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ: أَيُّ مُتَأَكِّدٍ، وَحَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا» زَادَ النَّسَائِيُّ: هُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ (٥)

-
- (١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٣٤/١
(٢) الجامع الصحيح : كتاب الجمعة ، باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم: ٥/٢ رقم ٨٩٦ ، صحيح مسلم: كتاب الجمعة ، باب الطيب والسواك يوم الجمعة: ٥٨٢/٢ رقم ٨٤٩
(٣) مسند أحمد: ١٩٨/١٤ رقم ٨٥٠٣
(٤) السنن الكبرى للبيهقي : كتاب الطهارة ، باب الغسل على من اراد الجمعة دون من لم يردّها: ٤٤٤/١ رقم ١٤٢٠
(٥) مغني المحتاج : كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٣٥/١

قال النسائي: أَخْبَرَنَا حَمِيدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَشْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَلَى كُلِّ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ غُسْلُ يَوْمٍ وَهُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ»
 تخريج الحديث: سنن النسائي^(١)، وصحيح ابن خزيمة^(٢)، وصحيح ابن حبان^(٣)

دراسة الإسناد :

١. حميد بن مسعدة السامي، صدوق.^(٤)
٢. بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي، أبو إسماعيل البصري، ثقة ثبت عابد، من الثامنة، مات سنة ست أو سبع وثمانين ومائة.^(٥)
٣. داود بن أبي هند القشيري مولاهم، أبو بكر أو أبو محمد البصري، ثقة متقن، كان يهيم بأخرة، من الخامسة، مات سنة أربعين ومائة، وقيل قبلها.^(٦)
٤. أبو الزبير: محمد بن مسلم بن تدرس الأسدي، مولاهم أبو الزبير، صدوق إلا أنه يدلّس، وهو من رجال الطبقة الثالثة في التدليس، من الرابعة، مات سنة ست وعشرين ومائة^(٧)
٥. جابر بن عبد الله (رضي الله عنه)، صحابي.^(٨)

-
- (١) سنن النسائي: كتاب الجمعة، باب ايجاب الغسل يوم الجمعة: ٩٣/٣ رقم ١٣٧٨
 - (٢) صحيح ابن خزيمة: كتاب الجمعة، باب ذكر الدليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم أنما أراد بقوله (...): ١٢٤/٣ رقم ١٧٤٦
 - (٣) صحيح ابن حبان: كتاب الطهارة، باب غسل الجمعة: ٢١/٤ رقم ١٢١٩
 - (٤) تقدم في ص ١١٥
 - (٥) ينظر التاريخ الكبير: ٨٤/٢، الثقات لابن حبان: ٩٧/٦، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ١٤٧/٤، الكاشف: ٢٦٩/١، تقريب التهذيب: ١٢٢/١
 - (٦) ينظر التاريخ الكبير: ٢٣٢/٣، تاريخ دمشق: ١١٦/١٧، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٤٦١/٨، الكاشف: ٣٨٢/١، تقريب التهذيب: ٢٠٠/١
 - (٧) ينظر التاريخ الكبير: ٢٢١/١، تقريب التهذيب: ٥٠٦/١، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس: ٤٥/١
 - (٨) تقدم في ص: ٣١.

درجة الحديث :

إسناد الحديث فيه أبو الزبير صدوق مدلس وقد جاءت رواية بصيغة العنونة ولم أجد له تصريحاً بالسماع. والحديث له شاهد صحيح تقدم في حديث رقم (١٢٢) فيتقوى به فيرتقي إسناد الحديث إلى الحسن لغيره والله أعلم .

قال النووي: (رَوَاهُ النَّسَائِيُّ بِإِسْنَادٍ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ) (١)

قال ابن الملقن: (وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ مِنْ رِوَايَةِ جَابِرِ مَرْفُوعًا) (٢)

حديث رقم ١٢٥

قال الخطيب الشربيني: (وَصَرَفَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ عَنِ الْوَجُوبِ خَيْرٌ «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا وَنِعِمْتَ، وَمَنْ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَحَسَنَهُ) (٣)

قال الترمذي: حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَفْيَانَ الْجَدْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا وَنِعِمْتَ، وَمَنْ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ»

تخريج الحديث: سنن الترمذي (٤)، ومسنند أحمد (٥) وسنن أبي داود (٦)،

وسنن النسائي (٧)

(١) خلاصة الأحكام: ٧٧٥/٢

(٢) البدر المنير: ٦٨٥/٤

(٣) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٣٥/١

(٤) سنن الترمذي: أبواب الجمعة، باب في الوضوء يوم الجمعة: ٣٦٩/٢ رقم ٤٩٧

(٥) مسند الإمام أحمد: ٣٤٤/٣٣ رقم ٢٠١٧٣

(٦) سنن أبي داود: كتاب الطهارة، باب في الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة: ٩٧/١ رقم

(٧) سنن النسائي: كتاب الجمعة، باب الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة: ٩٤/٣ رقم ١٣٨٠

دراسة الإسناد :

١. أبو موسى: محمد بن المثنى بن عبيد العززي، أبو موسى البصري المعروف بالزمن، مشهور بكنيته وباسمه، ثقة ثبت، من العاشرة، وكان هو وبندار فرسي رهان، وماتا في سنة واحدة أي سنة اثنتين وخمسين ومائتين (١).
٢. سعيد بن سفيان الجحدري البصري، صدوق يخطئ، من التاسعة، مات سنة أربع أو خمس ومائتين (٢).
٣. شعبة بن الحجاج، ثقة حافظ متقن (٣).
٤. قتادة بن دعامة السدوسي، ثقة ثبت (٤).
٥. الحسن بن ابي الحسن البصري، واسم أبيه يسار الأنصاري، مولاهم، ثقة فقيه فاضل مشهور، وكان يرسل كثيرا روى عن أبي بكره وروى عنه زياد الأعم، ويدلس، هو من رجال الطبقة الثانية في التدليس (٥) وهو رأس الطبقة الثالثة مات سنة عشر ومائة وقد قارب التسعين (٦).
٦. سمرة بن جندب بن هلال الفزاري (رضي الله عنه) حليف الأنصار، صحابي مشهور، له أحاديث، مات بالبصرة سنة ثمان وخمسين (٧).

(١) ينظر الثقات لابن حبان: ١١١/٩ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٣٥٩/٢٦ ، الكاشف: ٢٣٤/٢ ، تقريب التهذيب: ٥٠٥/١

(٢) ينظر الجرح والتعديل: ٢٧/٤ ، الكاشف: ٤٣٧/١ ، تقريب التهذيب ٢٣٦/١

(٣) تقدم في ص: ٢١.

(٤) تقدم في ص: ٦٤.

(٥) الطبقة الثانية: من احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في

جنب ما روى كالثوري أو كان لا يدلس إلا عن ثقة كابن عيينة / تعريف أهل التقديس

بمراتب الموصوفين بالتدليس: ١٣/١

(٦) ينظر التاريخ الكبير: ٢٨٩/٢ ، الثقات لابن حبان: ١٢٢/٤ ، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ٩٥/٦ ، الكاشف: ٣٢٢/١ ، تقريب التهذيب: ١٦٠/١ ، تعريف أهل التقديس

بمراتب الموصوفين بالتدليس: ٢٩/١

(٧) ينظر الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ٦٥٣/٢ ، تقريب التهذيب: ٢٥٦/١

درجة الحديث :

إسناد الحديث فيه سعيد بن سفيان صدوق فيكون الحديث حسناً والله اعلم .

قال الترمذي: (حديث حسن) .^(١)

قال السيوطي: (حديث سمره حديث حسن) .^(٢)

حديث رقم ١٢٦

قال الخطيب الشربيني: (وَالغُسْلُ مَعَهَا أَفْضَلُ، وَخَبْرٌ «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَدَنَا وَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ»)^(٣)

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ، فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ، وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَغَا»

تخريج الحديث: صحيح مسلم^(٤)، ومسند أحمد^(٥)، وسنن ابن ماجه^(٦)،

وسنن أبي داود^(٧)، وسنن الترمذي^(٨)

(١) ينظر سنن الترمذي: ٣٦٩/٢ ، فتح الباري لابن رجب: ٧٩/٨ ، خلاصة الأحكام: ٧٧٨/٢

، تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج: ٥١٤/١ ،

(٢) قوت المغتذي على جامع الترمذي: ٢١٦/١

(٣) مغني المحتاج : كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٣٥/١

(٤) صحيح مسلم: كتاب الجمعة ، باب فضل من استمع وانصت في الخطبة: ٥٨٨/٢ رقم ٨٥٧

(٥) مسند أحمد: ٢٩٢/١٥ رقم ٩٤٨٤

(٦) سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء في الرخصة في ذلك:

٣٤٦/١ رقم ١٠٩٠

(٧) سنن أبي داود: كتاب الصلاة ، ابواب الجمعة ، باب فضل الجمعة: ٢٧٦/١ رقم ١٠٥٠

(٨) سنن الترمذي: أبواب الجمعة ، باب في الوضوء يوم الجمعة : ٣٧١ /٢ رقم ٤٩٨

حديث رقم ١٢٧

قال الخطيب الشربيني: (وفي الصحيحين «أن عثمان دخل وعمر يخطب، فقال: ما بال رجال يتأخرون عن النداء، فقال عثمان: يا أمير المؤمنين ما زدت حين سمعت النداء أن توضأت ثم جئت، فقال عمر: والوضوء أيضا، ألم تسمعوا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل»^(١))

قال الإمام البخاري: حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: أخبرنا مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا جاء أحدكم الجمعة، فليغتسل»

تخريج الحديث: تقدم (٢)

حديث رقم ١٢٨

قال الخطيب الشربيني: (ووقته من الفجر الصادق لأن الأخبار علته باليوم، كقوله - صلى الله عليه وسلم - «من اغتسل يوم الجمعة ثم راح في الساعة الأولى»^(٣))

قال الإمام البخاري: حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: أخبرنا مالك، عن سمي، مولى أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح، فكأنما قرب بدنة، ومن راح في الساعة الثانية، فكأنما قرب بقرة، ومن راح في الساعة الثالثة، فكأنما قرب كبشا أقرن، ومن راح في الساعة الرابعة، فكأنما قرب دجاجة، ومن راح في الساعة الخامسة، فكأنما قرب بيضة، فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر»

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٣٥/١

(٢) تقدم تخريجه في حديث رقم (١٢٠) من هذه الرسالة ١٧٢.

(٣) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٣٥/١

تخريج الحديث: متفق عليه ^(١)، وسنن أبي داود ^(٢)، وسنن الترمذي ^(٣)،
وسنن النسائي ^(٤)

حديث رقم ١٢٩

قال الخطيب الشربيني: (الغُسْلُ لِغَاسِلِ الْمَيِّتِ) سِوَاءَ أَكَانَ الْمَيِّتُ مُسْلِمًا أَمْ
لَا، وَسِوَاءَ أَكَانَ الْغَاسِلُ طَاهِرًا أَمْ لَا كَحَائِضٍ لِقَوْلِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
«مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ، وَمَنْ حَمَلَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَحَسَنَهُ ^(٥)

قال الترمذي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَّارِبِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ
الْعَزِيزِ ابْنُ الْمُخْتَارِ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ غَسَلَهُ الْغُسْلُ، وَمَنْ حَمَلَهُ الْوُضُوءُ»

تخريج الحديث: سنن الترمذي ^(٦)، ومسند أحمد ^(٧)، وسنن أبي داود ^(٨)
وصحيح ابن حبان ^(٩)، والبيهقي في الكبرى ^(١٠)

(١) الجامع الصحيح: كتاب الجمعة، باب فضل الجمعة: ٣/٢ رقم ٨٨١، صحيح مسلم: كتاب

الجمعة، باب الطيب والسواك يوم الجمعة: ٥٨٢/٢ رقم ٥٨٠

(٢) سنن أبي داود: كتاب الطهارة، باب في الغسل يوم الجمعة: ٩٦/١ رقم ٣٥١

(٣) سنن الترمذي: أبواب الجمعة، باب ما جاء في التكرار الى الجمعة: ٣٧٢/٢ رقم ٤٩٩

(٤) سنن النسائي: كتاب الجمعة، باب وقت الجمعة: ٩٩/٣ رقم ١٣٨٨

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٣٦/١

(٦) سنن الترمذي: أبواب الجنائز، باب ما جاء في الغسل من غسل الميت: ٣٠٩/٣ رقم ٩٩٣

(٧) مسند أحمد: ٥٣٤/١٥ رقم ٩٨٦٢

(٨) سنن أبي داود: كتاب الجنائز، باب في الغسل من غسل الميت: ٢٠١/٣ رقم ٣١٦١،

(٩) صحيح ابن حبان: كتاب الطهارة، باب نواقض الوضوء ذكر الأمر بالوضوء من حمل

الميت: ٤٣٥/٣ رقم ١١٦١

(١٠) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الطهارة، باب الغسل من غسل الميت: ٤٤٨/١ رقم ١٤٣٤

دراسة الإسناد :

١. محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب الأموي البصري ، واسم أبي الشوارب محمد بن عبد الرحمن بن أبي عثمان ، صدوق ، من كبار العاشرة ، مات سنة أربع وأربعين ومائتين .^(١)
٢. عبد العزيز بن المختار الدباغ البصري ، مولى حفصة بنت سيرين ، ثقة ، من السابعة .^(٢)
٣. سهيل بن أبي صالح ذكوان السمان ، أبو يزيد المدني ، صدوق تغير حفظه بأخرة ، وسمع منه عبد العزيز قبل الاختلاط ، روى له البخاري مقرونا وتعليقا ، من السادسة .^(٣)
٤. أبوه : ذكوان أبو صالح السمان الزيات المدني ، ثقة ثبت ، وكان يجلب الزيت إلى الكوفة ، من الثالثة ، مات سنة إحدى ومائة .^(٤)
٥. أبو هريرة الدوسي (رضي الله عنه) صحابي .^(٥)

درجة الحديث :

إسناد الحديث متصل وفيه محمد بن عبد الملك وسهيل بن أبي صالح كلاهما بمرتبة صدوق فيكون إسناد الحديث حسناً والله اعلم .
قال الترمذي : (حديث حسن) .^(٦)

-
- (١) ينظر تاريخ بغداد : ٥٩٦/٣ ، تقريب التهذيب : ٤٩٤/١ ، المعجم الصغير لرواة الإمام ابن جرير الطبري : ٥١٥/٢
 - (٢) ينظر التاريخ الكبير : ٢٤/٦ ، الثقات للعجلي : ٣٠٦/١ ، الكاشف : ٦٥٨/١ ، تقريب التهذيب : ٣٥٩/١
 - (٣) ينظر التاريخ الكبير : ١٠٤/٤ ، تقريب التهذيب : ٢٥٩/١ ، الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط : ١٦٤/١
 - (٤) ينظر التاريخ الكبير : ٢٦٠/٣ ، الثقات لابن حبان : ٢٢١/٤ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال : ٥١٣/٨ ، الكاشف : ٣٨٦/١ ، تقريب التهذيب : ٢٠٣/١
 - (٥) تقدم في ص : ٨٦ .
 - (٦) ينظر سنن الترمذي : ٣٠٩/٣ ، شرح سنن أبي داود : ٩٢/٦ ، عمدة القاري شرح صحيح البخاري : ٣٧/٨ ، عون المعبود وحاشية ابن القيم : ٣٠٥/٨

قال الخطيب الشربيني: (و) الغسلُ (لِغَاسِلِ الْمَيِّتِ) سِوَاءَ أَكَانَ الْمَيِّتُ مُسْلِمًا أَمْ لَا، وَسِوَاءَ أَكَانَ الْغَاسِلُ طَاهِرًا أَمْ لَا كَحَائِضٍ لِقَوْلِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ، وَمَنْ حَمَلَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَحَسَنَهُ، وَإِنَّمَا لَمْ يَجِبْ لِقَوْلِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «لَيْسَ عَلَيْكُمْ مِنْ غَسْلِ مَيِّتِكُمْ غُسْلٌ إِذَا غَسَلْتُمُوهُ» رَوَاهُ الْحَاكِمُ (١)

قال الحاكم: حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، ثنا أَبُو شَيْبَةَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ عَلَيْكُمْ فِي غَسْلِ مَيِّتِكُمْ غُسْلٌ إِذَا غَسَلْتُمُوهُ، فَإِنَّ مَيِّتَكُمْ لَيْسَ بِنَجَسٍ فَحَسَبُكُمْ أَنْ تَغْسِلُوا أَيْدِيَكُمْ»

تخريج الحديث: المستدرک للحاکم (٢)، وسنن الدارقطني (٣).

دراسة الإسناد :

١. أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ يَزِيدَ بْنِ دَاوُدَ الْحَافِظُ، الْإِمَامُ، الْعَلَّامَةُ، الثَّابِتُ، النَّيْسَابُورِيُّ (٤).

٢. أبو العباس: أحمد بن محمد بن يحيى بن نيزك بن صالح الهمداني، أبو العباس القومسي، صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة خمس وسبعين ومائتين (٥).

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٣٧/١

(٢) المستدرک على الصحيحين: كتاب الجنائز: ٥٤٣/١ رقم ١٤٢٦

(٣) سنن الدارقطني: كتاب الجنائز ، باب حتي التراب على الميت: ٤٤١/٢ رقم ١٨٣٩

(٤) ينظر تاريخ دمشق: ٢٧١/١٤ ، سير أعلام النبلاء: ٥١/١٦

(٥) ينظر تاريخ بغداد: ٢٩٣/٦ / تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٤٧٦/١ ، تقريب التهذيب:

٣. أبو شيبة: إبراهيم بن أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي، صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة خمس وستين ومائتين (١).
٤. خالد بن مخلد القطواني أبو الهيثم البجلي، مولا هم الكوفي، صدوق، يتشيع، وله أفراد، من كبار العاشرة، مات سنة ثلاث عشرة ومائتين، وقيل بعدها (٢).
٥. سليمان بن بلال التيمي، مولا هم، أبو محمد وأبو أيوب المدني، ثقة، من الثامنة، مات سنة سبع وسبعين ومائة (٣).
٦. عمرو بن أبي عمرو ميسرة مولى المطلب المدني، أبو عثمان، ثقة ربما وهم، من الخامسة، مات بعد الخمسين ومائة (٤).
٧. عكرمة مولى ابن عباس، ثقة ثبت (٥).
٨. ابن عباس: عبد الله بن عباس (٦)

-
- (١) ينظر الجرح والتعديل: ١١٠/٢ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ١٢٨ /٢ ، تقريب التهذيب: ٩١/١ ، خلاصة تهذيب تهذيب الكمال: ١٩/١
- (٢) ينظر التاريخ الكبير: ١٧٤/٣ ، الكاشف: ٣٦٨/١ ، تقريب التهذيب: ١٩٠/١
- (٣) ينظر التاريخ الكبير ٤/٤ ، الثقات لابن حبان: ٣٨٨/٦ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٣٧٢/١١ ، الكاشف: ٤٥٧/١ ، تقريب التهذيب: ٢٥٠/١
- (٤) ينظر التاريخ الكبير: ٣٥٩/٦ ، الثقات لابن حبان: ١٨٥/٥ ، تقريب التهذيب: ٤٢٥/١
- (٥) تقدم في ص: ١٠٧.
- (٦) تقدم في ص: ٤٣.

درجة الحديث :

إسناد الحديث متصل وبعض رجاله في مرتبة صدوق والحديث له متابع من رواية البيهقي ^(١) فيتقوى به فيرتقي إسناد الحديث الى الصحيح لغيره والله اعلم

قال الحاكم: (حديث صحيح على شرط البخاري). ^(٢)

قال ابن الملقن: (رواه الحاكم وقال صحيح على شرط البخاري) ^(٣)

حديث رقم ١٣١

قال الخطيب الشربيني: (الغُسْلُ لِ (لِكَافِرٍ) بَعْدَ إِسْلَامِهِ (إِذَا أُسْلِمَ) تَعْظِيمًا لِلْإِسْلَامِ. «وَقَدْ أَمَرَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَيْسَ بْنَ عَاصِمٍ بِهِ لَمَّا أُسْلِمَ، وَكَذَا ثَمَامَةَ بْنَ أَثَالٍ» رَوَاهُمَا ابْنُ خُزَيْمَةَ وَحِبَّانُ) ^(٤)

قال ابن حبان: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْرَبِيِّ بْنِ الصَّبَّاحِ، عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ: «أَنَّهُ أُسْلِمَ فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَغْتَسِلَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ»

(١) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنبَأَ أَبُو الْعَبَّاسِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا مُعَلَّى، وَمَنْصُورُ ابْنِ سَلَمَةَ، قَالَا: ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ / السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الطهارة ، باب الغسل من غسل الميت: ٤٥٦/١ رقم

١٤٦١

(٢) ينظر المستدرک على الصحيحين: ٥٤٣/١ ، فيض القدير: ٣٧٢/٥ ، البدر المنير: ٦٥٨/٤

(٣) تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج: ٥١٧/١

(٤) مغني المحتاج : كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٣٦/١

تخريج الحديث: صحيح ابن حبان (١)، ومسند أحمد (٢)، وسنن أبي داود (٣)،
وسنن الترمذي (٤)، وسنن النسائي (٥)، وصحيح ابن خزيمة (٦)

دراسة الإسناد :

١. عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بُجَيْرِ بْنِ حَازِمِ بْنِ رَاشِدِ الْهَمْدَانِيِّ، أَبُو حَفْصِ السَّمَرَقَنْدِيِّ،
الحافظ محدث (٧).

٢. عمرو بن علي، ثقة حافظ (٨).

٣. يحيى القطان، ثقة متقن حافظ إمام قدوة (٩).

٤. سفيان بن سعيد الثوري ثقة حافظ فقيه عابد امام حجة (١٠).

٥. الأغر بن الصباح التميمي المنقري، مولا هم كوفي، ثقة، من السادسة (١١).

٦. خليفة بن حصين بن قيس بن عاصم التميمي المنقري، ثقة، من الثالثة (١٢).

(١) صحيح ابن حبان: كتاب الطهارة ، باب غسل الكافر إذا أسلم ، ذكر الاستحباب للكافر إذا

أسلم أن يغتسل بماء وسدر: ٤٥/٤ رقم ١٢٤٠

(٢) مسند أحمد: ٢١٦/٣٤ رقم ٢٠٦١١

(٣) سنن أبي داود: كتاب الطهارة ، باب الرجل يسلم فيؤمر بالغسل: ٩٨/١ رقم ٣٥٥

(٤) سنن الترمذي: أبواب السفر ، باب في الاغتسال عندما يسلم الرجل: ٥٠٢/٢ رقم ٦٠٥

(٥) سنن النسائي: كتاب الطهارة ، باب غسل الكافر إذا أسلم: ١٠٩/١ رقم ١٨٨

(٦) صحيح ابن خزيمة: كتاب الوضوء ، باب استحباب غسل الكافر إذا أسلم بماء وسدر: ١

١٢٦/ رقم ٢٥٤

(٧) ينظر تاريخ الإسلام: ٢٤١/٧ ، الأعلام: ٦٠/٥

(٨) تقدم في ص: ٨٨.

(٩) تقدم في ص: ١٣١.

(١٠) تقدم في ص: ٩٠.

(١١) ينظر التاريخ الكبير: ٤٤/٢ ، الثقات للعجلي: ٧١/١ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:

٣١٥/٣ ، الكاشف: ٢٥٤/١ ، تقريب التهذيب: ١١٤/١

(١٢) ينظر التاريخ الكبير: ١٩٢/٣ ، الثقات لابن حبان: ٢٠٩/٤ ، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ٣١٣/٨ ، الكاشف: ٣٧٥/١ ، تقريب التهذيب: ١٩٥/١

٧. قيس بن عاصم بن سنان بن خالد المنقري، صحابي، مشهور بالحلم، نزل البصرة. (١)

درجة الحديث :

إسناد الحديث رجاله كلهم ثقات فيكون الحديث صحيحاً والله اعلم .

قال الأعظمي: (إسناده صحيح) . (٢)

قال ابن السكن: (حديث صحيح) . (٣)

قال شعيب الأرنؤوط: (إسناده صحيح) . (٤)

حديث رقم ١٣٢

قال الخطيب الشربيني: (الغسل ل (لكافر) بعد إسلامه (إذا أسلم) تعظيماً للإسلام. «وقد أمر - صلى الله عليه وسلم - قيس بن عاصم به لما أسلم، وكذا ثمامة بن أثال» رواهما ابنا خزيمَةَ وحبان) (٥)

قال ابن حبان: أخبرنا أبو عروبة، قال: حدثنا سلمة بن شبيب، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أنبأنا عبدُ الله بنُ عمر، وعبيدُ الله بنُ عمر، عن سعيدِ المقبريِّ، عن أبي هريرة، أن ثمامة الحنفيَّ أسير، فكان النبيُّ صلى الله عليه وسلم يعوذُ إليه، فيقول: «ما عندك يا ثمامة؟» فيقول: «إن تقتلُ تقتلُ ذا دم، وإن تمنَّ تمنَّ على شاكِرٍ، وإن تردَّ المالُ تعطَّ ما شئتَ، قال: فكان أصحابُ النبيِّ صلى الله عليه وسلم يُحبُّونَ الفداء، ويقولون: ما نصنعُ بقتلِ هذا، «فمرَّ به النبيُّ صلى الله عليه وسلم يوماً فأسلم، فبعثَ به إلى حائطِ أبي طلحة، فأمره أن يغتسل، فاغتسلَ وصلى ركعتين»، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: «لقد حسنَ إسلامُ صاحبِكُمْ»

(١) ينظر الاصابة في تمييز الصحابة: ٥ / ٣٦٦ ، تقريب التهذيب: ١ / ٤٥٧

(٢) صحيح ابن خزيمة : ١ / ١٢٦

(٣) تحفة الاحوذى: ٣ / ١٨٣

(٤) مسند الإمام أحمد: ٥ / ٦١

(٥) مغني المحتاج : كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ١ / ٤٣٦

تخريج الحديث: أخرجه ابن حبان^(١)، وعبد الرزاق في مصنفه^(٢)، وصحيح ابن خزيمة^(٣)، والبيهقي في الكبرى^(٤)

دراسة الإسناد :

١. أبو عروبة: الحسين بن محمد الحافظ الثقة .^(٥)
٢. سلمة بن شبيب المسمعي النيسابوري، نزيل مكة، ثقة، من كبار الحادية عشرة، مات سنة بضع وأربعين ومائتين .^(٦)
٣. عبد الرزاق بن همام ثقة حافظ .^(٧)
٤. عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، أبو عبد الرحمن العمري المدني، ضعيف عابد، من السابعة، مات سنة إحدى وسبعين ومائة، وقيل بعدها.^(٨)
٥. عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني، أبو عثمان، ثقة ثبت، قدمه أحمد بن صالح على مالك في نافع، وقدمه ابن

(١) صحيح ابن حبان: كتاب الطهارة ، باب غسل الكافر إذا أسلم ، ذكر الأمر بالاعتسال للكافر إذا أسلم: ٤١/٤ رقم ١٢٣٨

(٢) مصنف عبد الرزاق الصنعاني: كتاب أهل الكتاب بسم الله الرحمن الرحيم ، باب ما يجب على الذي يسلم: ٩/٦ رقم ٩٨٣٤

(٣) صحيح ابن خزيمة: كتاب الوضوء ، باب الأمر بالاعتسال إذا أسلم الكافر: ١٢٥/١ رقم ٢٥٣

(٤) السنن الكبرى للبيهقي : كتاب الطهارة ، باب الكافي يسلم فيغتسل: ٢٦٤/١ رقم ٨٠٥

(٥) تقدم في ص: ١٦٤ .

(٦) ينظر الثقات لابن حبان: ٢٨٧/٨ ، الكاشف: ٤٥٣/١ ، تقريب التهذيب: ٢٤٧/١

(٧) تقدم في ص: ١٠٩ .

(٨) ينظر التاريخ الكبير: ١٤٥/٥ ، الكامل في ضعفاء الرجال: ٢٣٣/٥ ، تقريب التهذيب:

٣١٤/١

معين في القاسم عن عائشة على الزهري عن عروة عنها، من الخامسة، مات سنة بضع وأربعين . (١)

٦. سعيد المقبري: سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبري، أبو سعد المدني، ثقة، من الثالثة، تغير قبل موته بأربع سنين، وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسلتان، مات في حدود العشرين ومائة، وقيل قبلها وقيل بعدها. (٢)

٧. أبو هريرة الدوسي (رضي الله عنه) صحابي. (٣)

٨. ثمامة بن أثال بن النعمان بن مسلمة بن عبيد بن ثعلبة بن يربوع بن الدول بن حنفية الحنفي. (٤)

درجة الحديث : إسناده الحديث متصل ورجاله كلهم ثقات فيكون إسناده الحديث صحيحاً والله اعلم .

قال شعيب الأرنؤوط: (إسناده صحيح على شرطهما، عبد الله بن عمر - وإن كان ضعيفاً- تابعه عليه عبيد الله بن عمر، وهو ثقة روى له الشيخان). (٥)

حديث رقم ١٣٣

قال الخطيب الشربيني: (وَقَدْ أُعْتَرِضَ عَلَيْهِ فِي هَذِهِ الدَّعْوَى بِأَنَّهُ قَدْ صَحَّحَ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ حِبَّانَ وَابْنُ السَّكَنِ حَدِيثَ «مَنْ غَسَلَ مِيْتًا فَلْيَغْتَسِلْ») (٦)

قال الترمذي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَّارِبِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ الْمُخْتَارِ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ غَسَلَهُ الْغُسْلُ، وَمِنْ حَمَلِهِ الْوَضُوءُ»

(١) ينظر التاريخ الكبير: ٣٩٥/٥ ، الثقات للعجلي: ٣١٨/١ ، الكاشف: ١٨٥/١ ، تقريب

التهذيب: ٣٧٣/١

(٢) ينظر التاريخ الكبير: ٤٧٤/٣ ، الثقات لابن حبان: ٢٨٤/٤ ، تقريب التهذيب: ٢٣٦/١

(٣) تقدم في ص ٧٧

(٤) ينظر الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ٢١٣/١ ، الاصابة في تمييز الصحابة: ٥٢٥/١

(٥) صحيح ابن حبان: ٤١/٤

(٦) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة : ٤٣٧/١

تخريج الحديث: سنن الترمذي (١) ، ومسند أحمد (٢) ، وسنن أبي داود (٣) ،
وصحيح ابن حبان (٤) ، والبيهقي في الكبرى (٥)

دراسة الإسناد :

١. محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب الأموي البصري، واسم أبي الشوارب
محمد بن عبد الرحمن بن أبي عثمان، صدوق، من كبار العاشرة، مات سنة
أربع وأربعين ومائتين. (٦)

٢. عبد العزيز ابن المختار الدباغ البصري، مولى حفصة بنت سيرين، ثقة، من
السابعة. (٧)

٣. سهيل بن أبي صالح، صدوق تغير حفظه بأخرة. (٨)

٤. أبوه: ذكوان أبو صالح السمان، ثقة ثبت. (٩)

٥. أبو هريرة الدوسي (رضي الله عنه)، صحابي. (١٠)

(١) سنن الترمذي: أبواب الجنائز ، باب ما جاء في الغسل من غسل الميت: ٣ / ٣٠٩ رقم ٩٩٣

(٢) مسند أحمد: ١٥ / ٥٣٤ رقم ٩٨٦٢

(٣) سنن أبي داود: كتاب الجنائز ، باب في الغسل من غسل الميت: ٣ / ٢٠١ رقم ٣١٦١

(٤) صحيح ابن حبان: كتاب الطهارة ، باب نواقض الوضوء ذكر الأمر بالوضوء من حمل

الميت: ٣ / ٤٣٥ رقم ١١٦١

(٥) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الطهارة ، باب الغسل من غسل الميت: ١ / ٤٤٨ رقم ١٤٣٤

(٦) ينظر تاريخ بغداد: ٣ / ٥٩٦ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٢٦ / ١٩ ، تقريب التهذيب:

١ / ٤٩٤ ، تقريب التهذيب: ١ / ٤٩٤ ، المعجم الصغير لراوة الإمام ابن جرير الطبري:

٢ / ٥١٥

(٧) ينظر التاريخ الكبير: ٦ / ٢٤ ، الثقات للعجلي: ١ / ٣٠٦ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:

١٨ / ١٩٥ ، الكاشف: ١ / ٦٥٨ ، تقريب التهذيب: ١ / ٣٥٩

(٨) تقدم في ص: ١٨٢.

(٩) تقدم في ص: ١٨٢.

(١٠) تقدم في ص: ٨٦.

درجة الحديث :

إسناد الحديث متصل وفيه سهيل بن صالح صدوق فيكون إسناد الحديث حسناً والله أعلم .

قال الترمذي: (حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ). (١)
قال النووي: (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ . وَضَعَفَهُ الْجُمْهُورُ . وَبَسَطَ البَيْهَقِيُّ القَوْلَ فِي طَرَقِهِ ، وَقَالَ: " الصَّحِيحُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ) (٢)

حديث رقم ١٣٤

قال الخطيب الشربيني : (وَ يُسَنُّ (التَّبَكُّيرُ إِلَيْهَا) لِغَيْرِ الإِمَامِ وَغَيْرِ ذِي عُنْرٍ يَشُقُّ عَلَيْهِ البُكُورُ لِيَأْخُذُوا مَجَالِسَهُمْ وَيَنْتَظِرُوا الصَّلَاةَ، وَكَبَّرَ الصَّحَابِيُّنَ «عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ المَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ يَكْتُبُونَ الأَوَّلَ فَالأَوَّلَ» (٣)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَالأَعْرَبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الجُمُعَةِ، كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ المَسْجِدِ المَلَائِكَةُ، يَكْتُبُونَ الأَوَّلَ فَالأَوَّلَ، فَإِذَا جَلَسَ الإِمَامُ طَوَّأَ الصُّحُفَ، وَجَاءُوا يَسْتَمْعُونَ الذِّكْرَ»

تخريج الحديث: متفق عليه (٤)، وسنن ابن ماجه (٥)، وسنن النسائي (٦)

-
- (١) ينظر سنن الترمذي: ٣٠٩/٣ ، شرح سنن أبي داود: ٩٢ /٦ ، سبل السلام: ٩٩/١ ،
(٢) خلاصة الأحكام: ٩٤١/٢
(٣) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٣٧/١
(٤) الجامع الصحيح: كتاب بدء الخلق ، باب ذكر الملائكة: ١١١/٤ رقم ٣٢١١ ، صحيح مسلم : كتاب الجمعة ، باب فضل التهجير يوم الجمعة: ٥٨٧/٢ رقم ٨٥٠
(٥) سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء في التهجير الى الجمعة:
٣٤٧/١ رقم ١٠٩٢
(٦) سنن النسائي: كتاب الجمعة ، باب التبكير الى الجمعة: ٩٨/٣ رقم ١٣٨٦

حديث رقم ١٣٥

قال الخطيب الشربيني: (ولخبر الصحيحين «على كل باب من أبواب المسجد مائة يكتبون الأول فالأول، ومن اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة: أي مثل غسلها - ثم راح في الساعة الأولى فكأنما قرب بدنة، ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة، ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشاً أقرن، ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة، ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة، فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر»^(١))

قال الإمام البخاري: حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: أخبرنا مالك، عن سمي، مولى أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح، فكأنما قرب بدنة، ومن راح في الساعة الثانية، فكأنما قرب بقرة، ومن راح في الساعة الثالثة، فكأنما قرب كبشاً أقرن، ومن راح في الساعة الرابعة، فكأنما قرب دجاجة، ومن راح في الساعة الخامسة، فكأنما قرب بيضة، فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر»

تخريج الحديث: تقدم (٢)

حديث رقم ١٣٦

قال الخطيب الشربيني: (ويستحب أن يأتي إليها ماشياً) إن قدر ولم يشق عليه لخبر «من غسل يوم الجمعة واغتسل وبكر وابتكر ومشى ولم يركب ودنا من الإمام فاستمع ولم يلغ كان له بكل خطوة عمل سنة أجر صيامها وقيامها» رواه الترمذي وحسنه والحاكم وصححه^(٣))

قال الترمذي: حدثنا محمود بن غيلان قال: حدثنا وكيع، عن سفيان، وأبي جناب يحيى بن أبي حية، عن عبد الله بن عيسى، عن يحيى بن الحارث، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أوس بن أوس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٣٧/١

(٢) تقدم تخريجه في حديث رقم (١٢٨) من هذه الرسالة ص: ١٨٠.

(٣) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٣٨/١

«مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَغَسَلَ، وَبَكَرَ وَابْتَكَّرَ، وَدَنَا وَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا أَجْرُ سَنَةِ صِيَامُهَا وَقِيَامُهَا»

تخريج الحديث: سنن الترمذي ^(١)، والإمام أحمد ^(٢)، وابن ماجه ^(٣)، وسنن أبي داود ^(٤)، وسنن النسائي ^(٥)، والمستدرک للحاکم ^(٦)
دراسة الإسناد :

١. محمود بن غيلان، ثقة ^(٧)
٢. وكيع بن الجراح، ثقة حافظ عابد. ^(٨)
٣. سفيان بن سعيد، ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة. ^(٩)

(١) سنن الترمذي: أبواب الجمعة ، باب ما جاء في فضل الغسل يوم الجمعة: ٣٦٧/٢ رقم ٤٩٦

(٢) مسند أحمد: ١٦١/٢٨ رقم ١٦٩٦٢

(٣) سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء في الغسل يوم الجمعة: ٣٤٦/١ رقم ١٠٨٧

(٤) سنن أبي داود: كتاب الطهارة ، باب في الغسل يوم الجمعة: ٩٥/١ رقم ٣٤٥

(٥) سنن النسائي: كتاب الجمعة ، باب فضل غسل يوم الجمعة: ٩٥/٣ رقم ١٣٨١

(٦) المستدرک على الصحيحين: كتاب الجمعة ، واما حديث حسان بن عطية: ٤١٨/١ رقم ١٠٤٢

(٧) تقدم في ص: ٢١.

(٨) تقدم في ص: ١٣٥.

(٩) تقدم في ص: ٩٠.

٤. يحيى بن أبي حية الكلبى، أبو جناب مشهور بها، ضعفه لكثرة تدليسه وهو من رجال الطبقة الخامسة في التدليس^(١)، من السادسة، مات سنة خمسين ومائة، أو قبلها^(٢)
٥. عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري، أبو محمد الكوفي، ثقة، فيه تشيع، من السادسة، مات سنة ثلاثين ومائة .^(٣)
٦. يحيى بن الحارث الذماري، أبو عمرو الشامي القارئ، ثقة، من الخامسة، مات سنة خمس وأربعين ومائة، وهو ابن سبعين سنة.^(٤)
٧. أبو الأشعث الصنعاني: شراويل بن آدة، أبو الأشعث الصنعاني الجرمي، ويقال آدة جد أبيه وهو بن شرحبيل بن كليب، ثقة، من الثانية .^(٥)
٨. أوس بن أوس الثقفي (رضي الله عنه)، صحابي، سكن دمشق .^(٦)
- درجة الحديث :** إسناد الحديث رجاله كلهم ثقات فيكون الحديث صحيحاً والله أعلم .

وقال الترمذي: (حديث أوس بن أوس حديث حسن) .^(٧)

-
- (١) الطبقة الخامسة في التدليس: من ضعف بأمر آخر سوى التدليس فحديثهم مردود ولو صرحوا بالسماع الا أن يوثق من كان ضعفه يسيرا كابن لهيعة / ينظر تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس: ١٤/١
- (٢) ينظر الضعفاء ١٣٩/١ ، المجروحين: ١١١/٣ ، الكاشف: ٣٦٤/٢ ، تقريب التهذيب: ٥٨٩/١ ، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس: ٥٧/١
- (٣) ينظر التاريخ الكبير: ١٦٤/٥ ، الثقات للعجلي: ٥٠/٢ ، الكاشف: ٥٨٣/١ ، تقريب التهذيب: ٣١٧/١
- (٤) ينظر التاريخ الكبير: ٢٦٧/٨ ، الثقات لابن حبان: ٥٣٠/٥ ، الكاشف: ٣٦٣/٢ ، تقريب التهذيب: ٥٨٩/١
- (٥) ينظر التاريخ الكبير: ٢٥٥/٤ ، الثقات لابن حبان: ٣٦٥/٤ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٤٠٨ /١٢ ، الكاشف: ٤٨٢/١ ، تقريب التهذيب: ٢٦٤/١
- (٦) ينظر الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ١١٩/١ ، تقريب التهذيب: ١١٥/١
- (٧) ينظر سنن الترمذي: ٣٦٧/٢ ، جامع المسانيد والسنن: ٣٣١/١ ، شرح سنن أبي داود: ١٦٨/٢ ، قوت المغتذي على جامع الترمذي: ٢١٥/١

قال شعيب الأرنؤوط: (إسناده صحيح). (١)

حديث رقم ١٣٧

قال الخطيب الشربيني: (وَالسُّنَّةُ أَنْ لَا يَرْكَبَ فِيهَا وَلَا فِي عِيدٍ وَلَا فِي جِنَازَةٍ وَلَا فِي عِيَادَةِ مَرِيضٍ ذَهَابًا كَمَا قَالَه الرَّافِعِيُّ وَغَيْرُهُ إِلَّا لِعُذْرِ فَيْرَكَبُ. أَمَّا فِي الرَّجُوعِ فَهُوَ مُخَيَّرٌ بَيْنَ الْمَشْيِ وَالرُّكُوبِ لِأَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «رَكِبَ فِي رُجُوعِهِ مِنْ جِنَازَةِ أَبِي الدَّحْدَاحِ» رَوَاهُ ابْنُ حَبَانَ وَغَيْرُهُ) (٢)

قال ابن حبان: أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جِنَازَةِ أَبِي الدَّحْدَاحِ، فَلَمَّا صَلَّى عَلَيْهَا أُتِيَ بِفَرَسٍ فَرَكِبَهُ وَنَحْنُ نَسْعَى خَلْفَهُ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَمْ مِنْ عَذَقٍ مُدَلَّى لِأَبِي الدَّحْدَاحِ فِي الْجَنَّةِ»

تخريج الحديث: صحيح ابن حبان (٣)، ومسنند أحمد (٤)، وسنن النسائي (٥)، والبيهقي في الكبرى (٦)

دراسة الإسناد :

١. عُمَرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، أَبُو إِسْحَاقَ السَّخْتِيَانِيُّ، مَاتَ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَلَاثِمِئَةٍ

مُحَدَّثٌ جُرْجَانٌ وَمُسْنَدُهَا كَانَ، ثِقَةً ثَبَتًا، كَثِيرَ التَّصْنِيفِ. (٧)

٢. مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثِقَةٌ. (٨)

(١) مسند أحمد: ١٠/٤

(٢) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في الأغسال المسنونة: ٤٣٨/١

(٣) صحيح ابن حبان: كتاب أخباره صلى الله عليه وسلم ..، ذكر أبي الدحداح الانصاري

رضي الله عنه: ١١١/١٦ رقم ٧١٥٧

(٤) مسند أحمد: ٤٩٥/٣٤ رقم ٢٠٩٧٦

(٥) سنن النسائي: كتاب الجنائز، باب الركوب بعد الفراغ من الجنائز: ٨٥/٤ رقم ٢٠٢٦

(٦) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الطهارة، باب طهارة عرق الدواب ولعابها: ٣٨٦/١ رقم

١٢٠٤

(٧) ينظر تاريخ الإسلام: ٩١/٧، الأعلام: ٧١/٥

(٨) تقدم في ص: ٦١.

٣. أبو داود: سليمان بن داود بن الجارود أبو داود الطيالسي البصري، ثقة، حافظ، غلط في أحاديث، من التاسعة، مات سنة أربع ومائتين (١).

٤. شعبة بن الحجاج ثقة حافظ متقن (٢).

٥. سماك بن حرب، صدوق (٣).

٦. جابر بن سمرة بن جنادة السوائي (رضي الله عنه)، صحابي بن صحابي، نزل الكوفة، ومات بها بعد سنة سبعين (٤).

درجة الحديث : إسناده متصل وفيه سماك بن حرب صدوق فيكون

إسناده الحديث حسناً والله اعلم .

قال شعيب الأرنؤوط: (إسناده حسن على شرط مسلم). (٥)

حديث رقم ١٣٨

قال الخطيب الشربيني: (بسكينة) إذا لم يضق بعض الوقت كما قيده في الروضة وأصلها حديث الصحيحين أنه - صلى الله عليه وسلم - قال «إذا أتيتُم الصلاة فعليكم بالسكينة» (٦)

قال الإمام البخاري: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا شيبان، عن يحيى، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، قال: بينما نحن نصلّي مع النبي صلى الله عليه وسلم إذ سمع جلبة رجال، فلما صلى قال: «ما شأنكم؟» قالوا: استعجلنا إلى الصلاة؟ قال: «فلا تفعلوا إذا أتيتُم الصلاة فعليكم بالسكينة، فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا»

(١) ينظر التاريخ الكبير: ١٠/٤ ، الثقات للعجلي: ٤٢٧/١ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:

٤٠١/١١ ، الكاشف: ٤٥٨/١ ، تقريب التهذيب: ٢٥٠/١

(٢) تقدم في ص: ٢١.

(٣) تقدم في ص: ١٤٨.

(٤) ينظر أسد الغابة: ٤٨٨/١ ، تقريب التهذيب: ١٣٦/١

(٥) ينظر مسند أحمد: ٩٠/٥ ، صحيح ابن حبان: ١١١/١٦

(٦) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة : ٤٣٨/١

تخريج الحديث: متفق عليه (١)، وسنن الدارمي (٢)، وصحيح ابن خزيمة (٣)

حديث رقم ١٣٩

قال الخطيب الشربيني: (و) يُسَنُّ (أَنْ يَشْتَغَلَ فِي طَرِيقِهِ وَحُضُورِهِ) قَبْلَ
الْخُطْبَةِ (بِقِرَاءَةٍ أَوْ ذِكْرِ) لِقَوْلِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُصَلِّي
عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ مَا لَمْ يُحْدِثْ
وَإِنَّ أَحَدَكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتْ الصَّلَاةُ تَحْبِسُهُ» رَوَاهُ الشَّيْخَانُ (٤)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ
الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " الْمَلَائِكَةُ
تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ، مَا لَمْ يُحْدِثْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، لَا
يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتْ الصَّلَاةُ تَحْبِسُهُ لَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْقَلِبَ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا
الصَّلَاةُ "

(١) الجامع الصحيح : كتاب الأذان ، باب قول الرجل فانتنا الصلاة: ١٢٩/١ رقم ٦٣٥ ، صحيح
مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب استحباب اتيان الصلاة بوقار وسكينة والنهي

عن اتيانها سعيًا: ٤٢١/١ رقم ٦٠٣

(٢) سنن الدارمي: كتاب الصلاة ، باب كيف يمشي الى الصلاة: ٨١٤/٢ رقم ١٣٢٠

(٣) صحيح ابن خزيمة: كتاب الإمامة في الصلاة (...) ، باب المسبوق ببعض الصلاة ..):

٧١/٣ رقم ١٦٤٤

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة : ٤٣٨/١

تخريج الحديث: متفق عليه (١)، وسنن أبي داود (٢)، وسنن الترمذي (٣)، وسنن النسائي (٤)

حديث رقم ١٤٠

قال الخطيب الشربيني: (وَلَا يَتَخَطَّى) رِقَابَ النَّاسِ لَأَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «رَأَى رَجُلًا يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ، فَقَالَ لَهُ: اجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ وَأَنْيْتَ» أَي تَأَخَّرْتَ، رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانٍ وَالْحَاكِمُ (٥)

قال ابن حبان: أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُوْفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ صَالِحٍ، عَنِ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا إِلَى جَنْبِ الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ النَّاسَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ وَأَنْيْتَ»

(١) الجامع الصحيح : كتاب الأذان ، من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد:

١٣٢/١ رقم ٦٥٩، صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب فضل صلاة

الجماعة وانتظار الصلاة : ٤٥٩/١ رقم ٦٤٩

(٢) سنن أبي داود: كتاب الصلاة ، باب فيفضل القعود في المسجد : ١٢٧/١ رقم ٤٦٩

(٣) سنن الترمذي: أبواب الصلاة ، باب ما جاء في القعود في المسجد وانتظار الصلاة من

الفضل: ١٥٠/٢ رقم ٣٣٠

(٤) سنن النسائي: كتاب المساجد ، باب الترغيب في الجلوس في المسجد وانتظار الصلاة:

٥٥/٢ رقم ٧٣٣

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة: ٤٣٩/١

تخريج الحديث: صحيح ابن حبان ^(١)، ومسند أحمد ^(٢)، والمستدرک للحاکم ^(٣)، والبيهقي في الكبرى ^(٤)

دراسة الإسناد :

١. الحسن بن سفيان بن عامر بن عبد العزيز بن النعمان الشيباني النسوي، أبو العباس الحافظ، مات سنة ثلاث وثلثمائة. ^(٥)
٢. حرملة بن يحيى بن حرملة بن عمران، أبو حفص التجيبي المصري، صاحب الشافعي، صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة ثلاث أو أربع وأربعين ومائتين. ^(٦)
٣. ابن وهب: عبدالله بن وهب، الفقيه ثقة حافظ عابد. ^(٧)
٤. معاوية بن صالح بن حدير الحضرمي، أبو عمرو وأبو عبد الرحمن الحمصي، قاضي الأندلس، صدوق، له أوهام، من السابعة، مات سنة ثمان وخمسين ومائة، وقيل بعد السبعين. ^(٨)
٥. أبو الزاهرية: هو حدير بن كريب الحضرمي، الحمصي، صدوق، من الثالثة، مات على رأس المائة. ^(٩)

(١) صحيح ابن حبان: كتاب الصلاة، باب صلاة الجمعة، ذكر الزجر عن تخطي رقاب الناس

يوم الجمعة: ٢٩/٧ رقم ٢٧٩٠

(٢) مسند أحمد: ٢٩/٢٣٩ رقم ١٧٦٩٧

(٣) المستدرک على الصحيحين : كتاب الجمعة ، واما حديث حسان بن عطية: ٤٢٤/١ رقم

١٠٦١

(٤) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجمعة، باب لا يتخطى رقاب الناس: ٣/٣٢٦ رقم ٥٨٨٦

(٥) ينظر تاريخ الإسلام: ٦٦/٧، لسان الميزان: ٥٢/٣

(٦) ينظر التاريخ الكبير: ١٥٦/١، الكاشف: ٣١٧/١، تقريب التهذيب: ١٥٦/١

(٧) تقدم في ص: ٨٥.

(٨) ينظر التاريخ الكبير: ٣٣٥/٧، الكاشف: ٢٧٦/٢، تقريب التهذيب: ٥٣٨/١

(٩) ينظر التاريخ الكبير: ٩٨/٣، الجرح والتعديل: ٢٩٥/٣، تقريب التهذيب: ١٥٤/١

٦. عبد الله بن بسر المازني (رضي الله عنه)، صحابي صغير، ولأبيه صحبة، مات سنة ثمان وثمانين، وقيل ست وتسعين وله مائة سنة، وهو آخر من مات بالشام من الصحابة. (١)

درجة الحديث :

إسناد الحديث متصل وبعض رجاله بمرتبة صدوق والحديث له شاهد من رواية ابن ماجه (٢) فيتقوى به فيرتقي إسناد الحديث الى الصحيح لغيره والله أعلم.

قال الأعظمي: (إسناده صحيح). (٣)

قال الحاكم: (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ). (٤)

قال النووي: (رَوَايَةُ الْحَاكِمِ وَالْبَيْهَقِيِّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ). (٥)

قال شعيب الأرنؤوط: (إسناده حسن على شرط مسلم). (٦)

حديث رقم ١٤١

قال الخطيب الشربيني: (و) يُسْنُ (أَنْ يَتَزَيَّنَ) حَاضِرُ الْجُمُعَةِ الذَّكْرُ (بِأَحْسَنِ ثِيَابِهِ وَطِيبٍ) لِحَدِيثِ «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَبَسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ وَمَسَّ مِنْ طِيبٍ إِذَا كَانَ عِنْدَهُ ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ وَلَمْ يَتَخَطَّ أَعْنَاقَ النَّاسِ ثُمَّ صَلَّى مَا كَتَبَ اللَّهُ ثُمَّ أَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ إِمَامُهُ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِهِ كَانَ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ جُمُعَتِهِ الَّتِي قَبْلَهَا» رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ وَالْحَاكِمُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ (٧)

(١) ينظر الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ٨٧٤/٣ ، تقريب التهذيب: ٢٩٧/١

(٢) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ / سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء في

النهي عن تخطي الناس: ٣٥٤/١ رقم ١١١٥

(٣) صحيح ابن خزيمة: ٣٥٣/٢

(٤) ينظر المستدرك على الصحيحين: ٤٢٤/١ ، شرح القسطلاني إرشاد الساري لشرح صحيح

البخاري: ١٧٦/٢

(٥) خلاصة الأحكام: ٧٨٥/٢

(٦) ينظر مسند أحمد: ١٨٨/٤ ، صحيح ابن حبان: ٢٩/٧

(٧) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجمعة ، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٣٩/١

قال ابن حبان: أَخْبَرَنَا ابْنُ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا الدَّورْقِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَأَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَا: سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاسْتَنَّ، وَمَسَّ مِنْ طَيْبٍ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ، وَلَيْسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَلَمْ يَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ، ثُمَّ رَكَعَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَرَكَعَ، ثُمَّ أَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ إِمَامُهُ حَتَّى يُصَلِّيَ، كَانَتْ كَفَّارَةً مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الَّتِي كَانَتْ قَبْلَهَا»

تخريج الحديث: صحيح ابن حبان (١)، ومسند أحمد (٢)، وسنن أبي داود (٣)، وصحيح ابن خزيمة (٤)، والمستدرک للحاکم (٥)

دراسة الإسناد :

١. ابن خزيمة: هو محمد بن إسحاق بن خزيمة بن صالح بن بكر السلمي، الحافظ، الحجة، الفقيه، شيخ الإسلام، إمام الأئمة، أبو بكر السلمي، النيسابوري، الشافعي، صاحب التصانيف (٦).
٢. الدورقي : هو أحمد بن إبراهيم بن كثير بن زيد الدورقي النكري البغدادي، ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة ست وأربعين ومائتين (٧).

(١) صحيح ابن حبان: كتاب الصلاة ، باب صلاة الجمعة ، ذكر البيان بأن السواك ولبس المرء

أحسن ثيابه من شرائط: ١٦/٧ رقم ٢٧٧٨

(٢) مسند أحمد: ١٨ / ٢٩٢ رقم ١١٧٦٨

(٣) سنن أبي داود: كتاب الطهارة ، باب في الغسل يوم الجمعة: ٩٤/١ رقم ٣٤٣

(٤) صحيح ابن خزيمة: كتاب الجمعة ، باب فضيلة التطيب والتسوك ولبس أحسن ما يجد (...):

١٣٠/٣ رقم ١٧٦٢

(٥) المستدرک على الصحيحين: كتاب الجمعة ، وأما حديث حسان بن عطية: ٤١٩/١ رقم

١٠٤٦

(٦) ينظر سير أعلام النبلاء: ٣٦٥/١٤ ، طبقات الشافعيين: ٢١٩/١ ، الأعلام: ٢٩/٦

(٧) ينظر التاريخ الكبير: ٢٢/١ ، الثقات للعجلي: ٤٠٠/١ ، الكاشف: ١٥٣/٢ ، تقريب

التهذيب: ٤٦٥/١

٣. إسماعيل بن إبراهيم ابن عليّة ، ثقة حافظ .^(١)
٤. محمد بن إسحاق، صدوق يدلّس وهو من رجال الطبقة الرابعة في التّدليس.^(٢)
٥. محمد بن إبراهيم بن الحارث بن خالد التيمي، أبو عبد الله المدني، ثقة، له أفراد، من الرابعة، مات سنة عشرين ومائة على الصحيح.^(٣)
٦. أبو سلمة بن عبد الرحمن، ثقة مكثر .^(٤)
٧. أسعد بن سهل بن حنيف (رضي الله عنه)، وقيل: سعد بن سهل الأنصاري، أبو أمّامة، معروف بكنيته، معدود في الصحابة، له رؤية، ولم يسمع من النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مات سنة مائة وله اثنتان وتسعون .^(٥)
٨. أبو هريرة الدوسي (رضي الله عنه)، صحابي .^(٦)
٩. أبو سعيد الخدري (رضي الله عنه)، صحابي .^(٧)

درجة الحديث :

إسناد الحديث متصل وفيه محمد بن اسحاق صدوق فيكون إسناد الحديث حسناً والله أعلم .

قال ابن الملقن: (هذا حديث صحيح) .^(٨)

قال الأعظمي: (إسناده حسن) .^(٩)

-
- (١) تقدم في ص: ١٠٢ .
 - (٢) تقدم في ص: ١٠٤ .
 - (٣) ينظر التاريخ الكبير: ٢٢/١ ، الثقات للعجلي: ٤٠٠/١ ، الكاشف: ١٥٣/٢ ، تقريب التهذيب: ٤٦٥/١
 - (٤) تقدم في ص: ٨٦ .
 - (٥) ينظر أسد الغابة : ٢٠٦ / ١ ، تقريب التهذيب: ١٠٤/١
 - (٦) تقدم في ص: ٨٦ .
 - (٧) تقدم في ص: ١٤٤ .
 - (٨) صحيح ابن خزيمة: ١٣٠/٣
 - (٩) البدر المنير: ٦٧٠/٤

حديث رقم ١٤٢

قال الخطيب الشربيني: (وَأَفْضَلُ ثِيَابِهِ الْبَيْضُ لَخَيْرِ «الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمْ الْبَيَاضَ فَإِنَّهَا خَيْرٌ ثِيَابِكُمْ وَكَفَنُوا فِيهَا مَوْتَكُمْ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ)^(١)

قال الترمذي: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَانَ بْنِ خَثِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضَ، فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ، وَكَفَنُوا فِيهَا مَوْتَكُمْ»

تخريج الحديث: سنن الترمذي^(٢)، ومسنند أحمد^(٣)، وسنن ابن ماجه^(٤) وسنن أبي داود^(٥)،، وصحيح ابن حبان^(٦)

دراسة الإسناد:

١. قتيبة بن سعيد، ثقة ثبت^(٧).
٢. بشر بن المفضل، ثقة ثبت عابد^(٨).
٣. عبد الله بن عثمان بن خثيم القاري المكي، أبو عثمان، صدوق، من الخامسة مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة^(٩).
٤. سعيد بن جبير، ثقة ثبت فقيه^(١٠).

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة : ٤٤٠/١

(٢) سنن الترمذي: أبواب الجنائز ، باب ما يستحب من الاكفان: ٣/ ٣١٠ رقم ٩٩٤

(٣) مسند أحمد: ٩٤/٤ رقم ٢٢١٩

(٤) سنن ابن ماجه: كتاب اللباس ، باب البياض من الثياب: ١١٨١/٢ رقم ٣٥٦٦

(٥) سنن أبي دواد: كتاب الطب ، باب في الامر بالكحل: ٨/٤ رقم ٣٨٧٨

(٦) صحيح ابن حبان: كتاب اللباس وآدابه ، باب ذكر الأمر بلبس البياض من الثياب (...): ٢٤٢/١٢ رقم ٥٤٢٣

(٧) تقدم في ص: ١١٩.

(٨) تقدم في ص: ١٧٦.

(٩) ينظر التاريخ الكبير: ١٤٦/٥ ، الجرح والتعديل: ١١١/٥ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٢٧٩/١٥ ، الكاشف: ٥٢٧/١ ، تقريب التهذيب: ٣١٣/١

(١٠) تقدم في ص: ٥٠.

٥. ابن عباس: عبد الله بن عباس (رضي الله عنه)، صحابي. (١)

درجة الحديث :

إسناد الحديث متصل وفيه عبد الله بن عثمان صدوق والحديث له شاهد من رواية النسائي (٢) فيتقوى به فيرتقي إسناد الحديث الى الصحيح لغيره والله اعلم .
قال الترمذي: (حديث ابن عباس حديث حسن صحيح) . (٣)
قال شعيب الأرنؤوط (إسناده صحيح) . (٤)

حديث رقم ١٤٣

قال الخطيب الشربيني: ثُمَّ مَا صَبَغَ غَزْلُهُ قَبْلَ نَسْجِهِ كَالْبُرْدِ لَنَا مَا صَبَغَ مَنْسُوجًا إِذْ يُكْرَهُ لُبْسُهُ كَمَا قَالَهُ الْبَنْدِيجِيُّ وَغَيْرُهُ وَلَمْ يَلْبَسْهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَلَيْسَ الْبُرْدُ رَوَى الْبَيْهَقِيُّ عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «كَانَ لَهُ بُرْدٌ يَلْبَسُهُ فِي الْعِيدِ وَالْجُمُعَةِ» (٥)

قال البيهقي: أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الصَّقَّارِ، ثنا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَلْبَسُ بُرْدَهُ الْأَحْمَرَ فِي الْعِيدِ وَالْجُمُعَةِ "

تخريج الحديث: أخرجه البيهقي في الكبرى (٦)

(١) تقدم في ص: ٤٣.

(٢) أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ سَمْرَةَ / السنن

الكبرى للنسائي: كتاب ، الأمر بلبس الثياب البيض: ٤١٧/٨ رقم ٩٥٦٦

(٣) ينظر سنن الترمذي: ٣١٠/٣ ، تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج: ٥٩٠/١ ، عمدة القاري

شرح صحيح البخاري: ٧/٢٢ ، دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين: ٢٥٩/٥

(٤) ينظر مسند أحمد: ٢٤٧/١ ، صحيح ابن حبان: ٢٤٢/١٢

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٤٠/١

(٦) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجمعة ، باب ما يستحب من الارتداء ببرد : ٣٥٠/٣ رقم

دراسة الإسناد :

١. أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان بن محمد بن الفرّج بن سعيد الأهوازي، النيسابوري، الحافظ الثقة، محدث ابن محدث، مات سنة خمس عشرة وأربعمائة. (١)
٢. أحمد بن عبيد بن إسماعيل، الحافظ الثقة، الإمام أبو الحسن البصري الصفار، مات سنة اثنتين وخمسين وثلثمائة. (٢)
٣. إسماعيل القاضي: إسماعيل بن إسحاق، أبو إسحاق، الإمام العلامة الحافظ شيخ الإسلام، مولاهم البصري، المالكي، قاضي بغداد، مات سنة اثنتين وثمانين ومائتين (٣)
٤. مسدد بن مسرهد، ثقة حافظ. (٤)
٥. حفص بن غياث شيخ يروي عن ميمون بن مهران، مجهول، من الثامنة. (٥)
٦. حجاج بن أرطاة بن ثور بن هبيرة النخعي، أبو أرطاة الكوفي القاضي أحد الفقهاء، صدوق، كثير الخطأ والتدليس، وهو من رجال الطبقة الرابعة في التدليس، من السابعة، مات سنة خمس وأربعين ومائة. (٦)

-
- (١) ينظر تاريخ جرجان: ٥٤٨/١، تاريخ بغداد: ٢٣٢/١٢، تاريخ الإسلام: ٢٥٧/٩، المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور ٤١٠/١
 - (٢) ينظر تاريخ دمشق: ٢٨٩/٧١، سير أعلام النبلاء: ٤٤١/١٥
 - (٣) ينظر الجرح والتعديل: ١٥٨/٢، تاريخ بغداد: ٢٧٢/٧، سير أعلام النبلاء: ٣٣٩/١٣
 - (٤) تقدم في ص: ١٣١.
 - (٥) ينظر الجرح والتعديل: ١٨٦/٣، الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي: ٢٢٥/١، تقريب التهذيب: ١٧٣/١
 - (٦) ينظر الجرح والتعديل: ١٥٤/٣، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٤٢٠/٥، الكاشف: ٣١١/١، تقريب التهذيب: ١٥٢/١

٧. أبو جعفر: هو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب السجاد، أبو جعفر الباقر، روى عن جابر، ثقة فاضل، من الرابعة، مات سنة بضع عشرة ومائة. (١)

٨. جابر بن عبد الله، (رضي الله عنه)، صحابي. (٢)

درجة الحديث :

إسناد الحديث فيه حفص بن غياث مجهول والحجاج صدوق مدلس وقد جاءت رواية بالعنعنة ولم اجد له تصريحاً بالسماع فيكون الحديث ضعيفاً والله أعلم .

قال النووي: (رواه ابن خزيمة، والبيهقي، وإسناده ضعيف). (٣)

حديث رقم ١٤٤

قال الخطيب الشربيني: (ويسن دقن. ما يزيله من شعر وظفر ودم، والتوقيت في إزالة الشعر والظفر بالطول يختلف باختلاف الأشخاص والأحوال، وعن أنس أنه قال: أقت لنا في ذلك أنه لا يترك أكثر من أربعين ليلة) (٤)

قال الإمام مسلم: حدثنا يحيى بن يحيى، وقنينة بن سعيد، كلاهما عن جعفر، قال: يحيى، أخبرنا جعفر بن سليمان، عن أبي عمران الجوني، عن أنس بن مالك، قال: - قال أنس - «وقت لنا في قص الشارب، وتقليم الأظفار، وننف الأبط، وحلق العانة، أن لا نترك أكثر من أربعين ليلة»

(١) ينظر التاريخ الكبير: ١/١٨٣ ، الثقات للعجلي: ١/٤١٠ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:

١٣٦/٢ ، الكاشف: ٢/٢٠٢ ، تقريب التهذيب: ١/٤٩٧

(٢) تقدم في ص: ٣١.

(٣) خلاصة الأحكام: ٢/٨٢٠

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ١/٤٤٠

تخريج الحديث: صحيح مسلم^(١)، وسنن ابن ماجه^(٢)، وسنن أبي داود^(٣)،
وسنن الترمذي^(٤)، وسنن النسائي^(٥)

حديث رقم ١٤٥

قال الخطيب الشربيني: (قُلْتُ وَأَنْ يَقْرَأَ الْكَهْفَ يَوْمَهَا وَلَيْتَهَا) لِقَوْلِهِ - صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «مَنْ قَرَأَ الْكَهْفَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ مَا بَيْنَ
الْجُمُعَتَيْنِ» رَوَاهُ الْحَاكِمُ وَقَالَ: صَاحِحُ الْإِسْنَادِ^(٦)

قال الحاكم: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ،
ثنا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثنا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَ أَبُو هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مَجَلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ
أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ مَنْ
قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ»
تخريج الحديث: المستدرک للحاکم^(٧)، والبيهقي في الكبرى^(٨)

دراسة الإسناد :

١. أبو بكر: محمد بن المؤمل بن الحسن بن عيسى بن ماسرجس النيسابوري
الإمام، رئيس نيسابور، مات سنة خمسين وثلثمائة^(٩).

(١) صحيح مسلم: كتاب الطهارة ، باب خصال الفطرة: ٢٢٢/١ رقم ٢٥٨
(٢) سنن ابن ماجه : كتاب الطهارة وسنتها ، باب الفطرة: ١٠٨/١ رقم ٢٩٥
(٣) سنن أبي داود: كتاب الترجل ، باب في أخذ الشارب: ٨٤/٤ رقم ٤٢٠٠
(٤) سنن الترمذي: أبواب الأدب ، باب في التوقيت في تعليم الأظفار وأخذ الشارب: ٩٢/٥ رقم

٢٧٥٩

(٥) سنن النسائي : كتاب الطهارة ، باب التوقيت في ذلك : ١٥/١ رقم ١٤
(٦) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٤٠/١
(٧) المستدرک على الصحيحين : كتاب التفسير ، تفسير سورة الكهف ، بسم الله الرحمن
الرحيم: ٣٩٩/٢ رقم ٣٣٩٢
(٨) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجمعة ، باب ما يؤمر به في ليلة الجمعة ويومها (...):

٣٥٣/٣ رقم ٥٩٩٦

(٩) ينظر سير أعلام النبلاء: ٢٣/١٦ ، رجال الحاكم في المستدرک: ٣٠٠/٢

٢. الفضل بن محمد أبو محمد الشعراني، الإمام الحافظ الثقة، كان ادبياً عابداً عارفاً بالرجال، كان يرسل شعره، فلقب بالشعراني، مات سنة اثنتين وثمانين ومائتين.^(١)

٣. نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث الخزاعي، أبو عبد الله المروزي، نزيل مصر، صدوق، يخطىء كثيراً، فقيه عارف بالفرائض، من العاشرة، مات سنة ثمان وعشرين ومائتين على الصحيح، وقد تتبع ابن عدي ما أخطأ فيه وقال باقي حديثه مستقيم.^(٢)

٤. هشيم بن بشير بن القاسم بن دينار السلمى أبو معاوية ابن أبي خازم الواسطي، ثقة ثبت كثير التدليس والارسال الخفي وقد روى عن أبو هاشم الرماني، وروى عنه نعيم بن حماد، وهو من رجال الطبقة الثالثة في التدليس، من السابعة مات سنة ثلاث وثمانين ومائة وقد قارب الثمانين.^(٣)

٥. أبو هاشم الرماني الواسطي، اسمه يحيى بن دينار، وقيل بن الأسود، وقيل بن نافع، ثقة، من السادسة، مات سنة اثنتين وعشرين، وقيل سنة خمس وأربعين ومائة.^(٤)

٦. أبو مجلز: لاحق بن حميد بن سعيد السدوسي البصري، أبو مجلز مشهور بكنيته، ثقة، من كبار الثالثة، مات سنة ست، وقيل تسع ومائة وقيل قبل ذلك.^(٥)

(١) ينظر تاريخ دمشق: ٣٦٣/٤٨، سير أعلام النبلاء: ٣١٧/١٣، لسان الميزان: ٤٤٨/٤

(٢) ينظر التاريخ الكبير: ١٠٠/٨، الجرح والتعديل: ٤٦٣/٨، الكاشف: ٣٢٤/٢، تقريب التهذيب: ٥٦٤/١

(٣) ينظر تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٢٧٢/٣٠، الكاشف: ٣٣٨/٢، تقريب التهذيب: ٥٧٤/١

(٤) ينظر التاريخ الكبير: ٢٧١/٨، رجال صحيح مسلم: ٣٣٨/٢، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٣٦٢/٣٤، الكاشف: ٤٦٩/٢، تقريب التهذيب: ٦٨٠/١

(٥) ينظر التاريخ الكبير: ٢٧١/٨، رجال صحيح مسلم: ٣٣٨/٢، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٣٦٢/٣٤، الكاشف: ٤٦٩/٢، تقريب التهذيب: ٦٨٠/١

٧. قيس بن عباد الضبعي، أبو عبد الله البصري، ثقة، من الثانية مخضرم، مات بعد الثمانين، ووهم من عده في الصحابة (١).

٨. أبو سعيد الخدري (رضي الله عنه)، صحابي (٢).

درجة الحديث :

إسناد الحديث متصل وفيه نعيم بن حماد صدوق فيكون إسناد الحديث حسناً والله أعلم .

قال الحاكم: (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ) . (٣)

قال ابن حجر: (حديث حسن) . (٤)

حديث رقم ١٤٦

قال الخطيب الشربيني: (قُلْتُ وَأَنْ يَقْرَأَ الْكَهْفَ يَوْمَهَا وَلَيْتَهَا) لِقَوْلِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «مَنْ قَرَأَ الْكَهْفَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ» رَوَاهُ الْحَاكِمُ وَقَالَ: صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَرَوَى الدَّارِمِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ «مَنْ قَرَأَهَا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ» (٥)

قال الدارمي: حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مَجَلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ»

(١) ينظر التاريخ الكبير: ٧ / ١٤٥ ، تاريخ دمشق: ٤٣٤/٤٩ ، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ٦٤/٢٤ ، تقريب التهذيب: ٤٥٧/١

(٢) تقدم في ص: ١٤٤ .

(٣) ينظر المستدرک على الصحيحين: ٣٩٩/٢ ، المتجر الرابع في ثواب العمل الصالح:

١٧٨/١

(٤) ينظر فيض القدير: ١٩٨/٦ ، نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار: ٣٩/٥

(٥) مغني المحتاج : كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٤٠/١

تخريج الحديث: سنن الدارمي (١)، والبيهقي في الكبرى (٢)
دراسة الإسناد :

١. أبو النعمان: محمد بن الفضل السدوسي، أبو النعمان البصري، لقبه عارم، ثقة ثبت، تغير في آخر عمره، من صغار التاسعة، مات سنة ثلاث أو أربع وعشرين ومائتين. (٣)
٢. هشيم بن بشير السلمي، ثقة ثبت كثير التدليس والارسال الخفي وهو من رجال الطبقة الثالثة في التدليس. (٤)
٣. أبو هاشم الرماني: يحيى بن دينار، ثقة. (٥)
٤. أبو مجلز: لاحق بن حميد، ثقة. (٦)
٥. قيس بن عباد الضبعي، ثقة. (٧)
٦. أبو سعيد الخدري (رضي الله عنه)، صحابي. (٨)

درجة الحديث :

إسناد الحديث متصل ورجاله كلهم ثقات فيكون إسناد الحديث صحيحاً والله أعلم .

قال حسين سليم أسد: (إسناده صحيح إلى أبي سعيد وهو موقوف عليه) . (٩)

(١) سنن الدارمي: ومن كتاب فضائل القرآن ، باب في فضل سورة الكهف: ٢١٤٣/٤ رقم ٣٤٥٠

(٢) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجمعة ، باب ما يؤمر به في ليلة الجمعة ويومها: ٣٥٣/٣ رقم ٥٩٩٦

(٣) ينظر التاريخ الكبير: ٢٠٨/١ ، الثقات للعجلي: ٤١١/١ ، الكاشف: ٢١٠/٢ ، تقريب التهذيب: ٥٠٢/١

(٤) تقدم في ص: ٢٠٨.

(٥) تقدم في ص: ٢٠٨.

(٦) تقدم في ص: ٢٠٨.

(٧) تقدم في ص: ٢٠٩.

(٨) تقدم في ص: ١٤٤.

(٩) سنن الدارمي : ٢١٤٣/٤

حديث رقم ١٤٧

قال الخطيب الشربيني: وفي بعض الطرق «غفر له إلى الجمعة الأخرى وفضل ثلاثة أيام وصلى عليه ألف ملك حتى يصبح وعوفي من الداء ذات الجنب والبرص والجذام وفتنة الدجال»^(١)

قال العراقي: حديث ابن عباس وأبي هريرة «من قرأ سورة الكهف ليلة الجمعة أو يوم الجمعة أعطي نورا من حيث يقرأها إلى مكة وغفر له إلى يوم الجمعة الأخرى وفضل ثلاثة أيام وصلى عليه سبعون ألف ملك حتى يصح وعوفي من الداء والذبيبة وذات الجنب والبرص والجذام وفتنة الدجال»^(٢)

حديث رقم ١٤٨

قال الخطيب الشربيني: والجمعة مشبهة بها لما فيها من اجتماع الخلق وفي الكهف ذكر أهوال القيامة وفي الدارمي أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «اقرأوا سورة هود يوم الجمعة»^(٣)

قال الدارمي: حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا همام، حدثنا أبو عمران الجوني، عن عبد الله بن رباح، عن كعب، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اقرأوا سورة هود يوم الجمعة»

تخريج الحديث: سنن الدارمي^(٤)

دراسة الإسناد:

١. مسلم بن إبراهيم، ثقة مأمون .^(٥)

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٤٠/١

(٢) قال العراقي: لم أجد من حديثهما /ينظر المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخريج

ما في الإحياء من الأخبار (مطبوع بهامش إحياء علوم الدين): ٢٢١/١

(٣) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٤١/١

(٤) سنن الدارمي: ومن كتاب فضائل القرآن ، باب فضائل الأنعام والسور: ٢١٤٢/٤ رقم

٣٤٤٤٧

(٥) تقدم في ص: ٦٤.

٢. همام بن يحيى بن دينار العوزي المحلمي، مولاهم، أبو عبد الله أو أبو بكر البصري، ثقة، ربما وهم، من السابعة، مات سنة أربع أو خمس وستين ومائة. (١)

٣. أبو عمران الجوني: هو عبد الملك بن حبيب الأزدي أو الكندي البصري، أبو عمران الجوني، مشهور بكنيته، ثقة، من كبار الرابعة، مات سنة ثمان وعشرين ومائة، وقيل بعدها. (٢)

٤. عبد الله بن رباح الأنصاري، أبو خالد المدني سكن البصرة، ثقة، من الثالثة. (٣)

٥. كعب بن ماته الحميري، أبو إسحاق المعروف بكعب الأحبار، ثقة، من الثانية، مخضرم، كان من أهل اليمن فسكن الشام، مات وقد زاد على المائة. (٤)

درجة الحديث :

إسناد الحديث مرسل بسبب كعب لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم فيكون إسناد الحديث ضعيفاً والله اعلم .

قال حسين أسد سليم : (إسناده ضعيف لإرساله). (٥)

حديث رقم ١٤٨

قال الخطيب الشربيني: (وَفِي التَّرْمِذِيِّ «مَنْ قَرَأَ الدُّخَانَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ غُفِرَ

لَهُ» (٦)

(١) ينظر التاريخ الكبير: ٢٣٧/٨ ، الثقات للعجلي: ٣٣٤/٢ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:

٣٠ / ٣٠٢ ، الكاشف: ٣٣٩/٢ ، تقريب التهذيب: ٥٧٤/١

(٢) ينظر التاريخ الكبير: ٤١٠/٥ ، الثقات لابن حبان: ١١٧/٥ ، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ٢٩٧/١٨ ، الكاشف: ٣٣٩/٢ ، تقريب التهذيب: ٣٦٢/١

(٣) ينظر التاريخ الكبير: ٨٤/٥ ، تاريخ دمشق: ٦٧/٢٨ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:

٤٨٧/١٤ ، الكاشف: ٥٥٠/١ ، تقريب التهذيب: ٣٠٢/١

(٤) ينظر التاريخ الكبير: ٢٢٣/٧ ، الثقات لابن حبان: ٣٣٣/٥ ، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ١٨٩/٢٤ ، الكاشف: ١٤٨/٢ ، تقريب التهذيب: ٤٦١/١

(٥) سنن الدارمي ٢١٤١/٤

(٦) مغني المحتاج : كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة ٤٤١/١

قال الترمذي: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكُوفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، عَنْ هِشَامِ أَبِي الْمِقْدَامِ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قرَأَ حَمَّ الدُّخَانِ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ غُفِرَ لَهُ»

تخريج الحديث: سنن الترمذي (١)

دراسة الإسناد :

١. نصر بن عبد الرحمن بن بكار الناجي الكوفي، الوشاء، ثقة، من العاشرة، مات سنة ثمان وأربعين ومائتين (٢).
٢. زيد بن الحباب صدوق يخطئ (٣).
٣. هشام أبي المقدم: هو هشام بن زياد بن أبي يزيد، وهو هشام بن أبي هشام، أبو المقدم، ويقال له أيضا هشام بن أبي الوليد المدني، متروك، من السادسة (٤).
٤. الحسن بن ابي الحسن البصري، ثقة فقيه فاضل مشهور يرسل كثيرا ويدلس وهومن رجال الطبقة الثانية في التدليس (٥).
٥. ابو هريرة الدوسي (رضي الله عنه)، صحابي (٦).

درجة الحديث :

إسناد الحديث فيه هشام ابي القدام متروك فيكون إسناد الحديث ضعيفاً جداً والله اعلم

(١) سنن الترمذي: أبواب فضائل القرآن ، باب ما جاء في فضل حم الدخان: ١٦٣ / ٥ رقم

٢٨٨٩

(٢) ينظر الثقات لابن حبان: ٢١٧/٩ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٣٥٠/٢٩ ، الكاشف:

٣١٩/٢ ، تقريب التهذيب: ٥٦٠/١

(٣) تقدم في ص: ٨٠.

(٤) ينظر التاريخ الكبير: ١٩٩/٨ ، الضعفاء والمتروكون للنسائي: ١٠٤/١ ، تهذيب الكمال في

أسماء الرجال: ٢٠٠/٣٠ ، الكاشف: ٣٣٦/٢ ، تقريب التهذيب: ٥٧٢/١

(٥) تقدم في ص: ١٧٨.

(٦) تقدم في ص: ٨٦.

قال الترمذي: (هَذَا حَدِيثٌ لَّا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَهَشَامٌ أَبُو الْمِقْدَامِ يُضَعَّفُ).^(١)

قال القاري: (رواه الترمذي وقال: هذا حديث غريب ضعيف).^(٢)

حديث رقم ١٥٠

قال الخطيب الشربيني: (عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «مَنْ قَرَأَ آلَ عِمْرَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَمَلَائِكَتُهُ حَتَّى تَجِبَ الشَّمْسُ»)^(٣)

قال الطبراني: حَدَّثَنَا أَبُو حَنِيفَةَ مُحَمَّدُ بْنُ حَنِيفَةَ الْوَاسِطِيُّ، ثنا عَمِّي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ ابْنِ مَاهَانَ بْنِ أَبِي حَنِيفَةَ، ثنا أَبِي، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ سِنَانَ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ جَابِرِ الدَّمَشْقِيِّ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَرَأَ السُّورَةَ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا آلَ عِمْرَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَلَائِكَتُهُ حَتَّى تَجِبَ الشَّمْسُ»

تخريج الحديث: الطبراني في الكبير^(٤)

دراسة الإسناد:

١. أبو حنيفة محمد بن حنيفة بن محمد بن ماهان القسبي، الواسطي، ليس بالقوي^(٥).

٢. أحمد بن أبي حنيفة محمد بن ماهان مجهول^(٦).

(١) سنن الترمذي ١٦٣/٥

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ١٤٨٠/٤

(٣) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٤١/١

(٤) المعجم الكبير للطبراني: ٤٨/١١ رقم ١١٠٠٢

(٥) ينظر تاريخ بغداد: ١١٥/٣، المغني في الضعفاء: ٥٧٤/٢، تاريخ الإسلام: ١٠٢٢/٦،

لسان الميزان: ١٥٠/٥، إرشاد القاصي والداني الى تراجم شيوخ الطبراني: ٥٤٠/١

(٦) ينظر الجرح والتعديل: ٧٣/٢، الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي: ٨٩/١، لسان

الميزان: ٢٩٢/١

٤. حنيفة بن محمد بن ماهان . (١)
٥. طلحة بن زيد القرشي أبو مسكين أو أبو محمد الرقي أصله دمشقي، متروك، قال أحمد وعلي وأبو داود كان يضع الحديث من الثامنة. (٢)
٦. يزيد بن سنان بن يزيد التميمي الجزري، أبو فروة الرهاوي، ضعيف، من كبار السابعة، مات سنة خمس وخمسين، ومائة وله ست وسبعون. (٣)
٧. يزيد بن يزيد بن جابر الأزدي الدمشقي، ثقة فقيه، من السادسة، مات سنة أربع وثلاثين ومائة، وقيل قبل ذلك. (٤)
٨. طاووس بن كيسان، ثقة فقيه فاضل . (٥)
٩. ابن عباس (رضي الله عنه) صحابي . (٦)

درجة الحديث :

إسناد الحديث فيه طلحة بن زيد متروك فيكون الحديث ضعيف جداً والله أعلم،

قال الهيثمي: (رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه طلحة بن زيد الرقي وهو ضعيف). (٧)

وقال ابن حجر: (طلحة ضعيف جداً). (٨)

-
- (١) لم أجد له ترجمه فيما بين يدي من مصادر
- (٢) ينظر الجرح والتعديل: ٤/٤٧٩ ، كتاب المجروحين: ١/٣٨٣ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ١٣/٣٩٥ ، الكاشف: ١/٥١٤ ، تقريب التهذيب: ١/٢٨٢
- (٣) ينظر التاريخ الكبير: ٨/٣٣٥ ، الكامل في ضعفاء الرجال: ٩/١٥٢ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٣٢/١٥٥ ، الكاشف: ٢/٣٨٣ ، تقريب التهذيب: ١/٦٠٢
- (٤) ينظر التاريخ الكبير: ٨/٣٢٣ ، تاريخ دمشق: ٧٤/١٢٥ ، الكاشف: ٢/٣٩١ ، تقريب التهذيب: ١/٦٠٦
- (٥) تقدم في ص: ٤١.
- (٦) تقدم في ص: ٤٣.
- (٧) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: ٢/١٦٨
- (٨) نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار: ٥/٤٧

حديث رقم ١٥١

قال الخطيب الشربيني: (وفي الطبراني «من قرأها يوم الجمعة غربت الشمس بذنوبه»)(١) " (٢)

حديث رقم ١٥٢

قال الخطيب الشربيني: (صلى الله عليه وسلم - «ذكر يوم الجمعة فقال: فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله تعالى شيئاً إلا أعطاه إياه وأشار بيده يقللها» رواه الشيخان) (٣)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: «فِيهِ سَاعَةٌ، لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى شَيْئًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ» وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا"

تخريج الحديث: متفق عليه (٤)، وسنن ابن ماجه (٥)، وسنن الترمذي (٦)، وسنن النسائي (٧)،

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة ٤٤١/١

(٢) لم أعثر عليه فيما بين يدي من مصادر

(٣) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة : ٤٤١/١

(٤) الجامع الصحيح : كتاب الجمعة ، باب الساعة التي في يوم الجمعة: ١٣/٢ رقم ٩٣٥ ،

وينظر كتاب الطلاق ، باب الإشارة في الطلاق والأمور: ٥١/٧ رقم ٥٢٩٤ ، و كتاب

الدعوات ، باب الدعاء في الساعة التي في يوم الجمعة: ٨٥/٨ رقم ٦٤٠٠ ، صحيح

مسلم: كتاب الجمعة ، باب في الساعة التي في يوم الجمعة: ٥٨٣/٢ رقم ٨٥٢

(٥) سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء في الساعة التي ترجى في

الجمعة: ٣٦٠/١ رقم ١١٣٧

(٦) سنن الترمذي: أبواب الجمعة ، باب في الساعة التي ترجى في يوم الجمعة: ٣٦٢/٢ رقم

٤٩١

(٧) سنن النسائي: كتاب الجمعة ، باب الساعة التي يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة: ١١٥/٣

رقم ١٤٣٢

حديث رقم ١٥٣

قال الخطيب الشربيني: (ثَبَّتَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ يَقْضِيَ الصَّلَاةَ»)^(١)

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ، ح وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا مَخْرَمَةُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَأْنِ سَاعَةِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ تُقْضَى الصَّلَاةُ»

تخريج الحديث: صحيح مسلم^(٢)، وسنن أبي داود^(٣)، وصحيح ابن خزيمة^(٤)، والبيهقي في الكبرى^(٥)

حديث رقم ١٥٤

قال الخطيب الشربيني: (فِي الصَّحِيحَيْنِ عِنْدَ ذِكْرِهِ إِيَّاهَا «وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا» وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ «وَهِيَ سَاعَةٌ خَفِيفَةٌ»)^(٦)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ،

-
- (١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٤١/١
(٢) صحيح مسلم: كتاب الجمعة ، باب في الساعة التي في يوم الجمعة: ٨٥٤ / ٢ رقم ٨٥٣
(٣) سنن أبي داود: كتاب الصلاة ، باب الاجابة اية ساعة هي في يوم الجمعة: ٢٧٦/١ رقم ١٠٤٩
(٤) صحيح ابن خزيمة: كتاب الجمعة ، باب ذكر وقت تلك الساعة التي يستجاب فيها الدعاء في يوم الجمعة: ١٢٠/٣ رقم ١٧٣٩
(٥) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجمعة ، أبواب الجمعة ، باب الساعة التي في يوم الجمعة وما جاء في فضله على طريق الاختصار: ٣٥٤/٣ رقم ٥٩٩٩
(٦) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٤١/١

فَقَالَ: «فِيهِ سَاعَةٌ، لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى شَيْئًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ» وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا»

تخريج الحديث: تقدم (١)

حديث رقم ١٥٥

قال الخطيب الشربيني: (وفي رواية لمسلم «وهي ساعة خفيفة») (٢)

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجَمْحِيُّ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً، لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ، يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ»، قَالَ: وَهِيَ سَاعَةٌ خَفِيفَةٌ. "

تخريج الحديث: صحيح مسلم (٣)

حديث رقم ١٥٦

قال الخطيب الشربيني: (وَأَمَّا خَبْرُ «يَوْمِ الْجُمُعَةِ ثِنْتَا عَشْرَةَ سَاعَةً فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوجَدُ فِيهَا مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ فَالْتَمِسُوهَا آخِرَ سَاعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ») (٤)

قال أبو داود: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ، أَنَّ الْجُلَّاحَ، مَوْلَى عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَهُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «يَوْمُ الْجُمُعَةِ ثِنْتَا عَشْرَةَ - يُرِيدُ - سَاعَةً، لَا يُوجَدُ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ شَيْئًا، إِلَّا آتَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَالْتَمِسُوهَا آخِرَ سَاعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ»

(١) تقدم في حديث رقم (١٥٢) من هذه الرسالة ص: ٢١٦

(٢) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٤١/١

(٣) صحيح مسلم: كتاب الجمعة ، باب في الساعة التي في يوم الجمعة: ٥٨٤/٢ رقم ٨٥٢

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٤١/١

**تخريج الحديث: سنن أبي داود^(١)، وسنن النسائي^(٢)، والمستدرک للحاکم^(٣)
دراسة الإسناد :**

١. أحمد بن صالح المصري، أبو جعفر بن الطبري، ثقة حافظ، من العاشرة تكلم فيه النسائي بسبب أوهام له قليلة، ونقل عن ابن معين تكذيبه، وجزم ابن حبان بأنه إنما تكلم في أحمد بن صالح الشمومي فظن النسائي أنه عنى ابن الطبري، مات سنة ثمان وأربعين ومائتين ، وله ثمان وسبعون سنة.^(٤)
٢. ابن وهب: عبد الله بن وهب ، فقيه ثقة حافظ عابد .^(٥)
٣. عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري مولاهم المصري، أبو أمية أيوب، ثقة فقيه حافظ، من السابعة، مات قديماً قبل الخمسين ومائة.^(٦)
٤. الجَلَّاح أبو كثير المصري، مولى الأمويين، صدوق، من السادسة، مات سنة عشرين ومائة.^(٧)
٥. أبو سلمة بن عبد الرحمن، ثقة مكثر .^(٨)
٦. جابر بن عبد الله، صحابي .^(٩)

درجة الحديث :

إسناد الحديث فيه الجلاح صدوق فيكون الحديث حسناً والله اعلم .

(١) سنن أبي داود: كتاب الصلاة ، باب الإجابة أي ساعة هي في يوم الجمعة: ٢٧٥/١ رقم ١٠٤٨

(٢) سنن النسائي: كتاب الجمعة ، باب وقت الجمعة: ٣/ ٩٩ رقم ١٣٨٩

(٣) المستدرک على الصحيحين : كتاب الجمعة: ٤١٤/١ رقم ١٠٣٢

(٤) ينظر التاريخ الكبير: ٦/٢ ، الثقات للعجلي: ٤٨/١ ، الكاشف: ١٩٥/١ ، تقريب التهذيب: ٨٠/١

(٥) تقدم في ص: ٨٥.

(٦) ينظر التاريخ الكبير: ٣٢٠/٦ ، الثقات لابن حبان: ٢٢٨/٧ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٥٧٠/٢١ ، تقريب التهذيب: ٤١٩/١

(٧) ينظر التاريخ الكبير: ٢٥٤/٢ ، تقريب التهذيب: ١٤٣/١

(٨) تقدم في ص: ٨٦.

(٩) تقدم في ص: ٣١.

قَالَ الْحَاكِمُ: (صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ). (١)

قال النووي: (رواه أبو داود، والنسائي بإسناد صحيح). (٢)

قال ابن حجر: (رواه أبو داود والنسائي والحاكم بإسناد حسن). (٣)

حديث رقم ١٥٧

قال الخطيب الشربيني: (في يومها وليلتها لخبر «إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة فأكثروا علي من الصلاة فيه فإن صلاتكم معروضة علي» رواه أبو داود وغيره) (٤)

قال أبو داود: حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي الْأَسْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ قُبِضَ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ، فَأَكْثَرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ» قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ تُعْرَضُ صَلَاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرَمْتَ - يَقُولُونَ: بَلِيَّتَ -؟ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ»

(١) ينظر المستدرک علی الصحیحین: ٤١٤/١، طرح التثريب في شرح التقریب: ٢٠٨/٣

(٢) خلاصة الأحكام: ٧٥٥/٢

(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري: ٤٢٠/٢

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٤٢/١

تخريج الحديث: سنن أبي داود ^(١)، وسنن الدارمي ^(٢)، وسنن ابن ماجه ^(٣)،
وسنن النسائي ^(٤)، وصحيح ابن خزيمة ^(٥)، والمستدرک للحاکم ^(٦)

دراسة الإسناد :

١. هارون بن عبد الله بن مروان البغدادي، أبو موسى الحمال البزاز، ثقة، من العاشرة، مات سنة ثلاث وأربعين ومائتين، وقد ناهز الثمانين. ^(٧)
٢. الحسين بن علي بن الوليد الجعفي، الكوفي المقرئ، ثقة عابد، من التاسعة، مات سنة ثلاث أو أربع ومائتين، وله أربع أو خمس وثمانون سنة. ^(٨)
٣. عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي، أبو عتبة الشامي الداراني، ثقة، من السابعة مات سنة بضع وخمسين ومائة. ^(٩)
٤. أبو الأشعث الصنعاني: شراحيل بن آدة، ثقة. ^(١٠)

-
- (١) سنن أبي داود: كتاب الصلاة ، باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة: ٢٧٥/١ رقم ١٠٤٧
 - (٢) سنن الدارمي: كتاب الصلاة ، باب في فضل يوم الجمعة: ٩٨١/٢ رقم ١٦١٣
 - (٣) سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب في فضل الجمعة: ٣٤٥/١ رقم ١٠٨٥
 - (٤) سنن النسائي: كتاب الجمعة ، باب إكثار الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة: ٩١/٣ رقم ١٣٧٤
 - (٥) صحيح ابن خزيمة: كتاب الجمعة ، باب فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم: ١١٨/٣ رقم ١٧٣٣
 - (٦) المستدرک على الصحيحين : كتاب الأحوال (...): ٦٠٤/٤ رقم ٨٦٨١
 - (٧) ينظر الثقات لابن حبان: ٢٣٩/٩ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٩٦/٣٠ ، الكاشف: ٣٣٠/٢ ، تقريب التهذيب: ٥٦٩/١
 - (٨) ينظر التاريخ الكبير: ٣٨١/٢ ، الثقات للعجلي: ٣٠٢/١ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٤٤٩/٦ ، تقريب التهذيب: ١٦٧/١
 - (٩) ينظر التاريخ الكبير: ٣٦٥/٥ ، رجال صحيح البخاري: ٤٥٨/١ ، الكاشف: ٦٤٨/١ ، تقريب التهذيب: ٣٥٣/١
 - (١٠) تقدم في ص: ١٩٤.

٥. أوس بن أوس الثقفي (رضي الله عنه)، صحابي . (١)

درجة الحديث :

إسناد الحديث متصل ورجاله كلهم ثقات فيكون إسناد الحديث صحيحاً والله اعلم .

قال حسين سليم أسد: (إسناده صحيح) . (٢)

قال النووي: (رواه أبو داود بإسناد صحيح) . (٣)

قال الأعظمي: (إسناده صحيح) . (٤)

حديث رقم ١٥٨

قال الخطيب الشربيني: (وخبّر «أكثرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ وَيَوْمَ

الْجُمُعَةِ فَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا» رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ) (٥)

قال البيهقي: أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ الْمَهْرَانِيُّ، أَنبَأَ مُحَمَّدُ

بْنُ جَعْفَرِ السَّخْتِيَانِيِّ، ثنا أَبُو خَلِيفَةَ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ، أَنبَأَ إِبرَاهِيمُ بْنُ

طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "

أَكْثَرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَةَ الْجُمُعَةِ؛ فَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

عَشْرًا"

تخريج الحديث: البيهقي في الكبرى (٦)

(١) تقدم في ص: ١٩٤ .

(٢) سنن الدارمي: ٩٨١/٢

(٣) خلاصة الأحكام: ٤٤١/١

(٤) صحيح ابن خزيمة: ١١٨/٣

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٤١/١

(٦) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجمعة ، باب ما يؤمر به في ليلة الجمعة ويومها من كثرة

الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقراءة سورة الكهف وغيرها: ٣٥٣/٣ رقم

دراسة الإسناد :

١. أبو سهل أحمد بن محمد بن إبراهيم، المهراني . (١)
٢. محمد بن جعفر . (٢)
٣. أبو خليفة الفضل بن الحباب بن محمد بن صخر بن عبد الرحمن الجمحي، أبو خليفة، وأسم أبيه عمرو، والحباب لقبه، ثقة، مات سنة خمس وثلثمائة . (٣)
٤. عبد الرحمن بن سلام الجمحي مولاهم، أبو حرب البصري، أخو محمد الأبخاري، صدوق، من العاشرة، مات سنة إحدى وثلثين ومائتين، ويقال بعدها. (٤)
٥. إبراهيم بن طهمان الخراساني، أبو سعيد، سكن نيسابور، ثم مكة، ثقة، يغرب، وتكلم فيه للإرجاء، ويقال رجع عنه، من السابعة، مات سنة ثمان وستين ومائة . (٥)
٦. أبو اسحاق: هو عمرو بن عبد الله بن عبيد، ويقال علي، ويقال ابن أبي شعيرة الهمداني، أبو إسحاق السبيعي، ثقة مكثر عابد، من الثالثة، اختلط بأخرة، وقد سمع إبراهيم منه قبل الاختلاط، مات سنة تسع وعشرين ومائة، وقيل قبل ذلك. (٦)
٧. أنس بن مالك (رضي الله عنه)، صحابي . (٧)

-
- (١) لم أجد له ترجمه
 - (٢) لم أجد له ترجمه
 - (٣) ينظر النقات لابن حبان: ٨ / ٩ ، تاريخ الإسلام: ٩٢ / ٥
 - (٤) ينظر الجرح والتعديل: ٢٤٣ / ٥ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ١٦٢ / ١٧ ، تاريخ الإسلام: ٨٦٢ / ٥ ، تقريب التهذيب: ٣٤٢ / ١
 - (٥) ينظر التاريخ الكبير: ٢٩٤ / ١ ، رجال صحيح البخاري: ٥٣ / ١ ، الكاشف: ٢١٤ / ١ ، تقريب التهذيب: ٩٠ / ١
 - (٦) ينظر التاريخ الكبير: ٣٤٧ / ٦ ، الجرح والتعديل: ٢٤٢ / ٦ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ١٠٢ / ٢٢ ، الكاشف: ٨٢ / ٢ ، الاغنياء بمن رمي من الرواة بالاختلاط : ٢٧٣ / ١ ، تقريب التهذيب: ٤٢٣ / ١
 - (٧) تقدم في ص: ٦٤.

قال الخطيب الشربيني: (وقال - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «أَقْرَبُكُمْ مِنِّي فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُكُمْ صَلَاةً عَلَيَّ فَأَكْثَرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ فِي اللَّيْلَةِ الْغَرَاءِ وَالْيَوْمِ الْأَزْهَرِ»^(١))

قال البيهقي: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي دَارِمٍ، ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي دَارِمٍ، حَدَّثَنَا الْمُنْذِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنِي عَمْرُو وَهُوَ ابْنُ شِمْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سُوْقَةَ، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " أَكْثَرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ نَبِيِّكُمْ فِي اللَّيْلَةِ الْغَرَاءِ، وَالْيَوْمِ الْأَزْهَرِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ "

تخريج الحديث: شعب الإيمان للبيهقي (٢)

دراسة الإسناد :

١. أبو عبد الله الحافظ . (٣)
٢. أبو بكر بن أبي دارم: هو أحمد بن محمد بن السري بن يحيى بن السري، الكوفي. وكان رافضياً، يروي في ثلث الصحابة المناكير، واتهم بالوضع. (٤)
٣. أبو زكريا بن أبي اسحاق: يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى، كان ثقة نبيلًا زاهدًا صالحًا، مات سنة أربع عشرة وأربعمائة. (٥)
٤. المنذر بن محمد . (٦)

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٤٢/١

(٢) شعب الإيمان: كتاب الصلاة ، باب فضل الجمعة: ٤٣٤/٤ رقم ٢٧٧٢

(٣) تقدم في ص: ٥٨.

(٤) ينظر تاريخ الإسلام: ٤٠/٨ ، ميزان الاعتدال: ١٣٩/١

(٥) ينظر المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور: ٥٢٨/١ ، تاريخ الإسلام: ٢٤٥/٩ ،

طبقات الشافعيين: ٣٧٩/١

(٦) لم أجد له ترجمه

٥. ابوه . (١)

٦. إسماعيل بن أبان الوراق الأزدي، أبو إسحاق، أو أبو إبراهيم كوفي، ثقة، تكلم

فيه للتشيع، مات سنة ست عشرة ومائتين، من التاسعة. (٢)

٧. عمرو بن شمر الجعفي، أبو عبد الله الكوفي، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، مَاتَ سَنَةَ سَبْعِ

وَخَمْسِينَ وَمِائَةً. (٣)

٨. محمد بن سوقة الغنوي، أبو بكر الكوفي، العابد ثقة، مرضي، من الخامسة. (٤)

٩. عامر بن شراحيل الشعبي، أبو عمرو، ثقة مشهور فقيه فاضل، من الثالثة، قال

مكحول ما رأيت أفقه منه، مات بعد المائة، وله نحو من ثمانين. (٥)

١٠. ابن عباس: عبد الله بن عباس (رضي الله عنه) صحابي . (٦)

درجة الحديث :

إسناد الحديث فيه ابو بكر اتهم بوضع الحديث وعمر بن شمر منكر فيكون

إسناد الحديث ضعيف جداً والله أعلم .

قال البيهقي: (هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ) . (٧)

قال أبو الحسن المباركفوري: (وفيه ضعف) . (٨)

(١) لم أجد له ترجمه

(٢) ينظر رجال صحيح البخاري: ١/ ٦٦ ، الكاشف: ١/ ٢٤٢ ، تقريب التهذيب: ١/ ١٠٥

(٣) ينظر التاريخ الكبير: ٦/ ٣٤٤ ، كتاب المجروحين: ٢/ ٧٥ ، تاريخ الإسلام: ٤/ ١٧٠ ،

ميزان الاعتدال: ٣/ ٢٦٨

(٤) ينظر التاريخ الكبير: ١/ ١٠٢ ، الثقات للعجلي: ١/ ٤٠٥ ، الكاشف: ٢/ ١٧٧ ، تقريب

التهذيب: ١/ ٤٨٢

(٥) ينظر التاريخ الكبير: ٦/ ٤٥١ ، الثقات لابن حبان: ٥/ ١٨٥ ، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ١٤/ ٣٥ ، الكاشف: ١/ ٥٢٢ ، تقريب التهذيب: ١/ ٢٨٧

(٦) تقدم في ص: ٤٣ .

(٧) شعب الإيمان: ٤/ ٤٣٤

(٨) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٤/ ٤٤٣

حديث رقم ١٦٠

قال الخطيب الشربيني: (وروى الدارقطني عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «من صلى علي يوم الجمعة ثمانين مرة غفر له ذنوب ثمانين سنة»^(١))

قال ابن شاهين: حدثنا عمر، نا الحسين بن إسماعيل الضبي، وأحمد بن عبد الله بن نصر بن بجير، قالوا: نا سعيد بن محمد بن ثواب، أنا عون بن عمارة، أنا سكن البرجمي، عن حجاج ابن سينان، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، أظنه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الصلوة علي نور على الصراط فمن صلى علي يوم الجمعة ثمانين مرة غفرت له ذنوب ثمانين عاماً»

تخريج الحديث: الترغيب في فضائل الاعمال لابن شاهين (٢)

دراسة الإسناد:

١. عمر . (٣)

٢. الحسين بن إسماعيل الضبي، المحدث الثقة . (٤)

٣. أحمد بن عبد الله بن نصر بن بجير بن عبد الله بن صالح بن أسامة، أبو

العباس والد القاضي، أبي الطاهر الذهلي، وكان ثقة . (٥)

٤. سعيد بن محمد بن ثواب الحصري، من أهل البصرة، يروي عن أبي عاصم

وأهل العراق، مستقيم الحديث، كنيته أبو عثمان . (٦)

(١) مغني المحتاج : كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٤٢/١

(٢) لم أجده في الدارقطني ، وجدته في الترغيب في فضائل الاعمال وثواب ذلك: باب مختصر

من الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم تسليماً: ١٤/١ رقم ٢٢

(٣) لم أجده له ترجمه

(٤) تقدم في ص: ٩٧.

(٥) ينظر تاريخ بغداد: ٣٧٨/٥ ، تاريخ دمشق: ٢٥٣/٧١ ، تاريخ الإسلام: ٤٥٥/٧

(٦) ينظر تاريخ بغداد: ١٣٥/١٠ ، تاريخ الإسلام: ٩١/٦

٥. عون بن عمارة القيسي، أبو محمد البصري، ضعيف، من التاسعة، مات سنة اثنتي عشرة ومائتين. (١)
٦. السكن بن إسماعيل الأنصاري ويقال البرجمي، أبو معاذ أو أبو عمرو البصري الأصم، صدوق، من الثامنة. (٢)
٧. حجاج بن سنان (٣)
٨. علي بن زيد بن جدعان، ضعيف. (٤)
٩. سعيد بن المسيب، أحد العلماء الاثبات الفقهاء الكبار. (٥)
١٠. أبو هريرة السدوسي (رضي الله عنه)، صحابي. (٦)

حديث رقم ١٦١

قال الخطيب الشربيني: (قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ؟ قَالَ تَقُولُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَنَبِيِّكَ وَرَسُولِكَ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ) (٧)

قال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي - فِي الصَّلَاةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا الْمَرْءُ الْمُسْلِمُ صَلَّى عَلَيْهِ فِي صَلَاتِهِ - مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ الْحَارِثِ التِّيمِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ الْأَنْصَارِيِّ، أَخِي بِلْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ حَتَّى جَلَسَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ عِنْدَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا السَّلَامُ عَلَيْكَ، فَقَدْ عَرَفْنَاكَ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ إِذَا نَحْنُ صَلَّيْنَا فِي صَلَاتِنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: فَصَمَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) التاريخ الكبير: ١٨/٧ ، الجرح والتعديل: ٣٨٨/٦ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:

٤٦١/١ ، الكاشف: ١٠٢/٢ ، تقريب: التهذيب ٤٣٤/١

(٢) ينظر التاريخ الكبير: ١٨٣/٤ ، تقريب التهذيب: ٢٤٥/١

(٣) لم أجد له ترجمه

(٤) تقدم في ص: ٣٠.

(٥) تقدم في ص: ٣٠.

(٦) تقدم في ص: ٨٦.

(٧) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٤٢/١

حَتَّى أَحْبَبْنَا أَنَّ الرَّجُلَ لَمْ يَسْأَلْهُ. فَقَالَ: " إِذَا أَنْتُمْ صَلَّيْتُمْ عَلَيَّ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ
مُحَمَّدَ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَيَّ إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ
عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَيَّ إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ
مَجِيدٌ "

تخريج الحديث: مسند أحمد ^(١)، وصحيح ابن خزيمة ^(٢)، وصحيح ابن حبان ^(٣)، وسنن الدارقطني ^(٤)، والمستدرک للحاکم ^(٥)

دراسة الإسناد :

١. يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، أبو يوسف المدني، نزيل بغداد، ثقة فاضل، من صغار التاسعة، مات سنة ثمان ومائتين. ^(٦)
٢. إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، أبو إسحاق المدني، نزيل بغداد، ثقة حجة، تكلم فيه بلا قاذح، من الثامنة، مات سنة خمس وثمانين ومائة. ^(٧)

(١) مسند أحمد: ٣٠٤/٢٨ رقم ١٧٠٧٢

(٢) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصلاة، باب صفة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم: ٣٥١/١ رقم ٧١١

(٣) صحيح ابن حبان: كتاب الصلاة، باب صفة الصلاة: ٢٨٩/٥ رقم ١٩٥٩

(٤) سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب ذكر وجوب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم: ١٦٨/٢ رقم ١٣٣٩

(٥) المستدرک على الصحيحين: كتاب الطهارة، وأما حديث عبد الرحمن بن مهدي: ٤٠١/١ رقم ٩٨٨

(٦) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الصلاة، باب وجوب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم (...): ٥٢٩/٢ رقم ٣٩٦٥

(٧) ينظر التاريخ الكبير: ٣٩٦/٨، تاريخ بغداد: ٣٩٠/١٦، الكاشف: ٣٩٣/٢، تقريب التهذيب: ٦٠٧/١

٣. محمد بن اسحاق ، صدوق، يدلس وهو من رجال الطبقة الرابعة في التدليس.(١)

٤. محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، ثقة . (٢)

٥. محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه الأنصاري المدني، ثقة، من الثالثة . (٣)

٦. أبو مسعود البدري عقبة بن عمرو (رضي الله عنه)، صحابي . (٤)

درجة الحديث :

إسناد الحديث متصل وفيه محمد بن إسحاق صدوق فيكون إسناد الحديث حسناً والله أعلم .

قال الأعظمي: (إسناده حسن) .(٥)

قال الدار قطني: (هَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ مُتَّصِلٌ) . (٦)

قال شعيب الأرنؤوط: (إسناده حسن، وقد صرح ابن إسحاق بالتحديث) . (٧)

حديث رقم ١٦٢

قال الخطيب الشربيني: (وَيُسْنُّ أَنْ لَا يَصِلَ صَلَاةَ الْجُمُعَةِ بِصَلَاةٍ لِلتَّبَاعِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ)^(٨)

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءِ بْنِ أَبِي الْخَوَارِ، أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ، أَرْسَلَهُ إِلَى السَّائِبِ - ابْنِ أُخْتِ نَمِرٍ - يَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ رَأَاهُ مِنْهُ مُعَاوِيَةَ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: نَعَمْ، صَلَّيْتُ

(١) تقدم في ص: ١٠٤ .

(٢) تقدم في ص: ٢٠٢ .

(٣) ينظر التاريخ الكبير: ٢٨٨/١ ، الثقات للعجلي: ٢٠١/١ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:

٨٨/٢ ، الكاشف: ٢١٢/١ ، تقريب التهذيب: ٨٩/١

(٤) تقدم في ص: ٤٧ .

(٥) صحيح ابن خزيمة: ٣٥١/١

(٦) سنن الدار قطني: ١٦٨/٢

(٧) صحيح ابن حبان: ٢٩٨/٥

(٨) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٤٢/١

مَعَهُ الْجُمُعَةَ فَيَاْمَقْصُورَةَ، فَلَمَّا سَلَّمَ الْإِمَامُ قُمْتُ فِي مَقَامِي، فَصَلَّيْتُ، فَلَمَّا دَخَلَ
أَرْسَلَ إِلَيَّ، فَقَالَ: «لَا تَعُدْ لِمَا فَعَلْتَ، إِذَا صَلَّيْتَ الْجُمُعَةَ، فَلَا تَصَلِّهَا بِصَلَاةٍ حَتَّى تَكَلَّمَ
أَوْ تَخْرُجَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَنَا بِذَلِكَ، أَنْ لَا تُوصَلَ صَلَاةٌ
بِصَلَاةٍ حَتَّى نَتَكَلَّمَ أَوْ نَخْرُجَ»

تخريج الحديث: صحيح مسلم (١)، ومسند أحمد (٢)، وسنن أبي داود (٣)

حديث رقم ١٦٣

قال الخطيب الشربيني: (اتَّفَقَ الْأَصْحَابُ عَلَى كَرَاهَةِ تَشْبِيكِ الْأَصَابِعِ فِي
طَرِيقِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ وَفِي الْمَسْجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَغَيْرِهِ، وَكَذَا سَائِرُ أَنْوَاعِ الْعِبَادَاتِ مَا
دَامَ فِي الصَّلَاةِ أَوْ مُنْتَظِرُهَا لِأَنَّهُ فِي صَلَاةٍ، وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا
كَانَ يَعْمَدُ إِلَى الصَّلَاةِ» (٤)

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُنَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَابْنُ حُجْرٍ، عَنْ
إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِذَا ثَوَّبَ لِلصَّلَاةِ فَلَا تَأْتُوهَا
وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ، وَأَتُوهَا وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَاتَمُّوا، فَإِنَّ
أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ يَعْمَدُ إِلَى الصَّلَاةِ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ»

(١) صحيح مسلم: كتاب الجمعة، باب الصلاة بعد الجمعة: ٦٠١/٢ رقم ٨٨٣

(٢) مسند أحمد: ١١٧/٢٨ رقم ١٦٩١٣

(٣) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، أبواب الجمعة، باب الصلاة بعد الجمعة: ١/٢٩٤ رقم

١١٢٩

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٤٣/١

تخريج الحديث: صحيح مسلم (١)، ومسنند أحمد (٢)، وصحيح ابن حبان (٣)،
والسنن الكبرى للبيهقي (٤)

حديث رقم ١٦٤

قال الخطيب الشربيني: (رَوَى الْبُخَارِيُّ «أَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
شَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ فِي الْمَسْجِدِ بَعْدَمَا سَلَّمَ مِنَ الصَّلَاةِ عَنْ رَكَعَتَيْنِ فِي قِصَّةِ ذِي
الْيَدَيْنِ وَشَبَّكَ فِي غَيْرِهِ» (٥))

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بُرَيْدِ
بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَدِّي أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا» ثُمَّ شَبَّكَ بَيْنَ
أَصَابِعِهِ. وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ يَسْأَلُ، أَوْ طَالِبُ
حَاجَةٍ، أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «اشْفَعُوا فَلْتَوَجَّرُوا، وَلْيَقْضِ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا
شَاءَ»

تخريج الحديث: صحيح البخاري (٦)، والسنن الكبرى للبيهقي (٧)

(١) صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة

والنهي عن اتيانها سعيا : ٤٢١/١ رقم ٦٠٢

(٢) مسند أحمد : ٤٩٣/١٦ رقم ١٠٨٤٧

(٣) صحيح ابن حبان: كتاب الصلاة ، باب فرض متابعة الإمام ، ذكر السبب الذي من اجله قال

صلى الله عليه وسلم هذا: ٥٢٢/٥ رقم ٢١٤٨

(٤) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجمعة ، باب صفة المشي الى الجمعة قال الله تعالى ﴿يَتَأْتِيهَا

الزَّيْبُ ۚ آمَنُوا﴾ : ٣/٣٢٣ رقم ٥٨٧١

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٤٣/١

(٦) الجامع الصحيح : كتاب الأدب ، باب تعاون المؤمنين بعضهم بعضا: ٨/ ١٢ رقم ٦٠٢٦ ،

وينظر في كتاب الصلاة ، باب تشبيك الاصابع في المسجد وغيره: ١٠٣/١ رقم ٤٨١

(٧) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الغصب ، باب نصر المظلوم والأخذ على يد الظالم عند

الإمكان: ١٥٢/٦ رقم ١١٥١١

حديث رقم ١٦٥

قال الخطيب الشربيني: (ويُسْنُ إِذَا أَتَى الْمَسْجِدَ أَنْ يُقَدِّمَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى فِي الدُّخُولِ قَائِلًا: بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ) (١)

قال الترمذي: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ، عَنْ جَدَّتِهَا فَاطِمَةَ الْكُبْرَى قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ صَلَّى عَلَيَّ مُحَمَّدٌ وَسَلَّمَ، وَقَالَ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ»، وَإِذَا خَرَجَ صَلَّى عَلَيَّ مُحَمَّدٌ وَسَلَّمَ، وَقَالَ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ»

تخريج الحديث: سنن الترمذي (٢)، ومسند أحمد (٣)، وسنن ابن ماجه (٤)

دراسة الإسناد :

١. علي بن حجر بن إياس السعدي المروزي، نزيل بغداد ثم مرو، ثقة حافظ، من صغار التاسعة، مات سنة أربع وأربعين ومائتين، وقد قارب المائة أو جازها. (٥)

٢. إسماعيل بن إبراهيم، ثقة حافظ. (٦)

٣. أبو معاوية: هو محمد بن خازم، أبو معاوية الضرير الكوفي لقبه فافاه عمي وهو صغير، ثقة، أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره، من

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٤٣/١

(٢) سنن الترمذي: أبواب الصلاة ، باب ما يقول عند دخوله المسجد: ١٢٧/٢ رقم ٣١٤

(٣) مسند أحمد: ١٥/٤٤ رقم ٢٦٤١٧

(٤) سنن ابن ماجه: كتاب المساجد والجماعات ، باب الدعاء عند دخول المسجد: ٢٥٣/١ رقم

٧٧١

(٥) ينظر التاريخ الكبير: ٢٧٢/٦ ، الثقات لابن حبان: ٢١٤/٧ ، الكاشف: ٣٦/٢ ، تقريب

التهذيب: ٣٩٩/١

(٦) تقدم في ص: ١٠٢.

كبار التاسعة، مات سنة خمس وتسعين ومائة، وله اثنتان وثمانون سنة، وقد رمي بالإرجاء.^(١)

٤. الليث بن ابي سليم صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك .^(٢)

٥. عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب الهاشمي المدني، أبو محمد، ثقة، جليل القدر، من الخامسة، مات في أوائل سنة خمس وأربعين ومائة، وله خمس وسبعون.^(٣)

٦. فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمية المدنية، زوج الحسن بن الحسن بن علي، ثقة، من الرابعة، لم تدرك فاطمة ولم تسمع منها ، ماتت بعد المائة.^(٤)

٧. فاطمة الزهراء بنت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أم الحسن، سيدة نساء هذه الأمة، تزوجها علي في السنة الثانية من الهجرة، وماتت بعد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بستة أشهر، وقد جاوزت العشرين بقليل.^(٥)

درجة الحديث :

إسناد الحديث فيه الليث بن ابي سليم صدوق اختلط جدا فترك وفاطمة بنت الحسين لم تدرك فاطمة الزهراء فيكون إسناد الحديث ضعيفاً جداً والله اعلم .
قال القاري: (قَالَ التِّرْمِذِيُّ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ الْحُسَيْنِ لَمْ تُدْرِكْ فَاطِمَةَ الْكُبْرَى).^(٦)

(١) ينظر التاريخ الكبير: ٧٤/١ ، الثقات لابن حبان: ٤٤١/٧ ، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ١٢٣/٢٥ ، الكاشف: ١٦٧/٢ ، تقريب التهذيب: ٤٧٥/١

(٢) تقدم في ص: ٤٣.

(٣) ينظر التاريخ الكبير ٧١/٥ ، تاريخ دمشق: ٣٦٤/٢٧ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:

٤١٤/١٤ ، الكاشف: ٥٤٥/١ ، تقريب التهذيب: ٣٠٠/١

(٤) ينظر الثقات لابن حبان: ٣٠٠/٥ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٢٥٤/٣٥ ، تقريب

التهذيب: ٧٥١/١

(٥) ينظر الاصابة في تمييز الصحابة: ٢٦٢/٨ ، تقريب التهذيب: ٧٥١/١

(٦) ينظر سنن الترمذي: ١٢٨/٢ ، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٦١٤/٢

قال مغلطاي: (إسناده ليس متصل) . (١)

حديث رقم ١٦٦

قال الخطيب الشربيني: (ويُسَنُّ إِذَا أَتَى الْمَسْجِدَ أَنْ يُقَدِّمَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى فِي الدُّخُولِ قَائِلًا: بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَاْفْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ. قَالَ الْمُزَنِّي: وَيُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنْ أَوْجِهٍ مَنْ تَوَجَّهَ إِلَيْكَ، وَأَقْرَبَ مَنْ تَقَرَّبَ إِلَيْكَ، وَأَنْجَحَ مَنْ دَعَاكَ وَتَضَرَّعَ وَأَرْبَحَ مَنْ طَلَبَ إِلَيْكَ) (٢)

قال الطبراني: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْغَلَابِيُّ، ثنا قَحْطَبَةُ بْنُ غَدَانَةَ، ثنا أَبُو أُمِيَّةَ بْنُ يَعْلَى النَّقْفِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي أَقْرَبَ مَنْ تَقَرَّبَ إِلَيْكَ، وَأَوْجَهَ مَنْ تَوَجَّهَ إِلَيْكَ، وَأَنْجَحَ مَنْ سَأَلَكَ وَطَلَبَ إِلَيْكَ، يَا اللَّهُ، يَا اللَّهُ، يَا اللَّهُ، يَا اللَّهُ»

تخريج الحديث: الدعاء للطبراني (٣)

دراسة الإسناد :

١. محمد" بن زكريا الغلابي البصري الأخباري (٤) أبو جعفر، ضعيف (٥)
٢. قحطبة بن غدانة، أبو معمر الجشمي، البصري، صدوق. (٦)
٣. أبو أمية بن يعلى النقفي، اسمه إسماعيل، ضعيف، متروك. (٧)

(١) فيض القدير: ١٢٩/٥

(٢) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٤٣/١

(٣) الدعاء الكبير للطبراني: باب القول في المشي الى المسجد: ١٤٩/١ رقم ٤٢٢

(٤) الأخباري: يقال لمن يشتغل بالسنة محدث ولمن يشتغل بالتواريخ أخباري /ينظر تدريب

الراوي في شرح تقريب النواوي: ٢٩/١

(٥) ينظر تاريخ الإسلام: ٨٠٣/٦ ، لسان الميزان: ١٦٨/٥ ، موسوعة أقوال أبي الحسن الدار

قطني في رجال الحديث وعلله: ٥٧٤/٢

(٦) ينظر الجرح والتعديل: ١٤٩/٧ ، تاريخ الإسلام: ٤٢٩/٥

(٧) ينظر الجرح والتعديل: ٢٠٣/٢ ، المجروحين: ٣ / ١٤٨ ، تاريخ الإسلام: ١٠١٥/٤ ،

لسان الميزان: ١٢/٧

٤. سعيد بن أبي الحسن، ثقة . (١)

٥. أمّة: خيرة أم الحسن البصري، مولاة أم سلمة، مقبولة، من الثانية. (٢)

٦. أم سلمة: هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم المخزومية، أم سلمة أم المؤمنين، تزوجها النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد أبي سلمة سنة أربع وقيل ثلاث، وعاشت بعد ذلك ستين سنة، ماتت سنة اثنتين وستين، وقيل سنة إحدى وقيل قبل ذلك والأول أصح. (٣)

درجة الحديث :

إسناد الحديث فيه أبو أمية ضعيف ومتروك فيكون إسناد الحديث ضعيفاً جداً والله اعلم .

قال ابن حجر: (سنده ضعيف) . (٤)

حديث رقم ١٦٧

قال الخطيب الشربيني: (وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ «إِنَّ لَكُمْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ حَجَّةً وَعُمْرَةً» فَالْحَجَّةُ التَّجْهِيْزُ إِلَى الْجُمُعَةِ وَالْعُمْرَةُ أَنْتِظَارُ الْعَصْرِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ) (٥)

قال البيهقي: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنبَأَ أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مَحْبُوبٍ الرَّمْلِيُّ بِمَكَّةَ ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْمَهْدِيِّ، ثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ الزُّهْرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعِيدِ السَّاعِدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنَّ لَكُمْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ حَجَّةً وَعُمْرَةً، فَالْحَجَّةُ الْهَجِيرُ لِلْجُمُعَةِ، وَالْعُمْرَةُ أَنْتِظَارُ الْعَصْرِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ "

تخريج الحديث: السنن الكبرى للبيهقي (٦)

(١) تقدم في ص: ١٣٣.

(٢) ينظر تقريب التهذيب: ٧٤٦/١

(٣) ينظر معرفة الصحابة لأبي نعيم: ٣٢١٨/٦ ، تقريب التهذيب: ٧٥٤/١

(٤) نتائج الأفكار: ٦١/٥

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل في الأغسال المسنونة في الجمعة: ٤٤٣/١

(٦) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجمعة ، باب ما روي في انتظار العصر بعد الجمعة وفيه

ضعف: ٣٤٢/٣ رقم ٥٩٥٠

دراسة الإسناد :

١. أبو عبد الله الحافظ. (١)
٢. أبو الحسن أحمد بن محبوب، البغدادي الرملي الفقيه المعروف بـ غلام أبي الأديان، ثقة، مات سنة سبع وخمسين وثلثمائة (٢).
٣. القاسم بن عبد الله بن مهدي الإخميمي، أبو الطاهر، مات سنة أربع وثلثمائة ضعيف. (٣)
٤. أبو مصعب الزهري: هو أحمد بن أبي بكر القاسم بن الحارث بن زرارة بن مصعب بن عبد الرحمن بن عوف، أبو مصعب الزهري المدني الفقيه، صدوق، عابه أبو خيثمة للفتوى بالرأي، من العاشرة، مات سنة اثنتين وأربعين ومائتين وقد نيف على التسعين. (٤)
٥. عبد العزيز بن أبي حازم سلمة بن دينار المدني، صدوق فقيه، من الثامنة، مات سنة أربع وثمانين ومائة، وقيل قبل ذلك. (٥)
٦. أبوه: سلمة بن دينار، أبو حازم الأعرج الأفرز التمار المدني القاضي، مولى الأسود بن سفيان، ثقة عابد، من الخامسة. (٦)

(١) تقدم في ص: ٥٨.

(٢) ينظر تاريخ بغداد: ٣٩٥/٦ ، تاريخ الإسلام: ١١١/٨ ، رجال الحاكم في المستدرک: ١٧١/١

(٣) ينظر الكامل في ضعفاء الرجال: ١٥٥/٧ ، تاريخ الإسلام: ٨١/٧ ، ميزان الاعتدال: ٣٧٢/٣ ، إرشاد القاصي والداني الى تراجم شيوخ الطبراني: ٤٦٩/١

(٤) ينظر التاريخ الكبير: ٥/٢ ، الجرح والتعديل: ٤٣/٢ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٢٧٨/١ ، تقريب التهذيب: ٧٨/١

(٥) ينظر التاريخ الكبير: ٢٥/٦ ، الجرح والتعديل: ٣٨٣/٥ ، تقريب التهذيب: ٣٥٦/١

(٦) ينظر التاريخ الكبير: ٧٨/٤ ، تاريخ دمشق: ١٦/٢٢ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٢٧٢/١١ ، الكاشف: ٤٥٢/١ ، تقريب التهذيب: ٢٤٧/١

٧. سهل بن سعد بن مالك بن خالد الأنصاري الخزرجي الساعدي (رضي الله عنهما)، أبو العباس، له ولأبيه صحبة، مشهور، مات سنة ثمان وثمانين، وقيل بعدها وقد جاز المائة. (١)

درجة الحديث :

إسناد الحديث فيه القاسم بن المهدي ضعيف فيكون إسناد الحديث ضعيفاً والله اعلم .

قال ابن المسيب: (حديث ضعيف). (٢)، قال البيهقي: (ضعيف). (٣)

المطلب الثالث: بيان ما تدرك به الجمعة

حديث رقم ١٦٨

قال الخطيب الشربيني: (مَنْ أَدْرَكَ) مَعَ إِمَامِ الْجُمُعَةِ (رُكُوعَ) الرَّكْعَةِ (الثَّانِيَةِ) الْمَحْسُوبُ لِلْإِمَامِ لَا كَالْمُحَدِّثِ نَاسِيًا كَمَا مَرَّ وَأَتَمَّ الرَّكْعَةَ مَعَهُ (أَدْرَكَ الْجُمُعَةَ) أَي لَمْ تَفْتَهُ. قَالَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ» (٤)

قال النسائي: أَخْبَرَنَا قُنَيْبَةُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ»

(١) ينظر أسد الغابة: ٥٧٥/٢ ، تقريب التهذيب: ٢٥٧/١

(٢) فتح الباري لأبن رجب: ١٠٢/٨

(٣) السنن الكبرى للبيهقي: ٣٤٢/٣

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فضل في بيان ما تدرك به الجمعة: ٤٤٣/١

تخريج الحديث: سنن النسائي^(١)، والمستدرک للحاکم^(٢)، وصحيح ابن خزيمة^(٣)

دراسة الإسناد :

١. قتيبة بن سعيد، ثقة ثبت . (٤)
٢. محمد بن منصور بن داود الطوسي، نزيل بغداد، أبو جعفر، العابد ثقة، من صغار العاشرة، مات سنة أربع أو ست وخمسين ومائتين، وله ثمان وثمانون سنة. (٥)
٣. سفيان بن عيينة ثقة حافظ فقيه إمام حجة . (٦)
٤. الزهري: محمد بن مسلم الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه وثبته. (٧)
٥. أبو سلمة بن عبد الرحمن الزهري، ثقة مكثر . (٨)
٦. أبو هريرة الدوسي (رضي الله عنه)، صحابي . (٩)

درجة الحديث :

إسناد الحديث متصل ورجاله كلهم ثقات فيكون إسناد الحديث صحيحاً والله أعلم .

قال الأعظمي: (إسناده صحيح) . (١٠)

-
- (١) سنن النسائي: كتاب الجمعة: باب من أدرك ركعة من صلاة الجمعة: ١١٢/٣ رقم ١٤٢٥
 - (٢) المستدرک على الصحيحين: كتاب الجمعة ، باب واما حديث حسان ابن عطية: ٤٢٩/١
 - (٣) صحيح ابن خزيمة: كتاب الجمعة ، باب المدرك ركعة من صلاة الجمعة مع الإمام (...): ١٧٣/٣ رقم ١٨٥٠
 - (٤) تقدم في ص: ١١٩ .
 - (٥) ينظر تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٤٩٩/٢٦ ، الكاشف: ٢٢٤/٢ ، تقريب التهذيب: ٥٠٨/١
 - (٦) تقدم في ص: ١٣٥ .
 - (٧) تقدم في ص: ٨٥ .
 - (٨) تقدم في ص: ٨٦ .
 - (٩) تقدم في ص: ٨٦ .
 - (١٠) صحيح ابن خزيمة: ١٧٣/٣

قال حسين سليم أسد: (إسناده صحيح). (١)

حديث رقم ١٦٩

قال الخطيب الشربيني: (مَنْ أَدْرَكَ) مَعَ إِمَامِ الْجُمُعَةِ (رُكُوعَ) الرَّكْعَةِ (الثَّانِيَةِ) الْمَحْسُوبِ لِلْإِمَامِ لَأَنَّ كَالْمُحَدِّثِ نَاسِيًا كَمَا مَرَّ وَأَتَمَّ الرَّكْعَةَ مَعَهُ (أَدْرَكَ الْجُمُعَةَ) أَي لَمْ تَفْتَهُ. قَالَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ» وَقَالَ «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى» رَوَاهُمَا (الْحَاكِمُ) (٢)

قال الحاكم: ثنا الفضل بن محمد الشعراني، ثنا سعيد بن أبي مريم، ثنا يحيى بن أبي أيوب، ثنا أسامة بن زيد الليثي، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى»

تخريج الحديث: المستدرک للحاکم (٣)، وسنن ابن ماجه (٤)، وسنن الدارقطني (٥)، والسنن الكبرى للبيهقي (٦)

دراسة الإسناد :

١. الفضل بن محمد الشعراني، الإمام الحافظ المحدث . (٧)

(١) مسند أبي يعلى: ٣٧٢/١٠

(٢) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل في بيان ما تدرك به الجمعة: ٤٤٣/١

(٣) المستدرک على الصحيحين : كتاب الجمعة ، وأما حديث حسان بن عطية: ٤٢٩/١ رقم ١٠٧٨

(٤) سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء فيمن أدرك من الجمعة ركعة : ٣٥٦/١ رقم ١١٢١

(٥) سنن الدارقطني: كتاب الصلاة ، باب فيمن يدرك من الجمعة ركعة أو لم يدركها: ٣١٨/٢ رقم ١٥٩٦

(٦) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجمعة ، باب من ادرك ركعة من الجمعة: ٢٨٧/٣ رقم ٥٧٣٥

(٧) تقدم في ص: ١٥٣.

٢. سعيد بن أبي مريم: سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مريم الجمحي بالولاء، أبو محمد المصري، وقد ينسب إلى جد جده، ثقة ثبت فقيه، من كبار العاشرة، مات سنة أربع وعشرين، وله ثمانون سنة. (١)
٣. يحيى بن أيوب، صدوق ربما أخطأ. (٢)
٤. أسامة بن زيد الليثي مولاهم، أبو زيد المدني، صدوق يهيم، من السابعة، مات سنة ثلاث وخمسين ومائة، وهو ابن بضع وسبعين. (٣)
٥. ابن شهاب: محمد بن مسلم، الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه وثبته. (٤)
٦. أبو سلمة بن عبد الرحمن الزهري، ثقة مكثر. (٥)
٧. أبو هريرة الدوسي (رضي الله عنه)، صحابي. (٦)

درجة الحديث :

إسناد الحديث متصل وفيه يحيى بن أيوب وأسامة بن زيد كلاهما بمرتبة صدوق والحديث له متابع من رواية ابن ماجه (٧) فيتقوى به فيرتقي إسناد الحديث الى الصحيح لغيره والله أعلم .

قال الحاكم: (كُلُّ هَؤُلَاءِ الْأَسَانِيدِ الثَّلَاثَةِ صِحَاحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرَجْ بِهِذَا اللَّفْظِ). (٨)

- (١) ينظر التاريخ الكبير: ٤٦٥/٣ ، الثقات للعجلي: ١٨٢/١ ، الكاشف: ٤٣٣/١ ، تقريب التهذيب: ٢٣٤/١
- (٢) تقدم في ص ٢٥
- (٣) ينظر التاريخ الكبير: ٢٢/٢ ، الكاشف: ٢٣٢/١ ، تقريب التهذيب: ٩٨/١
- (٤) تقدم في ص: ٨٥.
- (٥) تقدم في ص: ٨٦.
- (٦) تقدم في ص: ٨٦.
- (٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالَ: أَنْبَأَنَا عُمَرُ بْنُ حَبِيبٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذُنَبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ / سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء فيمن أدرك من الجمعة ركعة : ٣٥٦/١ رقم ١١٢١
- (٨) المستدرک على الصحيحين: ٤٢٩/١

قال ابن الملقن: (صححه ابن السكن). (١)

حديث رقم ١٧٠

قال الخطيب الشربيني: (وَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ مِنَ الْجُمُعَةِ أَوْ غَيْرِهَا) مِنْ الصَّلَوَاتِ (بِحَدِيثِ) عَمَدًا أَوْ سَهْوًا (أَوْ غَيْرِهِ) كَرُعَافٍ وَتَعَاطِي فِعْلٍ مُبْطَلٍ أَوْ بِنَا سَبَبٍ أَيْضًا (جَازَ) لَهُ وَلِلْمَأْمُومِينَ قَبْلَ إِيْتَانِهِمْ بِرُكْنِ (الاسْتِخْلَافِ فِي الْأَظْهَرِ) الْجَدِيدِ لِأَنَّهَا صَلَاةٌ بِإِمَامَيْنِ وَهِيَ جَائِزَةٌ، فَقَدْ صَحَّ «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - كَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِهِ فَاقْتَدَى بِهِ أَبُو بَكْرٍ وَالنَّاسُ»، رَوَاهُ الشَّيْخَانُ (٢)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فِي مَرَضِهِ»، فَكَانَ يُصَلِّي بِهِمْ، قَالَ عُرْوَةُ: فَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً، فَخَرَجَ، فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ يَوْمَ النَّاسِ، فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ اسْتَأْخَرَ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ: «أَنْ كَمَا أَنْتَ»، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِذَاءَ أَبِي بَكْرٍ إِلَى جَنْبِهِ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ "

تخريج الحديث: تقدم (٣)

حديث رقم ١٧١

قال الخطيب الشربيني: (وَقَدْ اسْتَخْلَفَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - حِينَ طَعِنَ، رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ) (٤)

قال البيهقي: أَنبَأَ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بَشْرَانَ بِبَعْدَادَ أَنبَأَ أَبُو جَعْفَرِ الرَّزَّازُ، ثنا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَنبَأَ سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ

(١) تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج: ٥٢٩/١

(٢) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في بيان ما تترك به الجمعة: ٤٤٥/١

(٣) تقدم تخريجه في حديث رقم (٢) من هذه الرسالة ص: ١٩.

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في بيان ما تترك به الجمعة: ٤٤٥/١

مَيْمُونِ الْاَوْدِيِّ " اَنَّ عُمَرَ ابْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَمَّا طُعِنَ قَدَّمُوا عَبْدَ الرَّحْمَنِ
بْنَ عَوْفٍ صَلَّى بِهِمُ الْفَجْرَ فَقَرَأَ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللهِ وَإِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ "

تخريج الحديث: السنن الكبرى للبيهقي (١)

دراسة الإسناد :

١. أبو الحسين بن بشران: هو علي بن مُحَمَّد بن عَبْدَ اللَّهِ بن بِشْران بن محمد بن بشر، أبو الحسين الأموي، البغدادي المعدل، وكان صدوقاً ثبتاً، مات سنة خمس عشرة وأربعمائة. (٢)
٢. أبو جعفر الرزاز: هو محمد بن عمرو بن البختري بن مُدْرِك البغدادي، كان ثقة ثبتاً، مات سنة تسع وثلاثين وثلثمائة. (٣)
٣. يحيى بن جعفر بن أعين الأزدي البخاري، ثقة، من العاشرة، مات سنة ثلاث وأربعين ومائتين. (٤)
٤. زيد بن الحباب العكلي، صدوق يخطئ. (٥)
٥. سفيان بن سعيد، ثقة حافظ فقيه عابد امام حجة وربما دلس وهو من رجال الطبقة الثانية في التدليس. (٦)
٦. محمد بن إسحاق بن يسار، صدوق يدلس وهو من رجال الطبقة الرابعة في التدليس ورمي بالتشيع. (٧)

(١) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الصلاة ، باب التجوز في القراءة في صلاة الصبح : ٥٤٦/٢

رقم ٢٠٢٣

(٢) ينظر تاريخ بغداد: ٥٨٠/١٣ ، تاريخ الإسلام: ٢٥٨/٩

(٣) ينظر تاريخ بغداد: ٢٢٢/٤ ، تاريخ الإسلام: ٧٣٠/٧ ، الأعلام: ٣١٩/٦

(٤) ينظر رجال صحيح البخاري: ٧٨٨/٢ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٢٥٤/٣١ ،

تقريب التهذيب: ٥٨٨/١

(٥) تقدم في ص: ٨٠.

(٦) تقدم في ص: ٩٠.

(٧) تقدم في ص: ١٠٤.

٧. عمرو بن ميمون الأودي، أبو عبد الله، ويقال أبو يحيى، مخضرم مشهور ،
من الثانية، ثقة عابد، نزل الكوفة، مات سنة أربع وسبعين، وقيل بعدها .^(١)
٨. عمر بن الخطاب (رضي الله عنه)، صحابي .^(٢)

درجة الحديث :

إسناد الأثر فيه محمد بن إسحاق صدوق مدلس وقد جاءت روايته بصيغة
بالعننة ولم اجد له تصريحاً بالسماع فيكون إسناد الحديث ضعيفاً والله أعلم .

حديث رقم ١٧٢

قال الخطيب الشربيني: (وَمَنْ زُوِّحَ) أَي مَنَعَهُ الزَّحَامُ (عَنْ السُّجُودِ) عَلَى
أَرْضٍ أَوْ نَحْوَهَا مَعَ الْإِمَامِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مِنَ الْجُمُعَةِ (فَأَمَّكَنَهُ) السُّجُودُ مُنْكَسًا
(عَلَى) شَيْءٍ مِنْ (إِنْسَانٍ) أَوْ مَتَاعٍ أَوْ بِهِمَةٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ (فَعَلَ) ذَلِكَ وَجُوبًا، لِقَوْلِ
عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - " إِذَا اشْتَدَّ الزَّحَامُ فَلْيَسْجُدْ أَحَدُكُمْ عَلَى ظَهْرِ أَخِيهِ
" رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ ^(٣)

قال البيهقي: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ فُورَكٍ، أَنبَأَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ
حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا سَلَامٌ يَعْنِي أَبَا الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ سَيَّارِ
بْنِ الْمَعْرُورِ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ: " يَا
أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنَى هَذَا الْمَسْجِدَ وَنَحْنُ مَعَهُ
وَالْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، فَإِذَا اشْتَدَّ الزَّحَامُ فَلْيَسْجُدِ الرَّجُلُ مِنْكُمْ عَلَى ظَهْرِ أَخِيهِ "
تخريج الحديث: السنن الكبرى للبيهقي ^(٤)، ومسند أحمد ^(٥)

(١) ينظر التاريخ الكبير: ٣٦٧/٦ ، الثقات لابن حبان: ١٦٦/٥ ، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ٢٦١/٢٢ ، الكاشف: ٨٩/٢ ، تقريب التهذيب: ٤٢٧/١

(٢) تقدم في ص: ١٣٦ .

(٣) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل في بيان ما تدرك به الجمعة: ٤٤٧/١

(٤) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجمعة ، باب الرجل يسجد على ظهر من بين يديه في

الزحام: ٢٥٩/٣ رقم ٥٦٢٩

(٥) مسند أحمد: ٣٤٢/١ رقم ٢١٧

دراسة الإسناد :

١. أبو بكر بن فورك: محمد بن الحسن بن فورك، أبو بكر الأصبهاني، الفقيه المتكلم، مات سنة ست واربعمائة. (١)
٢. عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس، أبو محمد الأصبهاني، وكان ثقة عابداً، مات سنة ست وأربعين وتلثمائة. (٢)
٣. يونس بن حبيب أبو بشر العجلي مولاهم، الأصبهاني، المحدث، الحجة ثقة، مات سنة سبع وستين ومائتين. (٣)
٤. أبو داود: سليمان بن داود، ثقة حافظ. (٤)
٥. سلام بن سليم الحنفي مولاهم، أبو الأحوص الكوفي، ثقة متقن، صاحب حديث، من السابعة، مات سنة تسع وسبعين ومائة. (٥)
٦. سماك بن حرب، صدوق. (٦)
٧. سيار بن معمر التميمي المازني، مجهول. (٧)
٨. عمر بن الخطاب (رضي الله عنه)، صحابي. (٨)

-
- (١) ينظر طبقات الفقهاء الشافعية: ١٣٦/١ ، إنباه الرواة على أنباه النحاة: ١١٠/٣ ، تاريخ الإسلام: ١٠٩/٩ ، الأعلام: ٨٣/٦
 - (٢) ينظر طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها: ٢٣٧/٤ ، التقييد لرواة السنن والمسانيد: ٣١٤/١ ، تاريخ الإسلام: ٨٣٤/٧
 - (٣) ينظر سير أعلام النبلاء: ٥٩٦/١٢
 - (٤) تقدم في ص: ١٩٦
 - (٥) ينظر التاريخ الكبير: ١٣٥/٤ ، الثقات لابن حبان: ٤١٧/٦ ، الكاشف: ٤٧٤/١ ، تقريب التهذيب: ٢٦١/١
 - (٦) تقدم في ص: ١٤٨.
 - (٧) ينظر التاريخ الكبير: ١٥٩/٤ ، الجرح والتعديل: ٢٥٤/٤ ، الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي: ٣٤/٢ ، لسان الميزان: ١٣٠/٣
 - (٨) تقدم في ص: ١٣٦.

درجة الحديث :

إسناد الحديث فيه سيار بن المعرور مجهول فيكون إسناد الحديث ضعيفاً والله أعلم .

قال الهيثمي: (رواه أحمد وسيار مجهول). (١)

حديث رقم ١٧٣

قال الخطيب الشربيني: (وَإِنْ لَمْ يُمْكِنَهُ السُّجُودُ حَتَّى رَكَعَ الْإِمَامُ) فِي ثَانِيَةِ الْجُمُعَةِ (فَفِي قَوْلٍ يُرَاعِي) الْمَرْحُومَ (نَظْمًا) صَلَاةَ (نَفْسِهِ) فَيَسْجُدُ الْآنَ (وَالنَّاطِقُ) أَنَّهُ يَرْكَعُ مَعَهُ) لِيُظَاهِرَ خَيْرَ «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا» (٢)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، غَيْرَ مَرَّةٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: سَقَطَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ فَرَسٍ - وَرَبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: مِنْ فَرَسٍ - فَجَحَشَ شِقَّةُ الْأَيْمَنِ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَعُودُهُ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى بِنَا قَاعِدًا وَقَعَدْنَا - وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: صَلَّيْنَا فُعُودًا - فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: " إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا " (٣)

تخريج الحديث: تقدم (٣)

حديث رقم ١٧٤

قال الخطيب الشربيني: (وَيُذْرِكُ بِهَا الْجُمُعَةَ فِي النَّصَحِ) لِإِطْلَاقِ قَوْلِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الْجُمُعَةِ فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى» (٤)

قال الحاكم: ثنا الفضل بن محمد الشعرائي، ثنا سعيد بن أبي مريم، ثنا يحيى بن أبيوب، ثنا أسامة بن زيد الليثي، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد

(١) ينظر مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: ١٠/٢ ، إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة :

٣٠٩/٢

(٢) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل في بيان ما تدرک به الجمعة: ٤٤٨/١

(٣) تقدم تخريجه في حديث رقم (٢٤) من هذه الرسالة ص: ٥٢.

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل في بيان ما تدرک به الجمعة: ٤٤٨/١

الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ الْجُمُعَةِ رُكْعَةً فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى»

تخريج الحديث: تقدم (١)

حديث رقم ١٧٥

قال الخطيب الشربيني: (لَيْسَتْ الْجُمُعَةُ ظُهْرًا مَقْصُورًا وَإِنْ كَانَ وَقْتُهَا وَقْتُهِ وَتَدَارَكَ بِهِ، بَلْ هِيَ صَلَاةٌ مُسْتَقَلَّةٌ لِأَنَّهُ لَا يُغْنِي عَنْهَا، وَلِقَوْلِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - : الْجُمُعَةُ رُكْعَتَانِ تَمَامٌ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - {وَقَدْ خَابَ مَنْ افْتَرَى}) (٢)

قال أبو يعلى: حَدَّثَنَا أَبُو خَثِيمَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: « صَلَاةُ السُّبُورِ رُكْعَتَانِ، وَصَلَاةُ الْفِطْرِ رُكْعَتَانِ، وَصَلَاةُ الْأَضْحَى رُكْعَتَانِ، وَصَلَاةُ الْجُمُعَةِ رُكْعَتَانِ، تَمَامٌ غَيْرُ قَصْرٍ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

تخريج الحديث: تقدم (٣)

(١) تقدم تخريجه في حديث رقم (١٦٩) من هذه الرسالة ص: ٢٣٩.

(٢) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل في بيان ما تدرك به الجمعة: ٤٤٩/١

(٣) تقدم تخريجه في حديث رقم (٨٢) من هذه الرسالة ص: ١٣٤

المبحث الرابع الأحاديث الواردة في باب صلاة الخوف

ويتضمن مطلبين :

المطلب الأول: صلاة الخوف .

المطلب الثاني: فيما يجوز لبسه للمحارب .

المطلب الأول: صلاة الخوف

حديث رقم ١٧٦

قال الخطيب الشربيني: (باب صلاة الخوف) أي كيفيتها، والخوف ضد الأمن، وحكم صلاته كصلاة الأمن، وإنما أفرِدَ بترجمة؛ لأنه يحتمل في الصلاة عنده في الجماعة وغيرها ما لا يحتمل فيها عند غيره على ما سيأتي بيانه والأصل فيها قوله تعالى: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾^(١)، والأخبار الآتية مع خبر «صلوا كما رأيتموني أصلي»^(٢)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي سُلَيْمَانَ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، قَالَ: أَتَيْتَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَنَحْنُ شَبِيهَةٌ مُتَقَارِبُونَ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً، فَظَنَّ أَنَّا اشْتَقْنَا أَهْلَنَا، وَسَأَلَنَا عَمَّنْ تَرَكْنَا فِي أَهْلِنَا، فَأَخْبَرْتَاهُ، وَكَانَ رَفِيقًا رَحِيمًا، فَقَالَ: «ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِكُمْ، فَعَلَّمُوهُمْ وَمُرُوهُمْ، وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي، وَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَلْيُؤَدِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، ثُمَّ لِيَوْمَكُمْ أَكْبِرْكُمْ»

تخريج الحديث: تقدم (٣)

حديث رقم ١٧٧

قال الخطيب الشربيني: (الصلاة بالكيفية المذكورة في قوله (يكون) العدو (في غيرها) أي القبلة أو فيها، وثم سائر وهو قليل، وفي المسلمين كثرة وخيف هجومه فيرتب الإمام القوم فرقتين (فيصلي) بهم (مرتين كل مرة بفرقة) جميع الصلاة، سواء أكانت الصلاة ركعتين أم ثلاثة أم أربعًا، وتكون الفرقة الأخرى تجاه العدو وتحرس ثم تذهب المصلية إلى وجه العدو. وتأتي الفرقة الحارسة فيصلي بها مرة أخرى جميع الصلاة، وتكون الصلاة الثانية للإمام نفلًا لسقوط

(١) سورة النساء جزء من الآية: ١٠٢

(٢) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الخوف: ٤٥٠/١

(٣) تقدم تخريجه في حديث رقم (١٨) من هذه الرسالة ص: ٤٤.

فَرَضَهُ بِالْأُولَى (وَهَذِهِ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -) أَيُّ صِفَةٍ صَلَاتِهِ (بِبَطْنِ نَخْلٍ) مَكَانٌ مِنْ نَجْدِ بَارِضٍ غَطْفَانَ، رَوَاهَا الشَّيْخَانُ (١)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا قُنَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ، عَمَّنْ شَهِدَ " رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ ذَاتِ الرَّقَاعِ صَلَّى صَلَاةَ الْخَوْفِ: أَنَّ طَائِفَةً صَفَّتْ مَعَهُ، وَطَائِفَةٌ وَجَّاهَ الْعَدُوَّ، فَصَلَّى بِالنَّيِّ مَعَهُ رُكْعَةً، ثُمَّ ثَبَتَ قَائِمًا، وَأَتَمُّوا لَأَنْفُسِهِمْ ثُمَّ انْصَرَفُوا، فَصَفُّوا وَجَّاهَ الْعَدُوَّ، وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَصَلَّى بِهِمُ الرُّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ مِنْ صَلَاتِهِ ثُمَّ ثَبَتَ جَالِسًا، وَأَتَمُّوا لَأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ "

تخريج الحديث: متفق عليه (٢)، وسنن أبي داود (٣)، وسنن النسائي (٤)

حديث رقم ١٧٨

قال الخطيب الشربيني: (وَلَيْسَ لَهُمْ تَأْخِيرُ الصَّلَاةِ عَنْ وَقْتِهَا (وَيُعَذَّرُ) كُلُّ مِنْهُمْ (فِي تَرَكَ) تَوَجُّهُ (الْقِبْلَةَ) عِنْدَ الْعَجْزِ عَنْهَا بِسَبَبِ الْعَدُوِّ لِلضَّرُورَةِ. وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ: مُسْتَقْبَلِي الْقِبْلَةَ وَغَيْرُ مُسْتَقْبَلِيهَا " رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ) (٥)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ صَلَاةِ الْخَوْفِ قَالَ: «يَتَقَدَّمُ الْإِمَامُ وَطَائِفَةٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُصَلِّي بِهِمُ الْإِمَامُ رُكْعَةً، وَتَكُونُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْعَدُوِّ لَمْ يُصَلُّوا، فَإِذَا صَلَّى الَّذِينَ مَعَهُ رُكْعَةً، اسْتَأْخَرُوا مَكَانَ الَّذِينَ لَمْ يُصَلُّوا، وَلَا يُسَلِّمُونَ، وَيَتَقَدَّمُ الَّذِينَ لَمْ يُصَلُّوا فَيُصَلُّونَ مَعَهُ رُكْعَةً، ثُمَّ يَنْصَرِفُ الْإِمَامُ وَقَدْ صَلَّى

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، باب صلاة الخوف: ٤٥٢/١

(٢) الجامع الصحيح : كتاب المغازي ، باب غزوة ذات الرقاع: ١١٣/٥ رقم ٤١٢٩ ، صحيح

مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب صلاة الخوف: ٥٧٥ /١ رقم ٨٤٢

(٣) سنن أبي داود: كتاب الصلاة ، أبواب السفر ، باب من قال: إذا صلى ركعة وثبت قائما

أتموا لأنفسهم ركعة (...): ١٣/٢ رقم ١٢٣٨

(٤) سنن النسائي: كتاب صلاة الخوف: ١٧١/٣ رقم ١٥٣٧

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، باب صلاة الخوف: ٤٥٤/١

رُكْعَتَيْنِ، فَيَقُومُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ فَيُصَلُّونَ لِنَفْسِهِمْ رُكْعَةً بَعْدَ أَنْ يَنْصَرِفَ
الإمام، فَيَكُونُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ قَدْ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ، فَإِنْ كَانَ خَوْفٌ هُوَ أَشَدُّ
مِنْ ذَلِكَ، صَلَّوْا رِجَالًا قِيَامًا عَلَى أقدامِهِمْ أَوْ رُكْبَانًا، مُسْتَقْبِلِي الْقِبْلَةِ أَوْ غَيْرَ
مُسْتَقْبِلِيهَا»

تخريج الحديث: صحيح البخاري (١)، وصحيح ابن خزيمة (٢)، والسنن
الكبرى للبيهقي (٣)

حديث رقم ١٧٩

قال الخطيب الشربيني: (وَإِنْ عَجَزَ عَنْ رُكُوعٍ أَوْ سُجُودٍ أَوْمًا) بِهِمَا
لِلضَّرُورَةِ كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا
- (و) جَعَلَ (السُّجُودَ أَخْفَضَ) (٤)

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ
سُفْيَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْخَوْفِ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ، فَقَامَتْ طَائِفَةٌ مَعَهُ وَطَائِفَةٌ بِإِزَاءِ
الْعَدُوِّ، فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ رُكْعَةً، ثُمَّ ذَهَبُوا وَجَاءَ الْآخَرُونَ، فَصَلَّى بِهِمْ رُكْعَةً، ثُمَّ
قَضَتِ الطَّائِفَتَانِ رُكْعَةً رُكْعَةً» قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «فَإِذَا كَانَ خَوْفٌ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ
فَصَلِّ رَاكِبًا، أَوْ قَائِمًا تُوْمِيْ إِيْمَاءً»

(١) الجامع الصحيح : كتاب تفسير القرآن ، باب قوله عز وجل (فَإِنْ خَفْتُمْ فِرْجَالًا أَوْ رُكْبَانًا

فَإِذَا أَمَنْتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا .) : ٣١/٦ رقم ٤٥٣٥

(٢) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصلاة ، باب اباحة الصلاة راكبا وماشيا مستقبلي القبلة وغير

مستقبليها عند الخوف (..): ٩٠/٢ رقم ٩٨٠

(٣) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الصلاة ، باب الرخصة في ترك استقبال القبلة في المكتوبة

حال المسايفة وشدة القتال: ١٤/٢ رقم ٢٢٢٨

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، باب صلاة الخوف: ٤٥٥/١

تخريج الحديث: صحيح مسلم ^(١)، ومصنف ابن أبي شيبة ^(٢)

المطلب الثاني: فيما يجوز لبسه للمحارب

حديث رقم ١٨٠

قال الخطيب الشربيني: (فصل) فيما يجوز لبسه للمحارب وغيره وما لا يجوز (يحرم على الرجل) في حال الاختيار وكذا الخنثى المشكل خافاً للقفل (استعمال الحرير) وهو ما يحل عن الدودة بعد موتها. والفز وهو ما قطعته الدودة وخرجت منه حية وهو كمد اللون (بفرش وغيره) من وجوه الاستعمال إلا ما يأتي استثناءه كلبسه والتدثر به واتخاذ سترًا. أما لبسه للرجل فمجمع على تحريمه وللخنثى احتياطًا. وأما ما سواه فلقول حذيفة «نهانا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن لبس الحرير والديباج وأن نجلس عليه»، رواه البخاري ^(٣).

قال الإمام البخاري: حدثنا عليُّ، حدثنا وهبُ بن جريير، حدثنا أبي، قال: سمعتُ ابنَ أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابنِ أبي ليلى، عن حذيفة رضي الله عنه قال: «نهانا النبيُّ صلى الله عليه وسلم أن نشرب في أنية الذهب والفضة، وأن نأكل فيها، وعن لبس الحرير والديباج، وأن نجلس عليه»

تخريج الحديث: صحيح البخاري ^(٤)، وسنن الدارقطني ^(٥)، والسنن الكبرى

للبیهقي ^(٦)

(١) صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب صلاة الخوف: ٥٧٤/١ رقم ٨٣٩

(٢) مصنف ابن أبي شيبة: كتاب صلاة التطوع والإمامة وأبواب متفرقة ، باب في صلاة

الخوف كم هي: ٢١٥/٢ رقم ٨٢٨٤

(٣) مغني المحتاج : كتاب صلاة الجماعة ، فصل فيما يجوز لبسه للمحارب: ٤٥٧/١

(٤) الجامع الصحيح : كتاب اللباس ، باب افتراش الحرير: ١٥٠/٧ رقم ٥٨٣٧

(٥) سنن الدارقطني: كتاب الأشربة وغيرها ، باب الصيد والذبائح والأطعمة وغير ذلك:

٥٣٠/٥ رقم ٤٧٩٦

(٦) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الطهارة ، باب المنع من الأكل في صحاف الذهب والفضة :

٤٤/١ رقم ١٠٤

حديث رقم ١٨١

قال الخطيب الشربيني: (وَلِخَبَرِ أَبِي دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ أَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «أَخَذَ فِي يَمِينِهِ قِطْعَةً حَرِيرٍ وَفِي شِمَالِهِ قِطْعَةً ذَهَبٍ، وَقَالَ هَذَانِ - أَيَّ اسْتِعْمَالُهُمَا - حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي حُلٌّ لِنَائِهِمْ»^(١))

قال أبو داود: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الْإِفْرِيقِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي إِحْدَى يَدَيْهِ ثَوْبٌ مِنْ حَرِيرٍ، وَفِي الْأُخْرَى ذَهَبٌ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذَيْنِ مُحَرَّمٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي، حُلٌّ لِنَائِهِمْ»

تخريج الحديث: سنن أبي داود^(٢)، ومسنند أحمد^(٣)، وسنن ابن ماجه^(٤)، وسنن النسائي^(٥)، ومصنف ابن أبي شيبة^(٦)، وصحيح ابن حبان^(٧)

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل فيما يجوز لبسه للمحارب: ٤٥٧/١

(٢) سنن أبي داود: كتاب اللباس ، باب في الحرير للنساء: ٥٠/٤ رقم ٤٠٥٧

(٣) مسند أحمد: ٢٥٠/٢ رقم ٩٣٥

(٤) سنن ابن ماجه: كتاب اللباس ، باب لبس الحرير والذهب للنساء: ١١٩٠ /٢ رقم ٣٥٩٧

(٥) سنن النسائي: كتاب الزينة ، باب تحريم الذهب على الرجال: ١٦٠/٨ رقم ٥١٤٥

(٦) مصنف ابن أبي شيبة: كتاب اللباس والزينة ، باب في لبس الحرير وكرهية لبسه: ١٥٢/٥

رقم ٢٤٦٥٩

(٧) صحيح ابن حبان: كتاب اللباس وآدابه ، ذكر البيان بأن لبس الحرير ليس من لباس المتقين:

رقم ٢٤٩/١٢ رقم ٥٤٣٤

دراسة الإسناد :

١. قتيبة بن سعيد، ثقة ثبت . (١)
٢. الليث بن سعد، ثقة ثبت فقيه إمام مشهور . (٢)
٣. يزيد بن أبي حبيب، ثقة فقيه وكان يرسل . (٣)
٤. أبو أفح الهمداني المصري، مقبول، من الخامسة . (٤)
٥. عبد الله بن زهير الغافقي المصري، ثقة، رمي بالتشيع، من الثانية، مات سنة ثمانين أو بعدها . (٥)
٦. علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم الهاشمي (رضي الله عنه)(حيدرة، وأبو تراب، وأبو الحسين) بن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وزوج ابنته من السابقين الأولين، ورجح جمع أنه أول من أسلم، فهو سابق العرب، وهو أحد العشرة، مات في رمضان سنة أربعين، وهو يومئذ أفضل الأحياء من بني آدم بالأرض بإجماع أهل السنة، وله ثلاث وستون سنة على الأرجح . (٦)

درجة الحديث :

إسناد الحديث متصل وفيه أبو أفح مقبول وقد تابعه حميد بن أبي الصعبة في رواية ابن حبان (٧) فيتقوى به فيرتقي إسناد الحديث الى الحسن لغيره والله أعلم.

(١) تقدم في ص: ١١٩.

(٢) تقدم في ص: ١١٣.

(٣) تقدم في ص: ٢٥.

(٤) ينظر الجرح والتعديل: ٣٣٦/٩ ، الكاشف: ٤٠٨/٢ ، تقريب التهذيب: ٦١٩/١

(٥) ينظر التاريخ الكبير ٩٥/٥ ، الثقات للعجلي: ٢٩/٢ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال

٥١٧/١٤ ، الكاشف: ٥٥٢/١ ، تقريب التهذيب : ٣٠٣/١

(٦) ينظر الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ١٠٨٩/٣ ، تقريب التهذيب: ٤٠٢/١

(٧) أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي مَعْشَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبٍ بْنُ أَبِي كَرِيمَةَ، قَالَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي

حَبِيبٍ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ أَبِي الصَّعْبَةِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَيْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ،

صحيح ابن حبان: كتاب اللباس وآدابه ، ذكر البيان بأن لبس الحرير ليس من لباس

المتقين: ٢٤٩/١٢ رقم ٥٤٣٤

قال المقدسي: (إسناده حسن).^(١)

(نقل عبد الحق عن ابن المديني أنه قال حديث حسن ورجالهم معروفون والله أعلم).^(٢)

قال القاري: (صحيح).^(٣)

قال شعيب الأرنؤوط: (صحيح لشواهد).^(٤)

حديث رقم ١٨٢

قال الخطيب الشربيني: (ويجوز له أيضا (للحاجة كجرب وحكة) إن آذاه ليس غيره كما شرطه ابن الرفعة، لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - أخص لعبد الرحمن بن عوف وابن الزبير في لبسه للحكة متفق عليه)^(٥)

قال الإمام البخاري: حدثنا أحمد بن المقدام، حدثنا خالد بن الحارث، حدثنا سعيد، عن قتادة، أن أنسا حدثهم: «أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص لعبد الرحمن بن عوف، والزبير في قميص من حرير، من حكة كانت بهما»
تخريج الحديث: متفق عليه^(٦)، وسنن النسائي^(٧)

حديث رقم ١٨٣

قال الخطيب الشربيني: (و) (للحاجة في (دفع قمل) لأنه لم يقم بالخاصة، وفي الصحيح أن ابن الزبير وعبد الرحمن - رضي الله تعالى عنهما - شكيا

(١) الأحاديث المختارة ٢/٢٠٦

(٢) ينظر البدر المنير: ١/٦٤٣، التلخيص الحبير: ١/٢١٢، عون المعبود: ١١/٢٠٣

(٣) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٧/٢٨٠١

(٤) مسند أحمد: ١/١١٥

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل فيما يجوز لبسه للمحارب: ١/٤٥٨

(٦) الجامع الصحيح: كتاب الجهاد والسير، باب الحرير في الحرب: ٤/٤٢، رقم ٢٩١٩، صحيح مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب إباحة لبس الحرير للرجل إذا كان به حكة أو

نحوها: ٣/١٦٤٦، رقم ٢٠٧٦

(٧) سنن النسائي: كتاب الزينة، باب الرخصة في لبس الحرير: ٨/٢٠٢، رقم ٥٣١٠

الْقَمَلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَأَرْخَصَ لَهُمَا فِي قَمِيصِ
الْحَرِيرِ (١)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، ح
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ عَبْدَ
الرَّحْمَنِ ابْنَ عَوْفٍ، وَالزُّبَيْرَ شَكَّوْا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَعْنِي الْقَمَلَ -
فَأَرْخَصَ لَهُمَا فِي الْحَرِيرِ، فَرَأَيْتُهُ عَلَيْهِمَا فِي غَزَاةٍ»

تخريج الحديث: متفق عليه (٢)، وسنن الترمذي (٣)

حديث رقم ١٨٤

قال الخطيب الشربيني: (وَيَحِلُّ عَسَهُ) هُوَ مُرَكَّبٌ نَقَصَ فِيهِ الْبَابُ يُسَمَّى عَنْ
غَيْرِهِ كَالْخَزِّ سَدَاهُ حَرِيرٌ وَلِحْمَتُهُ صُوفٌ تَغْلِيْبًا لِجَانِبِ الْأَكْثَرِ فِيهِمَا (وَكَذَا) يَحِلُّ (إِنْ
اسْتَوِيَا) وَرَنًا فِيمَا رُكِبَ مِنْهُمَا (فِي الْأَصَحِّ) لِأَنَّهُ لَا يُسَمَّى ثَوْبَ حَرِيرٍ وَالْأَصْلُ
الْحُلُّ، وَفِي أَبِي دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ -
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنِ الثَّوْبِ الْمُصْنَمَتِ مِنَ الْحَرِيرِ» (٤)

قال أبو داود: حَدَّثَنَا ابْنُ نَفِيلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا خُصَيْفٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الثَّوْبِ الْمُصْنَمَتِ
مِنَ الْحَرِيرِ، فَأَمَّا الْعَلَمُ مِنَ الْحَرِيرِ، وَسَدَى الثَّوْبِ فَلَا بَأْسَ بِهِ»

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل فيما يجوز لبسه للمحارب: ١ / ٤٥٨

(٢) الجامع الصحيح : كتاب الجهاد والسير ، باب الحرير في الحرب: ٤ / ٤٢ رقم ٢٩٢٠ ،

صحيح مسلم: كتاب اللباس والزينة ، باب إباحة لبس الحرير للرجل إذا كان به حكة أو

نحوها ٣ / ١٦٤٧ رقم ٢٠٧٦

(٣) سنن الترمذي: أبواب اللباس ، باب ما جاء في الرخصة في لبس الحرير في الحرب:

٤ / ٢١٨ رقم ١٧٢٢

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة / فصل فيما يجوز لبسه للمحارب: ١ / ٤٥٨

تخريج الحديث: سنن أبي داود ^(١)، ومسند أحمد ^(٢)، والمعجم الكبير للطبراني للطبراني ^(٣)، والمستدرک للحاکم ^(٤)

دراسة الإسناد :

١. ابن نفيل: عبد الله بن محمد، ثقة حافظ . ^(٥)
٢. زهير بن معاوية بن حديج، أبو خيثمة الجعفي الكوفي، نزيل الجزيرة، ثقة ثبت، إلا أن سماعه عن أبي إسحاق بأخرة، من السابعة، مات سنة اثنتين أو ثلاث أو أربع وسبعين ومائة، وكان مولده سنة مائة. ^(٦)
٣. خصيف بن عبد الرحمن الجزري، أبو عون صدوق، سيء الحفظ، خلط بأخرة ورمي بالإرجاء، من الخامسة، مات سنة سبع وثلاثين ومائة، وقيل غير ذلك. ^(٧)
٤. عكرمة مولى ابن عباس، ثقة ثبت . ^(٨)
٥. ابن عباس: عبد الله بن عباس (رضي الله عنه)، صحابي . ^(٩)

درجة الحديث :

إسناد الحديث فيه خصيف صدوق واختلط بأخرة ولم يتميز أن زهيراً سمع منه قبل الاختلاط فيكون إسناد الحديث ضعيفاً والله أعلم .

(١) سنن أبي داود: كتاب اللباس ، باب الرخصة في العلم وخيط الحرير: ٤٩/٤ رقم ٤٠٥٥

(٢) مسند الإمام أحمد: ٥١/٥ رقم ٢٨٥٦

(٣) المعجم الكبير للطبراني: ١٢ / ٧٠ رقم ١٢٥٠٥

(٤) المستدرک على الصحيحين: كتاب اللباس ، أما حديث ابن عباس : ٢١٢/٤ رقم ٧٤٠٥

(٥) تقدم في ص ٩١

(٦) ينظر التاريخ الكبير: ٣ / ٤٢٧ ، الثقات لابن حبان: ٦ / ٣٣٧ ، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ٩ / ٤٢٠ ، الكاشف: ١ / ٤٠٨ ، تقريب التهذيب: ١ / ٢١٨

(٧) ينظر التاريخ الكبير: ٣ / ٢٢٨ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٨ / ٢٥٧ ، الكاشف:

٣٧٣/١ ، الاغتباط بمعرفة بمن رمي من الرواة بالاختلاط: ١ / ١٠٩ ، تقريب التهذيب:

١٩٣/١

(٨) تقدم في ص: ١٠٧.

(٩) تقدم في ص: ٤٣.

قال الحسن بن أحمد الصنعاني: (رواه أحمد وأبو داود بإسناد ضعيف). (١)
قال المُنْذَرِيُّ: (في إِسْنَادِهِ خَصِيفٌ بِنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَقَدْ ضَعَّفَ). (٢)

حديث رقم ١٨٥

قال الخطيب الشربيني: (ويحل) لِمَنْ ذَكَرَ (مَا) أَيُّ ثَوْبٍ (طُرِّزَ) أَوْ رُقِعَ
بِحَرِيرٍ إِذَا لَمْ يُجَاوِزْ كُلَّ مِنْهُمَا قَدْرَ أَرْبَعِ أَصَابِعَ مَضْمُومَةٍ، دُونَ مَا يُجَاوِزُهَا لِحَبْرِ
مُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنِ لُبْسِ الْحَرِيرِ إِلَّا مَوْضِعَ أَصْبَعٍ أَوْ أَصْبَعَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ أَوْ
أَرْبَعٍ» (٣)

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، وَأَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ،
وَزُهَيْرُ ابْنِ حَرْبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ
إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ
عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، خَطَبَ بِالْجَابِيَةِ، فَقَالَ:
«نَهَى نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ لُبْسِ الْحَرِيرِ إِلَّا مَوْضِعَ إِصْبَعَيْنِ، أَوْ ثَلَاثٍ،
أَوْ أَرْبَعٍ»

تخريج الحديث: صحيح مسلم (٤)، وسنن الترمذي (٥)، والسنن الكبرى

للنسائي (٦)

(١) فتح الغفار الجامع لأحكام سنة نبينا المختار (صلى الله عليه وسلم): ٢٤٣/١

(٢) عون المعبود: ٧١/١١

(٣) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل فيما يجوز لبسه للمحارب: ٤٥٩/١

(٤) صحيح مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال

والنساء (...): ١٦٤٣/٣ رقم ٤٢٠٩

(٥) سنن الترمذي: أبواب اللباس / باب ما جاء في الحرير والذهب: ٢١٧/٤ رقم ١٧٢١،

(٦) السنن الكبرى للنسائي: كتاب الزينة، ما رخص فيه للرجال من لبس الحرير: ٤١٣/٨ رقم

قال الخطيب الشربيني: (أَوْ) يَحِلُّ مَا (طُرْفَ بِحَرِيرٍ قَدَرِ الْعَادَةِ) بِأَنْ يَجْعَلَ طُرْفَ ثَوْبِهِ مُسَجَّفًا بِالْحَرِيرِ بِقَدْرِ الْعَادَةِ لِخَبَرِ مُسْلِمٍ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ «أَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ لَهُ جُبَّةٌ يَلْبَسُهَا لَهَا لِبْنَةٌ مِنْ دِيبَاجٍ وَفَرَجَاهَا مَكْفُوفَانِ بِالْدِيبَاجِ»^(١)

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، مَوْلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ خَالَ وَوَلَدَ عَطَاءً، قَالَ: أَرْسَلْتَنِي أَسْمَاءُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ، فَقَالَتْ: بَلَّغْنِي أَنَّكَ تُحَرِّمُ أَشْيَاءَ ثَلَاثَةً: الْعِلْمَ فِي الثَّوْبِ، وَمِثْرَةَ الْأَرْجُوَانِ، وَصَوْمَ رَجَبِ كُلِّهِ، فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ: أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ رَجَبٍ فَكَيْفَ بِمَنْ يَصُومُ الْأَبَدَ؟ وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنَ الْعِلْمِ فِي الثَّوْبِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ»، فَخِفْتُ أَنْ يَكُونَ الْعِلْمُ مِنْهُ، وَأَمَّا مِثْرَةُ الْأَرْجُوَانِ، فَهَذِهِ مِثْرَةُ عَبْدِ اللَّهِ، فَإِذَا هِيَ أَرْجُوَانٌ، فَرَجَعْتُ إِلَى أَسْمَاءَ فَخَبَّرْتُهَا، فَقَالَتْ: هَذِهِ جُبَّةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ جُبَّةً طَيَّالِسَةً كَسْرَوَانِيَّةٍ لَهَا لِبْنَةٌ دِيبَاجٍ، وَفَرَجِيهَا مَكْفُوفَيْنِ بِالْدِيبَاجِ، فَقَالَتْ: هَذِهِ كَانَتْ عِنْدَ عَائِشَةَ حَتَّى قُبِضَتْ، فَلَمَّا قُبِضَتْ قُبِضَتْهَا، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْبَسُهَا، فَحَنَنْ نَغْسِلُهَا لِلْمَرَضَى يُسْتَشْفَى بِهَا "

تخريج الحديث: صحيح مسلم^(٢)، ومسند أحمد^(٣)، والسنن الكبرى للبيهقي^(٤)

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل فيما يجوز لبسه للمحارب: ٤٥٩/١

(٢) صحيح مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء (...): ١٦٤١/٣ رقم ٢٠٦٩

(٣) مسند أحمد: ٥٠٧/٤٤ رقم ٢٦٩٤٢

(٤) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الصلاة، باب العلم في الحرير: ٥٩٤/٢ رقم ٤٢١٠

حديث رقم ١٨٧

قال الخطيب الشربيني: (ويكره تزيين البيوت للرجال وغيرهم حتى مشاهد الصلحاء والعلماء بالثياب لخبر مسلم «إن الله لم يأمرنا أن نلبس الجدران واللبن»^(١))

قال الإمام مسلم: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا جرير، عن سهيل بن أبي صالح، عن سعيد بن يسار أبي الحباب، مولى بني النجار، عن زيد بن خالد الجهني، عن أبي طلحة الأنصاري، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب، ولا تماثيل» قال فأتيت عائشة فقالت: إن هذا يخبرني، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا تماثيل» فهل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر ذلك؟ فقالت: لا، ولكن سأحدثكم ما رأيته فعل، رأيته خرج في غزاته، فأخذت نمطا فسترته على الباب، فلما قدم فرأى النمط، عرفت الكراهية في وجهه، فجذبه حتى هتكه أو قطعه، وقال: «إن الله لم يأمرنا أن نكسو الحجارة والطين»

تخريج الحديث: صحيح مسلم^(٢)، وسنن أبي داود^(٣)، وصحيح ابن حبان^(٤)،

والسنن الكبرى للبيهقي^(٥)

حديث رقم ١٨٨

قال الخطيب الشربيني: (ويحل مع الكراهة في غير المسجد (الاستنباح بالدهن النجس) عينه كودك ميته أو بعارض كزيت ونحوه وقعت فيه نجاسة

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل فيما يجوز لبسه للمحارب: ٤٦٠/١

(٢) صحيح مسلم: كتاب اللباس والزينة ، باب لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب: ١٦٦٦/٣ رقم

٢١٠٧

(٣) سنن أبي داود: كتاب اللباس ، باب في الصور: ٧٣/٤ رقم ٤١٥٣

(٤) صحيح ابن حبان: كتاب الزينة والتطيب ، باب ذكر ما يستحب للمرء ترك كسوة الحيوان

بالأشياء التي يريد بها : ٢٨١/١٢ رقم ٥٤٦٨

(٥) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الصداق ، جماع أبواب الوليمة ، باب ما جاء في تستير

المنزل: ٤٤٣/٧ رقم ١٤٥٨٦

(عَلَى الْمَشْهُورِ) لِأَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - سُئِلَ عَنْ فَأْرَةٍ وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ فَقَالَ: «إِنْ كَانَ جَامِدًا فَأَلْفُوهَا وَمَا حَوْلَهَا وَإِنْ كَانَ مَائِعًا فَاسْتَصْبِحُوا بِهِ، أَوْ فَاثْتَفَعُوا بِهِ» رَوَاهُ الطَّحَاوِيُّ (١)

قال الطحاوي: حَدَّثَنَا فَهْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ فَأْرَةٍ وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ قَالَ: " إِنْ كَانَ جَامِدًا فَخَذُوهَا وَمَا حَوْلَهَا فَأَلْفُوهُ، وَإِنْ كَانَ ذَائِبًا، أَوْ مَائِعًا، فَاسْتَصْبِحُوا بِهِ، أَوْ فَاثْتَفَعُوا بِهِ " "

تخريج الحديث: مشكل الآثار للطحاوي (٢)

دراسة الإسناد :

١. فهْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بن يحيى، أبو محمد الكوفيُّ الدَّلال النَّخَّاس، وكان ثقةً ثبَّتًا. (٣)
٢. الحسن بن الربيع البجلي، أبو علي الكوفي البوراني، ثقة، من العاشرة، مات سنة عشرين أو إحدى وعشرين ومائتين. (٤)
٣. عبد الواحد بن زياد العبدي، مولاهم البصري، ثقة في حديثه عن الأعمش وحده مقال، من الثامنة، مات سنة ست وسبعين ومائة، وقيل بعدها. (٥)
٤. معمر بن راشد، ثقة ثبت فاضل . (٦)
٥. الزهري: محمد بن مسلم، الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه وثبته. (٧)

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل فيما يجوز لبسه للمحارب: ٤٦١/١
(٢) شرح مشكل الآثار: الجزء ١٣ ، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفأرة تموت في سمن من حل الانتفاع به: ٣٩٢/١٣ رقم ٥٣٥٤
(٣) ينظر الجرح والتعديل: ٨٩/٧ ، تاريخ دمشق: ٤٨ / ٤٥٩ ، تاريخ الإسلام: ٥٨٨/٦
(٤) ينظر التاريخ الكبير: ٢٩٤/٢ ، الثقات للعجلي: ٢٩٣ / ١ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ١٤٧/٦ ، الكاشف: ٣٢٤/١ ، تقريب التهذيب ك ١٦١/١
(٥) ينظر التاريخ الكبير: ٥٩/٦ ، الثقات لابن حبان: ١٢٣/٧ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٤٥٠/ ١٨ ، تقريب التهذيب: ٣٦٧/١
(٦) تقدم في ص: ١٠٩.
(٧) تقدم في ص: ٨٥.

٦. سعيد بن المسيب، احد العلماء الاثبات الفقهاء الكبار . (١)

٧. أبو هريرة الدوسي (رضي الله عنه)، صحابي . (٢)

درجة الحديث :

إسناد الحديث متصل ورجاله كلهم ثقات فيكون إسناد الحديث صحيحاً والله أعلم .

قال الطحاوي: (إن رجاله ثقات.) (٣)

حديث رقم ١٨٩

قال الخطيب الشربيني: (قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: وَيَبْغِي طِيَّ الثِّيَابِ: أَيِ وَذَكَرُ اسْمِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهَا لَمَّا رَوَى الطَّبْرَانِيُّ «إِذَا طَوَيْتُمْ ثِيَابَكُمْ فَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا لِنَّا تَلْبَسَهَا الْجِنُّ بِاللَّيْلِ وَأَنْتُمْ بِالنَّهَارِ فَتَبْلَى سَرِيعًا») (٤)

قال السنيكي: قَالَ الزَّرْكَشِيُّ وَيَبْغِي طِيَّ الثِّيَابِ فَقَدْ رَوَى الطَّبْرَانِيُّ بِأَسَانِيدٍ ضِعَافٍ خَيْرٌ «اطُؤُوا ثِيَابَكُمْ تَرْجِعْ إِلَيْهَا أَرْوَاحُهَا فَإِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا وَجَدَ الثَّوْبَ مَطْوِيًّا لَمْ يَلْبَسْهُ وَإِذَا وَجَدَهُ مَنْشُورًا لَبَسَهُ» وَخَبَرَ «إِذَا طَوَيْتُمْ ثِيَابَكُمْ فَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ لَأَ يَلْبَسُهَا الْجِنُّ بِاللَّيْلِ وَأَنْتُمْ بِالنَّهَارِ فَتَبْلَى سَرِيعًا» (٥)

(١) تقدم في ص: ٣٠.

(٢) تقدم في ص: ٨٦.

(٣) سبل السلام : ٦/٣

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، فصل فيما يجوز لبسه للمحارب: ٤٦٢/١

(٥) أسنى المطالب في شرح روض الطالب: ٢٧٩/١

المبحث الخامس الأحاديث الواردة في باب صلاة العِيدين

ويتضمن مطلبين

المطلب الأول: صلاة العِيدين .

المطلب الثاني: التكبير المرسل والمقيد .

المطلب الأول: صلاة العيدين

حديث رقم ١٩٠

قال الخطيب الشربيني: (وَأَوَّلُ عِيدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عِيدُ الْفِطْرِ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْهَجْرَةِ وَلَمْ يَتْرُكْهَا فِيهِ سَنَةٌ كَمَا قَالَ (هِيَ سَنَةٌ) لِقَوْلِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِلِسَائِلِ عَنِ الصَّلَاةِ «خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ. فَقَالَ لَهُ هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: لَا إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ»^(١))

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ تَأْتِرُ الرَّأْسِ، يُسْمَعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ وَلَا يُفْقَهُ مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَا، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ». فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَصِيَامُ رَمَضَانَ». قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ» قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الزَّكَاةَ، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ». قَالَ: فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَرِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ»

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، باب صلاة العيدين : ٤٦٢/١

تخريج الحديث: متفق عليه (١)، وسنن أبي داود (٢)، وسنن النسائي (٣)

حديث رقم ١٩١

قال الخطيب الشربيني: (وقيل: لا يحتاج إلى تمييز عيد الفطر من الأضحى لاستوائيهما في مقصود الشارع، وهذا أقلها، وبيان أكملها مذكور في قوله (ثم) بعد تكبيرة الأحرام (يأتي بدعاء الافتتاح) كسائر الصلوات (ثم سبع تكبيرات) لما رواه الترمذي وحسنه أنه - صلى الله عليه وسلم - كبر في العيدين في الأولى سبعاً قبل القراءة وفي الثانية خمساً قبل القراءة (٤)

قال الترمذي: حدثنا مسلم بن عمرو أبو عمرو الحذاء المدني قال: حدثنا عبد الله ابن نافع الصائغ، عن كثير بن عبد الله، عن أبيه، عن جده، «أن النبي صلى الله عليه وسلم كبر في العيدين في الأولى سبعاً قبل القراءة، وفي الآخرة خمساً قبل القراءة»

تخريج الحديث: سنن الترمذي (٥)، وسنن ابن ماجه (٦)، وسنن الدارقطني (٧)

(١) الجامع الصحيح : كتاب الإيمان، باب الزكاة في الإسلام: ١٨/١ رقم ٤٦ ، وينظر كتاب

الشهادات، باب كيف يستخلف: ١٧٩/٣ رقم ٢٦٧٨ ، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب

بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام: ٤٠/١ رقم ١١

(٢) سنن أبي داود : كتاب الصلاة، باب فرض الصلاة: ١٠٦/١ رقم ٣٩١

(٣) سنن النسائي: كتاب الصلاة، باب كم فرضت في اليوم والليل: ٢٢٦/١ رقم ٤٥٨

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، باب صلاة العيدين: ٤٦٣/١

(٥) سنن الترمذي: أبواب العيدين، باب في التكبير في العيدين: ٤١٦ /٢ رقم ٥٣٦

(٦) سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في يكبر الإمام في صلاة

العيدين: ٤٠٧/١ رقم ١٢٧٩

(٧) سنن الدارقطني: كتاب العيدين: ٣٨٧ /٢ رقم ١٧٣١

دراسة الإسناد:

١. مسلم بن عمرو بن مسلم بن وهب الحذاء، أبو عمرو المدني، صدوق، من الحادية عشرة. (١)
٢. عبد الله بن نافع بن أبي نافع الصائغ المخزومي، مولاهم، أبو محمد المدني، ثقة، صحيح الكتاب، في حفظه لين، من كبار العاشرة، مات سنة ست ومائتين وقيل بعدها. (٢)
٣. كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني المدني، ضعيف أفرط من نسبه إلى الكذب، من السابعة. (٣)
٤. أبوه: عبد الله بن عمرو بن عوف بن زيد المزني المدني، والد كثير، مقبول، من الثالثة. (٤)
٥. جده: عمرو بن عوف بن زيد بن ملحمة، أبو عبد الله المزني، صحابي، مات في ولاية معاوية. (٥)

-
- (١) ينظر تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٥٢٦/٢٧، تقريب التهذيب: ٥٣٠/١
 - (٢) ينظر التاريخ الكبير: ٢١٣/٥، الثقات للعجلي: ٦٣/٢، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٢٠٨/١٦، الكاشف: ٦٠٢/١، تقريب التهذيب: ٣٢٦/١
 - (٣) ينظر التاريخ الكبير: ٢١٧/٧، الكامل في ضعفاء الرجال: ١٨٧/٧، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ١٣٦/٢٤، الكاشف: ١٤٥/٢، تقريب التهذيب: ٤٦٠/١
 - (٤) ينظر التاريخ الكبير: ١٥٤/٥، الجرح والتعديل: ١١٨/٥، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٣٦٧/١٥، الكاشف: ٥٨٠/١، تقريب التهذيب: ٣١٦/١
 - (٥) ينظر أسد الغابة: ٢٤٧/٤، تقريب التهذيب: ٤٢٥/١

درجة الحديث: إسناده الحديث فيه كثير بن عبد الله ضعيف والحديث له شاهد من رواية أبو داود (١) فيتقوى به فيرتقي إسناده الحديث الى الحسن لغيره والله أعلم .

قال الترمذي: (حَدِيثٌ جَدُّ كَثِيرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ) . (٢)

قال النووي: (حَدِيثٌ حَسَنٌ) . (٣)

حديث رقم ١٩٢

قال الخطيب الشربيني: (وَعَلِمَ مِنْ عِبَارَةِ الْمُصَنِّفِ أَنَّ تَكْبِيرَةَ الْإِحْرَامِ لَيْسَتْ مِنْ السَّبْعَةِ، وَجَعَلَهَا مَالِكٌ وَالْمُزَنِيُّ وَأَبُو ثَوْرٍ مِنْهَا، وَرَدَّ عَلَيْهِمْ بِمَا رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ «أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يُكَبِّرُ فِي الْفِطْرِ فِي الْأُولَى سَبْعًا وَفِي الثَّانِيَةِ خَمْسًا سِوَى تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ) (٤)

قال أبو داود: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّائِفِيَّ، يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «التَّكْبِيرُ فِي الْفِطْرِ سَبْعٌ فِي الْأُولَى، وَخَمْسٌ فِي الْآخِرَةِ، وَالْقِرَاءَةُ بَعْدَهُمَا كِلَيْتَهُمَا»

(١) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّائِفِيَّ، يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ / سنن أبي داود: كتاب

الصلاة ، أبواب الجمعة: باب التكبير في العيدين: ٢٩٩/١ رقم ١١٥٢

(٢) سنن الترمذي: ٤١٦/٢

(٣) خلاصة الأحكام: ٨٣٢/٢

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، باب صلاة العيدين: ٤٦٣/١

تخريج الحديث: سنن أبي داود (١)، والسنن الكبرى للنسائي (٢)، والسنن الكبرى للبيهقي (٣)

دراسة الإسناد:

١. مسدد بن مسرهد، ثقة حافظ . (٤)
٢. معتمر بن سليمان التيمي، أبو محمد البصري، يلقب الطفيل، ثقة، من كبار التاسعة، مات سنة سبع وثمانين ومائة وقد جاوز الثمانين. (٥)
٣. عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى بن كعب الطائفي، أبو يعلى النخعي، صدوق، يخطيء ويهم، من السابعة. (٦)
٤. عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، صدوق، من الخامسة، مات سنة ثمان وعشرون ومائة. (٧)
٥. أبوه: شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، صدوق ثبت سماعه من جده، من الثالثة. (٨)

-
- (١) سنن أبي داود: كتاب الصلاة ، أبواب الجمعة ، باب التكبير في العيدين : ٢٩٩/١ رقم ١١٥٢
 - (٢) السنن الكبرى للنسائي: كتاب صلاة العيدين ، باب التكبير في الفطر : ٣١٤/٢ رقم ١٨١٧
 - (٣) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب صلاة العيدين ، باب التكبير في صلاة العيدين : ٤٠٤/٣ رقم ٦١٧٢
 - (٤) تقدم في ص: ١٣١.
 - (٥) ينظر التاريخ الكبير: ٤٩/٨ ، الثقات للعجلي: ٢٨٦/٢ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٢٥٠/٢٨ ، الكاشف: ٢٧٩/٢ ، تقريب التهذيب: ٥٣٩/١
 - (٦) ينظر التاريخ الكبير: ١٣٣/٥ ، الجرح والتعديل ٩٦/٥ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٢٢٦/١٥ ، الكاشف : ٥٦٨/١ ، تقريب التهذيب: ٣١١/١
 - (٧) ينظر التاريخ الكبير: ٣٤٢/٦ ، تقريب التهذيب: ٤٢٣/١
 - (٨) ينظر التاريخ الكبير: ٢١٨/٤ ، الجرح والتعديل: ٣٥٢/٤ ، الكاشف: ٤٨٨/١ ، تقريب التهذيب: ٢٦٧/١

٦. جده: عبد الله بن عمرو بن العاص، صحابي . (١)

درجة الحديث:

إسناد الحديث متصل وبعض رجاله بمرتبة صدوق والحديث له شاهد من رواية البيهقي (٢) فيكون إسناد الحديث صحيحاً لغيره والله أعلم .

قال العيني: (وحديث عبد الله بن عبد الرحمن، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده في هذا الباب صحيح. وقال النووي في "الخلاصة": قال الترمذي في "العلل": سألت البخاري عنه فقال: هو صحيح). (٣)

قال الشوكاني: (وَنَقَلَ التِّرْمِذِيُّ فِي الْعِلَلِ الْمُفْرَدَةِ عَنِ الْبُخَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّهُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ). (٤)

قال النووي: (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَآخَرُونَ بِأَسَانِيدَ حَسَنَةٍ، فَيَصِيرُ بِمَجْمُوعِهَا صَحِيحًا). (٥)

حديث رقم ١٩٣

قال الخطيب الشربيني: (وَلَوْ صَلَّى خَلْفَ مَنْ يُكْبَرُ سِتًّا أَوْ ثَلَاثًا مِثْلًا تَابَعَهُ وَلَمْ يَزِدْ عَلَيْهَا نَدْبًا فِيهِمَا سَوَاءٌ اعْتَقَدَ إِمَامَهُ ذَلِكَ أَمْ لَا لِخَبَرِ «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ» (٦))

(١) تقدم في ص: ١٤٢.

(٢) أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيَّ وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا أَحْمَدَ بْنَ عُبَيْدٍ قَالَا: ثنا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ، ثنا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، ثنا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا / السنن الكبرى للبيهقي:

كتاب صلاة العيدين ، باب التكبير في صلاة العيدين: ٤٠٥/٣ رقم ٦١٧٤

(٣) شرح أبي داود للعيني: ٤٩٦/٤

(٤) نيل الأوطار: ٣٥٤/٣

(٥) خلاصة الأحكام: ٨٣١/٢

(٦) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، باب صلاة العيدين: ٤٦٤/١

قال البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: " إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَلَا تَخْتَلَفُوا عَلَيْهِ، فَإِذَا رَكَعَ، فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا، فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ، وَأَقِيمُوا الصَّفَّ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّ إِقَامَةَ الصَّفِّ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ "

تخريج الحديث: تقدم (١)

حديث رقم ١٩٤

قال الخطيب الشربيني: (وَلَوْ أَدْرَكَ الْإِمَامَ رَاكِعًا لَمْ يُكْبِرْ جَزْمًا) (وَيَقْرَأُ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ فِي) الرَّكْعَةِ (الْأُولَى " ق " ، وَفِي الثَّانِيَةِ " اقْتَرَبْتُ " بِكَمَالِهِمَا) كَمَا ثَبَتَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (٢)

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ ضَمْرَةَ بِنِ سَعِيدِ الْمَازِنِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، سَأَلَ أَبَا وَقْدٍ اللَّيْثِيَّ: مَا كَانَ يَقْرَأُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ؟ فَقَالَ: «كَانَ يَقْرَأُ فِيهِمَا بِ﴿ ق ﴾ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ، وَاقْتَرَبَتْ السَّاعَةُ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ»

(١) تقدم تخريجه في حديث رقم (٩) ص: ٣٤.

(٢) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، باب صلاة العيدين: ١/٦٤٤

تخريج الحديث: صحيح مسلم (١)، وسنن الترمذي (٢)، وصحيح ابن حبان (٣)، والسنن الصغير للبيهقي (٤)

حديث رقم ١٩٥

قال الخطيب الشربيني: (وَلَوْ قَرَأَ فِي الْأُولَى ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ (٥) وَفِي الثَّانِيَةِ ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾ (٦) كَانَتْ سُنَّةً أَيْضًا كَمَا فِي الرَّوْضَةِ لِثُبُوتِهِ أَيْضًا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (٧)

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ، جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنتَشِرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، مَوْلَى النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ، وَفِي الْجُمُعَةِ بِسَبْحِ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى، وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ»، قَالَ: «وَإِذَا اجْتَمَعَ الْعِيدُ وَالْجُمُعَةُ، فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، يَقْرَأُ بِهِمَا أَيْضًا فِي الصَّلَاتَيْنِ»

تخريج الحديث: تقدم (٨)

(١) صحيح مسلم: كتاب صلاة العيدين ، باب ما يقرأ به في صلاة العيدين: ٦٠٧/٢ رقم

٨٩١

(٢) سنن الترمذي: أبواب العيدين ، باب القراءة في العيدين: ٤١٥/٢ رقم ٥٣٤

(٣) صحيح ابن حبان: باب العيدين، ذكر وصف ما يقرأ المرء في صلاة العيدين : ٦٠/٧

رقم ٢٨٢٠

(٤) السنن الصغير للبيهقي: كتاب الصلاة، باب صلاة العيدين: ٢٥٨/١ رقم ٧٠١

(٥) سورة الأعلى الآية: ١

(٦) سورة الغاشية الآية: ١

(٧) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، باب صلاة العيدين: ٤٦٤

(٨) تقدم تخريجه في حديث رقم (١١٩) من هذه الرسالة ١٧١.

حديث رقم ١٩٦

قال الخطيب الشربيني: (لَكِنْ لَوْ دَخَلَ وَعَلَيْهِ مَكْتُوبَةٌ يَفْعَلُهَا وَيَحْصُلُ بِهَا التَّحِيَّةُ، أَوْ فِي صَحْرَاءَ سُنَّ لَهُ الْجُلُوسُ لِيَسْتَمَعَ إِذَا لَمْ تَحِيَّةً وَأَخَّرَ الصَّلَاةَ إِلَّا إِنْ خَشِيَ فَوَاتَهَا فَيُقَدِّمُهَا عَلَى السَّمَاعِ، وَإِذَا أَخْرَهَا فَهُوَ مُخَيَّرٌ بَيْنَ أَنْ يُصَلِّيَهَا فِي الصَّحْرَاءِ وَبَيْنَ أَنْ يُصَلِّيَهَا بِغَيْرِهَا إِلَّا إِنْ خَشِيَ الْفَوَاتَ بِالتَّأخِيرِ، وَيُنْدَبُ لِلإِمَامِ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنَ الْخُطْبَةِ أَنْ يُعِيدَهَا لِمَنْ فَاتَهُ سَمَاعُهَا وَلَوْ نِسَاءً لِلتَّبَاعِ، رَوَاهُ الشَّيْخَانُ)^(١)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: «أَصَلَّيْتَ يَا فُلَانُ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «قُمْ فَارْكَعْ رَكَعَتَيْنِ»

تخريج الحديث: متفق عليه ^(٢)، وسنن النسائي ^(٣)، وصحيح ابن خزيمة ^(٤)

حديث رقم ١٩٧

قال الخطيب الشربيني: (وَمَنْ لَمْ يُلْحِقْهُ بِهِ فَذَلِكَ قَبْلَ اتِّسَاعِهِ (وَيَسْتَخْلَفُ) الإِمَامُ نَدْبًا إِذَا خَرَجَ إِلَى الصَّحْرَاءِ (مَنْ يُصَلِّي) فِي الْمَسْجِدِ (بِالضَّعْفَةِ) كَالشُّيُوخِ

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، باب صلاة العيدين : ٤٦٥/١

(٢) الجامع الصحيح : كتاب الجمعة ، باب إذا رأى الإمام رجلا جاء وهو يخطب أمره أن يصلي ركعتين: ١٢/٢ رقم ٩٣٠ ، صحيح مسلم: كتاب الجمعة ، باب التحية والإمام يخطب: ٥٩٦/٢ رقم ٨٧٥

(٣) سنن النسائي: كتاب الصلاة ، أبواب الجمعة ، باب إذا دخل الرجل والإمام يخطب: ٢٩١/١ رقم ١١١٥

(٤) صحيح ابن خزيمة: كتاب الجمعة ، باب سؤال الإمام في خطبة الجمعة داخل المسجد: ١٦٦/٣ رقم ١٨٣٣

وَالْمَرْضَى وَمَنْ مَعَهُمْ مِنَ الْأَقْوِيَاءِ وَيَخْطُبُ لَهُمْ؛ لِأَنَّ عَلِيًّا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -

اسْتَخْلَفَ أَبَا مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيَّ فِي ذَلِكَ^(١)، رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ^(٢)

قال النسائي: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الْأَشْعَثِ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ زَهْدَمٍ، أَنَّ عَلِيًّا اسْتَخْلَفَ أَبَا مَسْعُودٍ عَلَى النَّاسِ فَخَرَجَ يَوْمَ عِيدٍ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَيْسَ مِنَ السُّنَّةِ^(٣) أَنْ يُصَلَّى قَبْلَ الْإِمَامِ»

تخريج الحديث: سنن النسائي^(٤)

دراسة الإسناد:

١. إسحاق بن منصور بن بهرام الكوسج، أبو يعقوب التميمي المروزي، ثقة ثبت، من الحادية عشرة، مات سنة إحدى وخمسين ومائتين.^(٥)
٢. عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري مولاهم، أبو سعيد البصري، ثقة ثبت، حافظ، عارف بالرجال والحديث، قال ابن المديني ما رأيت أعلم منه، من التاسعة، مات سنة ثمان وتسعين ومائة، وهو ابن ثلاث وسبعين سنة.^(٦)

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة العيدين: ٤٦٦/١

(٢) لم أجده عند الشافعي، وجدته في سنن النسائي

(٣) السنة: هي أقوال الرسول صلى الله عليه وسلم وأفعاله وتقريراته وصفاته الخلقية والخلقية . / كتابة السنة النبوية في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة وأثرها في حفظ

السنة النبوية: ٧/١

(٤) سنن النسائي: كتاب صلاة العيدين، باب الصلاة قبل الإمام يوم العيد: ٣ / ١٨١ رقم

١٥٦١

(٥) ينظر التاريخ الكبير: ٤٠٤/١، الثقات لابن حبان: ١١٨/٨، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ٤٧٤/٢، الكاشف: ٢٣٩/١، تقريب التهذيب: ١٠٣/١

(٦) ينظر التاريخ الكبير: ٣٥٤/٥، الثقات للعجلي: ٢٩٩/١، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:

٤٣٠/١٧، الكاشف: ٦٤٥/١، تقريب التهذيب: ٣٥١/١

٣. سفيان بن سعيد، ثقة حافظ فقيه عابد امام حجة وربما دلس . (١)
٤. أشعث بن أبي الشعثاء سليم المحاربي الكوفي، ثقة، من السادسة، مات سنة خمس وعشرين ومائة . (٢)
٥. الأسود بن هلال المحاربي، أبو سلام الكوفي مخضرم، ثقة جليل، من الثانية، مات سنة أربع وثمانين . (٣)
٦. ثعلبة بن زهدم الحنظلي، حديثه في الكوفيين، مختلف في صحبته، وقال العجلي، تابعي، ثقة . (٤)
٧. علي بن ابي طالب، صحابي . (٥)
٨. ابو مسعود البدري (رضي الله عنه)، صحابي . (٦)

درجة الحديث:

إسناد الحديث متصل ورجاله كلهم ثقات فيكون إسناد الحديث صحيحاً والله أعلم .

قال ابن الاثير: (إسناده صحيح) . (٧)

-
- (١) تقدم في ص: ٩٠ .
- (٢) ينظر الثقات لابن حبان: ٦٢/٦، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٢٧١/٣، الكاشف: ٢٥٣/١، تقريب التهذيب: ١١٣/١
- (٣) ينظر التاريخ الكبير: ٤٤٩/١، الثقات للعجلي: ٢٢٩/١، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٢٣١/٣، الكاشف: ٢٥١/١، تقريب التهذيب: ١١١/١
- (٤) ينظر التاريخ الكبير: ١٧٣/٢، الثقات للعجلي: ٩٠/١، تهذيب الكمال في أسماء: ٣٩١/٤، الكاشف: ٢٨٣/١، تقريب التهذيب: ١٣٣/١
- (٥) تقدم في ص: ٢٥٣ .
- (٦) تقدم في ص: ٤٧ .
- (٧) جامع الأصول: ١٥٢/٦

حديث رقم ١٩٨

قال الخطيب الشربيني: (ويذهب) ندباً مُصَلِّي العِيدِ لِصَلَاتِهَا إِمَامًا كَانَ أَوْ غَيْرَهُ (فِي طَرِيقٍ وَيَرْجِعُ) مِنْهَا (فِي) طَرِيقٍ (أُخْرَى) لِلتَّبَاعِ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو ثَمِيلَةَ يَحْيَى بْنُ وَاصِحٍ، عَنْ فُلَيْحِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ يَوْمَ عِيدٍ خَالَفَ الطَّرِيقَ»

تخريج الحديث: صحيح البخاري (٢)

حديث رقم ١٩٩

قال الخطيب الشربيني: (وَالصَّحَابُ لِيَحْصَلَ لَهُمُ الْقُرْبُ مِنَ الْإِمَامِ وَفَضِيلَةٌ أَنْتَظَرِ الصَّلَاةَ قَالَ ابْنُ شُهَبَةَ: هَذَا إِنْ خَرَجُوا إِلَى الصَّحْرَاءِ، فَإِنْ صَلَّوْا فِي الْمَسْجِدِ مَكَّنُوا فِيهِ إِذَا صَلَّوْا الْفَجْرَ فِيمَا يَظْهَرُ (وَيَحْضُرُ الْإِمَامُ) مُتَأَخِّرًا عَنْهُمْ (وَقْتَ صَلَاتِهِ) لِلتَّبَاعِ رَوَاهُ الشَّيْخَانُ (٣)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى إِلَى الْمُصَلَّى، فَأَوَّلُ شَيْءٍ يَبْدَأُ بِهِ الصَّلَاةَ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَيَقُومُ مُقَابِلَ النَّاسِ، وَالنَّاسُ جُلُوسٌ عَلَى صُفُوفِهِمْ فَيَعِظُهُمْ، وَيُوصِيهِمْ، وَيَأْمُرُهُمْ، فَإِنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَقْطَعَ بَعْتًا قَطَعَهُ، أَوْ يَأْمُرَ بِشَيْءٍ أَمَرَ بِهِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ»

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة العيدين: ٤٦٦/١

(٢) الجامع الصحيح: كتاب الجمعة، باب من خالف الطريق إذا رجع يوم العيد: ٢٣/٢ رقم

(٣) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة العيدين: ٤٦٧/١

تخريج الحديث: متفق عليه (١)، والسنن الكبرى للبيهقي (٢)

حديث رقم ٢٠٠

قال الخطيب الشربيني: (وَيُعَجَّلُ) الْحُضُورَ (فِي الْأَضْحَى) بِحَيْثُ يُصَلِّيهَا فِي
أَوَّلِ الْوَقْتِ الْفَاضِلِ، وَيُؤَخِّرُهُ فِي عِيدِ الْفِطْرِ قَلِيلًا لِأَمْرِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- بِذَلِكَ عَمْرُو بْنُ حَزْمٍ رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ (٣)

قال البيهقي: أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ فِي آخِرِينَ قَالُوا: ثنا أَبُو
الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، أَنبَأَ الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، أَنبَأَ الشَّافِعِيُّ ، أَنبَأَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ
مُحَمَّدٍ ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْهُوَيْرِثِ: " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَيَّ
عَمْرُو بْنُ حَزْمٍ وَهُوَ بِنَجْرَانَ: " عَجَّلِ الْأَضْحَى، وَأَخِّرِ الْفِطْرَ، وَذَكَرِ النَّاسَ"
تخريج الحديث: السنن الكبرى للبيهقي (٤)، والشافعي في المسند (٥)،

والبغوي (٦)

دراسة الإسناد:

١. أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي: هو يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى
كَانَ، ثِقَّةً نَبِيلاً زَاهِداً صَالِحاً، وَرِعاً مَتَقَنًا . (٧)

(١) الجامع الصحيح : كتاب الجمعة، باب الخروج الى المصلى بغير منبر: ١٧/٢ رقم ٩٥٦ ،

صحيح مسلم: كتاب صلاة العيدين: ٦٠٥/٢ رقم ٨٨٩

(٢) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب صلاة العيدين ، باب الخروج في الاعياد الى المصلى:

٣٩٦/٣ رقم ٦١٣٤

(٣) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، باب صلاة العيدين: ٤٦٧/١

(٤) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب صلاة العيدين، باب الغدو الى العيدين ٣٩٩/٣ رقم ٦١٤٩

(٥) المسند : كتاب العيدين: ٧٤/١

(٦) شرح السنة للبغوي: كتاب الجمعة، باب لا أذان ولا إقامة لصلاة العيد وتقديم الصلاة

٣٠٣/٤ رقم ١١٠٣

(٧) ينظر التاريخ الإسلام: ٢٤٥/٩ ، المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور: ٥٢٨/١ ،

طبقات الشافعيين: ٣٧٩/١

٢. ابو العباس محمد بن يعقوب، الحافظ الإمام المحدث . (١)
٣. الربيع بن سليمان بن عبد الجبار المرادي، أبو محمد البصري، المؤذن صاحب الشافعي، ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة سبعين ومائتين، وله ست وتسعون سنة (٢)
٤. الشافعي: هو محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب المطلب، أبو عبد الله الشافعي المكي، نزيل مصر، رأس الطبقة التاسعة، وهو المجدد لأمر الدين على رأس المائتين، مات سنة أربع ومائتين، وله أربع وخمسون . (٣)
٥. إبراهيم بن محمد بن الحارث بن أسماء بن خارجة بن حصن بن حذيفة الفزاري الإمام، أبو إسحاق، ثقة حافظ، له تصانيف، من الثامنة ، مات سنة خمس وثمانين ومائة، وقيل بعدها . (٤)
٦. أبو الحويرث: هو عبد الرحمن بن معاوية بن الحويرث الأنصاري الزرقي، أبو الحويرث المدني، مشهور بكنيته، صدوق، سييء الحفظ، رمي بالإرجاء، من السادسة، مات سنة ثلاثين ومائة، وقيل بعدها. (٥)

(١) تقدم في ص: ٥٨.

(٢) ينظر تاريخ ابن يونس المصري: ١٧٠/١ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٨٧/٩ ، الكاشف: ٣٩٢/١ ، تقريب التهذيب: ٢٠٦/١

(٣) ينظر التاريخ الكبير: ٤٢/١ ، الثقات لابن حبان: ٣٠/٩ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٣٥٥/٢٤ ، الكاشف: ١٥٥/٢ ، تقريب التهذيب: ٤٦٧/١

(٤) ينظر الثقات للعجلي ٥٤/١، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ١٦٧/٢، الكاشف ٢٢٠/١، تقريب التهذيب: ٩٢/١

(٥) ينظر التاريخ الكبير: ٣٥٠/٥، تقريب التهذيب: ٣٥٠/١

درجة الحديث :

إسناد الحديث مرسل فيه أبو الحويرث لم يثبت سماعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون إسناد الحديث ضعيفاً والله أعلم .

قال البيهقي: (هذا مرسل). (١)

قال النووي: (مرسل وضعيف). (٢)

قال ابن حجر: (هذا مرسل قلت وضعيف أيضاً). (٣)

حديث رقم ٢٠١

قال الخطيب الشربيني: (وبغير الإمام فيكره له النقل قبلها وبعدها لاشتغاله بغير الأهم ولمخالفته فعل النبي - صلى الله عليه وسلم -، ويسن إحياء ليلتي العيد بالعبادة من صلاة وغيرها من العبادات لخبر «من أحيأ ليلتي العيد لم يمُت قلبه يوم تموت القلوب» (٤) رواه الدارقطني (٥)

قال ابن ماجه: حدّثنا أبو أحمد المرار بن حموية قال: حدّثنا محمد بن المصفي قال: حدّثنا بقیة بن الوليد، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن أبي أمامة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من قام ليلتي العیدین محتسباً لله لم يمُت قلبه يوم تموت القلوب»

تخريج الحديث: سنن ابن ماجه (٦)

(١) السنن الكبرى للبيهقي: ٣/٣٩٩

(٢) خلاصة الأحكام: ٢/٨٢٧

(٣) التلخيص الحبير: ٢/١٩٥

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة العیدین: ١/٤٦٧

(٥) لم أجده في الدارقطني وجدته في سنن ابن ماجه

(٦) سنن ابن ماجه: كتاب الصيام، باب فيمن قام في ليلتي العیدین: ١/٥٦٧ رقم ١٧٨٢

دراسة الإسناد:

١. مرار بن حمويه الثقفي، أبو أحمد الهمداني، ثقة حافظ فقيه، من الحادية عشرة، مات سنة أربع وخمسين ومائتين (١).
٢. محمد بن مصفى بن بهلول الحمصي القرشي، صدوق، له أوهام، وكان يدلّس، وهو من رجال الطبقة الثالثة في التدليس، من العاشرة، مات سنة ست وأربعين ومائتين (٢).
٣. بقية بن الوليد، صدوق كثير التدليس عن الضعفاء، وهو من رجال الطبقة الثالثة في التدليس (٣).
٤. ثور بن يزيد، أبو خالد الحمصي، ثقة ثبت، إلا أنه يرى القدر، من السابعة، مات سنة خمسين وقيل ثلاث أو خمس وخمسين ومائة (٤).
٥. خالد بن معدان الكلاعي الحمصي، أبو عبد الله، ثقة، عابد، يرسل كثيراً، روى عن أبي أمامة، من الثالثة، مات سنة ثلاث ومائة، وقيل بعد ذلك (٥).
٦. أبو أمامة: صدي بن عجلان (رضي الله عنه)، أبو أمامة الباهلي، صحابي مشهور، سكن الشام، ومات بها سنة ست وثمانين (٦).

-
- (١) ينظر تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٣٥١/٢٧، الكاشف: ٢٥٠/٢، تقريب التهذيب: ٥٢٤/١.
 - (٢) ينظر التاريخ الكبير: ٢٤٦/١، الجرح والتعديل: ١٠٤/٨، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٤٦٥/٢٦، الكاشف: ٢٢٢/٢، تقريب التهذيب: ٥٠٧/١.
 - (٣) تقدم في ص ٣٨.
 - (٤) ينظر التاريخ الكبير: ١٨١/٢، الثقات للعجلي: ٩٢/١، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٤١٨/٤، الكاشف: ٢٨٥/١، تقريب التهذيب: ١٣٥/١.
 - (٥) ينظر التاريخ الكبير: ١٧٦/٣، الثقات لأبن حبان: ١٩٦/٤، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ١٦٧/٨، الكاشف: ٣٦٩/١، تقريب التهذيب: ١٩٠/١.
 - (٦) ينظر الاصابة في تمييز الصحابة: ٣٣٩/٣، تقريب التهذيب: ٢٧٦/١.

درجة الحديث:

إسناد الحديث فيه بقية بن الوليد صدوق مدلس وقد جاءت روايته بصيغة بالنعنة ولم أجد له تصريحاً بالسماع فيكون إسناده ضعيفاً والله أعلم .

قال النووي: (رواه الشافعي، وابن ماجه من رواية أبي أمامة مرفوعاً وموقوفاً. وعن أبي الدرداء موقوفاً. والجميع ضعيف.) (١)

قال العراقي: (أخرجه بإسناد ضعيف من حديث أبي أمامة.) (٢)

قال الفتني: (ضعيف) (٣)

المطلب الثاني: التكبير المرسل والمقيد

حديث رقم ٢٠٢

قال الخطيب الشربيني: (وعلى هذا فيكبر ليلة الفطر عقب المغرب والعشاء والصبح (ويكبر) عقب الصلوات (الحاج من ظهر) يوم (النحر) لأنها أول صلواته بمنى ووقت انتهاء التلبية (ويختم) التكبير (بصبح آخر) أيام (التشريق) لأنها آخر صلاة يصليها بمنى كما سيأتي بيان ذلك إن شاء الله تعالى في محله (وغیره) أي الحاج (كهو) أي كالحاج في ذلك (في الأظهر) تبعاً له لأن الناس تبع للحجيج وهم يكبرون من الظهر كما مر، ولإطلاق حديث مسلم «أيام منى أيام أكل وشرب وذكر الله تعالى» (٤)

قال الإمام مسلم: حدثنا سريج بن يونس، حدثنا هشيم، أخبرنا خالد، عن أبي المليح، عن نبيشة الهذلي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أيام التشريق أيام أكل وشرب»

(١) خلاصة الأحكام: ٨٤٧/٢

(٢) المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخريج ما في الإحياء من الأخبار: ٤٣٠/١

(٣) تذكرة الموضوعات: ٤٦/١

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في التكبير المرسل والمقيد: ٤٦٨/١

تخريج الحديث: صحيح مسلم (١)، ومسنند أحمد (٢)، والسنن الكبرى للنسائي (٣)

حديث رقم ٢٠٣

قال الخطيب الشربيني: (قالوا: وليس يوم الفطر أول شوال مطلقاً بل يوم فطر الناس، وكذا يوم النحر يوم يضحى الناس، ويوم عرفة اليوم الذي يظهر لهم أنه يوم عرفة، سواء التاسع والعاشر، وذلك لخبر «الفطر يوم يفطر الناس، والأضحى يوم يضحى الناس» رواه الترمذي وصححه (٤)

قال الترمذي: حدثنا يحيى بن موسى قال: حدثنا يحيى بن اليمان، عن معمر، عن محمد بن المنكدر، عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الفطر يوم يفطر الناس، والأضحى يوم يضحى الناس»

تخريج الحديث: سنن الترمذي (٥)، وسنن الدارقطني (٦)، وشرح السنة للبخاري (٧)

(١) صحيح مسلم: كتاب الصيام، باب تحريم صوم أيام التشريق: ٨٠٠/٢ رقم ١١٤١

(٢) مسند أحمد: ٣٢٢/٣٤ رقم ٢٠٧٢٢

(٣) السنن الكبرى للنسائي: كتاب المناسك، باب النهي عن صوم أيام منى: ٢٢٢/٤ رقم

٤١٦٨

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في التكبير المرسل والمقيد: ٤٧٠/١

(٥) سنن الترمذي: أبواب الصوم، باب ما جاء في الفطر والاضحى متى يكون: ١٥٦/٣ رقم

٨٠٢

(٦) سنن الدارقطني: كتاب الحج: ٢٣١/٣ رقم ٢٤٤٧

(٧) شرح السنة للبخاري: كتاب الصيام، باب إذا أخطأ القوم بالهلال: ٢٤٧/٦ رقم ٧٢٥

دراسة الإسناد:

١. يحيى بن موسى البلخي، لقبه خت، وقيل هو لقب أبيه، أصله من الكوفة، ثقة، من العاشرة، مات سنة أربعين ومائتين. (١)
٢. يحيى بن يمان العجلي الكوفي، صدوق عابد، يخطيء كثيرا، وقد تغير، من كبار التاسعة، مات سنة تسع وثمانين ومائة. (٢)
٣. معمر بن راشد، ثقة ثبت فاضل. (٣)
٤. محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير النيمي المدني، ثقة فاضل، من الثالثة، مات سنة ثلاثين ومائة، أو بعدها. (٤)
٥. عائشة بنت أبي بكر الصديق (رضي الله عنهما)، صحابية. (٥)

درجة الحديث:

إسناد الحديث متصل وفيه يحيى بن يمان صدوق فيكون إسناد الحديث حسناً والله أعلم.

قال الترمذي: (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ) (٦)

قال النووي: (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ). (٧)

-
- (١) ينظر التاريخ الكبير: ٣٠٧/٨، رجال صحيح البخاري: ٨٠٠/٢، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٦/٣٢، تقريب التهذيب: ٥٩٧/١
 - (٢) ينظر الثقات للعجلي: ٤٧٧/١، الكاشف: ٣٧٩/٢، تقريب التهذيب: ٥٩٨/١
 - (٣) تقدم في ص: ١٠٩
 - (٤) ينظر التاريخ الكبير: ٢١٩/١، مختصر تاريخ دمشق: ٢٥٩/٢٣، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٥٠٣/٢٦، الكاشف: ٢٢٤/٢، تقريب التهذيب: ٥٠٨/١
 - (٥) تقدم في ص: ٢٢.
 - (٦) سنن الترمذي: ١٥٦/٣
 - (٧) خلاصة الأحكام: ٨٣٩/٢

قال الخطيب الشربيني: (وَيَحْتَجُّ لِعُمُومِ التَّهْنِئَةِ لِمَا يَحْدُثُ مِنْ نِعْمَةٍ أَوْ يَنْدَفِعُ مِنْ نِعْمَةٍ بِمَشْرُوعِيَّةِ سُجُودِ الشُّكْرِ وَالتَّعْزِيَةِ، وَبِمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ فِي قِصَّةِ تَوْبَتِهِ لِمَا تَخَلَّفَ عَنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ: أَنَّهُ لَمَّا بُشِّرَ بِقَبُولِ تَوْبَتِهِ وَمَضَى إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَامَ إِلَيْهِ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ فَهَنَأَهُ،^(١)).

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ فِي الْحَدِيثِ الطَّوِيلِ وَأَنْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَتَلَقَّانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا، يُهَنُّونِي بِالتَّوْبَةِ، يَقُولُونَ: لَتَهْنِكَ تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ، قَالَ كَعْبٌ: حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ حَوْلَهُ النَّاسُ، فَقَامَ إِلَيَّ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ يُهْرُولُ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَانِي، وَاللَّهِ مَا قَامَ إِلَيَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرَهُ، وَلَا أَنْسَاهَا لَطْلِحَةَ، قَالَ كَعْبٌ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهَهُ مِنَ السُّرُورِ: «أَبَشِّرْ بِخَيْرٍ يَوْمَ مَرَّ عَلَيْكَ مِنْذُ وَلَدْتِكَ أُمَّكَ»

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في التكبير المرسل والمقيد: ٤٧١/١

تخريج الحديث: متفق عليه ^(١)، ومسلم ^(٢)، وسنن أبي داود ^(٣)، والسنن الكبرى للنسائي ^(٤)

-
- (١) الجامع الصحيح : كتاب المغازي ، باب حديث كعب بن مالك وقول الله عز وجل ﴿ وَعَلَى الْقَلْبَةِ الذِّبِّ حُلُوفًا ﴾ { التوبة: ١١٨ } ٣/٦: رقم ٤٤١٨ ، وينظر في كتاب المغازي ، باب قصة غزوة بدر: ٧٢/٥ رقم ٩٣٥١
- (٢) صحيح مسلم: كتاب التوبة ، باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه: ٤/٢١٢٠ رقم ٢٧٦٩
- (٣) سنن أبي داود: كتاب الجهاد ، باب في إعطاء البشير: ٣/٨٨ رقم ٢٧٧٣
- (٤) السنن الكبرى للنسائي: كتاب التفسير فاتحة الكتاب ، باب قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الذِّبِّ امْتُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ { التوبة: ١١٩ } : ١٠/١٢١ رقم ١١١٦٨

المبحث السادس
الأحاديث الواردة في باب صلاة
الكسوفين

حديث رقم ٢٠٥

قال الخطيب الشربيني: (فِي رِي لَوْنُ الْقَمَرِ كَمَدًا فِي وَجْهِ الشَّمْسِ فَيُظَنُّ ذَهَابُ ضَوْئِهَا. وَأَمَّا خُسُوفُ الْقَمَرِ فَحَقِيقَةٌ بِذَهَابِ ضَوْئِهِ لِأَنَّ ضَوْعَهُ مِنْ ضَوْعِ الشَّمْسِ، وَكُسُوفُهُ بِحِيلُولَةِ ظِلِّ الْأَرْضِ بَيْنَ الشَّمْسِ وَبَيْنَهُ فَلَا يَبْقَى فِيهِ ضَوْعٌ أَلْبَتَّةَ. وَالْأَصْلُ فِي الْبَابِ قَبْلَ الْجَمَاعِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿سَجِدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ

وَأَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ﴾ (١) أَي عِنْدَ كُسُوفِهِمَا، وَأَخْبَارٌ كَخَبَرِ مُسْلِمٍ «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ» (٢)

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا عِبَادَهُ، وَإِنَّهُمَا لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا فَصَلُّوا، وَادْعُوا اللَّهَ حَتَّى يُكْشَفَ مَا بَكُمْ "

تخريج الحديث: صحيح مسلم (٣)، ومسنند أحمد (٤)، والمعجم الكبير للطبراني (٥)

(١) سورة فصلت جزء من الآية: ٣٧

(٢) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الكسوفين: ٤٧١/١

(٣) صحيح مسلم: كتاب الكسوف، باب ذكر النداء بصلاة الكسوف الصلاة جامعة: ٦٣٠/٢
رقم ٩١٥

(٤) مسند أحمد: ٣٠ / ١١٤ رقم ١٨١٧٨

(٥) المعجم الكبير للطبراني: ٢٠ / ٤٢٠ رقم ١٠١٤

حديث رقم ٢٠٦

قال الخطيب الشربيني: (هي سنة) مؤكدة لذلك في حق كل مخاطب
بالمكتوبات الخمس ولو عبداً أو امرأة، ولأنه - صلى الله عليه وسلم - فعلها
لكسوف الشمس كما رواه الشيخان (١)

قال الإمام البخاري: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا شيبان، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عمرو، أنه قال: لما كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، نودي: «إن الصلاة جامعة، فركع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين في سجدة، ثم قام، فركع ركعتين في سجدة، ثم جلس، ثم جلي عن الشمس»

تخريج الحديث: متفق عليه (٢)، وسنن النسائي (٣)

حديث رقم ٢٠٧

قال الخطيب الشربيني: (ولكسوف القمر كما رواه ابن حبان في كتابه من الثقات) (٤)

قال الإمام البخاري: حدثنا أبو الوليد، قال: حدثنا زائدة، قال: حدثنا زياد بن علاقة، قال: سمعت المغيرة بن شعبة، يقول: انكسفت الشمس يوم مات إبراهيم، فقال الناس: انكسفت لموت إبراهيم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الكسوفين: ٤٧١/١

(٢) الجامع الصحيح: كتاب الجمعة، باب طول السجود في الكسوف: ٣٦/٢ رقم ١٠٥١،
وينظر في الكتاب نفسه، باب النداء بالصلاة جامعة في الكسوف: ٣٤/٢ رقم ١٠٤٥،
صحيح مسلم: كتاب الكسوف، باب ذكر النداء بصلاة الكسوف الصلاة جامعة: ٦٢٧/٢
رقم ٩١٠

(٣) سنن النسائي: كتاب الكسوف، باب نوع اخر: ١٣٦/٣ رقم ١٤٧٩

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الكسوفين: ٤٧١/١

الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتِنِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا، فَادْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا حَتَّى يَنْجِلِيَّ»

تخريج الحديث: متفق عليه (١)، وصحيح ابن حبان (٢)

حديث رقم ٢٠٨

قال الخطيب الشربيني: (وَلِأَنَّهَا ذَاتُ رُكُوعٍ وَسُجُودٍ وَلَا أَذَانَ لَهَا كَصَلَاةِ السَّائِسِقَاءِ، وَإِنَّمَا لَمْ تَجِبْ لِخَبَرِ الصَّحِيحِينَ «هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا: أَيِ الْخُمْسِ؟ قَالَ: لَا إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ» (٣))

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ثَائِرِ الرَّأْسِ، يُسْمَعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ وَلَا يُفْقَهُ مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَا، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خُمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ». فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَصِيَامُ رَمَضَانَ». قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ». قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الزَّكَاةَ، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ». قَالَ: فَادْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ»

(١) الجامع الصحيح: أبواب الكسوف ، باب الدعاء في الخسوف: ٣٩/٢ رقم ١٠٦٠ ، صحيح

مسلم: كتاب الكسوف ، باب ذكر النداء بصلاة الكسوف الصلاة جامعة : ٦٣٠/٢ رقم

(٢) صحيح ابن حبان: كتاب الصلاة ، باب صلاة الكسوفين: ٦٧/٧ رقم ٢٨٢٧

(٣) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، باب صلاة الكسوفين: ٤٧١/١

تخريج الحديث: تقدم (١)

حديث رقم ٢٠٩

قال الخطيب الشربيني: (ثُمَّ يَسْجُدُ) السَّجْدَتَيْنِ وَيَأْتِي بِالطُّمَائِنَةِ فِي مَحَالِّهَا
(فَهَذِهِ رُكْعَةٌ ثُمَّ يُصَلِّي) رُكْعَةً (ثَانِيَةً كَذَلِكَ) لِلتَّبَاعِ رَوَاهُ الشَّيْخَانُ (٢)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ،
عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْسَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ،
عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ:
خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَخَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَصَفَّ
النَّاسُ وَرَاءَهُ، فَكَبَّرَ فَاقْتَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً، ثُمَّ كَبَّرَ
فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، فَقَامَ وَلَمْ يَسْجُدْ، وَقَرَأَ قِرَاءَةً
طَوِيلَةً هِيَ أَدْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى، ثُمَّ كَبَّرَ وَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ أَدْنَى مِنَ
الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَالَ فِي
الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، فَاسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رُكْعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ، وَأَنْجَلَتِ الشَّمْسُ
قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ، ثُمَّ قَامَ، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ: «هُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ
اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَافْزِعُوا إِلَى الصَّلَاةِ»

تخريج الحديث: متفق عليه (٣)، وسنن ابن ماجه (٤)، وسنن أبي داود (٥)

(١) تقدم تخريجه في حديث رقم (١٩٠) من هذه الرسالة ص: ٢٦٣

(٢) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الكسوفين: ٤٧٢/١

(٣) الجامع الصحيح: كتاب الجمعة، باب خطبة الإمام في الكسوف: ٣٥/٢ رقم ١٠٤٦،

صحيح مسلم: كتاب الكسوف، باب صلاة الكسوف: ٦١٩/٢ رقم ٩٠١

(٤) سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في صلاة الكسوف:

٤٠١/١ رقم ١٢٦٣

(٥) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب من قال أربع ركعات: ٣٠٧/١ رقم ١١٨٠

حديث رقم ٢١٠

قال الخطيب الشربيني: (نقصه) أي نقص ركوع: أي إسقاطه من الركوعين الموثقين (للانجاء في الناصح) كسائر الصلوات لا يزداد على أركانها ولا ينقص منها. والثاني يزداد وينقص. أما الزيادة " فلأنه عليه الصلاة والسلام صلى ركعتين في كل ركعة ثلاثة ركوعات " رواه مسلم^(١)

قال الإمام مسلم: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا محمد بن بكر، أخبرنا ابن جريج، قال: سمعت عطاء يقول: سمعت عبيد بن عمير، يقول: حدثني من أصدق، حسبته يريد عائشة، أن الشمس انكسفت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقام قياماً شديداً، يقوم قائماً، ثم يركع، ثم يقوم، ثم يركع، ثم يقوم، ثم يركع ركعتين في ثلاث ركعات، وأربع سجّات، فأنصرف وقد تجلت الشمس، وكان إذا ركع، قال: «الله أكبر»، ثم يركع، وإذا رفع رأسه، قال: «سمع الله لمن حمده»، فقام، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «إن الشمس والقمر لا يكسفان لموت أحد، ولا لحياته، ولكنهما من آيات الله، يخوف الله بهما عباده، فإذا رأيتم كسوفاً، فاذكروا الله حتى ينجلياً»

تخريج الحديث: صحيح مسلم^(٢)، وسنن أبي داود^(٣)، وسنن النسائي^(٤)

حديث رقم ٢١١

قال الخطيب الشربيني: (وفيه أربعة ركوعات أيضاً، وفي رواية خمسة ركوعات أخرجها أحمد وأبو داود والحاكم)^(٥)

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة / باب صلاة الكسوفين: ٤٧٢/١

(٢) صحيح مسلم: كتاب الكسوف، باب صلاة الكسوف: ٦٢٠/٢ رقم ٩٠١

(٣) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب صلاة الكسوف: ٣٠٥/١ رقم ١١٧٧

(٤) سنن النسائي: كتاب الكسوف، باب نوع آخر من صلاة الكسوف: ١٢٩/٣ رقم ١٤٧٠

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الكسوفين: ٤٧٢/١

قال أبو داود: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ الْمُقْرِي، حَدَّثَنَا
عُمَرُ بْنُ شَقِيقٍ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ
أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: «انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِهِمْ، فَقَرَأَ بِسُورَةِ مِنَ الطُّولِ، ثُمَّ رَكَعَ
خَمْسَ رَكَعَاتٍ وَسَجَدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ الثَّانِيَةَ فَقَرَأَ بِسُورَةٍ مِنَ الطُّولِ، ثُمَّ رَكَعَ خَمْسَ
رَكَعَاتٍ وَسَجَدَ سَجَدَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ كَمَا هُوَ مُسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةِ يَدْعُو حَتَّى انْجَلَى كُسُوفُهَا»
تخريج الحديث: أخرجه أبو داود (١)، ومسنند أحمد (٢) والدعاء الكبير
للطبراني (٣) والمستدرك للحاكم (٤)

دراسة الإسناد:

١. عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، أبو عبد الرحمن، ولد للإمام،
ثقة، من الثانية عشرة، مات سنة تسعين ومائتين، وله بضع وسبعون. (٥)
٢. روح بن عبد المؤمن الهذلي مولاهم، أبو الحسن البصري المقرئ، صدوق،
من العاشرة، مات سنة ثلاث وثلاثين ومائتين، وقيل غير ذلك. (٦)
٣. عمر بن شقيق بن أسماء الجرمي البصري، مقبول، من الثامنة. (٧)

(١) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب من قال أربع ركعات: ٣٠٧/١ رقم ١١٨٢

(٢) مسند الإمام أحمد: ١٤٨/٣٥ رقم ٢١٢٢٥

(٣) الدعاء الكبير للطبراني: باب من روى أنه صلى الله عليه وسلم عشر ركعات في أربع
سجدات: ٦١٣/١ رقم ٢٢٣٧

(٤) المستدرك على الصحيحين: كتاب الكسوف: ٤٨١/١ رقم ١٢٣٧

(٥) ينظر الكاشف: ٥٣٨/١، تقريب التهذيب: ٢٩٥/١

(٦) ينظر التاريخ الكبير: ٣١٠/٣، التقات لابن حبان: ٢٤٤/٨، تهذيب الكمال في أسماء
الرجال: ٢٤٦/٩، الكاشف: ٣٩٨/١، تقريب التهذيب: ٢١١/١

(٧) ينظر التاريخ الكبير: ١٦٣/٦، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٣٩٥/٢١، تقريب
التهذيب: ٤١٤/١

٤. أبو جعفر الرازي: عيسى بن ماهان، صدوق سيء الحفظ . (١)
٥. الربيع بن أنس، صدوق له أوهام ورمي بالتشيع . (٢)
٦. أبو العالية: ربيع بن مهران، ثقة كثير الإرسال روى عن أبي بن كعب. (٣)
٧. أبي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار (رضي الله عنه) الأنصاري الخزرجي، أبو المنذر، سيد القراء، ويكنى أبا الطفيل، أيضا من فضلاء الصحابة، اختلف في سنة موته اختلافا كثيرا، قيل سنة تسع عشرة، وقيل سنة اثنتين وثلاثين، وقيل غير ذلك . (٤)

درجة الحديث:

إسناد الحديث فيه عمر بن شقيق مقبول وقد تابعه عبد الله بن أبي جعفر في رواية أبي داود (٥) فيتقوى به فيرتقي إسناد الحديث الى الحسن لغيره والله أعلم.

قال الهيثمي: (رجاله رجال الصحيح) . (٦)

قال القاري: (روي عن ابن السكن تصحيح هذا الحديث) . (٧)

حديث رقم ٢١٢

قال الخطيب الشربيني: (وَلَا يُطَوَّلُ السَّجَدَاتِ فِي الْأَصَحِّ) كَالْجُلُوسِ بَيْنَهَا
وَالْإِعْتِدَالِ مِنَ الرُّكُوعِ الثَّانِي وَالتَّشَهُدِ، وَجَعَلَ فِي الرَّوْضَةِ وَالْمَجْمُوعِ الْخِلَافَ

(١) تقدم في ص: ١٥٤.

(٢) تقدم في ص: ٧١.

(٣) تقدم في ص: ١٥٤.

(٤) ينظر الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ٦٥/١ ، تقريب التهذيب: ٩٦/١

(٥) سنن أبي داود: ٣٠٧/١ رقم ١١٨٢

(٦) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: ٢٠٧/٢

(٧) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ١٦٠ / ٥

قَوْلَيْنِ (قُلْتُ: الصَّحِيحُ تَطْوِيلُهَا) كَمَا قَالَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ وَ (ثَبَّتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ) فِي صَلَاتِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِكُسُوفِ الشَّمْسِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى (١)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرِعًا، يَخْشَى أَنْ تَكُونَ السَّاعَةُ، فَأَتَى الْمَسْجِدَ، فَصَلَّى بِأَطْوَلِ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ رَأَيْتُهُ قَطُّ يَفْعَلُهُ، وَقَالَ: «هَذِهِ الْآيَاتُ الَّتِي يُرْسِلُ اللَّهُ، لَا تَكُونُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنْ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِ عِبَادَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ»

تخريج الحديث: متفق عليه (٢)، وسنن النسائي (٣)، والسنن الكبرى للبيهقي (٤)

حديث رقم ٢١٣

قال الخطيب الشربيني: (وَتُسَنُّ جَمَاعَةً) بِالنَّصْبِ عَلَى التَّمْيِيزِ الْمُحَوَّلِ عَنْ نَائِبِ الْفَاعِلِ: أَيِ تُسَنُّ الْجَمَاعَةُ فِيهَا لِلتَّابِعِ كَمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ، وَلَا يَصِحُّ النَّصْبُ عَلَى الْحَالِ لِأَنَّهُ يَقْتَضِي تَقْيِيدَ الْإِسْتِحْبَابِ بِحَالَةِ الْجَمَاعَةِ، وَلَيْسَ مُرَادًا وَيَصِحُّ الرَّفْعُ لَكِنْ يَحْتَاجُ إِلَى تَقْدِيرٍ: أَيِ تُسَنُّ جَمَاعَةٌ فِيهَا. وَيُنَادَى لَهَا «الصَّلَاةُ جَمَاعَةً»

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الكسوفين: ٤٧٣/١

(٢) الجامع الصحيح: كتاب الجمعة، باب الذكر في الكسوف: ٣٩/٢ رقم ١٠٥٩، صحيح مسلم: كتاب الكسوف، باب ذكر النداء بصلاة الكسوف الصلاة جامعة: ٦٢٨/٢ رقم

(٣) سنن النسائي: كتاب الكسوف، باب الأمر بالاستغفار في الكسوف: ١٥٣/٣ رقم ١٥٠٣

(٤) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب صلاة الخسوف، باب ما يستحب للإمام من حض الناس

كَمَا فَعَلَهَا - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ جَمَاعَةً وَبَعَثَ مُنَادِيًا
«الصَّلَاةَ جَمَاعَةً» رَوَاهُمَا الشَّيْخَانِ (١)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي
سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، نُودِيَ: «إِنَّ الصَّلَاةَ جَمَاعَةً، فَارْكَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ قَامَ، فَارْكَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ جَلَسَ، ثُمَّ جَلَّى عَنْ
الشَّمْسِ»

تخريج الحديث: تقدم (٢)

حديث رقم ٢١٤

قال الخطيب الشريبي: (وَتُسَنُّ لِلْمُنْفَرِدِ وَالْعَبْدِ وَالْمَرْأَةِ وَالْمُسَافِرِ كَمَا ذَكَرَهُ
فِي الْمَجْمُوعِ، وَيُسَنُّ لِلنِّسَاءِ غَيْرِ ذَوَاتِ الْهَيْئَاتِ الصَّلَاةَ مَعَ الْإِمَامِ، وَذَوَاتِ
الْهَيْئَاتِ يُصَلِّينَ فِي بُيُوتِهِنَّ مُنْفَرِدَاتٍ، فَإِنْ اجْتَمَعْنَ فَلَا بَأْسَ، وَتُسَنُّ صَلَاتُهَا فِي
الْجَامِعِ كَنَظِيرِهِ فِي الْعِيدِ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ) (٣)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ،
عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا اسْتَأْذَنْتِ امْرَأَةٌ أَحَدَكُمْ إِلَى
الْمَسْجِدِ فَلَا يَمْنَعُهَا»

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، باب صلاة الكسوفين: ١ / ٤٧٤

(٢) تقدم تخريجه في حديث رقم (٢٠٦) من هذه الرسالة ص: ٢٨٦.

(٣) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، باب صلاة الكسوفين : ١ / ٤٧٤

تخريج الحديث: متفق عليه (١)، وسنن النسائي (٢)، وصحيح ابن حبان (٣)

حديث رقم ٢١٥

قال الخطيب الشربيني: (ويَجْهَرُ) الْإِمَامُ وَالْمُنْفَرِدُ نَدْبًا (بِقِرَاءَةِ) صَلَاةِ (كُسُوفِ الْقَمَرِ) لِأَنَّهَا صَلَاةٌ لَيْلٍ أَوْ مُلْحَقَةٌ بِهَا وَهُوَ إِجْمَاعٌ (لَا الشَّمْسِ) بَلْ يُسِرُّ فِيهَا لِأَنَّهَا نَهَارِيَّةٌ، وَمَا رَوَاهُ الشَّيْخَانِ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «جَهَرَ فِي صَلَاةِ الْخُسُوفِ بِقِرَاءَتِهِ» (٤)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ نَمِرٍ، سَمِعَ ابْنَ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، " جَهَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاةِ الْخُسُوفِ بِقِرَاءَتِهِ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَتِهِ كَبَّرَ، فَرَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرَّكْعَةِ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، ثُمَّ يُعَاوِدُ الْقِرَاءَةَ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكَعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ "

تخريج الحديث: متفق عليه (٥)، والنسائي (٦)

(١) الجامع الصحيح : كتاب النكاح، باب استئذان المرأة زوجها في الخروج الى المسجد وغيره: ٣٨/٧ رقم ٥٢٣٨ ، صحيح مسلم: كتاب الصلاة ، باب خروج النساء الى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة (...): ٣٢٦/١ رقم ٤٤٢

(٢) سنن النسائي: كتاب المساجد، باب النهي عن منع النساء من إتيانهن المساجد: ٤٢/٢ رقم ٧٠٦

(٣) صحيح ابن خزيمة: كتاب الإمامة في الصلاة (...) ، باب الإذن للنساء في إتيان المساجد: ٩٠ /٣ رقم ١٦٧٧

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الكسوفين: ٤٧٤/١

(٥) الجامع الصحيح: كتاب الجمعة، باب الجهر بالقراءة في الكسوف: ٤٠ /٢ رقم ١٠٦٥ ، صحيح مسلم: كتاب الكسوف، باب صلاة الكسوف: ٦٢٠/٢ رقم ٩٠١

(٦) سنن النسائي: كتاب الكسوف، باب الجهر بالقراءة في صلاة الكسوف: ١٤٨/٣ رقم ١٤٩٤

حديث رقم ٢١٦

قال الخطيب الشربيني: (والتِّرْمِذِيُّ عَنْ سَمُرَةَ قَالَ «صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي كُسُوفٍ لَمْ نَسْمَعْ لَهُ صَوْتًا» وَقَالَ حَسَنٌ صَحِيحٌ) (١)
قال الترمذي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ عِبَادٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، قَالَ: «صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كُسُوفٍ لَمْ نَسْمَعْ لَهُ صَوْتًا»
تخريج الحديث: سنن الترمذي (٢)، ومسند أحمد (٣)، وسنن ابن ماجه (٤)، وسنن النسائي (٥)، وصحيح ابن حبان (٦)، والمستدرک للحاکم (٧)

دراسة الإسناد:

١. محمود بن غيلان، ثقة . (٨)
٢. وكيع بن الجراح ، ثقة حافظ عابد . (٩)
٣. سفيان بن سعيد، ثقة حافظ فقيه عابد امام حجة وربما دلس . (١٠)

-
- (١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الكسوفين: ٤٧٤/١
 - (٢) سنن الترمذي: أبواب الجمعة، باب كيف القراءة في الكسوف: ٤٥١/٢ رقم ٥٦٢
 - (٣) مسند أحمد: ٣٣٠/٣٣ رقم ٢٠١٦٠
 - (٤) سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في صلاة الكسوف: ٤٠٢/١ رقم ١٢٦٤
 - (٥) سنن النسائي: كتاب الكسوف، باب ترك الجهر فيها بالقراءة: ١٤٨/٣ رقم ١٤٩٥
 - (٦) صحيح ابن حبان: كتاب صلاة الكسوف ، ذكر خبر أوهم غير المتبحر في صناعة العلم أن صلاة الكسوف لا يجهر فيها بالقراءة: ٩٤/٧ رقم ٢٨٥١
 - (٧) المستدرک على الصحيحين: كتاب الكسوف: ٤٨٣/١ رقم ١٢٤٢
 - (٨) تقدم في ص: ٢١.
 - (٩) تقدم في ص: ١٣٥.
 - (١٠) تقدم في ص: ٩٠.

٤. الأسود بن قيس العبدي، ويقال العجلي الكوفي، يكنى أبا قيس، ثقة، من الرابعة.^(١)

٥. ثعلبة بن عباد العبدي البصري، مقبول، من الرابعة.^(٢)

٦. سمرة بن جندب (رضي الله عنه) صحابي .^(٣)

درجة الحديث:

إسناد الحديث فيه ثعلبة بن عباد مقبول ولم اجد له متابعا ووجدت له شاهداً من رواية البيهقي^(٤) فيتقوى به فيرتقي إسناد الحديث الى الحسن لغيره والله أعلم.

قال الترمذي: (حَدِيثُ سَمُرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى هَذَا، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ)^(٥)

قال الحاكم: (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرَجْ لَهُ) ^(٦)

قال النووي: (قَالَ التِّرْمِذِيُّ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَكَذَا صَحَّحَهُ ابْنُ حَبَّانَ وَابْنُ السَّكَنِ وَالْحَاكِمُ بِزِيَادَةِ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ)^(٧)

(١) ينظر التاريخ الكبير: ٤٤٨/١، الثقات للعجلي: ٢٢٨/١، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:

٢٢٩/٣، الكاشف: ٢٥١/١، تقريب التهذيب: ١١١/١

(٢) ينظر التاريخ الكبير: ١٧٤/٢، الثقات لابن حبان: ٩٨/٤، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ٣٩٥/٤، الكاشف: ٢٨٤/١، تقريب التهذيب: ١٣٤/١

(٣) تقدم في ص ١٥٦

(٤) أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ،

ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ، ثنا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي

حَبِيبٍ، حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ / السنن الكبرى للبيهقي: كتاب صلاة الخسوف ،

باب من قال: يسر بالقراءة في خسوف الشمس: ٤٦٦/٣ رقم ٦٣٤١

(٥) سنن الترمذي: ٤٥١/٢

(٦) المستدرک على الصحيحين: ٤٨٣/١

(٧) تحفة المحتاج الى أدلة المنهاج: ٥٥٦/١

قال ابن حجر: (صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَالْحَاكِمُ، وَأَعْلَهُ ابْنُ حَزْمٍ
بِجَهَالَةِ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَبَّادٍ رَاوِيهِ عَنْ سَمُرَةَ) (١)

قال شعيب الأرنؤوط: (حسن لغيره وهذا إسناد ضعيف لجهالة ثعلبة بن
عباد) (٢)

حديث رقم ٢١٧

قال الخطيب الشربيني: (وِيَحْتُ) فِيهِمَا السَّامِعِينَ (عَلَى التَّوْبَةِ) مِنَ الذُّنُوبِ
(و) عَلَى فِعْلِ (الْخَيْرِ) كَصَدَقَةٍ وَدُعَاءٍ وَاسْتِغْفَارٍ وَعِتْقٍ لِلْأَمْرِ بِذَلِكَ فِي الْبُخَارِيِّ (٣)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ
عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّاسِ، فَقَامَ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ،
ثُمَّ رَكَعَ، فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ
الرُّكُوعَ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرُّكُوعِ
الثَّانِيَةِ مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الْأُولَى، ثُمَّ انصَرَفَ وَقَدْ انجَلَتِ الشَّمْسُ، فَخَطَبَ النَّاسَ،
فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ
لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُ ذَلِكَ، فَادْعُوا اللَّهَ، وَكَبِّرُوا وَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا»
ثُمَّ قَالَ: «يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَاللَّهِ مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَزْنِيَ عَبْدُهُ أَوْ تَزْنِيَ
أُمَّتُهُ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَاللَّهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا»

(١) التلخيص الحبير: ١٨٦/٢

(٢) مسند أحمد: ١٤/٥

(٣) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الكسوفين: ٤٧٤/١

تخريج الحديث: متفق عليه (١)، ومسنند أحمد (٢)، وسنن النسائي (٣)

حديث رقم ٢١٨

قال الخطيب الشربيني: (وتَفُوتُ صَلَاةُ) كُسُوفِ (الشَّمْسِ بِالْإِنْجَاءِ) لِجَمِيعِ الْمُنْكَسِفِ مِنْ كُلِّهَا أَوْ بَعْضِهَا يَقِينًا لِحَبْرِ: «إِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ - أَيِ الْكُسُوفِ - فَادْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا حَتَّى يَنْكَشِفَ مَا بِكُمْ» (٤)

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا عِبَادَهُ، وَإِنَّهُمَا لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا فَصَلُّوا، وَادْعُوا اللَّهَ حَتَّى يُكْشَفَ مَا بِكُمْ "

تخريج الحديث: تقدم (٥)

حديث رقم ٢١٩

قال الخطيب الشربيني: (وَيُسَنُّ لِكُلِّ أَحَدٍ أَنْ يَتَضَرَّعَ بِالِدُّعَاءِ وَنَحْوِهِ عِنْدَ الزَّلَازِلِ وَنَحْوِهَا كَالصَّوَاعِقِ وَالرِّيْحِ الشَّدِيدَةِ وَالْخَسْفِ، وَأَنْ يُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ مُنْفَرِدًا كَمَا قَالَهُ ابْنُ الْمُقْرِي لِنَنَا يَكُونُ غَافِلًا لِأَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ إِذَا عَصَفَتِ الرِّيْحُ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا وَخَيْرَ مَا فِيهَا وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ» (٦)

(١) الجامع الصحيح: كتاب الجمعة، باب الصدقة في الكسوف: ٣٤/٢ رقم ١٠٤٤، صحيح

مسلم: كتاب الكسوف، باب صلاة الكسوف: ٦١٨/٢ رقم ٩٠١

(٢) مسند أحمد: ٤٢ / ١٩٠ / رقم ٢٥٣١٢

(٣) سنن النسائي: كتاب الكسوف، نوع اخر منه عن عائشة: ١٣٢/٣ رقم ١٤٧٤

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الكسوفين: ٤٧٥/١

(٥) تقدم تخريجه في حديث رقم (٢٠٥) من هذه الرسالة ص: ٢٨٥.

(٦) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الكسوفين: ٤٧٧/١

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ جُرَيْجٍ، يُحَدِّثُنَا عَنْ عَطَاءِ ابْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ، قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا، وَخَيْرَ مَا فِيهَا، وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ»

تخريج الحديث: صحيح مسلم ^(١)، وسنن الترمذي ^(٢)، والسنن الكبرى للنسائي ^(٣)، والسنن الكبرى للبيهقي ^(٤)

(١) صحيح مسلم: كتاب صلاة الاستسقاء، باب التعوذ عند رؤية الريح والغيم والفرح

بالمطر: ٦١٦/٢ رقم ٨٩٩

(٢) سنن الترمذي: أبواب الدعوات، باب ما يقول إذا هاجت الريح: ٥٠٣/٥ رقم ٣٤٤٩

(٣) السنن الكبرى للنسائي: كتاب عمل اليوم والليلة (...)، باب ما يقول إذا عصفت الريح:

٣٤٤/٩ رقم ١٠٧١٠

(٤) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب صلاة الاستسقاء، باب ما كان يقول عند هبوب الريح وينهى

عن سبها: ٥٠٣/٣ رقم ٦٤٦٣

المبحث السابع
الأحاديث الواردة في باب صلاة
الاستسقاء

حديث رقم ٢٢٠

قال الخطيب الشربيني: (بَابُ صَلَاةِ الْإِسْتِسْقَاءِ) هُوَ لُغَةٌ: طَلَبُ السُّقْيَا،
وَشَرَعًا طَلَبُ سُقْيَا الْعِبَادِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى عِنْدَ حَاجَتِهِمْ إِلَيْهَا. وَالْأَصْلُ فِي الْبَابِ قَبْلَ
الْإِجْمَاعِ الْإِتِّبَاعُ، رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَغَيْرُهُمَا (١)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا
شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَسْقَى فَقَلَبَ رِدَاءَهُ»

تخريج الحديث: متفق عليه (٢)، وسنن ابن ماجه (٣) ، وسنن النسائي (٤)

حديث رقم ٢٢١

قال الخطيب الشربيني: (وَتَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ: أَدْنَاهَا يَكُونُ بِالِدُّعَاءِ
مُطْلَقًا عَمَّا يَأْتِي فُرَادَى أَوْ مُجْتَمِعِينَ، وَأَوْسَطُهَا يَكُونُ بِالِدُّعَاءِ خَلْفَ الصَّلَوَاتِ،
فَرَضُهَا كَمَا فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ) (٥)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ
سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَرْفَعُ
يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الْإِسْتِسْقَاءِ، وَإِنَّهُ يَرْفَعُ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطِئِهِ»

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، باب صلاة الاستسقاء: ٤٧٧/١

(٢) الجامع الصحيح : كتاب الجمعة، باب تحويل الرداء في الاستسقاء: ٢٧/٢ رقم ١٠١١،

صحيح مسلم: كتاب صلاة الاستسقاء: ٦١١/٢ رقم ٨٩٤

(٣) سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في صلاة الاستسقاء:

٤٠٣/١ رقم ١٢٦٧

(٤) سنن النسائي: كتاب الاستسقاء، باب تقليب الإمام الرداء عند الاستسقاء: ١٥٧/٣ رقم

١٥١٠

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، باب صلاة الاستسقاء : ٤٧٧/١

تخريج الحديث: متفق عليه (١)، وسنن ابن ماجه (٢)، وسنن أبي داود (٣)،
وسنن النسائي (٤)

حديث رقم ٢٢٢

قال الخطيب الشربيني: (وَيَسْتَسْقِي غَيْرُ الْمُحْتَاجِ لِلْمُحْتَاجِ، وَيَسْأَلُ الزَّيَادَةَ
لِنَفْسِهِ؛ لَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ كَالْعُضْوِ الْوَاحِدِ إِذَا اشْتَكَى بَعْضُهُ اشْتَكَى كُلُّهُ، وَرَوَى مُسْلِمٌ
خَيْرًا: «دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ كُلَّمَا دَعَا
لِأَخِيهِ قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ وَلَكَ بِمِثْلِ ذَلِكَ» (٥)

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ صَفْوَانَ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
صَفْوَانَ، وَكَانَتْ تَحْتَهُ الدَّرْدَاءُ، قَالَ: قَدِمْتُ الشَّامَ، فَأَتَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فِي مَنْزِلِهِ، فَلَمْ
أَجِدْهُ وَوَجَدْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ، فَقَالَتْ: أُتْرِيذُ الْحَجَّ الْعَامَ، فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَادْعُ اللَّهَ لَنَا
بِخَيْرٍ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: " دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ
الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ:
آمِينَ وَلَكَ بِمِثْلِ "

(١) الجامع الصحيح : كتاب الجمعة، باب رفع الإمام يده في الاستسقاء ٣٢/٢ رقم ١٠٣١،
صحيح مسلم: كتاب صلاة الاستسقاء، باب رفع اليدين الدعاء في الاستسقاء ٦١٢/٢ رقم
٨٩٥

(٢) سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب من كان لا يرفع يديه في القنوت
٣٧٣/١ رقم ١١٨٠

(٣) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب رفع اليدين في الاستسقاء ٣٠٣/١ رقم ١١٧٠ ،

(٤) سنن النسائي: كتاب الاستسقاء، باب كيف يرفع ١٥٨/٣ رقم ١٥١٣،

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، باب صلاة الاستسقاء ٤٧٧/١

تخريج الحديث: صحيح مسلم (١)، ومسنند أحمد (٢)

حديث رقم ٢٢٣

قال الخطيب الشربيني: (وتُعَادُ) الصَّلَاةُ مَعَ الْخُطْبَتَيْنِ كَمَا صَرَّحَ بِهِ ابْنُ الرَّفْعَةِ وَغَيْرُهُ (ثَانِيًا وَثَالِثًا) وَأَكْثَرُ كَمَا فِي الْمَجْمُوعِ (إِنْ لَمْ يُسْقُوا) حَتَّى يَسْقِيَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُلْحِينَ فِي الدُّعَاءِ (٣)

قال الطبراني: حَدَّثَنَا وَائِلَةُ بِنْتُ الْحَسَنِ الْعَرَقِيُّ، ثنا كَثِيرُ بْنُ عُبَيْدِ الْحَدَّاءِ الْحِمَاصِيُّ، ثنا بَقِيَّةُ بِنْتُ الْوَالِيدِ، عَنِ الْوَزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ الْمُلْحِينَ فِي الدُّعَاءِ»

تخريج الحديث: الدعاء الكبير للطبراني (٤)، ومسنند الشهاب القضاعي (٥)،

وشعب الإيمان للبيهقي (٦)

دراسة الإسناد:

١. وائلة بن الحسن أبو الفياض الأنصاري العرقى. (٧)

(١) صحيح مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، باب فضل الدعاء للمسلمين

بظهر الغيب: ٢٠٩٤/٤ رقم ٢٧٣٣

(٢) مسند أحمد: ٥٤٠/٤٥ رقم ٢٧٥٥٩

(٣) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، باب صلاة الاستسقاء : ٤٧٨/١

(٤) الدعاء الكبير للطبراني: باب ما جاء في فضل لزوم الدعاء والإلحاح فيه: ٢٨/١ رقم

٢٠

(٥) مسند الشهاب القضاعي: باب ان الله يحب الملحين في الدعاء: ١٤٥/٢ رقم ١٠٦٩

(٦) شعب الإيمان: باب الرجاء من الله تعالى: ٣٦٤/٢ رقم ١٠٧٣

(٧) ينظر تاريخ دمشق: ٣٦٦/٦٢

٢. كثير بن عبيد بن نمير المذحجي، أبو الحسن الحمصي الحذاء، المقرئ، ثقة، من العاشرة، مات في حدود الخمسين ومائتين (١).
٣. بقية بن الوليد، صدوق كثير التدليس عن الضعفاء وهو من رجال الطبقة الرابعة في التدليس، (٢)
٤. الأوزاعي: عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي، أبو عمرو، الفقيه، ثقة، جليل، من السابعة، مات سنة سبع وخمسين ومائة. (٣)
٥. الزهري: محمد بن مسلم، الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه وثبته. (٤)
٦. عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي، أبو عبد الله المدني، ثقة فقيه مشهور، من الثالثة، مات قبل المائة، سنة أربع وتسعين على الصحيح. (٥)
٧. عائشة بنت أبي بكر الصديق (رضي الله عنهما) أم المؤمنين. (٦)

درجة الحديث:

إسناد الحديث فيه بقية بن الوليد صدوق مدلس وقد صرح بالنعنة ولم أجد له تصريحاً بالسماع فيكون إسناد الحديث ضعيفاً والله أعلم.

-
- (١) ينظر تاريخ دمشق: ٤٠/٥٠، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ١٤٠/٢٤، الكاشف: ١٤٦/٢، تقريب التهذيب: ٤٦٠/١
 - (٢) تقدم في ص: ٤١.
 - (٣) ينظر التاريخ الكبير: ٣٢٦/٥، الثقات للعجلي: ٨٣/٢، الكاشف: ٦٣٨/١، تقريب التهذيب: ٣٤٧/١
 - (٤) تقدم في ص: ٨٥.
 - (٥) ينظر التاريخ الكبير: ٣١/٧، الثقات لابن حبان: ١٩٤/٥، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ١١/٢٠، الكاشف: ١٨/٢، تقريب التهذيب: ٣٨٩/١
 - (٦) تقدم في ص: ٢٢.

قال أبو حاتم: (هذا حديث منكر، نرى أن بقیة دلسه عن ضعيف، عن الأوزاعي).^(١)

قال ابن حجر: (تفرّد به يوسف بن السفر، عن الأوزاعي، وهو متروك، وكان بقیة ربما دلسه).^(٢)

حديث رقم ٢٢٤

قال الخطيب الشربيني: (وفي الصحيحين «يُستجاب لأحدكم ما لم يعجل يقول: دعوت فلم يستجب لي»)^(٣)

قال البخاري: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن أبي عبيد مولى ابن أزهر، عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " يُستجاب لأحدكم ما لم يعجل، يقول: دعوت فلم يستجب لي "

تخريج الحديث: متفق عليه^(٤)، وسنن أبي داود^(٥)، وسنن الترمذي^(٦)

حديث رقم ٢٢٥

قال الخطيب الشربيني: (ويأمرهم الإمام) ندباً أو من يقوم مقامه (بصيام ثلاثة أيام أوّلاً) متتابعة، ويصوم معهم قبل ميعاد يوم الخروج فهي به أربعة؛ لأنّ الصوم معين على الرياضة والخشوع، وروى الترمذي عن أبي هريرة خبر

(١) العلل لأبن أبي حاتم: ٤٢٣/٥

(٢) التلخيص الحبير: ٢٢٦/٢

(٣) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الاستسقاء: ٤٧٨/١

(٤) الجامع الصحيح: كتاب الدعوات، باب يستجاب للعبد ما لم يعجل: ٧٤/٨ رقم ٦٣٤٠،

صحيح مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب بيان انه يستجاب للداعي ما

لم يعجل فيقول دعوت فلم يستجب لي: ٢٠٩٥/٤ رقم ٢٧٣٥

(٥) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب الدعاء: ٧٨/٢ رقم ١٤٨٤

(٦) سنن الترمذي: أبواب الدعوات، باب ما جاء فيمن يستعجل في دعائه: ٤٦٤/٥ رقم

«ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ: الصَّائِمُ حَتَّى يُفْطِرَ، وَالْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَالْمَظْلُومُ» وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ^(١)

قال الترمذي: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ سَعْدَانَ الْقُبَيْيِّ، عَنْ أَبِي مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَدْلَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ: الصَّائِمُ حَتَّى يُفْطِرَ، وَالْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ يَرْفَعُهَا اللَّهُ فَوْقَ الْغَمَامِ وَيَفْتَحُ لَهَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ وَيَقُولُ الرَّبُّ: وَعِزَّتِي لَأَنْصُرَنَّكَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ "

تخريج الحديث: سنن الترمذي^(٢)، وصحيح ابن خزيمة^(٣)، وصحيح ابن حبان^(٤)

دراسة الإسناد:

١. أبو كريب: محمد بن العلاء، ثقة حافظ .^(٥)
٢. عبد الله بن نمير الهمداني، أبو هشام الكوفي، ثقة، صاحب حديث، من أهل السنة، من كبار التاسعة، مات سنة تسع وتسعين ومائة، وله أربع وثمانون.^(٦)

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، باب صلاة الاستسقاء: ٤٧٨ / ١

(٢) سنن الترمذي: أبواب الدعوات: ٥٧٨/٥ رقم ٣٥٩٨

(٣) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصيام، باب ذكر استجابة الله عز وجل الصوم الى فطرهم (...): ١٩٩/٣ رقم ١٩٠١

(٤) صحيح ابن حبان: كتاب الصوم، باب ذكر استجابة دعوة الصائم عند افطاره: ٢١٤/٨ رقم ٣٤٢٨

(٥) تقدم في ص: ١٠٧.

(٦) ينظر التاريخ الكبير: ٥ / ٢١٧ ، الثقات للعجلي: ٦٤/٢، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٢٢٥/١٦، الكاشف: ٦٠٤/١، تقريب التهذيب: ٣٢٧/١

٣. سعدان بن بشر ويقال بشير الجهني القبي الكوفي، قيل اسمه سعد، وسعدان لقب، صدوق، من الثامنة. (١)

٤. أبو مجاهد: سعد، أبو مجاهد الطائي الكوفي، لا بأس به، من السادسة. (٢)

٥. أبو مدلة مولى عائشة، يقال اسمه عبيد الله بن عبد الله، مقبول، من الثالثة. (٣)

٦. أبو هريرة الدوسي (رضي الله عنه)، صحابي (٤)

٧. درجة الحديث:

٨. إسناده الحديث فيه أبو مدلة مقبول ولم أجد له متابعاً فيكون إسناده الحديث فيه

لين والله أعلم .

قال الترمذي: (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ) (٥)

حديث رقم ٢٢٦

قال الخطيب الشربيني: (وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ عَنْ أَنَسٍ وَقَالَ: دَعْوَةُ الصَّائِمِ

وَالْوَالِدِ وَالْمُسَافِرِ) (٦)

قال البيهقي: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَكْرِ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا السَّهْمِيُّ يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَكْرٍ، ثنا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) ينظر التاريخ الكبير: ١٩٦/٤، الجرح والتعديل: ٢٨٩/٤، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ٣٢١/١٠، الكاشف: ٤٣١/١، تقريب التهذيب: ٢٣٣/١

(٢) ينظر التاريخ الكبير: ٦٥/٤، تقريب التهذيب: ٢٣٢/١

(٣) ينظر التاريخ الكبير: ٧٤/٩، الكنى والأسماء: ٨٣٥/٢، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ٢٦٩/٣٤، تقريب التهذيب: ٦٧١/١

(٤) تقدم في ص: ٨٦.

(٥) سنن الترمذي: ٥٧٨ / ٥

(٦) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الاستسقاء: ٤٧٨/١

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ لَّا تُرَدُّ، دَعْوَةُ الْوَالِدِ، وَدَعْوَةُ الصَّائِمِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ "

تخريج الحديث: السنن الكبرى للبيهقي^(١).

دراسة الإسناد:

١. أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِظُ. (٢)
٢. أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَفْصِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ يَزِيدٍ، الْقَاضِي، أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي عَلِيٍّ ابْنَ الشَّيْخِ، الْمُحَدِّثِ أَبِي عَمْرٍو الْحَيْرِيِّ، ثِقَةٌ فِي الْحَدِيثِ، مَاتَ سَنَةَ أَحَدَى وَأَرْبَعِينَ وَأَرْبَعِمِائَةَ. (٣)
٣. أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، الْخَافِظُ، الْإِمَامُ الْمُحَدِّثُ. (٤)
٤. إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَكْرٍ، أَبُو إِسْحَاقَ الْمَرْوَزِيُّ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، مَتْرُوكٌ. (٥)
٥. عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ بْنُ حَبِيبِ السَّهْمِيِّ الْبَاهَلِيِّ، أَبُو وَهْبِ الْبَصْرِيِّ، نَزِيلُ بَغْدَادَ، ثِقَةٌ، اِمْتَنَعَ مِنَ الْقَضَاءِ، ثِقَةٌ، خَافِظٌ، مِنَ التَّاسِعَةِ، مَاتَ فِي الْمَحْرَمِ سَنَةَ ثَمَانَ وَمِائَتَيْنِ. (٦)
٦. حَمِيدُ بْنُ أَبِي حَمِيدِ الطَّوِيلِ، أَبُو عَبِيدَةَ الْبَصْرِيِّ، اِخْتَلَفَ فِي اسْمِ أَبِيهِ عَلَى نَحْوِ عَشْرَةِ أَقْوَالٍ، ثِقَةٌ، مَدْلَسٌ وَهُوَ مِنْ رِجَالِ الطَّبَقَةِ الثَّلَاثَةِ فِي التَّدْلِيسِ، وَعَابَهُ

(١) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب صلاة الاستسقاء، باب استحباب الصيام للاستسقاء لما

يرجى من دعاء الصائم: ٤٨١/٣ رقم ٦٣٩٢

(٢) تقدم في ص: ٥٨.

(٣) ينظر تاريخ الإسلام: ٣٥٧/٩، طبقات الشافعية الكبرى: ٦/٤

(٤) تقدم في ص: ٥٨.

(٥) ينظر المتفق والمفترق: ٢٧٥/١، تاريخ بغداد: ٥٤٧/٦، رجال الحاكم في المستدرک:

٩٦/١، أقوال أبي الحسن الدار قطني في رجال الحديث وعلله: ٣٢/١

(٦) ينظر التاريخ الكبير: ٥٢/٥، الثقات للعجلي: ٢٢/٢، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:

٣٤٠/١٤، الكاشف: ٥٤١/١، تقريب التهذيب: ٢٩٧/١

زائدة لدخوله في شيء من أمر الأمراء، من الخامسة، مات سنة اثنتين ويقال سنة ثلاث وأربعين ومائة، وهو قائم يصلي، وله خمس وسبعون. (١)

٧. أنس بن مالك، صحابي . (٢)

درجة الحديث:

إسناد الحديث فيه ابراهيم بن بكر متروك فيكون إسناد الحديث ضعيفاً جداً والله أعلم .

قال الزين العراقي في شرح الترمذي: (هذا حديث منكر وحكم ابن الجوزي بوضعه). (٣)

حديث رقم ٢٢٧

قال الخطيب الشربيني: (وَالْخُرُوجُ مِنَ الْمَظَالِمِ) الْمُتَعَلِّقَةُ بِالْعِبَادِ فِي الدَّمِّ وَالْعَرِضِ وَالْمَالِ، لِأَنَّ ذَلِكَ أَقْرَبُ إِلَى الْجَابَةِ، وَقَدْ يَكُونُ مَنَعُ الْغَيْثِ بِتَرْكِ ذَلِكَ، فَقَدْ رَوَى الْحَاكِمُ وَالْبَيْهَقِيُّ «وَلَا مَنَعَ قَوْمَ الزَّكَاةِ إِلَّا حَبَسَ عَنْهُمْ الْمَطْرَ» (٤)

قال الحاكم: أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الشَّيْبَانِيِّ بِالْكُوفَةِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ الْغَفَارِيُّ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَنبَأَ بِشِيرُ بْنُ مُهَاجِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا نَقَضَ قَوْمٌ الْعَهْدَ قَطُّ، إِلَّا كَانَ الْقَتْلُ بَيْنَهُمْ، وَلَا ظَهَرَتِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ، إِلَّا سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْمَوْتَ، وَلَا مَنَعَ قَوْمَ الزَّكَاةِ، إِلَّا حَبَسَ اللَّهُ عَنْهُمْ الْقَطْرَ»

(١) ينظر التاريخ الكبير: ٣٤٨/٢ ، الثقات لابن حبان: ١٤٨/٤ ، الكاشف: ٣٥٢/١ ، تقريب

التهذيب: ١٨١/١ ، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس: ٣٨/١

(٢) تقدم في ص: ٦٤ .

(٣) فيض القدير: ٥٢٥/٣

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، باب صلاة الاستسقاء: ٤٧٩/١

تخريج الحديث: المستدرك للحاكم^(١)، والسنن الكبرى للبيهقي^(٢)

دراسة الإسناد:

١. محمد بن عقبة بن كثير، أبو المغيرة الشيباني الطحان الكوفي، ثقة، من العاشرة مات سنة عشرين ومائتين على الصحيح^(٣).
٢. أحمد بن حازم بن محمد بن يونس بن قيس، أبو عمرو، بن أبي غرزة الغفاري، الكوفي، مات سنة سبع وسبعين ومائتين، وقال ابن حبان سنة سبع وتسعين ومائتين، من الحادية عشرة، ثقة متقن^(٤).
٣. عبيد الله بن موسى بن أبي المختار بن باذام العبسي الكوفي، أبو محمد، ثقة، كان يتشيع، من التاسعة، قال أبو حاتم كان أثبت في إسرائيل من أبي نعيم، واستصغر في سفيان الثوري، مات سنة ثلاث عشرة ومائتين على الصحيح^(٥).
٤. بشير بن مهاجر الغنوي كوفي، ليس بالقوي^(٦).
٥. عبد الله بن بريدة، ثقة^(٧).

-
- (١) المستدرك على الصحيحين : كتاب الجهاد، واما حديث عبد الله بن يزيد الانصاري: ١٣٦/٢ رقم ٢٥٧٧
 - (٢) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب صلاة الاستسقاء، باب الخروج من المظالم والتقرب الى الله تعالى (...): ٤٨٣/٣ رقم ٦٣٩٧
 - (٣) ينظر التاريخ الكبير: ٢٠٠/١، الثقات لابن حبان: ٥٠/٩، الكاشف: ٢٠٢/٢، تقريب التهذيب: ٤٩٦/١
 - (٤) ينظر الثقات لابن حبان: ٤٤/٨، تاريخ الإسلام: ٤٧٩/٦، الأعلام: ١٠٩/١، تلخيص المتشابه في الرسم: ٢١٢/١، المعجم الصغير لرواة الإمام ابن جرير الطبري: ٣٠/١
 - (٥) ينظر التاريخ الكبير: ٤٠١/٥، الجرح والتعديل: ٣٣٤/٥، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ١٦٤/١٩، الكاشف: ٦٨٧/١، تقريب التهذيب: ٣٧٥/١
 - (٦) ينظر التاريخ الكبير: ١٠١/٢، الضعفاء والمتروكون للنسائي: ٢٣/١، الجرح والتعديل: ٣٧٨/٢، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ١٧٦/٤
 - (٧) تقدم في ص: ٨٠.

٦. أبوه: بريدة بن الحصيبي (رضي الله عنه)، صحابي . (١)

درجة الحديث: إسناده الحديث فيه بشير بن مهاجر ليس بالقوي والحديث له شاهد من رواية الطبراني (٢)، يتقوى به فيرتقي الحديث الى الحسن لغيره والله أعلم.

قال الحاكم: (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ) . (٣)

قال الهيثمي: (وَرَجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ) . (٤)

حديث رقم ٢٢٨

قال الخطيب الشربيني: (وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: إِذَا بَخَسَ النَّاسُ الْمَكِّيَالَ مُنِعُوا قَطَرَ السَّمَاءِ) (٥)

قال الحاكم: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى، ثنا إِبرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا ابْنُ أَبِي عَمْرٍو، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَامِعٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «إِذَا بَخَسَ الْمِيزَانَ حُبِسَ الْقَطْرُ، وَإِذَا كَثُرَ الزَّنَا كَثُرَ الْقَتْلُ وَوَقَعَ الطَّاعُونَ، وَإِذَا كَثُرَ الْكُذِبُ كَثُرَ الْهَرَجُ»

تخريج الحديث: المستدرك للحاكم (٦)

(١) تقدم في ص: ٨٠.

(٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا أَبُو الدَّرْدَاءِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُثَنَّبِ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَيْسَانَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ الضَّحَّاكِ بْنِ مَرْحَمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، وَطَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا / المعجم الكبير للطبراني : ٤٥/١١ رقم ١٠٩٩٢

(٣) المستدرك على الصحيحين: ١٣٦/٢

(٤) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: ٢٦٩/٧

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، باب صلاة الاستسقاء : ٤٧٩/١

(٦) المستدرك على الصحيحين: كتاب الفتن والملاحم، واما حديث أبي عوانة: ٤ / ٥٤٩ رقم

٨٥٣٦

دراسة الإسناد:

١. علي بن عيسى . (١)
٢. إبراهيم بن أبي طالب محمد بن نوح بن عبد الله بن خالد، أبو إسحاق النيسابوري المُرَكَّبِيّ، الزاهد، الحافظ. (٢)
٣. ابن ابي عمرو . (٣)
٤. سفيان بن سعيد، ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة وكان ربما دلس وهو من رجال الطبقة الثانية في التدليس . (٤)
٥. جامع بن أبي راشد الكاهلي الصيرفي الكوفي، ثقة، فاضل، من الخامسة. (٥)
٦. أبو وائل: شقيق بن سلمة، ثقة مخضرم . (٦)
٧. عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه)، صحابي . (٧)

حديث رقم ٢٢٩

قال الخطيب الشربيني: (وَوَظَاهِرُ كَلَامِهِمْ أَنَّهُ لَمْ يَفْرُقْ بَيْنَ مَكَّةَ وَغَيْرِهَا وَإِنْ اسْتَنَى بَعْضُهُمْ مَكَّةَ وَبَيْتَ الْمَقْدِسِ لِفَضْلِ الْبُقْعَةِ وَسَعَتِهَا لِأَنَا مَأْمُورُونَ بِإِحْضَارِ الصَّبِيَّانِ وَمَأْمُورُونَ بِأَنْ نُجَنَّبَهُمُ الْمَسَاجِدَ (فِي الرَّابِعِ) مِنْ صِيَامِهِمْ (صِيَامًا) لِحَدِيثِ «ثَلَاثَةٌ لَمْ تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ»^(٨))

-
- (١) لم أعر عليه فيما بين يدي من مصادر
 - (٢) ينظر تاريخ الإسلام: ٩٠٩/٦، رجال الحاكم في المستدرک: ١١٧/١
 - (٣) لم أعر عليه فيما بين يدي من مصادر
 - (٤) تقدم في ص: ٩٠.
 - (٥) ينظر التاريخ الكبير: ٢٤١/٢، الثقات للعجلي: ٩٤/١، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:
 - ٤٨٥/٤، الكاشف: ٢٨٨/١، تقريب التهذيب: ١٣٧/١
 - (٦) تقدم في ص: ٢٢.
 - (٧) تقدم في ص: ١٤٨.
 - (٨) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الاستسقاء: ٤٧٩/١

قال الترمذي: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ سَعْدَانَ الْقُبَيْيِّ، عَنْ أَبِي مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مُدَلَّةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ: الصَّائِمُ حَتَّى يُفْطِرَ، وَالْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ يَرْفَعُهَا اللَّهُ فَوْقَ الْغَمَامِ وَيَفْتَحُ لَهَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ وَيَقُولُ الرَّبُّ: وَعِزَّتِي لَأَنْصُرَنَّكَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ "

تخريج الحديث: تقدم (١)

حديث رقم ٢٣٠

قال الخطيب الشربيني: (وَيَسُنُّ لَهُمُ التَّوَاضُّعُ فِي كَلَامِهِمْ وَمَشْيِهِمْ وَجُلُوسِهِمْ لِلتَّبَاعِ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ حَسَنٌ صَحِيحٌ) (٢)

قال الترمذي: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ إِسْحَاقَ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كِنَانَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أُرْسِلَنِي الْوَلِيدُ بْنُ عُقْبَةَ وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَسْأَلُهُ عَنْ اسْتِسْقَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَاتَّبَيْتُهُ، فَقَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مُتَبَدِّلًا مُتَوَاضِعًا مُتَضَرِّعًا، حَتَّى آتَى الْمُصَلَّى، فَلَمْ يَخْطُبْ خُطْبَتَكُمْ هَذِهِ، وَلَكِنْ لَمْ يَزَلْ فِي الدُّعَاءِ وَالتَّضَرُّعِ وَالتَّكْبِيرِ، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ كَمَا كَانَ يُصَلِّي فِي الْعِيدِ»

(١) تقدم تخريجه في حديث رقم (٢٢٥) من هذه الرسالة ص: ٣٠٦.

(٢) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، باب صلاة الاستسقاء: ١/٤٨٠

تخريج الحديث: سنن الترمذي (١)، وسنن أبي داود (٢)، وسنن النسائي (٣)،
والسنن الكبرى للبيهقي (٤)

دراسة الإسناد:

١. قتيبة بن سعيد، ثقة ثبت . (٥)
٢. حاتم بن إسماعيل المدني، أبو إسماعيل الحارثي مولاهم، أصله من الكوفة،
صحيح الكتاب، صدوق، يهيم، من الثامنة، مات سنة ست أو سبع وثمانين
ومائة. (٦)
٣. هشام بن إسحاق بن عبد الله بن الحارث بن كنانة وقد ينسب إلى جده، أبو
عبد الرحمن المدني القرشي، مقبول، من السابعة. (٧)
٤. أبوه: إسحاق بن عبد الله بن الحارث بن كنانة العامري، ويقال الثقيفي وقد
ينسب إلى جده، صدوق، من الثالثة. (٨)

-
- (١) سنن الترمذي: أبواب الجمعة، باب ما جاء في صلاة الاستسقاء: ٤٤٥/٢ رقم ٥٥٨
 - (٢) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب جماع ابواب صلاة الاستسقاء وتفرعها: ٣٠٢/١ رقم
١١٦٥
 - (٣) سنن النسائي: كتاب الاستسقاء، باب جلوس الإمام على المنبر للاستسقاء: ١٥٦/٣ رقم
١٥٠٨
 - (٤) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب صلاة الاستسقاء، باب الإمام يخرج مبتذلاً متواضعاً
متضرعاً: ٤٨٠/٢ رقم ٦٣٨٦
 - (٥) تقدم في ص: ١١٩.
 - (٦) ينظر التاريخ الكبير: ٧٧/٣، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ١٨٧/٥، الكاشف:
٣٠٠/١، تقريب التهذيب: ١٤٤/١
 - (٧) ينظر التاريخ الكبير: ١٩٦/٨، الجرح والعديل: ٥٢/٩، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:
١٧٤/٣٠، الكاشف: ٣٣٥/٢، تقريب التهذيب: ٥٧٢/١
 - (٨) ينظر تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٤٤٠/٢، الكاشف: ٢٣٧/١، تقريب التهذيب:
١٠١/١

٥. الوليد بن عقبة بن أبي معيط بن أبي عمرو بن أمية القرشي الأموي، أخو عثمان لأمه، له صحبة (١).

٦. ابن عباس: عبد الله بن عباس (رضي الله عنه)، صحابي. (٢)

درجة الحديث:

إسناد الحديث فيه هشام بن إسحاق مقبول ولم اجد له متابعا فيكون إسناد الحديث فيه لين والله أعلم

قال الترمذي: (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ) (٣)

حديث رقم ٢٣١

قال الخطيب الشربيني: (وَيُخْرِجُونَ) مَعَهُمْ نَدْبًا (الصَّبِيَّانَ وَالشُّيُوخَ) وَالْعَجَائِزَ وَمَنْ لَا هَيْئَةَ لَهَا مِنَ النِّسَاءِ وَالْخُنْثَى الْقَبِيحَ الْمَنْظَرِ كَمَا قَالَهُ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ لِأَنَّ دُعَاءَهُمْ أَقْرَبُ إِلَى الْجَابَةِ إِذْ الْكَبِيرُ أَرْقُ قَلْبًا وَالصَّغِيرُ لَا ذَنْبَ عَلَيْهِ، وَلِقَوْلِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «وَهَلْ تُرْزُقُونَ وَتُنْصَرُونَ إِلَّا بِضُعْفَانِكُمْ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: رَأَى سَعْدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ لَهُ فَضْلًا عَلَى مَنْ دُونَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزُقُونَ إِلَّا بِضُعْفَانِكُمْ»

(١) ينظر أسد الغابة: ٦٧٥/٤ ، تقريب التهذيب: ٥٨٣/١

(٢) تقدم في ص: ٤٣.

(٣) سنن الترمذي: ٤٤٥/٢

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، باب صلاة الاستسقاء: ٤٨٠/١

تخريج الحديث: صحيح البخاري (١)، ومسند أحمد (٢)، وشرح السنة
البلغوي (٣) .

حديث رقم ٢٣٢

قال الخطيب الشربيني: (وروى بسندٍ ضعيفٍ «لولا شبابُ خشعٍ وبهائمُ رُتَعٍ
وشُيوخُ رُكَعٍ وأطفالُ رُضَعٍ لصبَّ عليكم العذابُ صبًّا») (٤)

قال البيهقي: حدَّثنا الإمامُ أبو الطَّيِّبِ سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ رَحِمَهُ اللهُ
إِمْلَاءً فِي شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةَ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثَ مِائَةٍ، أَنبَأَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ
بْنِ إِسْمَاعِيلَ الشَّاشِيَّ الْفَقِيهَ، ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ
يُونُسَ، ثنا إِبرَاهِيمُ بْنُ خَنْثِيمٍ يَعْنِي ابْنَ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " مَهَلًا عَنِ اللهِ مَهَلًا، فَإِنَّهُ لَوْلَا شَبَابُ
خُشَعٍ، وَبَهَائِمُ رُتَعٍ، وَشُيُوخُ رُكَعٍ، وَأَطْفَالُ رُضَعٍ، لَصَبَّ عَلَيْكُمْ الْعَذَابُ صَبًّا " .

تخريج الحديث: السنن الكبرى للبيهقي (٥)، ومسند أبي يعلى (٦)، والمعجم
الاوسط للطبراني (٧)

-
- (١) الجامع الصحيح : كتاب الجهاد والسير، باب من استعان بالضعفاء والصالحين في
الحرب: ٣٦/٤ رقم ٢٨٩٦
- (٢) مسند أحمد : ٨٦/٣ رقم ١٤٩٣
- (٣) شرح السنة للبلغوي: كتاب الرقاق، باب فضل الفقراء: ٢٦٣/١٤ رقم ٤٠٦١
- (٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الاستسقاء : ٤٨٠/١
- (٥) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب صلاة الاستسقاء، باب استحباب الخروج بالضعفاء
والصبيان والعبيد والعجائز: ٤٨١/٣ رقم ٦٣٩٠
- (٦) مسند أبي يعلى : ٢٨٧/١١ رقم ٦٤٠٢
- (٧) المعجم الاوسط للطبراني: ١٣٤/٧ رقم ٧٠٨٥

دراسة الإسناد:

١. أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان بن محمد، الإمام، أبو الطيب ابن الإمام أبي سهل العجلي الحنفي الصعلوكي النيسابوري، الفقيه، الشافعي، مات سنة أربع وأربعمئة. (١)
٢. محمد بن علي بن إسماعيل، الإمام، أبو بكر الشاشي، الفقيه، الشافعي، المعروف بالقفال الكبير. (٢)
٣. عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، أبو القاسم البغوي الاصل، الحافظ، الصدوق. (٣)
٤. سريج بن يونس بن إبراهيم البغدادي، أبو الحارث مروزي الاصل، ثقة، عابد، من العاشرة، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين. (٤)
٥. إبراهيم بن خثيم بن عراك بن مالك الغفاري، متروك. (٥)
٦. أبو: خثيم بن عراك بن مالك الغفاري المدني، لا بأس به، من السادسة. (٦)

(١) ينظر تهذيب الاسماء واللغات: ٢٣٨/١، تاريخ الإسلام: ٧٥/٩، طبقات الشافعية الكبرى

للسبكي: ٣٩٣/٤

(٢) ينظر تاريخ دمشق: ٢٤٥/٥٤، تاريخ الإسلام: ٢٤٥/٨، معجم المؤلفين: ٣٠٨/١٠

(٣) ينظر تاريخ بغداد: ٣٢٥/١١، تاريخ الإسلام: ٣٢٣/٧، ميزان الاعتدال: ٤٩٢/٢

(٤) ينظر التاريخ الكبير: ٢٠٥/٤، تاريخ بغداد: ٣٠٢/١٠، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:

٢٢١/١٠، الكاشف: ٤٢٦/١، تقريب التهذيب: ٢٢٩/١

(٥) ينظر الضعفاء والمتروكون للنسائي: ١٢/١، تاريخ بغداد: ٥٧٤/٦، ميزان الاعتدال:

٣٠/١

(٦) ينظر التاريخ الكبير: ٢١٢/٣، الجرح والتعديل: ٣٨٨/٣، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ٢٢٨/٨، الكاشف: ٣٧١/١، تقريب التهذيب: ١٩٢/١

٧. جده: عراك بن مالك الغفاري الكناني المدني، ثقة فاضل، من الثالثة، مات بعد المائة. (١)

٨. أبو هريرة الدوسي (رضي الله عنه)، صحابي. (٢)

درجة الحديث:

إسناد الحديث ابراهيم بن خثيم متروك فيكون إسناد الحديث ضعيفاً جداً والله أعلم

ضعفه النووي والهيثمي والشوكاني. (٣)

قال حسين سليم أسد: إسناده ضعيف. (٤)

حديث رقم ٢٣٣

قال الخطيب الشربيني: (وَيُسَنُّ إِخْرَاجُ الْأَرْقَاءِ بِإِذْنِ سَادَاتِهِمْ (وَكَذَا الْبَهَائِمُ) يُسَنُّ إِخْرَاجُهَا (فِي الْأَصَحِّ) لِأَنَّ الْجَدْبَ قَدْ أَصَابَهَا أَيْضًا، وَفِي الْحَدِيثِ «أَنَّ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ خَرَجَ يَسْتَسْقِي فَإِذَا هُوَ بِنَمْلَةٍ رَافِعَةٍ بَعْضَ قَوَائِمِهَا إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: ارْجِعُوا فَقَدْ أُسْتَجِيبَ لَكُمْ مِنْ أَجْلِ شَأْنِ النَّمْلَةِ» رَوَاهُ الدَّارِقُطَنِيُّ وَالْحَاكِمُ وَقَالَ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ) (٥)

قال الدارقطني: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُبَيْدِ الْحَافِظِ ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَعْدِ الزُّهْرِيِّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ الْعُمَرِيُّ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْنٍ مَوْلَى أُمِّ يَحْيَى بِنْتِ الْحَكَمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو

(١) ينظر التاريخ الكبير: ٨٨/٧، الثقات لابن حبان: ٢٨١/٥، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ٥٤٥/١٩، الكاشف: ١٦/٢، تقريب التهذيب: ٣٨٨/١

(٢) تقدم في ص: ٨٦.

(٣) خلاصة الأحكام: ٨٧٥/٢ ، مجمع الزوائد ومنبع الزوائد: ٢٢٧/١٠ ، نيل الأوطار:

٥/٤

(٤) مسند أبي يعلى: ٢٨٧ / ١١

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، باب الاستسقاء: ٤٨٠/١

سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " خَرَجَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ بِالنَّاسِ يَسْتَسْقِي فَإِذَا هُوَ بِنَمْلَةٍ رَافِعَةٍ بَعْضَ قَوَائِمِهَا إِلَى السَّمَاءِ ، فَقَالَ: ارْجِعُوا فَقَدْ اسْتَجِيبَ لَكُمْ مِنْ أَجْلِ شَأْنِ هَذِهِ النَّمْلَةِ " **تخريج الحديث: سنن الدارقطني (١) والمستدرک للاحاکم (٢)**

دراسة الإسناد:

١. عليّ بن محمد بن عبّيد بن عبد الله بن حساب، أبو الحسن البغداديُّ البرزّاز الحافظ، ثقة حافظاً، مات سنة ثلاثين وثلثمائة . (٣)
٢. أَحْمَدُ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَبُو إِبرَاهِيمَ الزُّهْرِيُّ ، ثقة . (٤)
٣. عبد العزيز بن أبي سلمة بن عبّيد الله بن عبد الله بن عمر، أبو عبد الرحمن المدني، نزّيل بغداد، لا بأس به، من العاشرة. (٥)
٤. مُحَمَّدُ بْنُ عَوْنٍ مَوْلَى أُمِّ حَكِيمٍ، ثقة . (٦)
٥. أبوه: عون، مولى أم حكيم، ابنة يحيى بن الحكم، المدني، ثقة . (٧)
٦. محمد بن مسلم ، الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه وثبته . (٨)

(١) سنن الدارقطني: كتاب الاستسقاء: ٤٢١/٢ رقم ١٧٩٧

(٢) المستدرک على الصحيحين: كتاب الاستسقاء: ٤٧٣/١ رقم ١٢١٥

(٣) ينظر تاريخ بغداد: ٥٤٥/١٣، تاريخ الإسلام: ٥٩٣/٧

(٤) ينظر تاريخ بغداد: ٢٩٤/٥، سير أعلام النبلاء: ١١٧/١٣، المقصد الارشد: ١٠٨/١

(٥) ينظر الجرح والتعديل: ٣٨٤/٥، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ١٤١/١٨ ، الكاشف

٦٥٥/١ ، تقريب التهذيب: ٣٥٧/١

(٦) ينظر التاريخ الكبير: ١٩٧/١، الثقات لابن حبان: ٧/٤١١، موسوعة أقوال أبي الحسن

الدارقطني في رجال الحديث وعلله: ٦١١/٢

(٧) ينظر التاريخ الكبير: ١٦/٧، الجرح والتعديل: ٣٨٦/٦، موسوعة أقوال أبي الحسن الدار

قطني في رجال الحديث وعلله: ٥٠٣/٢

(٨) تقدم في ص: ٨٥.

٧. أبو سلمة بن عبد الرحمن الزهري، ثقة مكثر . (١)

٨. أبو هريرة الدوسي (رضي الله عنه)، صحابي . (٢)

درجة الحديث: إسناده متصل و فيه عبد العزيز بن أبي سلمة لا بأس به فيكون إسناده حديثاً حسناً والله أعلم .

قال الحاكم: (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ) . (٣)

قال النووي: (رواه الحاكم صحيح الإسناد) . (٤)، وقال ابن حجر: (صحيح) . (٥)

حديث رقم ٢٣٤

قال الخطيب الشربيني: (وَيُسْنُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِمَّنْ يَسْتَسْقِي أَنْ يَسْتَشْفَعَ بِمَا فَعَلَهُ مِنْ خَيْرٍ بَأَنْ يَذْكُرَهُ فِي نَفْسِهِ فَيَجْعَلُهُ شَافِعًا لَأَنَّ ذَلِكَ لَائِقٌ بِالشَّدَائِدِ كَمَا فِي خَبَرِ «الثَّائِتَةِ الَّذِينَ أَوْوَا فِي الْغَارِ»، وَأَنْ يَسْتَشْفَعَ بِأَهْلِ الصَّلَاحِ؛ لَأَنَّ دُعَاءَهُمْ أَرْجَى لِلْجَابَةِ، لَأَنَّ سَيِّمًا أَقْرَبُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَمَا اسْتَشْفَعَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - بِالْعَبَّاسِ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - عَمَّ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا إِذَا قَحَطْنَا تَوَسَّلْنَا إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ فَتَسْقِينَا وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا فَيَسْقُونَ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ) (٦)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ،

(١) تقدم في ص ٨٦.

(٢) تقدم في ص: ٨٦.

(٣) المستدرک علی الصحیحین: ٤٧٣/١

(٤) خلاصة الأحكام: ٨٧٤/٢

(٥) إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة: ٧٠ / ١٦

(٦) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، باب صلاة الاستسقاء: ٤٨١/١

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَانَ إِذَا قَحَطُوا اسْتَسْقَى بِالْعَبَّاسِ ابْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا»، قَالَ: فَيُسْقَوْنَ " "

تخريج الحديث: صحيح البخاري (١)، والمعجم الكبير للطبراني (٢)، والسنن الكبرى للبيهقي (٣)

حديث رقم ٢٣٥

قال الخطيب الشربيني: (وهي ركعتان) للتتابع رواه الشيخان (كالعيد) (٤)

قال البخاري: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبَّادَ ابْنَ تَمِيمٍ، يُحَدِّثُ أَبَاهُ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى فَاسْتَسْقَى فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَقَلَبَ رِدَاءَهُ، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ»

(١) الجامع الصحيح : كتاب الجمعة، باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا: ٧٢/٢

رقم ١٠١٠ ، وينظر كتاب المناقب، باب ذكر العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه:

٢٠/٥ رقم ٣٧١٠

(٢) المعجم الكبير للطبراني: ٧٢/١ رقم ٨٤

(٣) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب صلاة الاستسقاء، باب الاستسقاء بمن ترجى بركة دعائه:

٤٩١/٣ رقم ٦٤٢٧

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، باب صلاة الاستسقاء: ٤٨١/١

تخريج الحديث: متفق عليه (١)، ومسنند أحمد (٢)، وسنن ابن ماجه (٣)، وسنن النسائي (٤)، وسنن الدارقطني (٥)

حديث رقم ٢٣٦

قال الخطيب الشربيني: (ويَدْعُو فِي الْخُطْبَةِ الْأُولَى) بِمَا رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ فِي التَّائِمِّ وَالْمُخْتَصِرِ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ إِذَا اسْتَسْقَى قَالَ (اللَّهُمَّ أَيَّ يَا اللَّهُ (أَسْقِنَا) (٦)

قال الشافعي: وَرَوَى سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ «أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ إِذَا اسْتَسْقَى قَالَ اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا هَنِيئًا مَرِيئًا مَرِيحًا غَدَقًا مُجَلًّا عَامًّا طَبَقًا سَحًّا دَائِمًا اللَّهُمَّ اسْقِنَا الْغَيْثَ، وَلَا تَجْعَلْنَا مِنَ الْقَانِطِينَ اللَّهُمَّ إِنَّ بِالْعِبَادِ وَالْبِلَادِ، وَالْبَهَائِمِ، وَالْخَلْقِ مِنَ اللَّأْوَاءِ، وَالْجَهْدِ وَالضَّنْكِ مَا لَا نَشْكُو إِلَّا إِلَيْكَ اللَّهُمَّ أَنْبِتْ لَنَا الزَّرْعَ، وَأَدِرِّ لَنَا الضَّرْعَ، وَاسْقِنَا مِنْ بَرَكَاتِ السَّمَاءِ، وَأَنْبِتْ لَنَا مِنْ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ اللَّهُمَّ ارْفَعْ عَنَّا الْجَهْدَ، وَالْجُوعَ، وَالْعُرْيَ، وَاكْشِفْ عَنَّا مِنَ الْبَلَاءِ مَا لَا يَكْشِفُهُ غَيْرُكَ اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَغْفِرُكَ إِنَّكَ كُنْتَ غَفَّارًا فَارْسِلْ السَّمَاءَ عَلَيْنَا مِدْرَارًا»
تخريج الحديث: أخرجه الشافعي (٧)

-
- (١) الجامع الصحيح : كتاب الجمعة، باب تحويل الرداء في الاستسقاء: ٢٧/٢ رقم ١٠١٢، صحيح مسلم: كتاب صلاة الاستسقاء: ٦١١/٢ رقم ٨٩٤
(٢) مسند أحمد: ٣٧٧/٢٦ رقم ١٦٤٥١
(٣) سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في صلاة الاستسقاء: ٤٠٣/١ رقم ١٢٦٧
(٤) سنن النسائي: كتاب الاستسقاء، خروج الإمام الى المصلى للاستسقاء: ١٥٥/٣ رقم ١٥٠٥
(٥) سنن الدارقطني: كتاب الاستسقاء: ٤٢٢/٢ رقم ١٧٩٩
(٦) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الاستسقاء: ٤٨٢/١
(٧) الأم: كتاب الاستسقاء، باب تحويل الإمام الرداء في صلاة الاستسقاء: ٢٨٧/١

وقد اورده البيهقي في كتابه معرفة السنن والآثار بسنده .

قال البيهقي: أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ قَالَ: أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ قَالَ: رُوِيَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، مَرْفُوعًا أَنَّهُ كَانَ إِذَا اسْتَسْقَى قَالَ: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا هَنِيئًا مَرِيئًا مَرِيعًا غَدَقًا مُجَلَّلًا عَامًّا طَبَقًا سَحًّا دَائِمًا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا الْغَيْثَ وَلَا تَجْعَلْنَا مِنَ الْقَانِطِينَ، اللَّهُمَّ إِنَّ بِالْعِبَادِ وَالْبِلَادِ وَالْبَهَائِمِ وَالْخَلْقِ مِنَ اللَّأْوَاءِ وَالْجَهْدِ وَالْفَتْكِ مَا لَا يَشْكُو إِلَّا إِلَيْكَ، اللَّهُمَّ أَنْبِتْ لَنَا الزَّرْعَ، وَأَدِرِّ لَنَا الضَّرْعَ، وَاسْقِنَا مِنْ بَرَكَاتِ السَّمَاءِ، وَأَنْبِتْ لَنَا مِنْ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ، اللَّهُمَّ ارْفَعْ عَنَّا الْجَهْدَ وَالْجُوعَ وَالْعُرْيَ، وَاكْشِفْ عَنَّا مِنَ الْبَلَاءِ مَا لَا يَكْشِفُهُ غَيْرُكَ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَغْفِرُكَ، إِنَّكَ كُنْتَ غَفَّارًا فَارْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْنَا مِدْرَارًا»

تخريج الحديث: أخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار (١)

دراسة الإسناد:

١. أبو سعيد: هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان، أبو سعيد بن أبي عمرو النيسابوري الصيرفي، ثقة مات سنة إحدى وعشرين وأربعمائة. (٢)
٢. أبو العباس: محمد بن يعقوب، الحافظ الإمام المحدث. (٣)
٣. الربيع بن سليمان، ثقة. (٤)
٤. الشافعي: محمد بن إدريس، المجدد لأمر الدين. (٥)

(١) معرفة السنن والآثار: كتاب الاستسقاء، باب الدعاء في الاستسقاء: ١٧٧/٥ رقم ٧٢١٠

(٢) ينظر تاريخ الإسلام: ٣٦٩/٩، المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور: ٢٣/١

(٣) تقدم في ص: ٨٥.

(٤) تقدم في ص: ٢٧٦.

(٥) تقدم في ص: ٢٧٦.

٥. سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، أبو عمر، أو أبو عبد الله المدني، أحد الفقهاء السبعة، وكان ثبنا عابدا فاضلا، كان يشبه بأبيه في الهدى والسمت، من كبار الثالثة، مات في آخر سنة ست على الصحيح. (١)
٦. أبو ه: عبد الله بن عمر (رضي الله عنه)، صحابي. (٢)

درجة الحديث:

إسناد الحديث متصل ورجاله كلهم ثقات فيكون إسناد الحديث صحيحاً والله أعلم.

حديث رقم ٢٣٧

قال الخطيب الشربيني: (وَيَرَفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ فِي الدُّعَاءِ جَاعِلِينَ ظُهُورَ أَكْفِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ، ثَبَتَ ذَلِكَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ) (٣)

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ تَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَسْقَى، فَأَشَارَ بِظَهْرِ كَفِّهِ إِلَى السَّمَاءِ»

تخريج الحديث: صحيح مسلم (٤)، ومسنند أحمد (٥)، والسنن الكبرى للبيهقي (٦).

(١) ينظر التاريخ الكبير: ١١٥/٤، الثقات للعجلي: ١٧٤/١، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:

١٠/١٤٥، الكاشف: ١/٤٢٢، تقريب التهذيب: ١/٢٢٦

(٢) تقدم في ص: ٨٨

(٣) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الاستسقاء: ١/٤٨٣

(٤) صحيح مسلم: كتاب صلاة الاستسقاء، باب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء: ٢/٦١٢ رقم

٨٩٥

(٥) مسند أحمد: ٢٥/٢٠ رقم ١٢٥٥٤

(٦) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب صلاة الاستسقاء، باب رفع اليدين في دعاء الاستسقاء:

٣/٤٩٨ رقم ٦٤٤٨

حديث رقم ٢٣٨

قال الخطيب الشربيني: (وَيُحَوَّلُ) الْخَطِيبُ (رِدَاءَهُ عِنْدَ اسْتِقْبَالِهِ) الْقِبْلَةَ لِلتَّفَاوُلِ بِتَحْوِيلِ الْحَالِ مِنَ الشَّدَّةِ إِلَى الرَّخَاءِ «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُحِبُّ الْفَالَ الْحَسَنَ» رَوَاهُ الشَّيْخَانِ عَنِ أَنَسٍ بِلَفْظٍ: وَيُعْجِبُنِي الْفَالُ الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ (١)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْفَالُ» قَالُوا: وَمَا الْفَالُ؟ قَالَ: «كَلِمَةٌ طَيِّبَةٌ»

تخريج الحديث: متفق عليه (٢)، ومسنده أحمد (٣)، وسنن أبي داود (٤)

حديث رقم ٢٣٩

قال الخطيب الشربيني: (وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ «وَأَحِبُّ الْفَالَ الصَّالِحَ» (٥)
قال الإمام مسلم: حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنِي مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَتِيقٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةَ، وَأَحِبُّ الْفَالَ الصَّالِحَ»

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الاستسقاء: ٤٨٣/١

(٢) الجامع الصحيح: كتاب الطب، باب لا عدوى: ١٣٩/٧ رقم ٥٧٧٦، صحيح مسلم:

كتاب السلام، باب الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم: ١٧٤٦/٤ رقم ٢٢٢٤

(٣) مسند أحمد: ٢١٧/١٩ رقم ١٢١٧٩

(٤) سنن أبي داود: كتاب الطب، باب في الطيرة: ١٨/٤ رقم ٣٩١٦

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الاستسقاء: ٤٨٣/١

تخريج الحديث: صحيح مسلم (١)، ومسنند أحمد (٢)، وسنن ابن ماجه (٣)

حديث رقم ٢٤٠

قال الخطيب الشربيني: (فِيَجْعَلُ يَمِينَهُ) أَي يَمِينِ رِدَائِهِ (يَسَارَهُ، وَعَكْسَهُ)
لِلتَّبَاعِ كَمَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٤)

قال أبو داود: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ، قَالَ: قَرَأْتُ فِي كِتَابِ عَمْرِو بْنِ
الْحَارِثِ يَعْنِي الْحَمِصِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ،
بِهَذَا الْحَدِيثِ بِإِسْنَادِهِ لَمْ يَذْكُرِ الصَّلَاةَ، قَالَ: وَحَوْلَ رِدَائِهِ، فَجَعَلَ عَطَافَهُ الْأَيْمَنَ عَلَى
عَاتِقِهِ الْأَيْسَرِ، وَجَعَلَ عَطَافَهُ الْأَيْسَرَ عَلَى عَاتِقِهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ دَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ "

تخريج الحديث: سنن أبي داود (٥)، والسنن الكبرى للبيهقي (٦)

دراسة الإسناد:

١. محمد بن عوف بن سفيان الطائي، أبو جعفر الحمصي، ثقة حافظ، من الحادية
عشرة، مات سنة اثنتين أو ثلاث وسبعين ومائتين (٧).

(١) صحيح مسلم: كتاب السلام، باب الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم: ١٧٤٦/٤ رقم

٢٢٢٣

(٢) مسند أحمد: ٣٤٢/١٦ رقم ١٠٥٨٢

(٣) سنن ابن ماجه: كتاب الطب، باب من كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة: ١١٧٠/٢ رقم

٣٥٣٧

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الاستسقاء: ٤٨٣/١

(٥) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب جماع ابواب صلاة الاستسقاء وتفريغها: ٣٠٢/١ رقم

١١٦٣

(٦) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب صلاة الاستسقاء، باب كيفية تحويل الرداء: ٤٨٨/٣ رقم

٦٤١٥

(٧) ينظر الثقات لابن حبان: ١٤٣/٩، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٢٣٦/٢٦، الكاشف:

٢٠٨/٢، تقريب التهذيب ٥٠٠/١

٢. عمرو بن الحارث بن الضحاك الزبيدي الحمصي، مقبول، من السابعة (١).
٣. عبد الله بن سالم الأشعري، أبو يوسف الحمصي، ثقة، رمي بالنصب، من السابعة، مات سنة تسع وسبعين ومائة (٢).
٤. الزبيدي: هو محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي، أبو الهذيل الحمصي القاضي، ثقة ثبت، من كبار أصحاب الزهري، من السابعة، مات سنة ست أو سبع أو تسع وأربعين ومائة (٣).
٥. محمد بن مسلم، الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه وثبته (٤).

درجة الحديث:

إسناد الحديث وفيه عمرو بن الحارث مقبول ولم اجد له متابعا والحديث ايضا مرسل، والحديث له شاهد من رواية أبي داود (٥) فيتقوى به فيرتقي إسناد الحديث الى الحسن لغيره والله أعلم .

قال شهاب الدين: (رواه أبو داود بإسناد حسن.) (٦)

قال القاري: (رواه أبو داود وسكت عنه) (٧)

-
- (١) ينظر التاريخ الكبير: ٣٢١/٦، الجرح والتعديل: ٢٢٦/٦، تقريب التهذيب: ٤١٩/١
- (٢) ينظر التاريخ الكبير: ١١٢/٥، الثقات لابن حبان: ٣٣٢/٨، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٥٤٩/١٤، تقريب التهذيب: ٣٠٤/١
- (٣) ينظر التاريخ الكبير: ٢٥٤/١، ينظر الثقات للعجلي: ٤١٥/١، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٥٨٦/٢٦، الكاشف: ٢٢٨/٢، تقريب التهذيب: ٥١١/١
- (٤) تقدم في ص: ٨٥.

(٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ / سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب جماع ابواب صلاة الاستسقاء وتقرئها: ١ / ٣٠٢ رقم ١١٦٤

(٦) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: ٢٤٩/٢

(٧) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ١٨٢/٥

حديث رقم ٢٤٠

قال الخطيب الشربيني: (على الجديد فيجعلُ أعلاه أسفلهُ وعكسه) لما في خبر أبي داود وغيره «أنه» - صلى الله عليه وسلم - استسقى وعليه خميصة سوداء، فأراد أن يأخذ بأسفلها فيجعلهُ أعلاها فلما ثقلت عليه قلبها على عاتقه»^(١)

قال أبو داود: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبد العزيز، عن عمارة بن غزيرة، عن عباد بن تميم، أن عبد الله بن زيد، قال: «استسقى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه خميصة له سوداء، فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأخذ بأسفلها فيجعلهُ أعلاها، فلما ثقلت قلبها على عاتقه»

تخريج الحديث: سنن أبي داود^(٢)، ومسند أحمد^(٣)، وصحيح ابن خزيمة^(٤)، وصحيح ابن حبان^(٥)، والمستدرک للحاكم^(٦)

دراسة الإسناد:

١. قتيبة بن سعيد، ثقة ثبت .^(٧)

-
- (١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، باب صلاة الاستسقاء: ٤٨٤/١
(٢) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب جماع ابواب صلاة الاستسقاء وتفريعها: ٣٠٢ / ١ رقم ١١٦٤
(٣) مسند أحمد: ٣٨٦/٢٦ رقم ١٦٤٦٢
(٤) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصلاة، باب ذكر الدليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم انما حول رداءه (...): ٣٣٥/٢ رقم ١٤١٥
(٥) صحيح ابن حبان: كتاب صلاة الاستسقاء ، ذكر البيان بأن قلب الرداء دون تحويله مباح للمستسقى للناس: ١١٨/٧ رقم ٢٨٦٧
(٦) المستدرک على الصحيحين : كتاب الاستسقاء: ٤٧٥/١ رقم ١٢٢١
(٧) تقدم في ص: ١١٩.

٢. عبد العزيز بن محمد، صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ . (١)
٣. عمارة بن غزية بن الحارث الأنصاري المازني المدني، لا بأس به، وروايته عن أنس مرسله، من السادسة، مات سنة أربعين ومائة . (٢)
٤. عباد بن تميم بن غزية الأنصاري المازني المدني، ثقة ، من الثالثة، وقد قيل إن له رؤية وفي ابن ماجه من طريق عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن عباد بن تميم عن أبيه عن عمه في الاستسقاء، والصواب سمعت عباد بن تميم يحدث أبي عن عمه واسم عمه عبد الله بن زيد بن عاصم، وهو أخو أبيه لأمه. (٣)
٥. عبد الله بن زيد بن عاصم بن كعب الأنصاري المازني (رضي الله عنه)، أبو محمد، صحابي شهير، روى صفة الوضوء وغير ذلك، ويقال إنه هو الذي قتل مسيلمة الكذاب، واستشهد سنة ثلاث وستين . (٤)

درجة الحديث:

إسناد الحديث متصل وبعض رجاله في مرتبة صدوق فيكون إسناد الحديث حسناً والله أعلم .

قال الحاكم: (وَهُوَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ) . (٥)

(١) تقدم في ص: ١٤٤ .

(٢) ينظر التاريخ الكبير: ٥٠٣/٦، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٢٥٨/٢١، الكاشف:

٥٤/٢، تقريب التهذيب: ٤٠٩/١

(٣) ينظر التاريخ الكبير: ٣٥/٦، تقريب التهذيب: ٢٨٩/١

(٤) ينظر الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ٩١٣/٣، تقريب التهذيب: ٣٠٤/١

(٥) المستدرک على الصحيحين: ٤٧٥/١

قال النووي: (رواه أبو داود، والنسائي، وغيرهما بأسانيد صحيحة أو حسنة).^(١)

قال الأعظمي: (إسناده صحيح).^(٢)

قال شعيب الأرنؤوط: (إسناده حسن، من أجل عبد العزيز: وهو ابن محمد الدراوردي فقد اختلف فيه وبقيه رجاله ثقات رجال الشيخين).^(٣)

حديث رقم ٢٤٢

قال الخطيب الشربيني: (ويحول الناس) ويكسون وهم جلوس كما نقله الأذريعي عن بعض الأصحاب (مثله) تبعاً له؛ لما روى الإمام أحمد في مسنده أن الناس حولوا مع النبي - صلى الله عليه وسلم -^(٤)

قال الإمام أحمد: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: حدثني عبد الله بن أبي بكر، عن عباد بن تميم الأنصاري ثم المازني، عن عبد الله بن زيد ابن عاصم - وكان أحد رهطه - وكان عبد الله بن زيد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد شهد معه أحدًا قال: «قد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين استسقى لنا أطال الدعاء وأكثر المسألة»، قال: «ثم تحول إلى القبلة وحول رداءه فقلبه ظهرًا لبطن، وتحول الناس معه»

تخريج الحديث: مسند أحمد^(٥)

(١) خلاصة الأحكام: ٨٧٧/٢

(٢) صحيح ابن خزيمة: ٣٣٥/٢

(٣) مسند أحمد: ٤١/٤

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الاستسقاء: ٤٨٤/١

(٥) مسند أحمد: ٣٨٨/٢٦ رقم ١٦٤٦٥

دراسة الإسناد:

١. يعقوب بن إبراهيم، ثقة فاضل . (١)
٢. أبوه: إبراهيم بن سعد، ثقة حجة . (٢)
٣. محمد بن إسحاق، صدوق يدلّس وهو من رجال الطبقة الرابعة . (٣)
٤. عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري، المدني القاضي، ثقة، من الخامسة، مات سنة خمس وثلاثين، وهو ابن سبعين سنة . (٤)
٥. عباد بن تميم، ثقة . (٥)
٦. عبد الله بن زيد (رضي الله عنه)، صحابي . (٦)

درجة الحديث:

إسناد الحديث فيه محمد بن إسحاق صدوق فيكون إسناد الحديث حسناً والله أعلم .

قال شعيب الأرنؤوط: (هذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق وقد صرح بالتحديث فانفتت شبهة تدليسه وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين) . (٧)

(١) تقدم في ص: ٢٢٨ .

(٢) تقدم في ص: ٢٢٨ .

(٣) تقدم في ص: ١٠٤ .

(٤) ينظر التاريخ الكبير: ٥٤/٥ ، الثقات للعجلي: ٢٢/٢ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:

٣٤٩/١٤ ، الكاشف: ٥٤١/١ ، تقريب التهذيب: ٢٩٧/١

(٥) تقدم في ص: ٣٢٩

(٦) تقدم في ص: ٣٢٩ .

(٧) مسند أحمد: ٤١/٤

حديث رقم ٢٤٣

قال الخطيب الشربيني: (وَلَوْ خَطَبَ لَهُ (قَبْلَ الصَّلَاةِ جَازًا) لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ وَغَيْرِهِ أَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - خَطَبَ ثُمَّ صَلَّى وَفِي الصَّحِيحِينَ نَحْوَهُ أَيْضًا) (١)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَوْمَ جُمُعَةٍ، فَقَامَ النَّاسُ، فَصَاحُوا، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَحَطَ الْمَطْرُ، وَاحْمَرَّتِ الشَّجَرُ، وَهَلَكَتِ الْبِهَائِمُ، فَادْعُ اللَّهَ يَسْقِينَا، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا» مَرَّتَيْنِ، وَإِمْ اللَّهُ، مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً مِنْ سَحَابٍ، فَنَشَأَتْ سَحَابَةٌ وَأَمْطَرَتْ، وَنَزَلَ عَنِ الْمِنْبَرِ فَصَلَّى، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ، لَمْ تَزَلْ تُمَطِّرُ إِلَى الْجُمُعَةِ الَّتِي تَلِيهَا، فَلَمَّا قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ، صَاحُوا إِلَيْهِ تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ، وَأَنْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يَحْبِسْهَا عَنَّا، فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا» فَكَشَطَتِ الْمَدِينَةَ، فَجَعَلَتْ تَمْطُرُ حَوْلَهَا وَلَا تَمْطُرُ بِالْمَدِينَةِ قَطْرَةً، فَانْظَرْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ وَإِنَّهَا لَفِي مِثْلِ الْإِكْلِيلِ "

تخريج الحديث: متفق عليه (٢)، وسنن أبي داود (٣)، وسنن النسائي (٤)، وصحيح ابن خزيمة (٥)

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، باب صلاة الاستسقاء: ٤٨٤/١

(٢) الجامع الصحيح : كتاب الجمعة ، باب الدعاء إذا كثرت المطر حوالينا ولا علينا: ٣٠/٢

رقم ١٠٢١ ، صحيح مسلم: كتاب صلاة الاستسقاء ، باب الدعاء في الاستسقاء: ٦١٢/٢

رقم ٧٩٨

(٣) سنن أبي داود: كتاب الصلاة ، باب رفع اليدين في الاستسقاء: ٣٠٤/١ رقم ١١٧٤

(٤) سنن النسائي: كتاب الاستسقاء ، باب ذكر الدعاء: ١٦٠/٣ رقم ١٥١٧،

(٥) صحيح ابن خزيمة: جماع ابواب صلاة الاستسقاء وما فيها من السنن ، باب الاستسقاء في

الخطبة يوم الجمعة (...): ٣٣٨/٢ رقم ١٤٢٣

حديث رقم ٢٤٤

قال الخطيب الشربيني: (وَيُسْنُ) لِكُلِّ أَحَدٍ (أَنْ يَبْرُزَ) أَي يَظْهَرَ (لِأَوَّلِ مَطَرِ السَّنَةِ وَيَكْشِفَ) مِنْ جَسَدِهِ (غَيْرَ عَوْرَتِهِ لِيُصِيبَهُ) شَيْءٌ مِنَ الْمَطَرِ تَبْرُكًا، وَلِلتَّابِعِ، رَوَى مُسْلِمٌ «أَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حَسَرَ عَنْ تَوْبِهِ حَتَّى أَصَابَهُ الْمَطَرُ، وَقَالَ إِنَّهُ حَدِيثُ عَهْدِ بَرِّهِ»^(١)

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: أَصَابَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَطَرٌ، قَالَ: فَحَسَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوْبَهُ، حَتَّى أَصَابَهُ مِنَ الْمَطَرِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ صَنَعْتَ هَذَا؟ قَالَ: «لِأَنَّهُ حَدِيثُ عَهْدِ بَرِّهِ تَعَالَى»

تخريج الحديث: صحيح مسلم^(٢)، ومسند أحمد^(٣)، وسنن أبي داود^(٤)، والسنن الكبرى للنسائي^(٥)

حديث رقم ٢٤٥

قال الخطيب الشربيني: (وَأَنْ يَغْتَسِلَ أَوْ يَتَوَضَّأَ فِي) مَاءِ (السَّيْلِ) لِمَا رَوَى الشَّافِعِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - فِي النَّامِ، لَكِنْ بِإِسْنَادٍ مُنْقَطِعٍ. «أَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ إِذَا سَالَ السَّيْلُ قَالَ: أُخْرِجُوا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَى هَذَا الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ طَهُورًا فَتَنْطَهَّرَ بِهِ وَنَحْمَدَ اللَّهَ عَلَيْهِ»^(٦)

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب في الاستسقاء: ٤٨٤/١

(٢) صحيح مسلم: كتاب صلاة الاستسقاء، باب الدعاء في الاستسقاء: ٦١٥/٢ رقم ٨٩٨

(٣) مسند أحمد: ٣٢٤/٢١ رقم ١٣٨٢٠

(٤) سنن أبي داود: كتاب الادب، باب ما جاء في المطر: ٣٢٦/٤ رقم ٥١٠٠

(٥) السنن الكبرى للنسائي: كتاب الاستسقاء، باب كراهية الاستمطار بالأنواء: ٣٢٨/٢ رقم

(٦) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الاستسقاء: ٤٨٥/١

قال البيهقي: أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، أَنبَأَ الرَّبِيعُ، أَنبَأَ الشَّافِعِيَّ، أَنبَأَ مَنْ لَّا أَتَّهَمُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا سَالَ السَّيْلُ قَالَ: " اٰخْرُجُوا بِنَا إِلَىٰ هٰذَا الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ طَهْرًا فَنَنْطَهِّرَ مِنْهُ، وَنَحْمَدَ اللَّهَ عَلَيْهِ "

تخريج الحديث: السنن الكبرى للبيهقي (١)، الأم للشافعي (٢)

دراسة الإسناد:

١. أبو سعيد بن أبي عمرو: محمد بن موسى، ثقة . (٣)
٢. أبو العباس: محمد بن يعقوب، الحافظ الإمام المحدث . (٤)
٣. الربيع بن سليمان، ثقة . (٥)
٤. الشافعي: محمد بن إدريس، المجدد لأمر الدين . (٦)
٥. من لا اتهم، اي إنه مجهول .
٦. يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثي أبو عبد الله المدني ثقة مكثر من الخامسة مات سنة تسع وثلاثين ومائة . (٧)

(١) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب صلاة الاستسقاء، باب ما جاء في السيل: ٥٠١/٣ رقم

٦٤٥٧

(٢) الأم: كتاب الاستسقاء ، القول في الإنصات عند رؤية السحاب والرياح: ٢٨٩/١

(٣) تقدم في ص: ٣٢٣.

(٤) تقدم في ص: ٥٨.

(٥) تقدم في ص: ٢٧٦.

(٦) تقدم في ص: ٢٧٦.

(٧) ينظر التاريخ الكبير: ٣٤٤/٨ ، الثقات للعجلي: ٣٦٥/٢، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:

١٦٩/٣٢، الكاشف: ٣٨٥/٢، تقريب التهذيب: ٦٠٢/١

درجة الحديث:

إسناد الحديث منقطع (١) فيكون إسناد الحديث ضعيفاً والله أعلم .

قال البيهقي: (هذا منقطع). (٢)

قال النووي: (رواه الشافعي، والبيهقي مرسلًا، وإسناده ضعيف). (٣)

حديث رقم ٢٤٦

قال الخطيب الشربيني: (لأنَّ الحِكْمَةَ فِيهِ هِيَ الحِكْمَةُ فِي كَشْفِ البَدَنِ لِنَيْلِ
أَوَّلِ مَطَرِ السَّنَةِ وَبَرَكَتِهِ (وَيُسَبِّحُ عِنْدَ الرَّعْدِ وَالْبُرْقِ) فَيَقُولُ: سُبْحَانَ مَنْ يُسَبِّحُ
الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ وَالْمَلَائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ، كَمَا رَوَاهُ مَالِكٌ فِي المَوْطَأِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الزُّبَيْرِ) (٤)

حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ كَانَ " إِذَا سَمِعَ الرَّعْدَ
تَرَكَ الحَدِيثَ، وَقَالَ: «سُبْحَانَ الَّذِي يُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ، وَالْمَلَائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ»، ثُمَّ
يَقُولُ: «إِنَّ هَذَا لَوْ عِيدٌ لِأَهْلِ الأَرْضِ شَدِيدٌ»

تخريج الحديث: موطأ مالك (٥)، السنن الكبرى للبيهقي (٦)

دراسة الإسناد:

١. مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الأصبحي، أبو عبد الله المدني،

الفقيه إمام دار الهجرة، رأس المتقين وكبير المثبتين، من السابعة، مات سنة

(١) المنقطع: ما لم يتصل إسناده على أي وجه كان انقطاعه ، سواء كان الساقط منه الصحابي

أو غيره ، فهو والمرسل واحد . / تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: ٢٣٥/١

(٢) السنن الكبرى للبيهقي: ٥٠١/٣

(٣) خلاصة الأحكام: ٨٨٤/٢

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، باب صلاة الاستسقاء : ٤٨٥/١

(٥) موطأ مالك: كتاب الكلام ، باب القول إذا سمعت الرعد: ٩٩٢/٢ رقم ٢٦

(٦) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب صلاة الاستسقاء ، باب ما يقول إذا سمع الرعد: ٥٠٥/٣

تسع وسبعين ومائة، وكان مولده سنة ثلاث وتسعين، وقال الواقدي بلغ تسعين سنة . (١)

٢. عامر بن عبد الله بن الزبير بن العوام الأسدي، أبو الحارث المدني، ثقة عابد من الرابعة، مات سنة إحدى وعشرين ومائة . (٢)

درجة الاثر :

إسناد الاثر رجاله كلهم ثقات فيكون إسناد الأثر صحيحاً والله أعلم .

قال النووي: (رواه مالك في "الموطأ" بإسناده الصحيح). (٣)

حديث رقم ٢٤٧

قال الخطيب الشربيني: (ونقل الشافعي - رضي الله تعالى عنه - في الأم عن الثقة عن مجاهد: أن الرعد ملك والبرق أجنحة يسوق بها السحاب) (٤)

قال الشافعي: أخبرنا الربيع قال أخبرنا الشافعي قال أخبرنا الثقة أن مجاهداً كان يقول: الرعد ملك، والبرق أجنحة الملك يسقن السحاب

تخريج الحديث: الأم للشافعي (٥)، السنن الكبرى للبيهقي (٦)

(١) ينظر التاريخ الكبير: ٣١٠/٧ ، الثقات لابن حبان: ٤٥٩/٧ ، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال ٩١/٢٧ ، الكاشف: ٢٣٤/٢ ، تقريب التهذيب: ٥١٦/١

(٢) ينظر التاريخ الكبير: ٤٤٨/٦ ، الثقات لابن حبان: ١٨٦/٥ ، الكاشف: ٥٢٣/١ ، تقريب

التهذيب: ٢٨٨/١

(٣) خلاصة الأحكام: ٨٨٨/٢

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، باب صلاة الاستسقاء : ٤٨٥/١

(٥) الأم: كتاب الاستسقاء ، باب الإشارة إلى المطر: ٢٩٠/١

(٦) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب صلاة الاستسقاء، باب ما جاء في الرعد: ٥٠٦/٣ رقم

دراسة الإسناد:

١. الربيع بن سليمان، ثقة . (١)
٢. الشافعي: محمد بن إدريس، المجدد لأمر الدين. (٢)
٣. الثقة: إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، وقيل له: إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء أيضاً، أبو إسحاق المدني، متروك، من السابعة، مات سنة أربع وثمانين ومائة، وقيل إحدى وتسعين . (٣)
٤. مجاهد بن جبر، أبو الحجاج المخزومي مولا هم المكي، ثقة، إمام في التفسير، وفي العلم، من الثالثة، مات سنة إحدى أو اثنتين أو ثلاث أو أربع ومائة، وله ثلاث وثمانون . (٤)

درجة الأثر:

إسناد الأثر فيه إبراهيم بن محمد متروك فيكون إسناد الأثر ضعيفاً جداً والله أعلم .

حديث رقم ٢٤٨

قال الخطيب الشربيني: (وَلَا عِبْرَةَ بِقَوْلِ الْفَلَسْفِيِّ: الرَّعْدُ صَوْتُ اصْطِكَاكِ أَجْرَامِ السَّحَابِ، وَالْبَرْقُ مَا يَنْقَدِحُ مِنْ اصْطِكَاكِهَا، وَرُوِيَ أَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ «بَعَثَ اللَّهُ السَّحَابَ فَنَطَقَتْ أَحْسَنَ النُّطْقِ وَضَحَكَتْ أَحْسَنَ الضَّحِكِ، فَالرَّعْدُ نَطْقُهَا وَالْبَرْقُ ضَحِكُهَا»^(٥))

(١) تقدم في ص: ٢٧٦.

(٢) تقدم في ص: ٢٧٦.

(٣) ينظر التاريخ الكبير: ٣٢٣/١ ، الضعفاء والمتروكون للنسائي: ١١/١ ، الكاشف: ٢٢٢/١ ، تقريب التهذيب: ٩٣/١ ،

(٤) ينظر التاريخ الكبير: ٤١١/٧ ، الثقات للعجلي: ٤٢٠/١ ، الكاشف: ٢٤٠/٢ ، تقريب التهذيب: ٥٢٠/١

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة / باب صلاة الاستسقاء: ٤٨٥/١

قال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا إِلَى جَنْبِ حُمَيْدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي الْمَسْجِدِ، فَمَرَّ شَيْخٌ جَمِيلٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ وَفِي أُذُنَيْهِ صَمَمٌ، أَوْ قَالَ: وَقَرُّ، أُرْسِلَ إِلَيْهِ حُمَيْدٌ، فَلَمَّا أَقْبَلَ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، أَوْسِعْ لَهُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكَ، فَإِنَّهُ قَدْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ، فَقَالَ لَهُ حُمَيْدٌ: حَدَّثَنِي بِالْحَدِيثِ الَّذِي حَدَّثْتَنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ الشَّيْخُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُنْشِئُ السَّحَابَ، فَيَنْطِقُ أَحْسَنَ الْمَنْطِقِ، وَيَضْحَكُ أَحْسَنَ الضَّحِكِ»

تخريج الحديث: مسند أحمد (١)، والأصبهاني في العظمة (٢)

دراسة الاسناد:

١. يزيد بن هارون بن زاذان السلمي مولاهم، أبو خالد الواسطي، ثقة متقن عابد من التاسعة، مات سنة ست ومائتين، وقد قارب التسعين. (٣)
٢. إبراهيم بن سعد، ثقة حجة. (٤)
٣. سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ولي قضاء المدينة، وكان ثقة فاضلا عابدا، من الخامسة، مات سنة خمس وعشرين، وقيل بعدها، وهو ابن اثنتين وسبعين سنة. (٥)

(١) مسند أحمد : ٩١/٣٩ رقم ٢٣٦٨٦

(٢) العظمة لأبي الشيخ الأصبهاني: باب ذكر السحاب وصفته: ١٢٤٣/٤

(٣) ينظر التاريخ الكبير: ٣٦٨/٨ ، الثقات للعجلي: ٤٨١/١ ، الكاشف: ٣٩١/٢ ، تقريب التهذيب: ٦٠٦/١

(٤) تقدم في ص: ٢٢٨.

(٥) ينظر مختصر تاريخ دمشق: ٢٣١/٩ ، الكاشف: ٤٢٧/١، تقريب التهذيب: ٢٣٠/١

٤. حميد بن عبد الرحمن الحميري البصري ثقة فقيه وقال ابن سيرين هو أفقه أهل البصرة من الثالثة.(١)

٥. الغفاري: أهبان الغفاري والد عديسة ابن امرأة أبي ذر وقيل ابن أخته من الثانية وقد ذكر في الصحابة . (٢)

درجة الحديث:

إسناد الحديث متصل ورجاله كلهم ثقات فيكون إسناد الحديث صحيحاً والله أعلم .

قال الهيثمي: (رَوَاهُ أَحْمَدُ وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ) . (٣)

قال شعيب الأرنؤوط: (إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين) . (٤)

حديث رقم ٢٤٩

قال الخطيب الشربيني: (قَالَ الْمَاورِدِيُّ: فَيَخْتَارُ الْاِقْتِدَاءَ بِهِمْ فِي ذَلِكَ وَ) أَنْ يَقُولَ عِنْدَ نَزُولِ الْمَطَرِ (كَمَا فِي الْبُخَارِيِّ (اللَّهُمَّ صَيِّبًا) بِصَادٍ مُهْمَلَةٍ وَتَشْدِيدِ الْمُتَنَاءِ التَّحْنِيَّةِ: أَي مَطَرًا شَدِيدًا (نَافِعًا) (٥)

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ الْمَرُوزِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ صَيِّبًا نَافِعًا»

(١) ينظر التاريخ الكبير: ٣٤٦/٢ ، الثقات للعجلي: ١٣٤/١، الثقات لابن حبان: ١٤٦/٤ ،

تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٣٨١/٧ ، الكاشف: ٣٥٣/١، تقريب التهذيب: ١٨٢/١

(٢) ينظر الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ١١٧/١ ، تقريب التهذيب: ١١٥/١

(٣) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: ٢١٦/٢

(٤) مسند أحمد: ٤٣٥/٥

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة: باب صلاة الاستسقاء: ٤٨٥/١

تخريج الحديث: صحيح البخاري (١)، ومسنند أحمد (٢)، وسنن النسائي (٣)

حديث رقم ٢٥٠

قال الخطيب الشربيني: (وفي رواية لابن ماجه سيبًا بفتح السين وسكون

الياء: أي عطاء نافعًا) (٤)

قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْمَقْدَامِ بْنِ شَرِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ الْمَقْدَامِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَأَى سَحَابًا مُقْبِلًا مِنْ أَفُقٍ مِنَ الْأَفَاقِ، تَرَكَ مَا هُوَ فِيهِ وَإِنْ كَانَ فِي صَلَاتِهِ، حَتَّى يَسْتَقْبِلَهُ، فَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا أُرْسِلَ بِهِ»، فَإِنْ أَمْطَرَ قَالَ: «اللَّهُمَّ سَيِّئًا نَافِعًا» مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، وَإِنْ كَشَفَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَمْ يُمَطِّرْ حَمْدَ اللَّهِ عَلَى ذَلِكَ "

تخريج الحديث: سنن ابن ماجه (٥)، والسنن الكبرى للبيهقي (٦)، والدعاء

الكبير للطبراني (٧)

دراسة الإسناد:

١. أبو بكر بن ابي شيبة، ثقة حافظ . (٨)

(١) الجامع الصحيح : كتاب الجمعة، باب ما يقال إذا امطرت ٣٢/٢ رقم ١٠٣٢

(٢) مسند أحمد : ١٧٢/٤٠ رقم ٢٤١٤٤

(٣) سنن النسائي: كتاب الاستسقاء، باب القول عند المطر ١٦٤/٣ رقم ١٥٢٣

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، باب صلاة الاستسقاء: ٤٨٥/١

(٥) سنن ابن ماجه: كتاب الدعاء، باب ما يدعو به الرجل إذا رأى السحاب والمطر:

١٢٨٠/٢ رقم ٣٨٨٩،

(٦) السنن الكبرى للنسائي: كتاب الاستسقاء، باب القول عند المطر: ٣٢٤/٢ رقم ١٨٤١

(٧) الدعاء للطبراني: باب القول عند نزول الغيث: ٣٠٨/١ رقم ١٠٠٩

(٨) تقدم في ص: ١٢٧.

٢. يزيد بن المقدم بن شريح الكوفي الحارثي، صدوق، أخطأ عبد الحق في تضعيفه، من التاسعة. (١)

٣. أبوه: المقدم بن شريح بن هاني بن يزيد الحارثي الكوفي، ثقة، من السادسة. (٢)

٤. أبوه: شريح بن هاني بن يزيد الحارثي المذحجي، أبو المقدم الكوفي، مخضرم، ثقة. (٣)

٥. عائشة بنت أبي بكر الصديق، أم المؤمنين. (٤)

درجة الحديث:

إسناد الحديث فيه يزيد بن المقدم صدوق فيكون إسناد الحديث حسناً والله أعلم.

حديث رقم ٢٥١

قال الخطيب الشربيني: (وفي رواية لأبي داود وابن ماجه: صيباً هنيئاً فيستحب الجمع بين الروايات الثلاث) (٥)

قال أبو داود: حدثنا ابن بشار، حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن المقدم بن شريح، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، أن النبي صلى الله عليه وسلم، كان إذا رأى ناشئاً في أفق السماء ترك العمل وإن كان في صلاة، ثم يقول: «اللهم إني أعوذ بك من شرها» فإن مطر قال: «اللهم صيباً هنيئاً»

(١) ينظر التاريخ الكبير: ٣٦٠/٨، الجرح والتعديل: ٢٨٩/٩، الكاشف: ٣٩٠/٢، تقريب التهذيب: ٦٠٥/١

(٢) ينظر الجرح والتعديل: ٣٠٢/٨، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٤٥٧/٢٨، تقريب التهذيب: ٥٤٥/١، المعجم الصغير لرواة الإمام ابن جرير الطبري: ٥٧٥/٢

(٣) ينظر الثقات لابن حبان: ٣٥٣/٤، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٤٥٢/١٢، الكاشف: ٤٨٤/١، تقريب التهذيب: ٢٦٦/١

(٤) تقدم في ص: ٢٢.

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة: باب صلاة الاستسقاء: ٤٨٥/١

تخريج الحديث: سنن أبي داود ^(١)، ومسند أحمد ^(٢)، وسنن ابن ماجه ^(٣)،
السنن الكبرى للنسائي ^(٤)

دراسة الإسناد:

١. ابن بشار: محمد بن بشار، ثقة . ^(٥)
٢. عبد الرحمن بن مهدي، ثقة ثبت حافظ . ^(٦)
٣. سفيان بن سعيد، ثقة حافظ فقيه عابد امام حجة ربما دلس وهو من رجال
الطبقة الثانية في التدليس . ^(٧)
٤. المقدم بن شريح، ثقة . ^(٨)
٥. شريح بن هانئ، مخضرم ثقة . ^(٩)
٦. عائشة بنت أبي بكر الصديق (رضي الله عنهما)، أم المؤمنين . ^(١٠)

درجة الحديث:

إسناد الحديث متصل ورجاله كلهم ثقات فيكون إسناد الحديث صحيحاً والله
أعلم .

(١) سنن أبي داود: كتاب الادب: باب ما يقول إذا هاجت الريح: ٣٢٦/٤ رقم ٥٠٩٩

(٢) مسند أحمد: ٣٧٠/٤١ رقم ٢٤٨٧٧

(٣) سنن ابن ماجه: كتاب الدعاء ، باب ما يدعو به الرجل إذا رأى السحاب: ١٢٨٠/٢ رقم
٣٨٩٠

(٤) السنن الكبرى للنسائي: كتاب عمل اليوم والليلة (...)، باب ما يقول إذا رأى المطر (...):
٣٣٦/٩ رقم ١٠٦٨٧

(٥) تقدم في ص: ٦١.

(٦) تقدم في ص: ٢٧٢.

(٧) تقدم في ص: ٩٠.

(٨) تقدم في ص: ٣٤١.

(٩) تقدم في ص: ٣٤١.

(١٠) تقدم في ص: ٢٢.

قال ابن حجر: (هذا حديث صحيح).^(١)

قال شعيب الأرنؤوط: (إسناده صحيح).^(٢)

حديث رقم ٢٥٢

قال الخطيب الشربيني: (يَدْعُو بِمَا شَاءَ) لِمَا رَوَى الْبَيْهَقِيُّ أَنَّ الدُّعَاءَ يُسْتَجَابُ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاطِنَ: عِنْدَ التَّقَاءِ الصُّفُوفِ وَنُزُولِ الْغَيْثِ وَإِقَامَةِ الصَّلَاةِ وَرُؤْيَةِ الْكَعْبَةِ)^(٣)

قال البيهقي: أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ قَتَادَةَ، أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنَ سَعْدِ الْحَافِظِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ الْبُوشَنجِيُّ، ثنا الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ أَبُو أَحْمَدَ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَفِيرِ بْنِ مَعْدَانَ، ثنا سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " تَفْتَحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَيُسْتَجَابُ الدُّعَاءُ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاطِنَ: عِنْدَ التَّقَاءِ الصُّفُوفِ، وَعِنْدَ نُزُولِ الْغَيْثِ، وَعِنْدَ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ، وَعِنْدَ رُؤْيَةِ الْكَعْبَةِ "

تخريج الحديث: السنن الكبرى للبيهقي^(٤)، والمعجم الكبير للطبراني^(٥)

دراسة الإسناد:

١. أبو نصر بن قتادة.^(٦)

(١) نتائج الأفكار : ١٢١/٥

(٢) مسند أحمد: ٩٠/٦

(٣) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، باب صلاة الاستسقاء: ٤٨٥/١

(٤) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب صلاة الاستسقاء، باب طلب الإجابة عند نزول الغيث:

٥٠٢/٣ رقم ٦٤٦٠

(٥) المعجم الكبير للطبراني: ١٦٩/٨ رقم ٧٧١٣

(٦) كذلك أورده عبد السلام بن محسن آل عيسى ، وقال شيخ البيهقي لم اجد له ترجمه /

دراسة نقدية في الروايات الواردة في شخصية عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

١٠٤٦/٢

٢. أبو محمد عبد الله بن أحمد بن سعد، أبو محمد النيسابوري البزاز الحاجي، الحافظ، ثقة، مات سنة تسع وأربعين وثلثمائة (١).
٣. محمد بن إبراهيم بن سعيد بن عبد الرحمن البوشنجي، أبو عبد الله، ثقة، حافظ، فقيه، من الحادية عشرة، مات سنة تسعين ومائة، أو بعدها بسنة، وعاش بضعا وثمانين سنة. (٢)
٤. الهيثم بن خارجة المروزي، أبو أحمد، أو أبو يحيى، نزيل بغداد، صدوق، من كبار العاشرة، مات سنة سبع وعشرين ومائتين في آخر يوم منها. (٣)
٥. الوليد بن مسلم ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية وهو من رجال الطبقة الرابعة في التدليس . (٤)
٦. عفير بن معدان الحمصي، المؤذن، ضعيف، من السابعة. (٥)
٧. سليم بن عامر الكلاعي ويقال الخبائري، أبو يحيى الحمصي، ثقة، من الثالثة، غلط من قال إنه أدرك النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مات سنة ثلاثين ومائة. (٦)
٨. أبو أمامة: صدي بن عجلان (رضي الله عنه)، صحابي . (٧)

(١) ينظر تاريخ الإسلام: ٨٧٨/٧

(٢) ينظر الثقات لابن حبان: ١٥٢/٩، تقريب التهذيب: ٤٦٥/١

(٣) ينظر التاريخ الكبير: ٢١٦/٨، الجرح والتعديل: ٨٦/٩، تقريب التهذيب: ٥٧٧/١

(٤) تقدم في ص: ١٢٩.

(٥) ينظر التاريخ الكبير: ٨١/٧، الكامل في ضعفاء الرجال: ٩٧/٧، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ١٧٦/٢٠، الكاشف: ٢٨/٢، تقريب التهذيب: ٣٩٣/١

(٦) ينظر التاريخ الكبير: ١٢٥/٤، الثقات للعجلي: ١٩٩/١، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:

٣٤٥/١١، الكاشف: ٤٥٦/١، تقريب التهذيب: ٢٤٩/١

(٧) تقدم في ص: ٢٧٨.

درجة الحديث:

إسناد الحديث فيه أبو نصر لم أجد له ترجمه، الوليد بن مسلم ثقة كثير التدليس والتسوية، وعفير بن معدان ضعيف فيكون إسناد الحديث ضعيفاً والله أعلم.

قال الهيثمي: (رواه الطبراني وفيه عفير بن معدان، وهو مجمع على ضعفه).^(١)

قال النووي: (رواه البيهقي بإسناد ضعيف جدا).^(٢)

قال ابن حجر: (هذا حديث غريب).^(٣)

حديث رقم ٢٥٤

قال الخطيب الشربيني: (ويكرهه) قول (مطرنا بنوء كذا) بفتح نونه وهمز آخره: أي بوقت النجم الفلاني على عادة العرب في إضافة الأمطار إلى الأنواء ليهامه أن النوء مطر حقيقة، فإن اعتقد أنه الفاعل له حقيقة كفر، وعليه يحمل ما في الصحيحين حكاية عن الله تعالى أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر. فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته فذاك مؤمن بي كافر بالكوكب، ومن قال: مطرنا بنوء كذا فذاك كافر بي مؤمن بالكوكب)^(٤)

قال الإمام البخاري: حدثنا إسماعيل، حدثني مالك، عن صالح بن كيسان، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن زيد بن خالد الجهني، أنه قال: صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح بالحديبية على إثر سماء كانت من الليلة، فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم أقبل على الناس، فقال:

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: ١٥٥/١٠

(٢) خلاصة الأحكام: ٨٨٤/٢

(٣) نتائج الأفكار: ٣٨٣/١

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الاستسقاء: ٤٨٦/١

«هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: " أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: بِنَوْءٍ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ "

تخريج الحديث: متفق عليه (١)، وسنن أبي داود (٢)، والسنن الكبرى للنسائي (٣)، والسنن الكبرى للبيهقي (٤)

حديث رقم ٢٥٥

قال الخطيب الشربيني: (و) يُكْرَهُ (سَبُّ الرِّيحِ) وَتُجْمَعُ عَلَى رِيَّاحٍ وَأَرْوَاحٍ، بَلْ يُسْنُّ الدُّعَاءُ عِنْدَهَا لِخَبَرِ «الرِّيحُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ: أَي رَحْمَتِهِ تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ وَتَأْتِي بِالْعَذَابِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَلَا تَسُبُّوهَا وَاسْأَلُوا اللَّهَ خَيْرَهَا وَاسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ (٥)

قال أبو داود: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيُّ، وَسَلْمَةُ يَعْنِي ابْنَ شَبِيبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «الرِّيحُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ» قَالَ سَلْمَةُ: «فَرَوْحُ اللَّهِ تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ، وَتَأْتِي بِالْعَذَابِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَلَا تَسُبُّوهَا، وَاسْأَلُوا اللَّهَ خَيْرَهَا، وَاسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا»

(١) الجامع الصحيح: كتاب الجمعة، باب قول الله تعالى: (وتجعلون رزكم أنكم تكذبون): ٣٣/٢ رقم ١٠٣٨، وينظر كتاب الاذان، باب يستقبل الإمام الناس إذا سلم: ١٦٩/١ رقم ٨٤٦، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان كفر من قال: مطرنا بالنوء: ٨٣/١ رقم

(٢) سنن أبي داود: كتاب الطب، باب في النجوم: ١٦/٤ رقم ٣٩٠٦

(٣) السنن الكبرى للنسائي: كتاب الاستسقاء، باب القول عند المطر: ٣٢٦/٢ رقم ١٨٤٦

(٤) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الصلاة، باب الإمام يقبل على الناس بوجهه إذا سلم

فيحدثهم في العلم وفيما يكون خيرا: ٢/٢٦٧ رقم ٣٠٣٠

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الاستسقاء: ٤٨٦/١

تخريج الحديث: سنن أبي داود (١)، ومسنند أحمد (٢)، وسنن ابن ماجه (٣)،
والسنن الكبرى للنسائي (٤)، والمستدرک للحاکم (٥)، والسنن الكبرى
للبيهقي (٦)

دراسة الإسناد:

١. أحمد بن محمد بن إبراهيم بن بنت حاتم السمين مروزي، نزل بغداد، ثقة، من
الحادية عشرة، مات سنة اثنتين وثمانين ومائتين (٧).
٢. سلمة بن شبيب ثقة (٨).
٣. عبد الرزاق بن همام، ثقة حافظ. (٩)
٤. معمر بن راشد، ثقة ثبت فاضل. (١٠)
٥. الزهري: محمد بن مسلم، الفقيه الحافظ. (١١)

-
- (١) سنن أبي داود: كتاب الأدب، باب ما يقول إذا هاجت الريح: ٣٢٦/٤ رقم ٥٠٩٧
 - (٢) مسند أحمد: ٦٩/١٣ رقم ٧٦٣١
 - (٣) سنن ابن ماجه: كتاب الأب، باب النهي عن سب الريح: ٢٢٨/٢ رقم ٣٧٢٧
 - (٤) السنن الكبرى للنسائي: كتاب عمل اليوم والليلة عونك يا رب على ما بقي، باب ما يقول
إذا هاجت الريح، وذكر الاختلاف على الزهري في حديث أبي هريرة في ذلك: ٣٤١/٩
رقم ١٠٧٠١
 - (٥) المستدرک على الصحيحين: كتاب الأدب، باب وأما حديث سالم بن عبيد النخعي في هذا
الباب: ٣١٨/٤ رقم ٧٧٦٩،
 - (٦) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب صلاة الاستسقاء، باب ما كان يقول عند هبوب الريح وينهى
عن سبها: ٥٠٣/٣ رقم ٦٤٦٤
 - (٧) ينظر تاريخ بغداد: ٤٢/٦، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٤٢٩/١، تقريب التهذيب:
٨٣/١
 - (٨) تقدم في ص: ١٨٨.
 - (٩) تقدم في ص: ١٠٩.
 - (١٠) تقدم في ص: ١٠٩.
 - (١١) تقدم في ص: ٨٥.

٦. ثابت بن قيس الأنصاري الزرقفي المدني، ثقة، من الثالثة. (١)

٧. أبو هريرة الدوسي (رضي الله عنه)، صحابي. (٢)

درجة الحديث:

إسناد الحديث متصل ورجاله كلهم ثقات فيكون إسناد الحديث صحيحاً والله أعلم.

قال الحاكم: (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرَجْ لَهُ). (٣)

قال ابن حجر: (هذا حديث حسن صحيح). (٤)

حديث رقم ٢٥٦

قال الخطيب الشربيني: (ثُمَّ رُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ «مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ يَغْضَبْ عَلَيْهِ»^(٥))

قال الترمذي: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّهُ مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ يَغْضَبْ عَلَيْهِ»

تخريج الحديث: سنن الترمذي^(٦)، ومسنند أحمد^(٧)، والمستدرک للحاکم^(٨)

(١) ينظر التاريخ الكبير: ١٦٧/٢ ، الثقات لابن حبان: ٩٠/٤ ، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ٣٧٢/٤ ، الكاشف: ٢٨٢/١ ، تقريب التهذيب: ١٣٣/١

(٢) تقدم في ص: ٨٦.

(٣) ينظر المستدرک على الصحيحين: ٣١٨/٤ ، فيض القدير: ٦٠/٤

(٤) نتائج الأفكار: ١٢٠/٥

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، باب صلاة الاستسقاء: ٤٨٦/١

(٦) سنن الترمذي: أبواب الدعوات، باب منه: ٤٥٦/٥ رقم ٣٣٧٣ ،

(٧) مسند أحمد: ٤٣٨/١٥ رقم ٩٧٠١

(٨) المستدرک على الصحيحين: كتاب الدعاء والتكبير والتهليل والتسبيح والذكر: ٦٦٧/١

دراسة الإسناد

١. قتيبة بن سعيد، ثقة ثبت (١).
٢. حاتم بن إسماعيل، صدوق يهم . (٢)
٣. أبو المليح الفارسي المدني الخراط اسمه صبيح، وقيل حميد، ثقة، من السابعة. (٣)
٤. أبو صالح الخوزي، لين الحديث، من الثالثة. (٤)
٥. أبو هرير الدوسي (رضي الله عنه)، صحابي . (٥)

درجة الحديث:

إسناد الحديث فيه أبو صالح الخوزي لين الحديث فيكون إسناد الحديث ضعيفاً والله أعلم .

- قال الترمذي : (وَقَدْ رَوَى وَكَيْعٌ، عَنْ غَيْرٍ وَاحِدٍ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، هَذَا الْحَدِيثَ وَلَمْ نَعْرِفْهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ . (٦)
- قال شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف . (٧)

(١) تقدم في ص: ١١٩ .

(٢) تقدم في ص: ٣١٤ .

(٣) ينظر التاريخ الكبير: ٣٥٥/، الثقات لابن حبان: ١٩٢/٦، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ٣٤/٣١٨، الكاشف: ٤٦٤/٢، تقريب التهذيب: ٦٧٦/١

(٤) ينظر الكنى والأسماء للإمام مسلم: ٤٤٠/١، الكاشف: ٤٣٥/٢، تقريب التهذيب: ٦٤٩/١

(٥) تقدم في ص: ٨٦ .

(٦) سنن الترمذي: ٤٥٦/٥

(٧) مسند أحمد: ٤٤٢/٢

المبحث الثامن
الأحاديث الواردة في باب حكم تارك
الصلاة
المفروضة على الأعيان

حديث رقم ٢٥٧

قال الخطيب الشربيني: (أَمَّا مَنْ أَنْكَرَهُ جَاهِلًا لِقُرْبِ عَهْدِهِ بِالْإِسْلَامِ أَوْ نَحْوِهِ مِمَّنْ يَجُوزُ أَنْ يَخْفَى عَلَيْهِ كَمَنْ بَلَغَ مَجْنُونًا، ثُمَّ أَفَاقَ أَوْ نَشَأَ بَعِيدًا عَنِ الْعُلَمَاءِ فَلَيْسَ مُرْتَدًّا، بَلْ يُعْرَفُ الْوُجُوبَ، فَإِنْ عَادَ بَعْدَ ذَلِكَ صَارَ مُرْتَدًّا (أَوْ) تَرَكَهَا (كَسَلًا) أَوْ تَرَكَهَا تَهَاوُنًا (قُتِلَ) بِالسَّيْفِ (حَدًّا) لَا كُفْرًا، نَحْبَرِ الصَّحِيحِينَ «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»^(١))

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُسْنَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَوْحٍ الْحَرَمِيُّ ابْنُ عُمَارَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»

(١) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، باب في حكم تارك الصلاة المفروضة على الأعيان: ٤٨٧/١

تخريج الحديث: متفق عليه (١)، وصحيح ابن حبان (٢)، وسنن الدار
قطني (٣)

حديث رقم ٢٥٨

قال الخطيب الشربيني: (وخبّر أبي داود وغيره «خمس صلوات كتبهن الله
على العباد فمن جاء بهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة، ومن لم يأت
بهن فليس له عند الله عهد إن شاء عفا عنه وإن شاء عذبه» فلو كفر لم يدخل
تحت المشيئة) (٤)

قال أبو داود: حدّثنا القعنبي، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن
يحيى ابن حبان، عن ابن محيريز، أن رجلاً من بني كنانة يدعى المخدجي، سمع
رجلاً بالشام يدعى أبا محمد، يقول: إن الوتر واجب، قال المخدجي: فرحت إلى
عبادة بن الصامت، فأخبرته، فقال عبادة: كذب أبو محمد، سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول: «خمس صلوات كتبهن الله على العباد، فمن جاء بهن لم
يضيع منهن شيئاً استخفافاً بحقهن، كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة، ومن لم
يأت بهن فليس له عند الله عهد، إن شاء عذبه، وإن شاء أدخله الجنة»

(١) الجامع الصحيح : كتاب الإيمان، باب: (فإن تابوا وأقاموا الصلاة وأتوا الزكاة فخلوا
سبيلهم) : ١٤/١ رقم ٢٥ ، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى
يقولوا لا اله الا الله محمد رسول الله: ٥٣/١ رقم ٢٢

(٢) صحيح ابن حبان: كتاب الإيمان، باب البيان بأن الإيمان بكل ما اتى به النبي صلى الله:
٤٠١/١ رقم ١٧٥

(٣) سنن الدار قطني: كتاب الصلاة، باب تحريم دماهم واموالهم إذا شهدوا بالشهادتين
ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة: ٤٣٤/١ رقم ٨٩٨

(٤) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، باب في حكم تارك الصلاة المفروضة على
الأعيان: ٤٨٧/١

تخريج الحديث: سنن أبي داود ^(١)، وموطأ مالك ^(٢)، ومسند أحمد ^(٣)،
وسنن الدارمي ^(٤)، وسنن ابن ماجه ^(٥)، والسنن الكبرى للنسائي ^(٦)

دراسة الإسناد:

١. القعنبى: هو عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعني الحارثي، أبو عبد الرحمن البصري، أصله من المدينة وسكنها مدة، ثقة عابد، كان ابن معين وابن المديني لا يقدمان عليه في الموطأ أحد، من صغار التاسعة، مات في أول سنة إحدى وعشرين ومائتين بمكة . ^(٧)
٢. مالك بن أنس، الفقيه إمام دار الهجرة . ^(٨)
٣. يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري المدني، أبو سعيد القاضي، ثقة ثبت، من الخامسة، مات سنة أربع وأربعين ومائة، أو بعدها. ^(٩)

-
- (١) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، أبواب الوتر، باب فيمن لم يوتر: ٦٢/٢ رقم ١٤٢٠
 - (٢) موطأ مالك: كتاب السهو، باب الأمر بالوتر: ١٦٩/٢ رقم ٤٠٠
 - (٣) مسند أحمد: ٣٧ / ٣٦٦ رقم ٢٢٦٩٣
 - (٤) سنن الدارمي: كتاب الصلاة، باب في الوتر: ٩٨٥/٢ رقم ١٦١٨
 - (٥) سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في فرض الصلوات الخمس والمحافظة عليها : ٤٤٩/١ رقم ١٤٠١
 - (٦) السنن الكبرى للنسائي: كتاب الصلاة ، باب المحافظة على الصلوات الخمس: ٢٠٣/١ رقم ٣١٨
 - (٧) ينظر التاريخ الكبير: ٢١٢/٥ ، الثقات للعجلي: ٦١/٢ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ١٣٦/١٦ ، الكاشف: ٥٩٨/١ ، تقريب التهذيب: ٣٢٣/١
 - (٨) تقدم في ص: ٦٤.
 - (٩) ينظر التاريخ الكبير: ٢٧٥/٨ ، مختصر تاريخ دمشق: ٢٦٥/٢٧ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٣٤٦/٣١ ، الكاشف: ٣٦٦/٢ ، تقريب التهذيب: ٥٩١/١

٤. محمد بن يحيى بن حبان بن منقذ الأنصاري المدني، ثقة فقيه ، من الرابعة، مات سنة إحدى وعشرين ومائة، وهو ابن أربع وسبعين سنة . (١)
٥. عبد الله بن محيريز بن جنادة بن وهب الجمحي المكي، كان يتيما في حجر أبي محذورة بمكة، ثم نزل بيت المقدس، ثقة عابد، من الثالثة، مات دون المائة سنة تسع وتسعين، وقيل قبلها . (٢)
٦. أبو ربيع المخدجي، ويقال اسمه ربيع، مقبول، من الثالثة . (٣)
٧. أبو محمد الأنصاري، صحابي، قيل اسمه مسعود بن زيد أو بن أوس، وقيل اسمه قيس بن عباية، وهو صاحب حديث الوتر وردّ ذلك عبادة بن الصامت . (٤)
٨. عبادة بن الصامت بن قيس الأنصاري الخزرجي (رضي الله عنه)، أبو الوليد المدني، أحد النقباء، بدري، مشهور، مات بالرملة سنة أربع وثلاثين، وله اثنتان وسبعون، قال سعيد بن عفير كان طوله عشرة أشبار . (٥)

(١) ينظر التاريخ الكبير: ٢٦٥/١ ، الثقات للعجلي: ٤١٥/١ ، الكاشف: ٢٢٩/٢ ، تقريب التهذيب: ٥١٢/١

(٢) ينظر رجال صحيح البخاري: ٤٣٠/١، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ١٠٦/١٦، الكاشف: ٥٩٦/١، تقريب التهذيب: ٣٢٢/١

(٣) تقريب التهذيب: ٦٤٠/١

(٤) ينظر الإصابة في تمييز الصحابة: ٧٨/٦ ، تقريب التهذيب: ٦٧١/١

(٥) ينظر الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ٨٠٧/٢ ، تقريب التهذيب: ٢٩٢/١

درجة الحديث:

إسناد الحديث فيه أبو ربيع مقبول ، وقد تابعه أبو عبد الله الصنابجي في رواية الطبراني (١) فيتقوى به فيرتقي إسناد الحديث الى الحسن لغيره والله أعلم .
قال النووي : (صحيح، رواه مالك في الموطأ، وأبو داود، والنسائي، وغيرهم.) (٢)

قال ابن الملتن: (رواه مالك وأبو داود واللفظ له والنسائي وابن ماجه

وصحة ابن حبان وابن السكن وقال ابن عبد البر حديث صحيح ثابت.) (٣)

قال شعيب الأرنؤوط: (حديث صحيح وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير المخدجي.) (٤)

حديث رقم ٢٥٩

قال الخطيب الشربيني: (وَأَمَّا خَبْرُ مُسْلِمٍ «بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ الْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ» فَمَحْمُولٌ عَلَى تَرْكِهَا جَدًّا) (٥)

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكَفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ»

(١) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو أَبُو زُرْعَةَ قَالَ: نَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ قَالَ: نَا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ ابْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّنَابِجِيِّ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ / المعجم الأوسط: ٥٦/٥ رقم ٤٦٥٨

(٢) خلاصة الأحكام: ٥٤٩/١

(٣) ينظر تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج : ٥٧٦/١ ، فيض القدير : ٤٥٣/٣

(٤) مسند أحمد: ٣١٥/٥

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة ، باب في حكم تارك الصلاة المفروضة على الأعيان: ٤٨٧/١

تخريج الحديث: صحيح مسلم ^(١)، وسنن ابن ماجه ^(٢)، وسنن أبي داود ^(٣)،
وسنن الترمذي ^(٤)

حديث رقم ٢٦٠

قال الخطيب الشربيني: (وَيُقْتَلُ فِي الصُّبْحِ بِطُلُوعِ الشَّمْسِ، وَفِي الْعَصْرِ
بِغُرُوبِهَا، وَفِي الْعِشَاءِ بِطُلُوعِ الْفَجْرِ فَيُطَالَبُ بِأَدَائِهَا إِذَا ضَاقَ وَقْتُهَا وَيَتَوَعَّدُ بِالْقَتْلِ
إِنْ أَخْرَجَهَا عَنِ الْوَقْتِ، فَإِنْ أَصْرَ وَأَخْرَجَ اسْتَوْجِبَ الْقَتْلَ، فَقَوْلُ الرَّوَضَةِ: يُقْتَلُ
بِتَرْكِهَا إِذَا ضَاقَ وَقْتُهَا مَحْمُولٌ عَلَى مُقَدِّمَاتِ الْقِتَالِ، بِقَرِينَةِ كَلَامِهَا بَعْدُ. وَمَا قِيلَ
مِنْ أَنَّهُ لَا يُقْتَلُ بَلْ يُعْزَرُ وَيُحْبَسُ حَتَّى يُصَلِّيَ كَتَرَكَ الصَّوْمِ وَالزَّكَاةِ وَالْحَجِّ، وَخَبِرَ
«لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: الثَّيِّبِ الزَّانِي، وَالنَّفْسِ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكِ
لِدِينِهِ، الْمَفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ» ^(٥))

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ: " لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ، إِلَّا
بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: النَّفْسِ بِالنَّفْسِ، وَالثَّيِّبِ الزَّانِي، وَالْمَارِقُ مِنَ الدِّينِ التَّارِكُ لِلْجَمَاعَةِ "

(١) صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان اطلاق أسم الكفر على من ترك الصلاة: ٨٨/١
رقم ٨٢

(٢) سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء فيمن ترك الصلاة: ٣٤٢/١
رقم ١٠٧٨

(٣) سنن أبي داود: كتاب السنة، باب في رد الإرجاء: ٢١٩/٤ رقم ٦٧٨

(٤) سنن الترمذي: أبواب الإيمان، باب ما جاء في ترك الصلاة: ١٣/٥ رقم ٢٦٢٠

(٥) مغني المحتاج: كتاب صلاة الجماعة، فصل في حكم تارك الصلاة المفروضة على
الأعيان ٤٨٨/١

تخريج الحديث: متفق عليه (١)، ومسنند أحمد (٢)، وسنن الدارمي (٣)، وابن ماجه (٤)، وسنن أبي داود (٥)، وسنن الترمذي (٦)

-
- (١) الجامع الصحيح: كتاب الديات ، باب قول الله تعالى: (أن النفس بالنفس والعين بالعين): ٥/٩ رقم ٦٨٧٨ ، صحيح مسلم: كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب ما يباح به دم المسلم: ١٣٠٢/٣ رقم ١٦٧٦
- (٢) مسند أحمد: ١١٩/٦ رقم ٣٦٢١
- (٣) سنن الدامي: ومن كتاب الحدود ، باب ما يحل به دم المسلم: ١٤٧٨/٣ رقم ٢٣٤٤
- (٤) سنن ابن ماجه: كتاب الحدود ، باب لا يحل دم امرئ مسلم الا في ثلاث: ٨٤٧/٢ رقم ٢٥٣٤
- (٥) سنن أبي داود: كتاب الحدود، باب الحكم فيمن ارتد: ١٢٦/٤ رقم ٤٣٥٢
- (٦) سنن الترمذي: أبواب الديات، باب ما جاء لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: ١٩/٤ رقم ١٤٠٢

الفصل الثالث

أحاديث الجنائز

ويتضمن ثلاثة مباحث :

- المبحث الاول : الأحاديث الواردة في الجنائز وما يتعلق بها .
- المبحث الثاني : الأحاديث الواردة في تكفين الميت وحمله .
- المبحث الثالث : الأحاديث الواردة في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد .

المبحث الأول
الأحاديث الواردة في الجنائز وما
يتعلق بها

حديث رقم ٢٦١

قال الخطيب الشربيني : (فَقَالَ (لِيُكْثِرَ) نَدْبًا الْمُكَلَّفُ صَحِيحًا كَانَ أَوْ مَرِيضًا (ذَكَرَ الْمَوْتَ) ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ أَزْجَرُ عَنِ الْمَعْصِيَةِ وَأَدْعَى إِلَى الطَّاعَةِ ، وَلِخَبَرِ «أَكْثَرُوا مِنْ ذِكْرِ هَازِمِ اللَّذَاتِ» يَعْنِي الْمَوْتَ ، صَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ) (١)

قال الترمذي : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَكْثَرُوا ذِكْرَ هَازِمِ اللَّذَاتِ» يَعْنِي الْمَوْتَ "

تخريج الحديث : سنن الترمذي (٢) ، ومسند أحمد (٣) ، وسنن ابن ماجه (٤) ، وسنن النسائي (٥) ، وصحيح ابن حبان (٦) ، والمستدرک للحاکم (٧)

دراسة الإسناد:

١. محمود بن غيلان ثقة . (٨)
٢. الفضل بن موسى السيناني ، أبو عبد الله المروزي ، ثقة ثبت ، وربما أغرب من كبار التاسعة ، مات سنة اثنتين وتسعين ومائة في ربيع الأول . (٩)
٣. محمد بن عمرو ، صدوق له اوهام . (١٠)

(١) مغني المحتاج: كتاب الجنائز: ١/٤٩٠

(٢) سنن الترمذي: أبواب الزهد، باب ما جاء في ذكر الموت: ٤/٥٥٣ رقم ٢٣٠٧

(٣) مسند أحمد: ٣٠١/١٣ رقم ٧٩٢٥

(٤) سنن ابن ماجه: كتاب الزهد، باب ذكر الموت والاستعداد: ٢/١٤٢٢ رقم ٤٢٥٨

(٥) سنن النسائي: كتاب الجنائز، باب كثرة ذكر الموت: ٤/٤ رقم ١٨٢٤

(٦) صحيح ابن حبان: كتاب الجنائز، باب فضل في ذكر الموت: ٧/٢٥٩ رقم ٢٩٩٢

(٧) المستدرک على الصحيحين : كتاب الرقاق: ٤/٣٥٧ رقم ٧٩٠٩

(٨) تقدم في ص: ٢١.

(٩) ينظر التاريخ الكبير: ٧/١١٧، الثقات لابن حبان: ٧/٣١٩، الكاشف: ٢/١٢٣، تقريب

التهذيب: ١/٤٤٧

(١٠) تقدم في ص: ١٣١

٤. أبو سلمة بن عبد الرحمن ، ثقة مكثر . (١)

٥. أبو هريرة الدوسي (رضي الله عنه) ، صحابي . (٢)

درجة الحديث:

إسناد الحديث فيه محمد بن عمرو في مرتبة صدوق فيكون إسناد الحديث حسناً والله أعلم.

قال الترمذي : «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ» (٣)

قال الحاكم : (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخْرَجْ لَهُ) (٤)

قال شعيب الأرنؤوط : (إِسْنَادٌ حَسَنٌ) . (٥)

حديث رقم ٢٦٢

قال الخطيب الشربيني : (وَزَادَ النَّسَائِيُّ «فَإِنَّهُ مَا ذُكِرَ فِي كَثِيرٍ إِلَّا قَلِيلٌ وَنَا

قَلِيلٌ إِلَّا كَثْرَهُ» أَي كَثِيرٍ مِنَ الدُّنْيَا وَقَلِيلٍ مِنَ الْعَمَلِ) . (٦)

قال القضاعي : أنا أبو مُحَمَّدٍ التُّجِيبِيُّ ، أنا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ
الْأَنْصَارِيُّ الْحَرْبِيُّ ، نا أَبُو عُمَرَ ، مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْقَتَّاتِ نا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ
أَبُو مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ ثِقَّةٌ ، نا أَبُو عَامِرٍ الْأَسَدِيُّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْعَمَرِيِّ ،
عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «أَكْثَرُوا
ذَكَرَ هَادِمِ اللَّذَاتِ ، فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ فِي كَثِيرٍ إِلَّا قَلِيلٌ ، وَنَا فِي قَلِيلٍ إِلَّا كَثْرَهُ»

(١) تقدم في ص: ٨٦.

(٢) تقدم في ص: ٨٦.

(٣) سنن الترمذي: ٥٥٣/٤

(٤) المستدرک علی الصحیحین: ٣٥٧/٤

(٥) صحیح ابن حبان: ٢٥٩/٧

(٦) مغني المحتاج: كتاب الجنائز: ٤٩٠/١

تخريج الحديث : أخرجه القضاعي (١) ، ومعجم ابن الاعرابي (٢) ، والمعجم الأوسط للطبراني (٣) ، وشعب الإيمان البيهقي (٤)

دراسة الإسناد:

١. أبو محمد التجيبي : عبد الرحمن بن عمر ، الإمام الفقيه المحدث. (٥)
٢. أبو الحسن علي بن أحمد بن علي الأنصاري الحربي . (٦)
٣. محمد بن جعفر القتات بن محمد بن حبيب ، أبو عمر ، الكوفي ضعيف تكلموا في سماعه من أبي نعيم مات سنة ثلثمائة . (٧)
٤. منجاب بن الحارث بن عبد الرحمن التميمي أبو محمد الكوفي ثقة من العاشرة مات سنة إحدى وثلاثين . (٨)
٥. أبو عامر الاسدي : هو القاسم بن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي ، مقبول ، من السادسة (٩)
٦. عبيد الله بن عمر العمري ، ثقة ثبت . (١٠)

(١) مسند الشهاب القضاعي : باب أكثروا من هادم اللذات : ٣٩٢/١ رقم ٦٧١

(٢) معجم ابن الأعرابي : ٢٠٩/١ رقم ٣٧٠

(٣) المعجم الأوسط : ٥٦/٦ رقم ٥٧٨٠

(٤) شعب الإيمان : باب الزهد وقصر الأمل : ١٣٧/١٣ رقم ١٠٠٧٤

(٥) تقدم في ص : ٤٢ .

(٦) لم أجد له ترجمه

(٧) ينظر الكاشف : ٢٩٤/٢ ، تقريب التهذيب : ٥٤٥/١

(٨) ينظر ميزان الاعتدال : ٥٠١/٣ ، لسان الميزان : ٣٤/٧ ، موسوعة أقوال أبي الحسن الدار

قطني في رجال الحديث وعلله : ٥٦٢/٢

(٩) تقريب التهذيب : ٤٥٢/١

(١٠) تقدم في ص : ١٨٨ .

٧. نافع مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه مشهور . (١)

٨. ابن عمر : عبد الله بن عمر (رضي الله عنه) ، صحابي . (٢)

درجة الحديث :

إسناد الحديث فيه أبو عامر الأسدي مقبول ولم أجد له متابعا ووجدت له شاهداً من رواية البيهقي (٣) فيتقوى به فيرتقي إسناد الحديث الى الحسن لغيره والله أعلم.

قال القاري : (ورواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن ، وابن حبان في صحيحه ، زاد: فإن ما ذكره أحد في ضيق إلبا وسيعه ، ولما ذكره في سعة إلبا ضيقها عليه) (٤)

قال الهيثمي والمباركفوري : (رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن) (٥)

حديث رقم ٢٦٣

قال الخطيب الشربيني : (وروى الترمذي بإسناد حسن أنه - صلى الله عليه وسلم - قال لأصحابه «استحيوا من الله حق الحياء ، قالوا: نستحي يا نبي الله والحمد لله ، قال: ليس كذلك ، ولكن من استحيا من الله حق الحياء ، فليحفظ الرأس وما وعى ، وليحفظ البطن وما حوى ، وليذكر الموت والبلى ،

(١) تقدم في ص: ١٠٠.

(٢) تقدم في ص: ٨٨.

(٣) أخبرنا أبو الحسين بن بشران، أنا أبو بكر أحمد بن سلمان بن الحسن النجاد إملاء، ثنا أحمد بن علي، ومعاذ بن المثنى، قالوا: ثنا عيسى بن إبراهيم البركي، ثنا عبد العزيز بن مسلم، ثنا محمد بن عمرو، عن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، / شعب الإيمان:

باب الزهد وقصر الأمل: ١٣/١٣٩ رقم ١٠٠٧٦

(٤) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٣/١١٦٠

(٥) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: ١٠/٥٥٦، تحفة الأحوزي: ٦/٤٨٩

وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ تَرَكَ زِينَةَ الدُّنْيَا ، وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ اسْتَحْيَا مِنَ اللَّهِ حَقَّ
الْحَيَاءِ» (١)

قال الترمذي : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ، عَنْ أَبَانَ
بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ الصَّبَّاحِ ابْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ
، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «اسْتَحْيُوا مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ» . قَالَ :
قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَسْتَحْيِي وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، قَالَ : «لَيْسَ ذَلِكَ ، وَلَكِنَّ الْاسْتِحْيَاءَ مِنَ
اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ أَنْ تَحْفَظَ الرَّأْسَ وَمَا وَعَى ، وَالْبَطْنَ وَمَا حَوَى ، وَتَتَذَكَّرَ الْمَوْتَ
وَالْبَلَى ، وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ تَرَكَ زِينَةَ الدُّنْيَا ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ اسْتَحْيَا مِنَ اللَّهِ حَقَّ
الْحَيَاءِ»

تخريج الحديث : سنن الترمذي (٢) ، ومصنف ابن أبي شيبة (٣) ، وأبو يعلى
(٤) ، والمعجم الصغير للطبراني (٥) ، والآداب للبيهقي (٦)

دراسة الإسناد:

١. يحيى بن موسى ، ثقة . (٧)
٢. محمد بن عبيد بن أبي أمية الطنافسي الكوفي الأحذب ، ثقة ، يحفظ ،

(١) مغني المحتاج: كتاب الجنائز : ٤٩٠/١

(٢) سنن الترمذي: أبواب صفة القيامة والرقائق والورع: ٦٣٧/٤ رقم ٢٤٥٨

(٣) مصنف ابن أبي شيبة: ما رواه عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم:
٢٣١/١ رقم ٣٤٣

(٤) مسند أبي يعلى الموصلي: مسند عبد الله بن مسعود : ٤٦١/٨ رقم ٥٠٤٧

(٥) المعجم الصغير للطبراني: ٢٩٨/١ رقم ٤٩٤

(٦) الآداب للبيهقي: باب من اتقى الشبهات مخافة الوقوع في المحرمات (...): ٣٣٧/١ رقم

- من الحادية عشرة ، مات سنة أربع ومائتين . (١)
٣. أبان بن إسحاق الأسدي النحوي كوفي ، ثقة ، تكلم فيه الأزدي بلا حجة ، من السادسة . (٢)
٤. الصباح بن محمد بن أبي حازم البجلي الأحمسي الكوفي ، ضعيف ، أفرط فيه ابن حبان ، من السابعة . (٣)
٥. مرة بن شراحيل الهمداني ، أبو إسماعيل الكوفي ، هو الذي يقال له مرة الطيب ، ثقة عابد ، من الثانية ، مات سنة ست وسبعين ، وقيل بعد ذلك . (٤)
٦. عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه) ، صحابي . (٥)

درجة الحديث:

إسناد الحديث فيه الصباح بن محمد ضعيف فيكون إسناد الحديث ضعيفاً والله أعلم .

قال الترمذي : (هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ إِنَّمَا نَعَرَفُهُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ أَبَانَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الصَّبَّاحِ بْنِ مُحَمَّدٍ) . (٦)

قال شعيب الأرنؤوط : (إسناده ضعيف لضعف الصباح بن محمد وقال الذهبي رفع حديثين هما من قول عبد الله قلنا (الأرنؤوط) : هما هذا والذي بعده

(١) ينظر التاريخ الكبير: ١٧٣/١، الثقات للعجلي: ٤١٠/١، الكاشف: ١٩٨/٢، تقريب التهذيب: ٤٩٥/١

(٢) ينظر التاريخ الكبير: ١٧٣/١، الثقات للعجلي: ٥٠/١، تقريب التهذيب: ٨٦/١

(٣) ينظر كتاب المجروحين: ٣٧٧/١، الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي: ٥٢/٢، تقريب التهذيب: ٢٧٤/١

(٤) ينظر التاريخ الكبير: ٥/٨، الثقات لابن حبان: ٤٦٦/٥، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٣٧٩/٢٧، الكاشف: ٢٥٣، تقريب التهذيب: ٥٢٥/١

(٥) تقدم في ص: ١٤٨ .

(٦) ينظر سنن الترمذي: ٦٣٧/٤، مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٣٠٠/٥

، وأورده المنذري في (١) وقال : قيل إن الصباح رفع هذا الحديث وهما منه
وضعف برفعه وصوابه موقوف والله أعلم) (٢)

حديث رقم ٢٦٤

قال الخطيب الشربيني : (وَيُسَنُّ لغيره عيادته ولو في أول يومٍ إن كان
مُسْلِمًا ، فَإِنْ كَانَ نَمِيًّا لَهُ قَرَابَةٌ أَوْ جَوَارٌ أَوْ نَحْوُهُمَا كَرَجَاءِ إِسْلَامِهِ أُسْتَحِبَّ وَفَاءً
بِصَلَةِ الرَّحْمِ وَحَقِّ الْجَوَارِ ، وَرَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ «كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ
يَخْدُمُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَمَرِضَ فَأَتَاهُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - يَعُودُهُ فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ ، فَقَالَ : أَسْلَمَ ، فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ ، فَقَالَ
لَهُ أَطْعَ أَبَا الْقَاسِمِ فَأَسْلَمَ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ يَقُولُ :
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ» (٣)

قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ ،
عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَمَرِضَ ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُهُ ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ ،
فَقَالَ لَهُ : «أَسْلَمَ» ، فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ : أَطْعَ أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، فَأَسْلَمَ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ : «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ
مِنَ النَّارِ»

(١) الترغيب: ٣ / ٤٠٠ و ٤ / ٢٣٩ - ٢٤٠

(٢) مسند أحمد: ٣٨٧/١

(٣) مغني المحتاج: كتاب الجنائز: ١ / ٤٩١

تخريج الحديث : صحيح البخاري (١) ، وصحيح ابن حبان (٢) ، وشرح السنة
للبيهقي (٣)

حديث رقم ٢٦٥

قال الخطيب الشربيني : (ويخفف العائد المكث عنده بل تكره إطالته ،
ويطيب عانده نفسه ، فإن خاف عليه الموت رغبه في التوبة والوصية ويدعو له
وينصرف ، ويسن في دعائه: أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك ،
سبع مرات ، لخبر «من عاد مريضاً لم يحضره أجله ، فقال ذلك عنده عافاه الله
من ذلك المرض» رواه الترمذي وحسنه (٤)

قال الترمذي : حدثنا محمد بن المنثري قال : حدثنا محمد بن جعفر قال : حدثنا
شعبة ، عن يزيد أبي خالد ، قال : سمعت المنهال بن عمرو يحدث ، عن سعيد بن
جبير ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " ما من عبد
مسلم يعود مريضاً لم يحضره أجله فيقول سبع مرات : أسأل الله العظيم رب
العرش العظيم أن يشفيك إلا عوفي "

تخريج الحديث : سنن الترمذي (٥) ، ومسند أحمد (٦) ، وسنن أبي داود (٧) ،

(١) الجامع الصحيح : كتاب الجنائز: باب إذا أسلم الصبي فمات ... : ٩٤/٢ رقم ١٣٥٦

(٢) صحيح ابن حبان: كتاب السير: باب الذمي والجزية: ٢٤٢/١١ رقم ٤٨٨٤

(٣) شرح السنة للبيهقي: كتاب الإيمان: باب من مات لا يشرك بالله شيئاً: ١٠٥/١ رقم ٥٧

(٤) مغني المحتاج: كتاب الجنائز: ٤٩١/١

(٥) سنن الترمذي: أبواب الطب: باب ٣٢: ٤١٠/٤ رقم ٢٠٨٣

(٦) مسند أحمد: ٤٠/٤ رقم ٢١٣٧

(٧) سنن أبي داود: كتاب الجنائز: باب الدعاء للمريض عند العيادة: ١٨٧/٣ رقم ٣١٠٦

والسنن الكبرى للنسائي^(١) ، والمستدرک للحاکم^(٢)

دراسة الإسناد:

١. محمد بن المثنى ، ثقة ثبت . (٣)
٢. محمد بن جعفر ، ثقة صحيح الكتاب الا ان فيه غفلة . (٤)
٣. شعبة بن الحجاج ، ثقة حافظ متقن . (٥)
٤. يزيد أبو خالد : أبو خالد الدالاني الأسدي الكوفي ، اسمه يزيد بن عبد الرحمن ، صدوق ، يخطيء كثيرا ، وكان يدلّس ، وهو من رجال الطبقة الثالثة في التّدليس ، وقد سمع من المنهال بن عمرو ، من السابعة . (٦)
٥. المنهال بن عمرو ، صدوق ربما وهم . (٧)
٦. سعيد بن جبیر ، ثقة ثبت فقيه . (٨)
٧. ابن عباس (رضي الله عنه) صحابي . (٩)

(١) السنن الكبرى للنسائي : كتاب عمل اليوم والليلة (...)، باب ذكر الاختلاف على شعبة بن

الحجاج في هذا الحديث: ٣٨٥/٩ رقم ١٠٨٢٠

(٢) المستدرک على الصحيحين : كتاب الجنائز: ٤٩٣/١ رقم ١٢٦٨

(٣) تقدم في ص: ٢٤.

(٤) تقدم في ص: ٦١.

(٥) تقدم في ص: ٦١.

(٦) ينظر التاريخ الكبير: ٣٤٧/٨، الجرح والتعديل: ٢٧٧/٩، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ٢٧٣/٣٣، تقريب التهذيب: ٦٣٦/١، تعريف أهل التقديس بمراتب

الموصوفين بالتّدليس: ٤٨/١

(٧) تقدم في ص: ٥٠.

(٨) تقدم في ص: ٥٠.

(٩) تقدم في ص: ٤٣.

درجة الحديث:

إسناد الحديث متصل وبعض رجاله في مرتبة صدوق فيكون إسناد الحديث حسناً والله أعلم .

قال الترمذي: (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَّا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو).^(١)

قال النووي: (وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي الطَّبِّ ، وَقَالَ: حَسَنٌ)^(٢)

قال شعيب الأرنؤوط: صحيح .^(٣)

حديث رقم ٢٦٦

قال الخطيب الشربيني: (وَيُلَقَّنُ) نَدْبًا قَبْلَ الْبَاطِنِ كَمَا قَالَهُ الْمَآوَرِدِيُّ (الشَّهَادَةَ) وَهِيَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَإِنْ أَمَكَنَ الْجَمْعَ بَيْنَ التَّلْقِينِ وَالْبَاطِنِ فَعِلًا مَعًا كَمَا قَالَهُ ابْنُ الْفَرَكَاكِحِ ، وَإِلَّا بَدَأَ بِالتَّلْقِينِ ، لَخَبَرِ مُسْلِمٍ «لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(٤)

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، كِلَاهُمَا عَنْ بَشْرِ ، قَالَ أَبُو كَامِلٍ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُمَارَةَ ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»

(١) سنن الترمذي: ٤ / ٤١٠

(٢) خلاصة الأحكام: ٩١٢/٢

(٣) مسند أحمد: ٢٣٩/١

(٤) مغني المحتاج: كتاب الجنائز: ٤٩٢/١

تخريج الحديث : صحيح مسلم (١) ، ومسند أحمد (٢) ، وسنن ابن ماجه (٣) ،
وسنن أبي داود (٤) ، وسنن الترمذي (٥) ، وسنن النسائي (٦)

حديث رقم ٢٦٧

قال الخطيب الشربيني : (وروى أبو داود بإسناد حسن أنه - صلى الله عليه وسلم - قال «من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة» (٧)

قال أبو داود : حدثنا مالك بن عبد الواحد المسمعي ، حدثنا الضحاک بن مخلد ، حدثنا عبد الحميد بن جعفر ، حدثني صالح بن أبي عريب ، عن كثير بن مرة ، عن معاذ بن جبل ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة»

تخريج الحديث : سنن أبي داود (٨) ، ومسند أحمد (٩) ، والمعجم الكبير للطبراني (١٠) ، والمستدرک للحاكم (١١) ، وشعب الإيمان للبيهقي (١٢)

(١) صحيح مسلم: كتاب الجنائز، باب تلقين الموتى لا إله إلا الله: ٢ / ٦٣١ رقم ٩١٦

(٢) مسند أحمد: ١٩ / ١٧ رقم ١٠٩٩٣

(٣) سنن ابن ماجه: كتاب الجنائز، باب ما جاء في تلقين الميت لا إله إلا الله: ١ / ٤٦٤ رقم ١٤٤٥

(٤) سنن أبي داود: كتاب الجنائز، باب في التلقين: ٣ / ١٩٠ رقم ٣١١٧

(٥) سنن الترمذي: أبواب الجنائز، باب ما جاء في تلقين المريض عند الميت والدعاء له: ٢٩٧ / ٣ رقم ٩٧٦

(٦) سنن النسائي: كتاب الجنائز، باب تلقين الميت: ٤ / ٥ رقم ١٨٢٦

(٧) مغني المحتاج: كتاب الجنائز: ١ / ٤٩٢

(٨) سنن أبي داود: كتاب الجنائز / باب في التلقين: ٣ / ١٩٠ رقم ٣١١٦،

(٩) مسند أحمد: ٣٦ / ٤٤٣ رقم ٢٢١٢٧

(١٠) المعجم الكبير للطبراني: ٢٠ / ١١٢ رقم ٢٢١

(١١) المستدرک على الصحيحين: كتاب الجنائز: ١ / ٥٠٣ رقم ١٢٩٩

(١٢) شعب الإيمان: باب الدعاء إلى الإسلام: ١ / ١٩٨ رقم ٩٣

دراسة الإسناد:

١. مالك بن عبد الواحد ، أبو غسان المسمعي البصري ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ثلاثين . (١)
٢. الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني ، أبو عاصم النبيل البصري ، ثقة ثبت ، من التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة ومائتين أو بعدها . (٢)
٣. عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع الأنصاري ، صدوق ، رمي بالقدر ، وربما وهم ، من السادسة ، مات سنة ثلاث وخمسين ومائة . (٣)
٤. صالح بن أبي عريب ، واسمه قليب ، مقبول ، من السادسة . (٤)
٥. كثير بن مرة الحضرمي ، أبو شجرة الحمصي ، ثقة ، من الثانية ، ووهم من عده في الصحابة . (٥)
٦. معاذ بن جبل (رضي الله عنه) ، صحابي . (٦)

(١) ينظر رجال صحيح مسلم: ٢/٢٢٢، اكمال تهذيب الكمال: ٤٨/١١، تقريب التهذيب:

٥١٧/١

(٢) ينظر التاريخ الكبير: ٤/٣٣٦، الثقات للعجلي: ١/٢٣١، الكاشف: ١/٥٠٩، تقريب

التهذيب: ١/٢٨٠

(٣) ينظر التاريخ الكبير: ٦/٥١، تقريب التهذيب: ١/٣٣٣

(٤) ينظر التاريخ الكبير: ٤/٢٨٧، تقريب التهذيب: ١/٢٧٣، المعجم الصغير لرواة الإمام

ابن جرير الطبري: ١/٢٤٦

(٥) ينظر التاريخ الكبير: ٧/٢٠٨، الثقات لابن حبان: ٥/٣٣٢، الكاشف: ٢/١٤٧، تقريب

التهذيب: ١/٤٦٠

(٦) تقدم في ص: ٧٨.

درجة الحديث:

إسناد الحديث فيه صالح بن ابي عريب مقبول ولم اجد له متابعا ووجدت له شاهداً من رواية الطبراني^(١) فيتقوى به فيرتقي إسناد الحديث الى الحسن لغيره والله أعلم.

قال الحاكم : (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخْرَجْ لَهُ) (٢)

قال النووي : (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَالْحَاكِمُ ، صَحِيحُ الْإِسْنَادِ) . (٣)

قال العيني : (صَحِيحُ الْإِسْنَادِ) . (٤)

قال شعيب الأرنؤوط : (حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَهَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ) . (٥)

حديث رقم ٢٦٨

قال الخطيب الشربيني : (قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: لَأَنَّ التَّلْقِينَ هُنَا لِلْمَصَلَحَةِ ، وَتَمَّ لِنَا يُفْتَنَ الْمَيِّتُ فِي قَبْرِهِ وَهَذَا لَا يُفْتَنُ (وَيُقْرَأُ عِنْدَهُ) سُورَةُ (يس) لِخَبَرِ «أَقْرَأُوا عَلَي مَوْتَاكُمْ يس» وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَابْنُ حَبَّانَ وَصَحَّهٗ) (٦)

قال أبو داود : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَكِّيٍّ الْمَرْوَزِيُّ الْمَعْنَى ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ النَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ ، وَلَيْسَ بِالنَّهْدِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَقْرَأُوا عَلَي مَوْتَاكُمْ»

(١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ: نا أَبُو بِلَالٍ الْأَشْعَرِيُّ قَالَ: نا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ قَالَ / المعجم الاوسط للطبراني: ١/ ١٨٠ رقم ٥٧٤

(٢) المستدرک علی الصحیحین: ١/ ٥٠٣

(٣) خلاصة الأحكام: ٢/ ٩٢٤

(٤) شرح سنن أبي داود: ٦/ ٣٥

(٥) مسند أحمد: ٥/ ٢٣٣

(٦) مغني المحتاج: كتاب الجنائز: ١/ ٩٢٢

تخريج الحديث : سنن أبي داود (١) ، ومسند أحمد (٢) ، والسنن الكبرى للنسائي (٣) ، وصحيح ابن حبان (٤) ، والمعجم الكبير للطبراني (٥) ، والسنن الصغير للبيهقي (٦)

دراسة الإسناد:

١. محمد بن العلاء ثقة حافظ . (٧)
٢. محمد بن مكي بن عيسى المروزي ، مقبول ، من العاشرة . (٨)
٣. ابن المبارك : هو عبد الله بن المبارك المروزي مولى بني حنظلة ، ثقة ، ثبت ، فقيه ، عالم ، جواد ، مجاهد ، جمعت فيه خصال الخير ، من الثامنة ، مات سنة إحدى وثمانين ومائة ، وله ثلاث وستون . (٩)
٤. سليمان التيمي : هو سليمان بن طرخان التيمي ، أبو المعتمر البصري ، نزل في التيم فنسب إليهم ، ثقة عابد ، من الرابعة ، مات سنة ثلاث وأربعين ومائة ، وهو ابن سبع وتسعين . (١٠)

-
- (١) سنن أبي داود: كتاب الجنائز، باب القراءة عند الميت: ١٩١/٣ رقم ٣١٢١
 - (٢) مسند أحمد: ٤١٧/٣٣ رقم ٢٠٣٠١
 - (٣) السنن الكبرى للنسائي : كتاب عمل اليوم والليلة ...)، باب ما يقرأ على الميت (...): ٣٩٤/٩ رقم ١٠٨٤٦
 - (٤) صحيح ابن حبان: كتاب الجنائز (...)، باب فصل في المحتضر: ٢٦٩/٧ رقم ٣٠٠٢
 - (٥) المعجم الكبير للطبراني: ٢١٩/٢٠ رقم ٥١٠
 - (٦) السنن الصغير للبيهقي: كتاب الجنائز، باب تلقين المريض إذا حضره الموت (...): ٧/٢ رقم ١٠١٤
 - (٧) تقدم في ص: ١٠٧.
 - (٨) تقريب التهذيب: ٥٠٨/١
 - (٩) ينظر التاريخ الكبير: ٢١٢/٥، الثقات للعجلي: ٢٧٥/١، تقريب التهذيب: ٣٢٠/١
 - (١٠) ينظر التاريخ الكبير: ٢٠/٤، الثقات لابن حبان: ٣٠٠/٤ ، تقريب التهذيب: ٢٥٢/١

٥. أبو عثمان شيخ لسليمان التيمي ، قال في روايته عنه وليس بالنهدي ، قيل اسمه سعد ، مقبول ، من الرابعة . (١)

٦. أبوه . مجهول

٧. معقل بن يسار المزني (رضي الله عنه) ، صحابي ، وكنيته أبو علي على المشهور ، وهو الذي ينسب إليه نهر معقل بالبصرة ، مات بعد الستين . (٢)

درجة الحديث:

إسناد الحديث فيه مجهول فيكون إسناد الحديث ضعيفاً والله أعلم .

قال العيني : (هو إسناد مجهول) . (٣)

قَالَ ابْنُ حَجْرٍ: (أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ وَابْنُ حَيَّانَ وَالْحَاكِمُ مِنْ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ وَابْنِ مَاجَةَ وَالنَّهْدِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ وَلَمْ يَقُلْ النَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ عَنْ أَبِيهِ وَأَعْلَهُ ابْنُ الْقَطَّانِ بِالْبَاضِطِرَابِ (٤) وَبِالْوَقْفِ وَبِجَهَالَةِ حَالِ أَبِي عُثْمَانَ وَأَبِيهِ وَنَقَلَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْعَرَبِيِّ عَنْ الدَّارِقُطْنِيِّ أَنَّهُ قَالَ هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ الْإِسْنَادِ مَجْهُولُ الْمَتْنِ). (٥)

(١) تقريب التهذيب: ٦٥٧/١

(٢) ينظر أسد الغابة: ٤٥٦/٤، تقريب التهذيب: ٥٤٠/١

(٣) شرح سنن أبي داود: ٤٠/٦

(٤) المضطرب: هو الذي يروى على أوجهٍ مختلفةٍ من راوٍ واحدٍ مرتين، أو أكثر، أو من

راوٍ ثانٍ، أو رُوَاةٍ (مُتَقَارِبَةٍ) / تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: ٣٠٨/١

(٥) التلخيص الحبير: ٢٤٥/٢

حديث رقم ٢٦٩

قال الخطيب الشربيني : (وَلْيُحْسِنِ) الْمَرِيضُ نَدْبًا (ظَنَّهُ بِرَبِّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى) أَي يَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَرْحَمُهُ وَيَغْفِرُ لَهُ وَيَرْجُو ذَلِكَ لِمَا فِي الصَّحِيحِينَ «أَنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - قَالَ أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي» (١)

قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " قَالَ اللَّهُ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي "

تخريج الحديث : متفق عليه (٢) ، ومسند أحمد (٣) ، وسنن ابن ماجه (٤) ، وسنن الترمذي (٥) ، والسنن الكبرى للنسائي (٦)

حديث رقم ٢٧٠

قال الخطيب الشربيني : (وَفِي خَبَرِ مُسْلِمٍ «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى») (٧)

(١) مغني المحتاج: كتاب الجنائز: ٤٩٣/١

(٢) الجامع الصحيح : كتاب التوحيد، بابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلِمَ

اللَّهِ﴾ {الفتح: ١٥} : ١٤٥/٩ رقم ٧٥٠٥، صحيح مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة

والاستغفار، باب فضل الذكر والدعاء والتقرب الى الله تعالى: ٢٠٦٧/٤ رقم ٢٦٧٥

(٣) مسند أحمد: ٤٦٦/١٥ رقم ٩٧٤٩

(٤) سنن ابن ماجه: كتاب الادب، باب فضل العمل: ١٢٥٥/٢ رقم ٣٨٢٢

(٥) سنن الترمذي: أبواب الزهد، باب ما جاء في حسن الظن بالله: ٥٩٦/٤ رقم ٢٣٨٨ ،

(٦) السنن الكبرى للنسائي: كتاب النعوت، باب قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿تَعَلَّمُوا مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعَلَّمُوا مَا فِي

نَفْسِكَ﴾ {المائدة: ١١٦} : ١٥٣/٧ رقم ٧٦٨٣

(٧) مغني المحتاج: كتاب الجنائز: ٤٩٣/١

قال الإمام مسلم : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّاءَ ، عَنْ
الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
قَبْلَ وَقَاتِهِ بِنَاتٍ ، يَقُولُ : «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللَّهِ الظَّنَّ»

تخريج الحديث : صحيح مسلم (١) ، ومسند أحمد (٢) ، وصحيح ابن حبان (٣)
، والسنن الكبرى للبيهقي (٤)

حديث رقم ٢٧١

قال الخطيب الشربيني : (فَإِذَا مَاتَ غَمُضَ) نَدْبًا لَنَا يَقْبَحُ مَنَظَرُهُ ، وَرَوَى
مُسْلِمٌ أَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «دَخَلَ عَلَى أَبِي سَلَمَةَ وَقَدْ شَقَّ بَصْرُهُ
فَأَغْمَضَهُ. ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ البَصْرُ» (٥)

قال الإمام مسلم : حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنَا
أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُوَيْبٍ ،
عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَتْ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَبِي سَلَمَةَ وَقَدْ شَقَّ
بَصْرُهُ ، فَأَغْمَضَهُ ، ثُمَّ قَالَ : «إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ البَصْرُ»

(١) صحيح مسلم: كتاب الجنة وصفة ونعيمها واهلها، باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند

الموت : ٢٢٠٥/٤ رقم ٢٨٧٧

(٢) مسند أحمد: ٤٣٧/٢٢ رقم ١٤٥٨٠

(٣) صحيح ابن حبان: كتاب الرقائق، باب حسن الظن بالله تعالى: ٤٠٣/٥ رقم ٦٣٦

(٤) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجنائز، باب المريض يحسن ظنه بالله عز وجل ويرجو

رحمته: ٥٢٩/٣ رقم ٦٥٦٧

(٥) مغني المحتاج: كتاب الجنائز: ٤٩٣/١

تخريج الحديث : صحيح مسلم (١) ، ومسند أحمد (٢) ، وسنن ابن ماجه (٣) ،
وصحيح ابن حبان (٤) ، والدعاء للطبراني (٥) ، والسنن الكبرى للبيهقي (٦)

حديث رقم ٢٧٢

قال الخطيب الشربيني : (وَسْتَرَجَمِيْعُ بَدَنِهِ) إِنْ لَمْ يَكُنْ مُحْرَمًا (بَثْوَبٍ) فَقَطْ
لِخَبْرِ الصَّحِيْحِيْنَ «أَنَّهُ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - سَجَّى حِيْنَ مَاتَ بَثْوَبٌ حَبْرَةَ»
(٧)

قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ :
أَخْبَرَنِي أَبُو سَلْمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، أَنَّ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا زَوْجَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ : «أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِيْنَ
تُوْفِّيَ سَجَّى بِبُرْدٍ حَبْرَةَ»

(١) صحيح مسلم: كتاب الجنائز، باب في إغماض الميت والدعاء له إذا حضر: ٦٣٤/٢ رقم

٩٢٠

(٢) مسند أحمد: ١٦٥/٤٤ رقم ٢٦٥٤٣

(٣) سنن ابن ماجه: كتاب الجنائز، باب ما جاء في تغميض الميت: ٤٦٧/١ رقم ١٤٥٤

(٤) صحيح ابن حبان: كتاب إخباره صلى الله عليه وسلم عن مناقب الصحابة (...)، باب ذكر

أبي سلمة بن عبد الاسد المخزومي رضي الله عنه: ٥١٥/١٥ رقم ٧٠٤١

(٥) الدعاء للطبراني: باب القول عند حضور الميت وإغماضه: ٣٥٠/١ رقم ١١٥٤

(٦) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجنائز، باب ما يستحب من إغماض عينيه إذا مات:

٥٤٠/٣ رقم ٦٦٠٦

(٧) مغني المحتاج: كتاب الجنائز: ٤٩٣/١

تخريج الحديث : متفق عليه (١) ، ومسند أحمد (٢) ، وسنن أبي داود (٣)، والسنن الكبرى للنسائي (٤) ، وصحيح ابن حبان (٥) ، والسنن الكبرى للبيهقي (٦)

حديث رقم ٢٧٣

قال الخطيب الشربيني : (ويبادر) بفتح الدال ندبا (بغسله إذا تيقن موته) بظهور شيء من أماراته كاسترخاء قدم وميل أنف وانخساف صدغ؛ لأنه - عليه الصلاة والسلام - عاد طلحة بن البراء ، فقال «إني لا أرى طلحة إلا قد حدث فيه الموت ، فإن يؤتى به فعجلوا به فإنه لا ينبغي لجيفة مؤمن أن تحبس بين ظهراني أهله» رواه أبو داود (٧)

قال أبو داود : حدثنا عبد الرحيم بن مطرف الرؤاسي أبو سفيان ، وأحمد بن حنبل ، قالوا : حدثنا عيسى - قال أبو داود : هو ابن يونس - عن سعيد بن عثمان البلوي ، عن عروة بن سعيد الأنصاري ، عن أبيه ، عن الحصين بن حوح ، أن طلحة بن البراء ، مرض فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده ، فقال : «إني لا

(١) الجامع الصحيح : كتاب اللباس، باب البرود والحبرة والشملة: ١٤٧/٧ رقم ٥٨١٤،

صحيح مسلم: كتاب الجنائز، باب تسجية الميت: ٦٥١/٢ رقم ٩٤٢

(٢) مسند أحمد: ١٢٨/٤١ رقم ٢٤٥٨١

(٣) سنن أبي داود: كتاب الجنائز، باب في الميت يسجى: ١٩١/٣ رقم ٣١٢٠

(٤) السنن الكبرى للنسائي: كتاب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ، ذكر ما سجي به رسول

الله صلى الله عليه وسلم حين مات: ٣٩٣/٦ رقم ٧٠٧٥

(٥) صحيح ابن حبان: كتاب التاريخ، باب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم: ٥٩٤/١٤ رقم ٦٦٢٥

(٦) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجنائز، باب ما يستحب من تسجيته بثوب يغطي به جميع

جسده: ٥٤١/٣ رقم ٦٦١٢

(٧) مغني المحتاج: كتاب الجنائز: ٤٩٤/١

أَرَى طَلْحَةَ إِلاَّ قَدْ حَدَّثَ فِيهِ الْمَوْتُ فَأَذُنُونِي بِهِ وَعَجَلُوا فَإِنَّهُ ، لَأَ يَنْبَغِي لِجِيفَةِ مُسْلِمٍ
أَنْ تُحْبَسَ بَيْنَ ظَهْرَانِي أَهْلِهِ»

تخريج الحديث : سنن أبي داود (١) ، والسنن الكبرى للبيهقي (٢)

دراسة الإسناد:

١. عبد الرحيم بن مطرف بن أنيس بن قدامة الرؤاسي ، أبو سفيان الكوفي ، نزيل سروج ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائتين . (٣)
٢. أحمد بن جناب بن المغيرة المصيبي ، أبو الوليد ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة ثلاثين ومائتين . (٤)
٣. عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، أخو إسرائيل ، كوفي ، نزل الشام مرابطا ، ثقة ، مأمون ، من الثامنة ، مات سنة سبع وثمانين ، وقيل سنة إحدى وتسعين . (٥)
٤. سعيد بن عثمان البلوي المدني ، مقبول ، من السادسة . (٦)

(١) سنن أبي داود: كتاب الجنائز، باب التعجيل بالجنائز وكرهية حبسها: ٢٠٠/٣ رقم

٣١٥٩

(٢) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجنائز، باب ما يستحب من التعجيل بتجهيزه إذا بان موته:

٥٤٣/٣ رقم ٦٦٢٠

(٣) ينظر الثقات لابن حبان: ٤١٣/٨، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٤٢/١٨، الكاشف:

٦٥٠/١، تقريب التهذيب: ٣٥٤/١

(٤) ينظر الجرح والتعديل: ٤٥/٢، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٢٨٥/١، الكاشف:

١٩١/١، تقريب التهذيب: ٧٨/١

(٥) ينظر التاريخ الكبير: ٤٠٦/٦، الثقات لابن حبان: ٢٣٨/٧، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ٦٧/٢٣، الكاشف: ١١٤/٢، تقريب التهذيب: ٤٤١/١

(٦) تقريب التهذيب: ٢٣٩/١

٥. عروة ويقال عزرة بن سعيد ، مجهول ، من السادسة ، جاء في الإسناد بالشك. (١)

٦. أبوه : مجهول

٧. حصين بن وحوح الأنصاري المدني ، صحابي ، له حديث . (٢)

٨. طلحة بن البراء بن عمير بن وبرة بن ثعلبة بن غنم بن سري بن سلمة بن أنيف الأنصاري ، له صحبه . (٣)

درجة الحديث:

إسناد الحديث فيه عروة بن سعيد وأبوه مجهولان فيكون إسناد الحديث ضعيفاً والله أعلم .

قال ابن القطان : لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِقَوِي . (٤)

قال العيني : (قال أبو القاسم البغوي: ولا أعلم روى هذا الحديث غير سعيد بن عثمان البلوي ، وهو غريب.) (٥)

قال القاري : (ضعيف) (٦)

حديث رقم ٢٧٤

قال الخطيب الشربيني : (وَالْأَكْمَلُ وَضَعُهُ بِمَوْضِعِ خَالٍ) عَنِ النَّاسِ لَأَ يَكُونُ فِيهِ أَحَدٌ إِلَّا الْغَاسِلُ وَمَنْ يُعِينُهُ. وَلِلْوَلِيِّ الْحُضُورُ وَإِنْ لَمْ يُغَسَّلْ وَلَمْ يُعَنْ لِحَرْصِهِ

(١) ينظر أسد الغابة: ٣٨/٢ ، تقريب التهذيب: ٣٨٩/١

(٢) ينظر الاصابة في تمييز الصحابة: ٨١/٢ ، تقريب التهذيب: ١٧١/١

(٣) ينظر معرفة الصحابة لأبي نعيم: ١٥٥٢/٣ ، الاستيعاب في معرفة الاصحاب: ٧٦٣/٢

(٤) بيان الوهم والايهام في كتاب الأحكام: ٥٥٦/٢

(٥) شرح سنن أبي داود: ٩٠/٦

(٦) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ١١٧٠/٣

عَلَى مَصْلَحَتِهِ. وَقَدْ تَوَلَّى غُسْلَهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلِيُّ وَالْفَضْلُ بْنُ
الْعَبَّاسِ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ يُنَاوِلُ الْمَاءَ وَالْعَبَّاسُ وَأَقْفٌ (١)

قال أبو داود : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي
خَالِدٍ ، عَنْ عَامِرٍ ، قَالَ : «غَسَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيٌّ ، وَالْفَضْلُ ،
وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، وَهُمْ أَدْخَلُوهُ قَبْرَهُ»

تخريج الحديث : سنن أبي داود (٢) ، وسنن ابن ماجه (٣) ، والسنن الكبرى
للبيهقي (٤)

دراسة الإسناد:

١. أحمد بن يونس : أحمد بن عبد الله بن يونس بن عبد الله بن قيس التميمي
اليربوعي الكوفي ، ثقة حافظ ، من كبار العاشرة ، مات سنة سبع وعشرين
ومائتين وهو ابن أربع وتسعين سنة . (٥)
٢. زهير بن معاوية ، ثقة ثبت . (٦)
٣. إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي مولاهم البجلي ، ثقة ، ثبت ، من الرابعة ،
مات سنة ست وأربعين ومائة . (٧)

(١) مغني المحتاج: كتاب الجنائز: ٤٩٥/١

(٢) سنن أبي داود: كتاب الجنائز، باب كم يدخل القبر: ٢١٣/٣ رقم ٣٢٠٩

(٣) سنن ابن ماجه: كتاب الجنائز، باب ذكر وفاته صلى الله عليه وسلم: ٥٢٠/١ رقم
١٦٢٨

(٤) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجنائز، باب الميت يدخله قبره الرجال (...): ٨٧/٤ رقم
٧٠٤١

(٥) ينظر التاريخ الكبير: ٥/٢، الثقات لابن حبان: ٩/٨، الكاشف: ١٩٨/١، تقريب
التهذيب: ٨١/١

(٦) تقدم في ص: ٢٥٦.

(٧) ينظر الثقات للعجلي: ٦٤/١، تهذيب الكمال في أسماء: ٦٩/٣، الكاشف: ٢٤٥/١،
تقريب التهذيب: ١٠٧/١

٤. عامر بن شراحيل ثقة مشهور فقيه فاضل . (١)

درجة الاثر:

إسناد الاثر متصل ورجاله كلهم ثقات فيكون إسناد الأثر صحيحاً والله أعلم .

حديث رقم ٢٧٥

قال الخطيب الشربيني : (وَالْأَفْضَلُ أَنْ يَكُونَ تَحْتَ سَقْفٍ؛ لِأَنَّهُ أَسْتَرُ لَهُ نَصٌّ عَلَيْهِ فِي النَّامِ (عَلَى لَوْحٍ) أَوْ سَرِيرٍ هَيْئَ لَذَلِكَ لِنَلَّا يُصِيبَهُ الرَّشَاشُ ، وَيَكُونُ عَلَيْهِ مُسْتَلْقِيًا كَاسْتَلْقَاءِ الْمُحْتَضِرِ؛ لِأَنَّهُ أَمَكَنَ لِنُغْسِلَهُ (وَيُغَسَّلُ) نَدْبًا (فِي قَمِيصٍ) ؛ لِأَنَّهُ أَسْتَرُ لَهُ ، وَقَدْ غُسِّلَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي قَمِيصٍ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ) (٢)

قال أبو داود : حَدَّثَنَا النُّفَيْلِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ ، تَقُولُ: لَمَّا أَرَادُوا غَسْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا: وَاللَّهِ مَا نَدْرِي أَنْجَرِدُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ ثِيَابِهِ كَمَا نُجَرِّدُ مَوْتَانَا ، أَمْ نَغْسِلُهُ وَعَلَيْهِ ثِيَابُهُ؟ فَلَمَّا اخْتَلَفُوا أَلْقَى اللَّهُ عَلَيْهِمُ النَّوْمَ حَتَّى مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ إِلَّا وَذَقْنُهُ فِي صَدْرِهِ ، ثُمَّ كَلَّمَهُمْ مُكَلِّمٌ مِنْ نَاحِيَةِ الْبَيْتِ لَأَ يَدْرُونَ مَنْ هُوَ: «أَنْ اغْسِلُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ ثِيَابُهُ ، فَقَامُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَغَسَلُوهُ وَعَلَيْهِ قَمِيصُهُ ، يَصُبُّونَ الْمَاءَ فَوْقَ الْقَمِيصِ وَيَذْكُونَهُ بِالْقَمِيصِ دُونَ أَيْدِيهِمْ» ، وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ: «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ ، مَا غَسَلَهُ إِلَّا نِسَاؤُهُ»

(١) تقدم في ص: ٢٢٥.

(٢) مغني المحتاج: كتاب الجنائز: ١/٤٩٥

تخريج الحديث : سنن أبي داود (١) ، ومسند أحمد (٢) ، والمستدرك للحاكم (٣) ، والسنن الكبرى للبيهقي (٤)

دراسة الإسناد:

١. النفيلي : عبد الله بن محمد ، ثقة حافظ . (٥)
٢. محمد بن سلمة ثقة . (٦)
٣. محمد بن اسحاق صدوق يدلّس وهو من رجال الطبقة الرابعة في التدليس . (٧)
٤. يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير بن العوام المدني ، ثقة ، من الخامسة ، مات بعد المائة وله ست وثلاثون سنة . (٨)
٥. عباد بن عبد الله بن الزبير بن العوام ، كان قاضي مكة زمن أبيه ، وخليفته إذا حج ، ثقة من ، الثالثة . (٩)
٦. عائشة بنت أبي بكر الصديق (رضي الله عنه) صحابيه . (١٠)

-
- (١) سنن أبي داود: كتاب الجنائز، باب في ستر الميت عند غسله: ١٩٦/٣ رقم ٣١٤١
 - (٢) مسند أحمد: ٣٣١/٤٣ رقم ٢٦٣٠٦،
 - (٣) المستدرك على الصحيحين: كتاب المغازي والسرايا حدثنا الحاكم أبو عبدالله (...): ٦١/٣ رقم ٤٣٩٨
 - (٤) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجنائز، باب ما يستحب من غسل الميت في قميص : ٥٤٤/٣ رقم ٦٦٢١
 - (٥) تقدم في ص: ١٠٤.
 - (٦) تقدم في ص ١٠٤.
 - (٧) تقدم في ص ١٠٤.
 - (٨) ينظر التاريخ الكبير: ٢٩١/٨، الثقات لابن حبان: ٥١٩/٥، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٣٨٩/٣١، الكاشف: ٣٦٨/٢، تقريب التهذيب: ٥٩٢/١
 - (٩) ينظر التاريخ الكبير: ٣٢/٦، الثقات للعجلي: ٢٤٧/١، الكاشف: ٥٣١/١، تقريب التهذيب: ٢٩٠/١
 - (١٠) تقدم في ص: ٢٢.

درجة الحديث:

إسناد الحديث متصل وفيه محمد بن اسحاق صدوق فيكون إسناد الحديث حسناً والله أعلم .

قال الحاكم : (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ) (١)

قال النووي : (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ) . (٢)

قال شعيب الأرنؤوط : (إسناده حسن) (٣)

حديث رقم ٢٧٦

قال الخطيب الشربيني : (وَيُكْرَهُ تَرْكُهُ كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ فِي الْأَمِّ بِخِلَافِ الْكَثِيرِ ، وَهُوَ مَا يُغَيَّرُ بِهِ فَيَضُرُّ إِلَّا إِذَا كَانَ صُلْبًا فَلَا يَضُرُّ ؛ لِأَنَّهُ مُجَاوِرٌ ، وَالْأَصْلُ فِي ذَلِكَ خَبَرُ الصَّحِيحِينَ «أَنَّهُ» - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ لِعَاسِلَاتِ ابْنَتِهِ زَيْنَبَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : ائِدْأَنَ بِمِيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الْوَضُوءِ مِنْهَا وَاعْسَلِنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَاجْعَلْنَ فِي الْأَخِيرَةِ كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ) (٤).

قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ تُوُفِّيَتْ ابْنَتُهُ ، فَقَالَ : «اعْسَلِنَهَا ثَلَاثًا ، أَوْ خَمْسًا ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ ، بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَاجْعَلْنَ فِي الْأَخِيرَةِ كَافُورًا - أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ - فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَادْنِنِي» ، فَلَمَّا فَرَعْنَا أَدْنَاهُ ، فَأَعْطَانَا حِقْوَهُ ، فَقَالَ : «أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ»

(١) المستدرك على الصحيحين : ٦١/٣

(٢) خلاصة الأحكام : ٩٣٥/٢

(٣) مسند أحمد : ٢٦٧/٦

(٤) مغني المحتاج : كتاب الجنائز : ٤٩٧/١

تخريج الحديث : متفق عليه (١) ، ومسند أحمد (٢) ، وابن ماجه (٣) ،
وسنن أبي داود (٤) ، وسنن الترمذي (٥) ، وسنن النسائي (٦)

حديث رقم ٢٧٧

قال الخطيب الشربيني : (و) يُغَسَّلُ (زَوْجَتَهُ) مُسْلِمَةً كَانَتْ أَوْ ذَمِيَّةً وَإِنْ تَزَوَّجَ أُخْتَهَا أَوْ أَرْبَعًا سِوَاهَا؛ لِأَنَّ حُقُوقَ النِّكَاحِ لَا تَنْقَطِعُ بِالمَوْتِ بِدَلِيلِ التَّوَارُثِ فِي الجُمْلَةِ. وَقَدْ «قَالَ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِعَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا - مَا ضَرَّكَ لَوْ مِتَّ قَبْلِي فَغَسَّلْتُكَ وَكَفَّنْتُكَ وَصَلَّيْتُ عَلَيْكَ وَدَفَنْتُكَ» رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَابْنُ حِبَّانَ قَالَ شَيْخِي: وَتَمَامُ الْحَدِيثِ «إِذَا كُنْتَ تُصْبِحُ عَرُوسًا» (٧)

قال النسائي: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ هِشَامٍ ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ ، عَنِ يَعْقُوبَ ابْنِ عُتْبَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ عَبِيدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنِ عَائِشَةَ ، قَالَتْ: رَجَعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ جِنَازَةٍ ، وَأَنَا أَجِدُ صُدَاعًا فِي رَأْسِي وَأَنَا أَقُولُ: وَارَأْسَاهُ قَالَ: «بَلْ أَنَا وَارَأْسَاهُ» ثُمَّ قَالَ: «وَمَا ضَرَّكَ لَوْ مِتَّ قَبْلِي فَغَسَّلْتُكَ وَكَفَّنْتُكَ وَصَلَّيْتُ عَلَيْكَ ثُمَّ دَفَنْتُكَ» قُلْتُ: لَكَأَنِّي بِكَ لَوْ فَعَلْتَ ذَلِكَ رَجَعْتَ إِلَى بَيْتِي فَأَعْرَسْتَ فِيهِ بِبَعْضِ نِسَائِكَ ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ بَدَأَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ"

(١) الجامع الصحيح: كتاب الجنائز م باب غسل الميت ووضوئه بالماء والسر: ٧٣/٢

رقم ١٢٥٣ ، صحيح مسلم: كتاب الجنائز، باب في غسل الميت: ٦٤٦/٢ رقم ٩٣٩

(٢) مسند أحمد: ٣٤ / ٣٨٦ رقم ٢٠٧٩٠

(٣) سنن ابن ماجه: كتاب الجنائز، باب ما جاء في غسل الميت : ٤٦٨/١ رقم ١٤٥٨

(٤) سنن أبي داود: كتاب الجنائز، باب كيف غسل الميت: ١٩٧/٣ رقم ٣١٤٢

(٥) سنن الترمذي: أبواب الجنائز، باب ما جاء في غسل الميت: ٣٠٦/٣ رقم ٩٩٠

(٦) سنن النسائي: كتاب الجنائز، باب غسل الميت بالماء والسر: ٢٨/٤ رقم ١٨٨١

(٧) مغني المحتاج: كتاب الجنائز: ٤٩٨/١

تخريج الحديث : السنن الكبرى للنسائي (١) ، ومسند أحمد (٢) ، وسنن الدارمي (٣) ومسند أبو يعلى (٤) ، وصحيح ابن حبان (٥) ، والسنن الكبرى للبيهقي (٦)
دراسة الإسناد:

١. عمرو بن هشام الحراني ، أبو أمية ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة خمس وأربعين ومائتين . (٧)
٢. محمد بن سلمة ، ثقة . (٨)
٣. محمد بن اسحاق ، صدوق يدلس وهو من رجال الطبقة الرابعة في التدليس . (٩)
٤. يعقوب بن عتبة بن المغيرة بن الأخنس الثقفي ، ثقة ، من السادسة ، مات سنة ثمان وعشرين . (١٠)

-
- (١) السنن الكبرى للنسائي: كتاب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، باب بدء علة النبي صلى الله عليه وسلم: ٣٨١/٦ رقم ٧٠٤٢
 - (٢) مسند أحمد : ٨١/٤٣ رقم ٤٥٩٠٨
 - (٣) سنن الدارمي: كتاب دلائل النبوة، باب في وفاة النبي صلى الله عليه وسلم: ٢١٧/١ رقم ٨١
 - (٤) مسند أبي يعلى: ٥٦/٨ رقم ٤٥٧٩
 - (٥) صحيح ابن حبان: كتاب التاريخ، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم: ٥٥١/١٤ رقم ٦٥٨٦
 - (٦) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجنائز، باب الرجل يغسل امرأته إذا ماتت: ٥٥٥/٣ رقم ٦٦٥٩
 - (٧) ينظر الثقات لابن حبان: ٤٨٨/٨، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٢٧٨/٢٢، الكاشف: ٩٠/٢، تقريب التهذيب: ٤٢٨/١
 - (٨) تقدم في ص: ١٠٤.
 - (٩) تقدم في ص: ١٠٤.
 - (١٠) ينظر التاريخ الكبير: ٣٨٩/٨، الثقات لابن حبان: ٦٣٩/٧، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٣٥٢/٣٢، الكاشف: ٣٩٥ /٢ ، تقريب التهذيب: ٦٠٨/١

٥. الزهري : محمد بن مسلم الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه وثبته . (١)
٦. عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي ، أبو عبد الله المدني ، ثقة ،
فقيه ثبت ، من الثالثة ، مات دون المائة سنة أربع وتسعين ، وقيل سنة ثمان ،
وقيل غير ذلك . (٢)

٧. عائشة بنت أبي بكر الصديق (رضي الله عنهما) أم المؤمنين . (٣)
درجة الحديث: إسناده الحديث متصل وفيه محمد بن إسحاق صدوق يدل على وقد
صرح بالسماع في رواية أبي يعلى (٤) فيكون إسناده الحديث حسناً والله أعلم .
قال العظيم آبادي : (وَقَالَ السُّنْدِيُّ حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ هَذَا إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ
وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ قَدْ صَرَّحَ بِالتَّحْدِيثِ) (٥)
قال شعيب الأرنؤوط : (حديث حسن) . (٦)

حديث رقم ٢٧٨

قال الخطيب الشربيني : (وَهِيَ) تَغَسَّلُ (زَوْجَهَا) بِالْإِجْمَاعِ وَإِنْ انْقَضَتْ عِدَّتُهَا
وَتَزَوَّجَتْ ، «وَلِقَوْلِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا - لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا
اسْتَدْبَرْتُ مَا غَسَلَ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَّا نِسَاؤُهُ» رَوَاهُ أَبُو
دَاوُدَ وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ (٧)

(١) تقدم في ص ٨٥ .

(٢) ينظر التاريخ الكبير: ٣٨٥/٥ ، الثقات للعجلي: ٣١٧/١ ، تهذيب الكمال في أسماء
الرجال: ٧٣/١٩ ، الكاشف: ٦٨٢/١ ، تقريب التهذيب: ٣٧٢/١

(٣) تقدم في ص: ٢٢ .

(٤) حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مَهْرَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ
عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، / مسند أبي يعلى : ٥٦/٨ رقم ٤٥٧٩

(٥) عون المعبود: ٢٨٨/٨

(٦) مسند أحمد: ٢٢٨/٦

(٧) مغني المحتاج: كتاب الجنائز: ٤٩٨/١

قال أبو داود : حَدَّثَنَا النُّفَيْلِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ ، تَقُولُ : لَمَّا أَرَادُوا غَسَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا : وَاللَّهِ مَا نَدْرِي أَنْجَرِدُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ ثِيَابِهِ كَمَا نُجَرِّدُ مَوْتَانَا ، أَمْ نَغْسِلُهُ وَعَلَيْهِ ثِيَابُهُ؟ فَلَمَّا اخْتَلَفُوا أَلْقَى اللَّهُ عَلَيْهِمُ النَّوْمَ حَتَّى مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ إِلَّا وَذَقْنُهُ فِي صَدْرِهِ ، ثُمَّ كَلَّمَهُمْ مُكَلِّمٌ مِنْ نَاحِيَةِ الْبَيْتِ لَا يَدْرُونَ مَنْ هُوَ : «أَنْ اغْسِلُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ ثِيَابُهُ ، فَقَامُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَغَسَلُوهُ وَعَلَيْهِ قَمِيصُهُ ، يَصُبُّونَ الْمَاءَ فَوْقَ الْقَمِيصِ وَيُدْكُونَهُ بِالْقَمِيصِ دُونَ أَيْدِيهِمْ» ، وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ : «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ ، مَا غَسَلَهُ إِلَّا نِسَاؤُهُ»

تخريج الحديث : تقدم (١)

(١) تقدم تخريجه في حديث رقم (٢٧٥) من هذه الرسالة ص: ٣٨٢.

المبحث الثاني
الأحاديث الواردة في تكفين الميت
وحمله

حديث رقم ٢٧٩

قال الخطيب الشربيني : (وَالْأَفْضَلُ لِلرَّجُلِ) أَيِ الذَّكْرِ بِالْغَا كَانَ أَوْ صَبِيًّا أَوْ مُحْرَمًا (ثَلَاثَةً) «لِقَوْلِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا - كَفَّنَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي ثَلَاثَةِ أَنْوَافٍ بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ» رَوَاهُ الشَّيْخَانِ (١)

قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَفَّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَنْوَافٍ بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ»
تخريج الحديث : متفق عليه (٢) ، وسنن النسائي (٣) ، وصحيح ابن حبان (٤) ،
والسنن الكبرى للبيهقي (٥)

حديث رقم ٢٨٠

قال الخطيب الشربيني : (وَإِنْ كُفِّنَتْ) أَيِ امْرَأَةٍ (فِي خَمْسَةِ فَايزَارٍ) أَوْلَا ، وَمَرَّ تَعْرِيفُهُ ، وَيُقَالُ لَهُ مِنْزَرٌ أَيْضًا (وَخِمَارٌ) وَهُوَ مَا يُغَطَّى بِهِ الرَّأْسُ (وَقَمِيصٌ) قَبْلَ الْخِمَارِ (وَلِفَافَتَانِ) بَعْدَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَفَّنَ فِيهَا ابْنَتَهُ أُمَّ كَلْثُومٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا - ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٦)

-
- (١) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في تكفين الميت وحمله: ٥٠٢/١
(٢) الجامع الصحيح : كتاب الجنائز، باب الكفن بلا عمامة: ٧٧/٢ رقم ١٢٧٣، صحيح مسلم: كتاب الجنائز، باب في كفن الميت: ٦٤٩/٢ رقم ٩٤١
(٣) سنن النسائي: كتاب الجنائز، باب كفن النبي صلى الله عليه وسلم: ٣٥/٤ رقم ١٨٩٨
(٤) صحيح ابن حبان: كتاب الجنائز (...)، فصل في تكفين الميت: ٣٠٩/٧ رقم ٣٠٣٧
(٥) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجنائز، باب السنة في تكفين الرجل (...): ٥٥٩/٣ رقم ٦٦٧١
(٦) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في تكفين الميت: ٥٠٢/١

قال أبو داود : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنِي نُوحُ بْنُ حَكِيمِ النَّفَّيِّ - وَكَانَ قَارِئًا لِلْقُرْآنِ - عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عُرْوَةَ ابْنِ مَسْعُودٍ ، يُقَالُ لَهُ: دَاوُدُ ، قَدْ وَلَدَتْهُ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّ لَيْلَى بِنْتَ قَانِفِ النَّفَّيَّةِ ، قَالَتْ: «كُنْتُ فِيْمَنْ غَسَلَ أُمَّ كَلْثُومِ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ وَفَاتِهَا ، فَكَانَ أَوَّلَ مَا أَعْطَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحِقَاءَ ، ثُمَّ الدَّرْعَ ، ثُمَّ الْخِمَارَ ، ثُمَّ الْمِلْحَفَةَ ، ثُمَّ أُدْرِجَتْ بَعْدُ فِي التَّوْبِ الْآخِرِ» ، قَالَتْ: «وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ عِنْدَ الْبَابِ مَعَهُ كَفَنُهَا يُنَاوِلُنَاهَا تَوْبًا تَوْبًا»

تخريج الحديث : سنن أبي داود (١) ، ومسند أحمد (٢) ، المعجم الكبير للطبراني (٣) ، والبيهقي في الكبرى (٤)

دراسة الإسناد:

١. أحمد بن حنبل ، ثقة حافظ فقيه . (٥)
٢. يعقوب بن إبراهيم ، ثقة فاضل . (٦)
٣. أبوه : إبراهيم بن سعد ، ثقة حجة . (٧)
٤. ابن اسحاق : محمد بن اسحاق صدوق مدلس وهو من رجال الطبقة الرابعة في التدليس . (٨)

(١) سنن أبي داود: كتاب الجنائز، باب في كفن المرأة: ٢٠٠/٣ رقم ٣١٥٧

(٢) مسند أحمد: ١٠٦/٤٥ رقم ٢٧١٣٥

(٣) المعجم الكبير للطبراني: ٢٩/٢٥ رقم ٤٦

(٤) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجنائز، باب كفن المرأة: ١٠/٤ رقم ٦٧٧٣

(٥) تقدم في ص: ١٠٩.

(٦) تقدم في ص: ٢٢٨.

(٧) تقدم في ص: ٢٢٨.

(٨) تقدم في ص: ١٠٤.

٥. نوح بن حكيم الثقفي ، مجهول ، من السادسة . (١)
٦. داود بن أبي عاصم بن عروة بن مسعود الثقفي المكي ، ثقة ، من الثالثة . (٢)
٧. ليلى بنت قانف الثقفية ، صحابية ، لها حديث . (٣)

درجة الحديث:

إسناد الحديث فيه نوح بن حكيم مجهول فيكون إسناد الحديث ضعيفاً والله أعلم .

- قال ابنُ القَطَّانِ : (نوح بن حكيم ، رجلٌ مَجْهُولٌ). (٤)
- قال ابن حجر : (وَأَعْلَهُ ابْنُ القَطَّانِ بِنُوحٍ وَأَنَّهُ مَجْهُولٌ) . (٥)
- قال شعيب الأرنؤوط : (إسناده ضعيف لجهالة نوح بن حكيم الثقفي) . (٦)

حديث رقم ٢٨١

قال الخطيب الشربيني : (وَيُسَنُّ) الكَفَنُ (الْأَبْيَضُ) «لِقَوْلِهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - اْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضَ فَإِنَّهَا خَيْرُ ثِيَابِكُمْ وَكَفَنُوا فِيهَا مَوْتَكُمْ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ ، وَقَالَ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، (٧)

قال الترمذي : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى

(١) ينظر التاريخ الكبير: ٢٣٠/٣، الثقات لابن حبان: ٢١٧/٤، الكاشف: ٣٨٠/١، تقريب التهذيب: ١٩٩/١

(٢) ينظر التاريخ الكبير: ١١١/٨، المغني في الضعفاء: ٧٠٢/٢، تقريب التهذيب: ٥٦٦/١

(٣) ينظر الإصابة في تمييز الصحابة: ٣٠٦/٨، تقريب التهذيب: ٧٥٣/١

(٤) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام: ٥٢/٥

(٥) التلخيص الحبير: ٢٢٤/٢

(٦) مسند أحمد: ٣٨٠/٦

(٧) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في تكفين الميت وحمله: ٥٠٢/١

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «البسوا من ثيابكم البياض ، فإنها من خير ثيابكم ، وكفنوا فيها موتاكم»

تخريج الحديث : تقدم (١)

حديث رقم ٢٨٢

قال الخطيب الشربيني : (وَحَمَلُ الْجَنَازَةِ بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ أَفْضَلُ مِنَ التَّرْبِيعِ فِي النَّاصِحِ) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَحَمَلُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ رَوَاهُمَا الشَّافِعِيُّ فِي الْأُمِّ الْأَوَّلِ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ (٢)

قال الشافعي : أَخْبَرَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ رَأَيْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ فِي جِنَازَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَائِمًا بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ الْمُقَدَّمَيْنِ ، وَاضِعًا السَّرِيرَ عَلَى كَاهِلِهِ .

تخريج الحديث : الأم للشافعي (٣) ، السنن الصغير للبيهقي (٤)

دراسة الإسناد

١. إبراهيم بن سعد ، ثقة حجة . (٥)
٢. سعد بن إبراهيم ، ثقة فاضلا عابدا . (٦)
٣. إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ، قيل له رؤية ، وسماعه من عمر أثبته يعقوب بن شيبة ، مات سنة خمس وقيل ست وتسعين . (٧)

(١) تقدم تخريجه في حديث رقم (١٤٢) من هذه الرسالة ص ١٧٩

(٢) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في تكفين الميت: ٥٠٥/١

(٣) الأم : كتاب الجنائز، باب ما يفعل بالمحرم إذا مات: ٣٠٧/١

(٤) السنن الصغير للبيهقي: كتاب الجنائز، باب حمل الجنازة: ١٥/٢ رقم ١٠٤٩

(٥) تقدم في ص: ٢٢٨.

(٦) تقدم في ص: ٣٣٨.

(٧) ينظر الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ٦١/١، تقريب التهذيب: ٩١/١

٤. سعد بن أبي وقاص مالك بن وهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب
الزهري (رضي الله عنه) ، أبو إسحاق ، أحد العشرة ، وأول من رمى بسهم
في سبيل الله ، ومناقبه كثيرة ، مات بالعقيق سنة خمس وخمسين على
المشهور ، وهو آخر العشرة وفاة . (١)

درجة الحديث:

إسناد الحديث متصل ورجاله كلهم ثقات فيكون إسناد الحديث صحيحاً والله
أعلم .

قال النووي : (رواه الشافعي ، والبيهقي بإسناد على شرط الصحيحين). (٢)

حديث رقم ٢٨٣

قال الخطيب الشربيني : (والمشي للمشيح لها وكونه (أمامها) أفضل

للتابع ، رواه أبو داود بإسناد صحيح) (٣)

قال أبو داود : حدثنا القعبي ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن

سالم ، عن أبيه ، قال : «رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر يمشون
أمام الجنزة»

(١) ينظر الاصابة في تمييز الصحابة: ٦١/٣ ، تقريب التهذيب: ٢٣٢/١

(٢) خلاصة الأحكام: ٩٩٤/٢

(٣) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في تكفين الميت وحمله: ٥٠٥/١

تخريج الحديث: سنن أبي داود (١) ، ومسند أحمد (٢) ، وسنن ابن ماجه (٣) ، وسنن الترمذي (٤) ، وسنن النسائي (٥) ، ومسند أبو يعلى (٦) ، وصحيح ابن حبان (٧)

دراسة الإسناد:

١. القعبي : عبد الله بن مسلمة ثقة عابد . (٨)
٢. سفيان بن عيينة ثقة فقيه امام حجة ربما دلس وهو من رجال الطبقة الثانية في التدليس . (٩)
٣. الزهري : محمد بن مسلم الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه وثبته . (١٠)
٤. سالم بن عبدالله ثبنا عابدا فاضلا . (١١)
٥. أبوه : عبد الله بن عمر (رضي الله عنه) ، صحابي . (١٢)

-
- (١) سنن أبي داود: كتاب الجنائز، باب المشي أمام الجنازة: ٢٥٠/٣ رقم ٣١٧٩
 - (٢) مسند أحمد: ١٣٧/٨ رقم ٤٥٣٩
 - (٣) سنن ابن ماجه: كتاب الجنائز، باب ما جاء في المشي أمام الجنازة: ٤٧٥/١ رقم ١٤٨٢
 - (٤) سنن الترمذي: أبواب الجنائز، باب ما جاء في المشي أمام الجنازة: ٣٢٠/٣ رقم ١٠٠٧
 - (٥) سنن النسائي: كتاب الجنائز، باب مكان الماشي من الجنازة: ٥٦/٤ رقم ١٩٤٤
 - (٦) مسند أبي يعلى: ٣٦٨/٩ رقم ٥٤٨٢
 - (٧) صحيح ابن حبان: كتاب الجنائز (...)، فصل في حمل الجنازة وقولها: ٣١٧/٧ رقم

٣٠٤٥

- (٨) تقدم في ص: ٣٥٣.
- (٩) تقدم في ص: ١٣٥.
- (١٠) تقدم في ص: ٨٥.
- (١١) تقدم في ص: ٣٢٤.
- (١٢) تقدم في ص: ٨٨.

درجة الحديث:

إسناد الحديث متصل ورجاله كلهم ثقات فيكون إسناد الحديث صحيحاً والله أعلم .

قال شعيب الأرنؤوط : (رجاله ثقات رجال الشيخين). (١)

قال حسين سليم أسد : (إسناده صحيح). (٢)

حديث رقم ٢٨٤

قال الخطيب الشربيني : (وَأَمَّا خَبْرُ «أَمْشُوا خَلْفَ الْجَنَازَةِ» فَضَعِيفٌ) (٣)

قال أبو داود : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ ، عَنْ خَالِدِ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، وَأَحْسَبُ أَنَّ أَهْلَ زِيَادٍ أَخْبَرُونِي أَنَّهُ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «الرَّكِبُ يَسِيرُ خَلْفَ الْجَنَازَةِ ، وَالْمَاشِي يَمْشِي خَلْفَهَا ، وَأَمَامَهَا ، وَعَنْ يَمِينِهَا ، وَعَنْ يَسَارِهَا قَرِيبًا مِنْهَا ، وَالسَّقَطُ يُصَلِّي عَلَيْهِ ، وَيُدْعَى لَوَالِدَيْهِ بِالْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ»

(١) مسند أحمد: ٨/٢

(٢) مسند أبي يعلى: ٣٦٨/٩

(٣) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في تكفين الميت وحمله: ٥٠٥/١

تخريج الحديث : سنن أبي داود (١) ، ومسند أحمد (٢) ، وسنن ابن ماجه (٣) ،
وسنن الترمذي (٤) ، وسنن النسائي (٥) ، وصحيح ابن حبان (٦) ، والمستدرک
للحاكم (٧)

دراسة الإسناد:

١. وهب بن بقیة بن عثمان الواسطي ، أبو محمد يقال له وهبان ، ثقة ، من
العاشرة ، مات سنة تسع وثلاثين ومائتين وله خمس أو ست وتسعون سنة . (٨)
٢. خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد الطحان الواسطي المزني مولا هم ،
ثقة ثبت ، من الثامنة ، مات سنة اثنتين وثمانين ومائة ، وكان مولده سنة
عشر ومائة . (٩)
٣. يونس بن عبيد بن دينار العبدي ، أبو عبيد البصري ، ثقة ثبت ، فاضل ورع
، من الخامسة ، مات سنة تسع وثلاثين ومائة . (١٠)

-
- (١) سنن أبي داود: كتاب الجنائز، باب المشي أمام الجنازة: ٢٠٥/٣ رقم ٣١٨٠
 - (٢) مسند الإمام أحمد: ١٤٨/٣٠ رقم ١٨٢٠٧
 - (٣) سنن ابن ماجه: كتاب الجنائز، ما جاء في شهود الجنائز: ٤٧٥/١ رقم ١٤٨١
 - (٤) سنن الترمذي: أبواب الجنائز، باب ما جاء في الصلاة على الاطفال: ٣٤٠/٣ رقم
١٠٣١
 - (٥) سنن النسائي: كتاب الجنائز، باب مكان الراكب من الجنازة: ٥٥/٤ رقم ١٩٤٢
 - (٦) صحيح ابن حبان: كتاب الجنائز .، فصل في حمل الجنازة وقولها: ٣٢٠/٧ رقم ٣٠٤٩
 - (٧) المستدرک على الصحيحين: كتاب الجنائز: ٥١٧/١ رقم ١٣٤٣
 - (٨) ينظر الثقات لابن حبان: ٢٢٩/٩، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ١١٥/٣١،
الكاشف: ٣٥٦/٢، تقريب التهذيب: ٥٨٤/١
 - (٩) ينظر الجرح والتعديل: ٣٤٠/٣، الكاشف: ٣٦٦/١، تقريب التهذيب: ١٨٩/١
 - (١٠) ينظر التاريخ الكبير: ٤٠٢/٨، الثقات لابن حبان: ٦٤٧/٧، تهذيب الكمال في أسماء
الرجال: ٥٢٠/٣٢، الكاشف: ٤٠٣/٢، تقريب التهذيب: ٦١٣/١

٤. زياد بن جبير بن حية بن مسعود بن معتب الثقفي البصري ، ثقة ، وكان يرسل ، وقد روى عن أبيه جبير بن حية ، وروى عنه يونس بن عبيد ، من الثالثة. (١)

٥. أبوه : جبير بن حية بن مسعود الثقفي ابن أخي عروة بن مسعود ، ثقة ، جليل ، من الثالثة . (٢)

٦. المغيرة بن شعبة (رضي الله عنه) ، صحابي . (٣)

درجة الحديث:

إسناد الحديث متصل ورجاله كلهم ثقات فيكون إسناد الحديث صحيحاً والله أعلم .

وقال الترمذي: (هذا حديث حسن صحيح) . (٤)

قال النووي : (حسن صحيح) . (٥)

قال شعيب الأرنؤوط : (حديث صحيح) . (٦)

حديث رقم ٢٨٥

قال الخطيب الشربيني : (ويُكره رُكوبُهُ فِي ذَهَابِهِ مَعَهَا لِمَا رَوَى التِّرْمِذِيُّ «أَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - رَأَى نَاسًا رُكَّابًا فِي جِنَازَةٍ فَقَالَ: أَلَا تَسْتَحْيُونَ إِنِّ مَلَائِكَةَ اللَّهِ عَلَى أَقْدَامِهِمْ وَأَنْتُمْ عَلَى ظُهُورِ الدَّوَابِّ» (٧)

(١) ينظر التاريخ الكبير: ٣/٣٤٧، رجال صحيح البخاري: ١/٢٦٢، تهذيب الكمال في

أسماء الرجال: ٩/٤٤١، الكاشف: ١/٤٠٩، تقريب التهذيب: ١/٢١٨

(٢) ينظر التاريخ الكبير: ٢/٢٢٤، الثقات لابن حبان: ٤/١١١، تقريب التهذيب: ١/١٣٨

(٣) تقدم في ص ٢٥٣

(٤) ينظر سنن الترمذي: ٣/٣٤٠، شرح سنن أبي داود: ٦/١١٣

(٥) خلاصة الأحكام: ٢/٩٨٧

(٦) مسند أحمد: ٤/٢٤٨

(٧) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في تكفين الميت وحمله: ١/٥٠٦

قال الترمذي : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَنَازَةٍ فَرَأَى نَاسًا رُكَبَانًا ، فَقَالَ: «أَلَا تَسْتَحْيُونَ إِنَّمَا مَلَائِكَةُ اللَّهِ عَلَى أَقْدَامِهِمْ وَأَنْتُمْ عَلَى ظُهُورِ الدَّوَابِّ»

تخريج الحديث : أخرجه الترمذي (١) ، والمستدرک للحاکم (٢) ، السنن الكبرى للبيهقي (٣)

دراسة الإسناد:

١. علي بن حجر ، ثقة حافظ . (٤)
٢. عيسى بن يونس ، ثقة مأمون . (٥)
٣. أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني الشامي ، وقد ينسب إلى جده ، قيل اسمه بكير ، وقيل عبد السلام ، ضعيف ، وكان قد سرق بيته فاختلط ، من السابعة مات سنة ست وخمسين ومائة . (٦)

(١) سنن الترمذي: أبواب الجنائز، باب ما جاء في كراهية الركوب خلف الجنازة : ٣٢٤/٣ رقم ١٠١٢

(٢) المستدرک على الصحيحين : كتاب الجنائز: ١ / ٥٠٨ رقم ١٣١٥

(٣) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجنائز، باب الركوب عند الانصراف من الجنازة : ٣٥/٤ رقم ٦٨٥٦

(٤) تقدم في ص: ٢٣٢.

(٥) تقدم في ص: ٣٧٩.

(٦) ينظر الكامل في معرفة ضعفاء المحدثين وعلل الحديث : ٢٠٧/٢، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ١٠٩/٣٣، الكاشف: ٤١١/٢، تقريب التهذيب: ٢٢٣/١

٤. راشد بن سعد المقرئ الحمصي ، ثقة ، كثير الإرسال ، روى عن ثوبان ، وروى عنه أبي بكر بن أبي مريم ، من الثالثة ، مات سنة ثمان وقيل ثلاث عشرة ومائة . (١)

٥. ثوبان الهاشمي ، مولى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، صحبه ولازمه ، ونزل بعده الشام ، ومات بحمص سنة أربع وخمسين . (٢)

درجة الحديث:

إسناد الحديث فيه أبو بكر بن أبي مريم ضعيف فيكون إسناد الحديث ضعيفاً والله أعلم .

قال الترمذي : «حَدِيثُ ثَوْبَانَ قَدْ رُوِيَ عَنْهُ مَوْقُوفًا». قَالَ مُحَمَّدٌ: «الْمَوْقُوفُ مِنْهُ أَصَحُّ» (٣) ، قال الصنعاني : (رواه الترمذي وابن ماجه : بإسناد ضعيف). (٤)

قال الشوكاني : (في إسناده أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف) . (٥)

حديث رقم ٢٨٦

قال الخطيب الشربيني : (وَيُسْرَعُ بِهَا) نَدْبًا لِحَبْرِ الصَّحِيحِينَ «أَسْرَعُوا بِالْجِنَازَةِ فَإِنَّ تَكُ صَالِحَةً فَخَيْرٌ تُقَدِّمُونَهَا عَلَيْهِ وَإِنْ تَكُ سِوَى ذَلِكَ فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ» (٦)

(١) ينظر الثقات للعجلي: ١/١٥١، الكاشف: ١/٣٨٨، تقريب التهذيب: ١/٢٠٤

(٢) ينظر أسد الغابة: ١/٤٨٠، تقريب التهذيب: ١/١٣٤

(٣) سنن الترمذي: ٣/٣٢٤

(٤) فتح الغفار الجامع لأحكام سنة نبينا المختار (صلى الله عليه وسلم): ٢/٧٤٤

(٥) نيل الأوطار: ٤/٨٩

(٦) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في تكفين الميت وحمله: ١/٥٠٦

قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : حَفِظْنَاهُ مِنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «أَسْرِعُوا بِالْجِنَازَةِ ، فَإِنْ تَكَ صَالِحَةً فَخَيْرٌ تَقَدَّمُونَهَا ، وَإِنْ يَكُ سِوَى ذَلِكَ ، فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ»

تخريج الحديث : متفق عليه (١) ، ومسنند أحمد (٢) ، وسنن ابن ماجه (٣) ، وسنن أبي داود (٤) ، وسنن النسائي (٥) ، والسنن الكبرى للبيهقي (٦)

حديث رقم ٢٨٧

قال الخطيب الشربيني : (قَالَ الْبُخَارِيُّ: يُسْتَحَبُّ لِمَنْ مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ أَنْ يَدْعُوَ لَهَا وَيُثْنِيَ عَلَيْهَا إِنْ كَانَتْ أَهْلًا لِذَلِكَ ، وَأَنْ يَقُولَ: سُبْحَانَ الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ ، سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ. وَرُوِيَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ «مَنْ رَأَى جِنَازَةً فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، هَذَا مَا وَعَدَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، اللَّهُمَّ زِدْنَا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا كُتِبَ لَهُ عَشْرُونَ حَسَنَةً» (٧)

قال الطبراني : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْحُلَوَانِيُّ ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمُقَابِرِيُّ ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ عَمْرٍو النَّخَعِيُّ ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : " مَنْ رَأَى جِنَازَةً فَقَالَ: اللَّهُ

(١) الجامع الصحيح : كتاب الجنائز، باب السعة بالجنائز: ٨٦/٢ رقم ١٣١٥، صحيح مسلم:

كتاب الجنائز، باب الإسراع بالجنائز : ٦٥١/٢ رقم ٩٤٤

(٢) مسند أحمد: ٢١٥/١٢ رقم ٧٢٧١

(٣) سنن ابن ماجه: كتاب الجنائز، باب ما جاء في شهود الجنائز: ٤٧٤/١ رقم ١٤٧٧

(٤) سنن أبي داود: كتاب الجنائز، باب الإسراع بالجنائز: ٢٠٥/٣ رقم ٣١٨١

(٥) سنن النسائي: كتاب الجنائز، باب السرعة بالجنائز: ٤١/٤ رقم ٩١٠

(٦) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجنائز، باب الإسراع في المشي بالجنائز: ٣٢/٤ رقم

(٧) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في تكفين الميت وحمله : ٥٠٦/١

أَكْبَرُ صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، هَذَا مَا وَعَدَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، اللَّهُمَّ زِدْنَا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا ،
كُتِبَ لَهُ عَشْرُونَ حَسَنَةً."

تخريج الحديث : الدعاء للطبراني (١)

دراسة الإسناد:

١. أحمد بن يحيى بن إسحاق ، أبو جعفر البجلي الحلواني ، ثقة ، مات سنة
ست وتسعين ومائتين . (٢)

٢. يحيى بن أيوب المقابري البغدادي ، العابد ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة
أربع وثلاثين ومائتين ، وله سبع وسبعون . (٣)

٣. سليمان بن عمرو ، النخعي ، أبو داود الكوفي ، الكذاب . (٤)

٤. مختار بن فلفل ، مولى عمرو بن حريث ، صدوق ، له أوهام ، من
الخامسة. (٥)

٥. انس بن مالك ، صحابي . (٦)

درجة الحديث: إسناد الحديث فيه سليمان بن عمرو كذاب فيكون إسناد
الحديث موضوعاً^(٧) والله أعلم .

(١) الدعاء للطبراني : باب القول عند رؤية الجنازة: ٣٥٢/١ رقم ١١٦١

(٢) ينظر تاريخ بغداد: ٤٥٧/٦، تاريخ الإسلام: ٩٠٥/٦

(٣) ينظر رجال صحيح مسلم: ٣٣١/٢، الكاشف: ٣٦٢/٢، تقريب التهذيب: ٥٨٨/١

(٤) ينظر التاريخ الكبير: ٢٨/٤، الكامل في ضعفاء الرجال: ٢١٩/٤، تاريخ الإسلام
١٠١٦/٤، ميزان الاعتدال: ٢١٦/٢

(٥) ينظر التاريخ الكبير: ٣٨٥/٧، تقريب التهذيب: ٥٢٣/١

(٦) تقدم في ص: ٦٤.

(٧) الموضوع: هُوَ الْكُذْبُ (الْمُخْتَلَقُ الْمَصْنُوعُ، وَهُوَ شَرُّ الضَّعِيفِ)، وَأَقْبَحُهُ (وَتَحْرُمُ رَوَايَتُهُ
مَعَ الْعِلْمِ بِهِ)، أَيْ بَوْضَعِهِ (فِي أَيِّ مَعْنَى كَانَ) سِوَاءِ الْأَحْكَامِ وَالْقَصَصِ وَالتَّرْغِيبِ
وَعَبْرَتِهَا (إِلَّا مُبَيَّنًا)، أَيْ مَقْرُونًا بِبَيَانِ وَضْعِهِ / تَدْرِيبِ الرَّوَايِ فِي شَرْحِ تَقْرِيبِ النُّوَاوِي:

قال الفتني : فيه كذاب . (١)

(١) تذكرة الموضوعات: ٥٨/١

المبحث الثالث
الأحاديث الواردة في الصلاة على الميت
المسلم غير الشهيد

حديث رقم ٢٨٨

قال الخطيب الشربيني : (الثاني) من الأركان (أربع تكبيرات) بتكبيره
الإحرام للتابع ، رواه الشيخان (١)

قال الإمام البخاري : حدثنا إسماعيل ، قال : حدثني مالك ، عن ابن شهاب ،
عن سعيد ابن المسيب ، عن أبي هريرة رضي الله عنه : «أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم نعى النجاشي في اليوم الذي مات فيه خرج إلى المصلى ، فصفا بهم
وكبر أربعاً»

تخريج الحديث : متفق عليه (٢) ، وموطأ مالك (٣) ، وسنن الترمذي (٤) ،
وسنن النسائي (٥)

حديث رقم ٢٨٩

قال الخطيب الشربيني : (وبالإجماع كما في المجموع (فإن خمس) عمداً لم
تبطل صلاته (في الأصح) ثبوتها في صحيح مسلم (٦)

قال الإمام مسلم : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ومحمد بن المثنى ، وابن
بشار ، قالوا : حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة ، - وقال أبو بكر : عن شعبة -

(١) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد:

٥٠٧/١

(٢) الجامع الصحيح : كتاب الجنائز، باب الرجل يعنى إلى أهل الميت بنفسه: ٧٢/٢ رقم

١٢٤٥ ، وينظر في باب التكبير على الجنازة أربعاً: ٨٩/٢ رقم ١٣٣٣ ، صحيح مسلم:

كتاب الجنائز، باب في التكبير على الجنازة : ٦٥٦/٢ رقم ٩٥١

(٣) موطأ مالك: كتاب الجنائز، باب ما جاء في التكبير على الجنائز: ٣١٧/٢ رقم ٧٧١

(٤) سنن الترمذي: أبواب الجنائز، باب ما جاء في التكبير على الجنازة: ٣٣٣/٣ رقم ١٠٢٢

(٥) سنن النسائي: كتاب الجنائز، باب عدد التكبير على الجنازة : ٧٢/٤ رقم ١٩٨٠

(٦) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد:

٥٠٧/١

عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، قَالَ : كَانَ زَيْدٌ يُكَبِّرُ عَلَى جَنَائِزِنَا أَرْبَعًا ، وَإِنَّهُ كَبَّرَ عَلَى جَنَازَةِ خُمْسًا ، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكَبِّرُهَا»

تخريج الحديث : صحيح مسلم (١) ، وابن ماجه (٢) ، وسنن أبي داود (٣) ،
وسنن الترمذي (٤) ، وسنن النسائي (٥) ،

حديث رقم ٢٩٠

قال الخطيب الشربيني : (الرابع) مِنَ الْأَرْكَانِ (قِرَاءَةُ الْفَاتِحَةِ) كَغَيْرِهَا مِنْ الصَّلَوَاتِ ، وَلِعُمُومِ خَبَرِ «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ» (١)
قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ ، عَنْ عَبْدِ بْنِ الصَّامِتِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ»

-
- (١) صحيح مسلم: كتاب الجنائز، باب التكبير في الجنازة: ٦٥٩/٢ رقم ٩٥٧
(٢) سنن ابن ماجه: كتاب الجنائز، باب ما جاء في التكبير على الجنازة: ٤٨٢/١ رقم ١٥٠٥
(٣) سنن أبي داود: كتاب الجنائز، باب التكبير على الجنازة: ٢١٠/٣ رقم ٣١٩٧
(٤) سنن الترمذي: أبواب الجنائز، باب ما جاء في التكبير على الجنازة: ٣٣٤/٣ رقم ١٠٢٣
(٥) سنن النسائي: كتاب عدد التكبير على الجنازة: ٧٢/٤ رقم ١٩٨٢
(٦) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد: ١/٥٠٨

تخريج الحديث : متفق عليه (١) ، ومسنند أحمد (٢) ، وسنن ابن ماجه (٣) ،
وسنن أبي داود (٤) ، وسنن الترمذي (٥) ، وسنن النسائي (٦) ،
وسنن الدارقطني (٧) ، والسنن الكبرى للبيهقي (٨)

حديث رقم ٢٩١

قال الخطيب الشربيني : (وَلِخَبَرِ الْبُخَارِيِّ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ " قَرَأَ بِهَا فِي صَلَاةِ
الْجَنَازَةِ ، وَقَالَ: نَتَعَلَّمُوا أَنَّهَا سُنَّةٌ) (٩)

قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ
سَعْدٍ ، عَنْ طَلْحَةَ ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، ح حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ سَعْدِ ابْنِ إِبرَاهِيمَ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) الجامع الصحيح : كتاب الأذان، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها:

١٥١/١ رقم ٧٥٦، صحيح مسلم: باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة (...):

٢٩٥/١ رقم ٣٩٤

(٢) مسند أحمد: ٣٥/٣٧ رقم ٢٢٦٧٧

(٣) سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب القراءة خلف الإمام: ٢٧٣/١ رقم

٨٣٧

(٤) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب: ٢١٧/١

رقم ٨٢٢

(٥) سنن الترمذي: أبواب الصلاة، باب ما جاء أنه لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب: ٢٥/٢ رقم

٢٤٧

(٦) سنن النسائي: كتاب الافتتاح، باب ايجاب قراءة فاتحة الكتاب في الصلاة: ١٣٧/٢ رقم

٩١٠

(٧) سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة أم الكتاب في الصلاة خلف الإمام:

١٠٤/٢ رقم ١٢٢٥

(٨) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الصلاة، باب تعيين القراءة بفاتحة الكتاب: ٥٦/٢ رقم

٢٣٦٣

(٩) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد: ٥٠٨/١

عَوْفٍ ، قَالَ : صَلَّىتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى جَنَازَةٍ فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ
الْكِتَابِ قَالَ : «لِيَعْلَمُوا أَنَّهَا سُنَّةٌ»

تخريج الحديث : صحيح البخاري (١) ، والسنن الكبرى للبيهقي (٢)

حديث رقم ٢٩٢

قال الخطيب الشربيني : (وَلِخَبَرِ الْبُخَارِيِّ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ " قَرَأَ بِهَا فِي صَلَاةِ
الْجَنَازَةِ ، وَقَالَ : لَتَعْلَمُوا أَنَّهَا سُنَّةٌ " وَفِي رِوَايَةٍ " قَرَأَ بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَجَهَرَ بِهَا ،
وَقَالَ : إِنَّمَا جَهَرْتُ بِهَا لَتَعْلَمُوا أَنَّهَا سُنَّةٌ) (٣)

قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ
سَعْدٍ ، عَنْ طَلْحَةَ ، قَالَ : صَلَّىتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، ح حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَوْفٍ ، قَالَ : صَلَّىتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى جَنَازَةٍ فَقَرَأَ
بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ قَالَ : «لِيَعْلَمُوا أَنَّهَا سُنَّةٌ»

تخريج الحديث : تقدم (٤)

حديث رقم ٢٩٣

قال الخطيب الشربيني : (وَمَحَلُّهَا (بَعْدَ) التَّكْبِيرَةِ (الْأُولَى) وَقَبْلَ الثَّانِيَةِ
لِلتَّابِعِ رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ) (٥)

(١) الجامع الصحيح: كتاب الجنائز، باب قراءة فاتحة الكتاب على الجنائز: ٨٩/٢ رقم
.١٣٣٥

(٢) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجنائز، باب القراءة في صلاة الجنائز: ٦٣/٤ رقم
. ٦٩٥٥

(٣) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد: ٥٠٨/١

(٤) تقدم تخريجه في حديث رقم (٢٩١) من هذه الرسالة ص ٣٥٥

(٥) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد :
٥٠٨/١

قال البيهقي : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، أَنبَأَ الرَّبِيعُ ، أَنبَأَ الشَّافِعِيُّ ، أَنبَأَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : " أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَبَّرَ عَلَى الْمَيِّتِ أَرْبَعًا وَقَرَأَ بِأَمِّ الْقُرْآنِ بَعْدَ التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى "

تخريج الحديث : أخرجه البيهقي في الكبرى (١)

دراسة الإسناد:

١. محمد بن عبد الله الحافظ . (٢)
٢. أبو العباس محمد بن يعقوب ، الحافظ الإمام المحدث . (٣)
٣. الربيع بن سليمان ، ثقة . (٤)
٤. الشافعي : محمد بن ادريس ، المجدد لأمر الدين . (٥)
٥. إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي ، وقيل له: إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء أيضاً ، أبو إسحاق المدني ، متروك ، من السابعة ، مات سنة أربع وثمانين
٦. ومائة ، وقيل إحدى وتسعين ومائة . (٦)
٧. عبد الله بن محمد بن عقال ، صدوق في حديثه لين . (٧)

(١) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجنائز، باب القراءة في صلاة الجنائز: ٦٣/٤ رقم ٦٩٥٨

(٢) تقدم في ص: ٥٨.

(٣) تقدم في ص: ٥٨.

(٤) تقدم في ص: ٢٧٦.

(٥) تقدم في ص: ٢٧٦.

(٦) ينظر التاريخ الكبير: ٣٢٣/١، الضعفاء والمتروكون للنسائي: ١١/١، تقريب التهذيب:

٩٣/١

(٧) تقدم في ص: ١٢٧.

٨. جابر بن عبد الله (رضي الله عنه) ، صحابي . (١)

درجة الحديث:

إسناد الحديث فيه ابراهيم بن محمد متروك فيكون إسناد الحديث ضعيفاً جداً والله أعلم .

قال النووي : وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ . (٢)

حديث رقم ٢٩٤

قال الخطيب الشربيني : (الْخَامِسُ) مِنْ الْأَرْكَانِ (الصَّلَاةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -) لِلتَّبَاعِ كَمَا رَوَاهُ الْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ (٣)

قال الحاكم : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ التَّاجِرُ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَسْقَلَانِيُّ ، ثنا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ بْنُ حُنَيْفٍ ، وَكَانَ مِنْ كُبْرَاءِ الْأَنْصَارِ وَعُلَمَائِهِمْ ، وَأَبْنَاءِ الَّذِينَ شَهِدُوا بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَهُ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ ، «أَنْ يُكَبَّرَ الْإِمَامُ ، ثُمَّ يُصَلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَيُخْلِصَ الصَّلَاةَ فِي التَّكْبِيرَاتِ الثَّلَاثِ ، ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا خَفِيًّا حِينَ يَنْصَرِفُ ، وَالسَّنَّةُ أَنْ يَفْعَلَ مِنْ وَرَائِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ أَمَامَهُ»

تخريج الحديث : المستدرك للحاكم (٤)

(١) تقدم في ص: ٣١.

(٢) ينظر نيل الاوطار: ٧٦/٤ ، تحفة الاحوذى: ٩٣/٤

(٣) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد :

٥٠٨/١

(٤) المستدرك على الصحيحين : كتاب الجنائز: ٥١٢/١ رقم ١٣٣١

دراسة الإسناد:

١. إسماعيل بن أحمد بن محمد الخلامي التاجر ، مات سنة أربع وستين وثلثمائة ، أحد الجوالين في طلب العلم. (١)
٢. محمد بن الحسن بن قُتَيْبَةَ بن زيادة اللخميّ العسقلاني ، أبو العبّاس ، وكان ثقة مشهوراً ، مات سنة عشرة وثلثمائة . (٢)
٣. حرملة بن يحيى صدوق . (٣)
٤. ابن وهب : عبد الله بن وهب فقيه ثقة حافظ عابد . (٤)
٥. يونس بن يزيد ابن أبي النجاد الأيلي ، أبو يزيد مولى آل أبي سفيان ، ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا ، وفي غير الزهري خطأ ، من كبار السابعة ، مات سنة تسع وخمسين ومائة على الصحيح ، وقيل سنة ستين . (٥)
٦. ابن شهاب : محمد بن مسلم الفقيه الحافظ ، متفق على جلالته وإتقانه وثبته. (٦)
٧. أبو أمامة بن سهل : أسعد بن سهل ، صحابي . (٧)

درجة الحديث:

إسناد الحديث متصل وفيه حرملة بن يحيى صدوق فيكون إسناد الحديث حسناً والله أعلم .

-
- (١) ينظر بغية الطلب في تاريخ حلب: ١٦٢٢/٤ ، مختصر تاريخ دمشق: ٣٣٥/٤ ، تاريخ الإسلام: ٢٢٦/٨
 - (٢) ينظر تاريخ دمشق: ٣١٧/٥٢ ، تاريخ الإسلام: ١٦٥/٧
 - (٣) تقدم في ص: ١٩٩ .
 - (٤) تقدم في ص: ٨٥ .
 - (٥) ينظر التاريخ الكبير: ٤٠٦/٨ ، الثقات للعجلي: ٤٨٨/١ ، الكاشف: ٤٠٤/٢ ، تقريب التهذيب: ٦١٤/١
 - (٦) تقدم في ص: ٨٥ .
 - (٧) تقدم في ص: ٢٠٢ .

قال الحاكم : (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ) . (١)

حديث رقم ٢٩٥

الخطيب الشربيني : (السَّادِسُ) مِنْ الْأَرْكَانِ (الدُّعَاءُ لِلْمَيِّتِ) بِخُصُوصِهِ؛ لِأَنَّهُ الْمَقْصُودُ الْأَعْظَمُ مِنَ الصَّلَاةِ ، وَمَا قَبْلَهُ مُقَدِّمَةٌ لَهُ. وَقَدْ قَالَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - كَمَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَابْنُ حَبَّانَ وَابْنُ مَاجَةَ «إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَى الْمَيِّتِ فَأَخْلِصُوا لَهُ الدُّعَاءَ» (٢)

قال أبو داود : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى الْحَرَّانِيُّ ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَى الْمَيِّتِ فَأَخْلِصُوا لَهُ الدُّعَاءَ»

تخريج الحديث : سنن أبي داود (٣) ، و سنن ابن ماجه (٤) ، وصحيح ابن حبان (٥) ، و السنن الكبرى للبيهقي (٦) .

(١) المستدرک علی الصحیحین : ٥١٢/١

(٢) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد: ٥٠٩/١

(٣) سنن أبي داود: كتاب الجنائز، باب الدعاء للميت: ٢١٠/٣ رقم ٣١٩٩

(٤) سنن ابن ماجه: كتاب الجنائز، باب ما جاء في الصلاة على الميت: ٤٨٠/١ رقم

١٤٩٧

(٥) صحيح ابن حبان: كتاب الجنائز (...)، فصل في الصلاة على الجنائز: ٣٤٦/٧ رقم

٣٠٧٧

(٦) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجنائز، باب الدعاء في صلاة الجنائز: ٦٥/٤ رقم ٦٩٦٤

دراسة الإسناد:

١. عبد العزيز بن يحيى الحراني بن يوسف البكائي ، أبو الأصبع ، صدوق ، ربما وهم ، من العاشرة ، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين . (١)
٢. محمد بن سلمة ، ثقة . (٢)
٣. محمد بن اسحاق ، صدوق يدلّس وهو من رجال الطبقة الرابعة في التدليس . (٣)
٤. محمد بن إبراهيم ، ثقة . (٤)
٥. أبو سلمة بن عبد الرحمن ، ثقة أكثر . (٥)
٦. أبو هريرة الدوسي (رضي الله عنه) ، صحابي . (٦)

درجة الحديث:

إسناد الحديث فيه محمد بن اسحاق صدوق يدلّس وقد صرح بالسماع في رواية ابن حبان (٧) فيكون الحديث حسناً والله أعلم .

(١) ينظر التاريخ الكبير : ١٩/٦ ، الجرح والتعديل : ٣٩٩/٥ ، تاريخ الإسلام : ٨٧٢/٥ ،

تقريب التهذيب : ٣٥٩/١

(٢) تقدم في ص : ١٠٤ .

(٣) تقدم في ص : ١٠٤ .

(٤) تقدم في ص : ٢٠٢ .

(٥) تقدم في ص : ٨٦ .

(٦) تقدم في ص : ٨٦ .

(٧) أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلِ الْأَعْرَجِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ

ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ،

عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيْبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَسَلْمَانَ الْأَعْرَجِ مَوْلَى جُهَيْنَةَ، كُلُّهُمْ

حَدَّثُونِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ / صحيح ابن حبان: كتاب الجنازة، فصل في الصلاة على

الجنازة: ٣٤٦/٧ رقم ٣٠٧٧

قال النووي : (رواه أبو داود بإسناد فيه محمد بن إسحاق ، عن محمد بن إبراهيم ، ولم يضعفه أبو داود. فلعله ثبت عنده سماع ابن إسحاق منه). (١)

قال ابن حجر : (رواه أبو داود وابن ماجه وابن حبان والبيهقي عن أبي هريرة وفيه ابن إسحاق وقد عنعن لكن أخرجه ابن حبان من طريق أخرى عنه مصرحاً بالسماع). (٢)

حديث رقم ٢٩٦

قال الخطيب الشربيني : (ويسن رفع يديه في التكبيرات) فيها حذو منكبيه ووضعهما بعد كل تكبير تحت صدره كغيرها من الصلوات (وإسرار القراءة) للفتحة ولو ليلاً لقول أبي أمامة سهل بن حنيف: من السنة في صلاة الجنزة أن يكبر ، ثم يقرأ القرآن مخافته. ثم يصلي على النبي - صلى الله عليه وسلم - ثم يخلص الدعاء للميت ويسلم. رواه عبد الرزاق والنسائي بإسناد صحيح (٣)

قال النسائي : أخبرنا قتيبة ، قال: حدثنا الليث ، عن ابن شهاب ، عن أبي أمامة أنه قال: «السنة في الصلاة على الجنزة أن يقرأ في التكبير الأولى بأمر القرآن مخافته ، ثم يكبر ثلاثاً ، والتسليم عند الآخرة»

تخريج الحديث : سنن النسائي (٤) ، ومصنف عبد الرزاق الصنعاني (٥)

دراسة الإسناد:

١. قتيبة بن سعيد ، ثقة ثبت . (٦)

(١) خلاصة الأحكام للنووي: ٩٧٩/٢

(٢) التلخيص الحبير: ٢٨٨/٢

(٣) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد: ٥٠٩/١

(٤) سنن النسائي: كتاب الجنائز، باب الدعاء: ٧٥/٤ رقم ١٩٨٩

(٥) مصنف عبد الرزاق الصنعاني: كتاب الجنائز، باب القراءة والدعاء في الصلاة على

الميت: ٤٨٩/٣ رقم ٦٤٢٨

(٦) تقدم في ص: ١١٩.

٢. الليث بن سعد ، ثقة ثبت فقيه . (١)

٣. ابن شهاب : محمد بن مسلم ، الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه وثبته. (٢)

٤. أبو أمامة : أسعد بن سهل (رضي الله عنه) ، صحابي . (٣)

درجة الحديث:

إسناد الحديث متصل ورجاله كلهم ثقات فيكون إسناد الحديث صحيحاً والله

أعلم .

قَالَ النَّوَوِيُّ : (إِنْ إِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ). (٤)

حديث رقم ٢٩٧

قال الخطيب الشربيني : (وَكَاثِلَةُ الْمَغْرِبِ بِجَامِعِ عَدَمٍ مَشْرُوعِيَّةِ السُّورَةِ .
وَمَا تَقَدَّمَ فِي خَبَرِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ أَنَّهُ جَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ أَجِيبَ عَنْهُ بِأَنَّ خَبَرَ أَبِي أَمَامَةَ
أَصَحُّ مِنْهُ ، وَقَوْلُهُ فِيهِ : إِنَّمَا جَهَرْتُ لِتَعَلَّمُوا أَنَّهُ سُنَّةٌ) (٥)

قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ
سَعْدٍ ، عَنْ طَلْحَةَ ، قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، ح حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ سَعْدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَوْفٍ ، قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى جَنَازَةٍ فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ
الْكِتَابِ قَالَ : «لِيَعْلَمُوا أَنَّهَا سُنَّةٌ»

تخريج الحديث : تقدم (٦)

(١) تقدم في ص: ١١٣.

(٢) تقدم في ص: ٨٥.

(٣) تقدم في ص: ٢٠٢.

(٤) ينظر عمدة القاري شرح صحيح البخاري: ١٤٠/٨ ، خلاصة الأحكام: ٩٧٥/٢

(٥) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد: ٥٠٩/١

(٦) تقدم تخريجه في حديث رقم (٢٩١) من هذه الرسالة ص ٣٥٥

قال الخطيب الشربيني : (وروى مسلم عن عوف بن مالك قال: «صلى النبي - صلى الله عليه وسلم - على جنازة فسمعه يقول اللهم اغفر له وارحمه ، واعف عنه وعافه ، وأكرم نزله ووسع مدخله ، واغسله بماء وتلج وبرد ، ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس ، وأبدله داراً خيراً من داره ، وأهلاً خيراً من أهله ، وقه فتنة القبر وعذاب النار») (١)

قال الإمام مسلم : حدثنا نصر بن علي الجهضمي ، وإسحاق بن إبراهيم ، كلاهما عن عيسى بن يونس ، عن أبي حمزة الحمصي ، ح وحدثني أبو الطاهر ، وهارون بن سعيد الأيلي ، - واللفظ لأبي الطاهر - قالوا: حدثنا ابن وهب ، أخبرني عمرو بن الحارث ، عن أبي حمزة بن سليم ، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير ، عن أبيه ، عن عوف بن مالك الأشجعي ، قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وصلى على جنازة يقول: «اللهم ، اغفر له وارحمه ، واعف عنه وعافه ، وأكرم نزله ، ووسع مدخله ، واغسله بماء وتلج وبرد ، ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس ، وأبدله داراً خيراً من داره ، وأهلاً خيراً من أهله ، وزوجاً خيراً من زوجه ، وقه فتنة القبر وعذاب النار»

تخريج الحديث : صحيح مسلم (٢) ، والإمام أحمد (٣) ، وسنن النسائي (٤) ، وصحيح ابن حبان (٥) ، والسنن الكبرى للبيهقي (٦)

(١) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد: ٥١٠/١

(٢) صحيح مسلم: كتاب صلاة الجنائز، باب الدعاء للميت في الصلاة: ٦٦٣/٢ رقم ٩٦٣

(٣) مسند أحمد: ٣٩٧/٣٩ رقم ٢٣٩٧٥

(٤) سنن النسائي: كتاب الجنائز، باب الدعاء: ٧٣/٤ رقم ١٩٨٣

(٥) صحيح ابن حبان: كتاب الجنائز (...)، فصل في الصلاة على الجنازة: ٣٤٤/٧ رقم

(٦) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجنائز، باب الدعاء في صلاة الجنازة: ٦٥/٤ رقم ٦٩٦٥

قال الخطيب الشربيني : (وَأَمَّا الصَّغِيرُ فَسَيِّئَاتِي مَا يُقَالُ فِيهِ (وَيُقَدِّمُ) نَدْبًا (عَلَيْهِ) أَيِ الدُّعَاءِ السَّابِقِ « (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا: اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ ») (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُمَا) (١)

قال أبو داود : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَرْوَانَ الرَّقِّيُّ ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى جَنَازَةٍ ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا ، وَمَيِّتِنَا ، وَصَغِيرِنَا ، وَكَبِيرِنَا ، وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا ، وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا ، اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى الْإِيمَانِ ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِسْلَامِ ، اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ ، وَلَا تُضِلَّنَا بَعْدَهُ»

تخريج الحديث : سنن أبي داود (٢) ، ومسند أحمد (٣) ، وسنن ابن ماجه (٤) ،
وسنن النسائي (٥) ، وصحيح ابن حبان (٦) ، والمستدرک للحاکم (٧) ، والسنن
الكبرى للبيهقي (٨)

(١) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد: ٥١٠/١

(٢) سنن أبي داود: كتاب الجنائز، باب الدعاء للميت: ٢١١/٣ رقم ٣٢٠١

(٣) مسند أحمد : ٤٠٦/١٤ رقم ٨٨٠٩

(٤) سنن ابن ماجه: كتاب الجنائز، باب ما جاء في الدعاء في الصلاة على الجنابة: ٤٨٠/١

رقم ١٤٩٨

(٥) السنن الكبرى للنسائي: كتاب عمل اليوم والليلة (...)، باب ذكر الاختلاف على أبي سلمة

ابن عبد الرحمن : ٣٩٦/٩ رقم ١٠٨٥٢

(٦) صحيح ابن حبان: كتاب الجنائز (...)، فصل في الصلاة على الجنابة: ٣٣٩/٧ رقم

٣٠٧٠

(٧) المستدرک على الصحيحين : كتاب الجنائز: ٥١١/١ رقم ١٣٢٦

(٨) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجنائز، باب الدعاء في صلاة الجنابة: ٦٧/٤ رقم ٦٩٧١

دراسة الإسناد:

١. موسى بن مروان ، أبو عمران التمار البغدادي ، نزل الكوفة ، مقبول ، من العاشرة ، مات بالرقعة سنة ست وأربعين ومائتين . (١)
٢. شعيب بن إسحاق بن عبد الرحمن الأموي ، مولاهم البصري ، ثم الدمشقي ، ثقة ، رمي بالإرجاء ، وسماعه من بن أبي عروبة بأخرة ، من كبار التاسعة ، مات سنة تسع وثمانين ومائتين . (٢)
٣. الاوزاعي : عبد الرحمن بن عمرو ثقة . (٣)
٤. يحيى بن ابي كثير ، ثقة ثبت يدلس وهو من رجال الطبقة الثانية في التدليس. (٤)
٥. أبو سلمة بن عبد الرحمن ، ثقة مكثر . (٥)
٦. أبو هريرة الدوسي (رضي الله عنه) ، صحابي . (٦)

(١) ينظر مختصر تاريخ دمشق: ١٢/٢٦ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ١٤٣/٢٩ ،

تقريب التهذيب: ٥٥٣/١

(٢) ينظر التاريخ الكبير: ٢٢٣/٤ ، الثقات لابن حبان: ٤٣٩/٦ ، الكاشف: ١/٤٨٦ ، تقريب

التهذيب: ٢٦٦/١

(٣) تقدم في ص: ٣٠٤ .

(٤) تقدم في ص: ١١٠ .

(٥) تقدم في ص: ٨٦ .

(٦) تقدم في ص: ٨٦ .

درجة الحديث:

إسناد الحديث فيه موسى بن مروان مقبول وقد تابعه شعيب بن شعيب بن إسحاق في رواية للنسائي (١) فينتقى به فيرتقى إسناد الحديث الى الحسن لغيره والله أعلم.

قال النووي : (صحيح على شرط البخاري ومسلم). (٢)

حديث رقم ٣٠٠

قال الخطيب الشربيني : (وزاد غير الترمذي «اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده») (٣)

قال النسائي : أخبرني شعيب بن شعيب بن إسحاق ، قال : حدثنا أبو المغيرة ، قال : حدثنا الأوزاعي ، قال : حدثنا يحيى ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول في الصلاة : «اللهم اغفر لنا ولوالدينا ، وذكرنا وأئمتنا ، وصغيرنا وكبيرنا ، وغائبنا وشاهدنا ، اللهم من أحييتنا منا فأحيه على الإسلام ، ومن توفيتنا منا فتوفه على الإسلام ، اللهم لا تحرمنا أجره ، ولا تفتنا بعده»

(١) أخبرني شعيب بن شعيب بن إسحاق ، قال : حدثنا أبو المغيرة ، قال : حدثنا الأوزاعي ، قال : حدثنا يحيى ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة / السنن الكبرى للنسائي ، كتاب عمل =اليوم والليلة (...) / باب ذكر الاختلاف على أبي سلمة ابن عبد الرحمن : ٣٩٦/٩ رقم ١٠٨٥٢

(٢) خلاصة الأحكام: ٩٧٧/٢

(٣) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد ٥١١/١:

تخريج الحديث : السنن الكبرى للنسائي (١) ، والدعاء للطبراني (٢)

دراسة الإسناد:

١. شعيب بن شعيب بن إسحاق الدمشقي ، توفي أبوه وهو حمل فسمي باسمه ، صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة أربع وستين ومائتين ، وله أربع وسبعون (٣)
٢. أبو المغيرة : عبد القدوس بن الحجاج الخولاني ، أبو المغيرة الحمصي ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة ومائتين . (٤)
٣. الازاعي : عبد الرحمن بن عمرو ثقة. (٥)
٤. يحيى بن ابي كثير ، ثقة ثبت يدلس وهو من رجال الطبقة الثانية في التدليس. (٦)
٥. أبو سلمة بن عبد الرحمن ، ثقة مكثر . (٧)
٦. أبو هريرة الدوسي (رضي الله عنه) ، صحابي . (٨)

درجة الحديث:

إسناد الحديث متصل وفيه شعيب بن شعيب صدوق فيكون إسناد الحديث حسناً والله أعلم .

(١) السنن الكبرى للنسائي: كتاب الجنائز، باب ذكر الاختلاف على أبي سلمة بن

عبد الرحمن: ٣٩٦/٩ رقم ١٠٨٥٢

(٢) الدعاء للطبراني: باب القول في الصلاة على الجنابة: ٣٥٥/١ رقم ١١٧٢

(٣) ينظر الجرح والتعديل: ٣٤٧/٤، تاريخ الإسلام: ٣٤٢/٦، تقريب التهذيب: ٢٦٧/١

(٤) ينظر الثقات للعجلي: ٣٠٧/١، الكاشف: ٦٦٠/١، تقريب التهذيب: ٣٦٠/١

(٥) تقدم في ص: ٣٠٤.

(٦) تقدم في ص: ١١٠.

(٧) تقدم في ص: ٨٦.

(٨) تقدم في ص: ٨٦.

قال النووي : (رواه أبو داود ، والترمذي ، والحاكم ، وقال : صحيح على شرط البخاري ومسلم). (١)

حديث رقم ٣٠١

قال الخطيب الشربيني : (ويشهد للدعاء لهما ما في خبر المغيرة «والسقط يصلّى عليه ويدعى لوالديه بالعافية والرحمة») (٢)

قال أبو داود : حدثنا وهب بن بقیة ، عن خالد ، عن يونس ، عن زياد بن جبیر ، عن أبيه ، عن المغيرة بن شعبة ، وأحسب أن أهل زياد أخبروني أنه رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال : «الراكب يسير خلف الجنزة ، والماشي يمشي خلفها ، وأمامها ، وعن يمينها ، وعن يسارها قريباً منها ، والسقط يصلّى عليه ، ويدعى لوالديه بالمغفرة والرحمة»

تخريج الحديث : تقدم (٣)

حديث رقم ٣٠٢

قال الخطيب الشربيني : (ويسن أن يطول الدعاء بعد الرابعة لثبوتها عنه - صلى الله عليه وسلم - كما في الروضة. رواه الحاكم وصححه) (٤)

قال الحاكم : حدثنا علي بن حمشاذ العدل ، ثنا محمد بن منده ، ثنا بكر بن بكار ، وأخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ، ثنا إبراهيم بن الحسين ، ثنا آدم بن أبي إياس ، وحدثنا أحمد بن جعفر القطيعي ، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ،

(١) خلاصة الأحكام : ٩٧٧/٢

(٢) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل: في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد:

٥١١/١

(٣) تقدم تخريجه في حديث رقم (٢٨٤) من هذه الرسالة ص ٣٤٦

(٤) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد:

٥١١/١

حَدَّثَنِي أَبِي ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالُوا: ثنا شُعْبَةُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْهَجْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى ، قَالَ: تُوِّفِيَتْ بِنْتُ لَهُ فَتَبِعَهَا عَلَى بَغْلَةٍ يَمْشِي خَلْفَ الْجَنَازَةِ ، وَنِسَاءٌ يَرْتَبِنَهَا ، فَقَالَ: يَرْتَبِنَ ، أَوْ لَا يَرْتَبِنَ ، «فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمَرَاتِي» . وَتُقْفَضُ إِحْدَاكُنَّ مِنْ عَبْرَتِهَا مَا شَاءَتْ ، ثُمَّ «صَلَّى عَلَيْهَا فَكَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعًا ، ثُمَّ قَامَ بَعْدَ الرَّابِعَةِ قَدْرَ مَا بَيْنَ التَّكْبِيرَتَيْنِ يَسْتَغْفِرُ لَهَا وَيَدْعُو» وَقَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ هَكَذَا»

تخريج الحديث : المستدرک للحاکم (١) ، ومسنَد أحمد (٢)

دراسة الإسناد:

١. عليُّ بنُ حمَّادَ بنِ سَخْتَوِيهِ بنِ نَصْرِ العَدَلِ ، التَّقَّةُ الحَافِظُ ، الإِمَامُ شَيْخُ نَيْسَابُورَ ، أَبُو الحَسَنِ النَّيْسَابُورِيِّ ، مات سنة ثمان وثلاثين وثلثمائة . (٣)
٢. محمد بن مندة بن أبي الهيثم منصور الأصبهاني ، سكن الري ، ضعف لروايته عن الحسين بن حفص ، عن شعبة ، مات سنة ثمانين ومائتين . (٤)
٣. بكر بن بكار ، أبو عمرو القيسي البصري ، ليس بالقوي . (٥)
٤. عبد الرحمن بن الحسن بن عبيد الأسدي قال صالح بن أحمد الهمداني الحافظ ادعى الرواية عن إبراهيم بن ديزيل فذهب علمه وقال القاسم بن أبي صالح يكذب ، مات سنة اثنتين وخمسين وثلثمائة . (٦)

(١) المستدرک علی الصحیحین : کتاب الجنائز : ٥١٢/١ رقم ١٣٣٠

(٢) مسند أحمد : ٤٨٠/٣١ رقم ١٩١٤٠

(٣) ينظر سير أعلام النبلاء : ٩٣٨/١٥ ، رجال الحاكم في المستدرک : ٥٨/٢

(٤) ينظر تاريخ بغداد : ٤٨٩/٤ ، تاريخ الإسلام : ٦٢٢/٦

(٥) ينظر التاريخ الكبير : ٨٨/٢ ، الجرح والتعديل : ٣٨٣/٢ ، تاريخ الإسلام : ٤١/٥

(٦) ينظر تاريخ الإسلام : ٤٦/٨ ، لسان الميزان : ٤١١/٣

٥. إبراهيم بن الحسين ، أبو إسحاق بن ديزيل الكسائي الهمداني ، الحافظ ، يُلقب بدابة عفان ، للزُومه له ، ويُعرف بسيفنة ، ثقة ثبت ، مات سنة إحدى وثمانين ومائتين . (١)
٦. آدم بن أبي إياس عبد الرحمن العسقلاني ، أصله خراساني ، يكنى أبا الحسن ، نشأ ببغداد ، ثقة ، عابد ، من التاسعة ، مات سنة إحدى وعشرين ومائتين . (٢)
٧. أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك بن شبيب بن عبد الله ، أبو بكر القطيعي ، ثقة ، مات سنة ثمان وستين وثلاثمائة . (٣)
٨. عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ، أبو عبد الرحمن ، ولد للإمام ، ثقة ، من الثانية عشرة ، مات سنة تسعين ومائتين ، وله بضع وسبعون . (٤)
٩. أبوه : أحمد بن محمد بن حنبل ، ثقة حافظ فقيه حجة . (٥)
١٠. محمد بن جعفر ، ثقة صحيح الكتاب . (٦)
١١. شعبة بن الحجاج ، ثقة حافظ متقن . (٧)
١٢. إبراهيم بن مسلم العبدي ، أبو إسحاق الهجري ، يذكر بكنيته ، لين الحديث ، رفع موقوفات ، من الخامسة . (٨)

(١) ينظر تاريخ دمشق: ٣٨٧/٦ ، تاريخ الإسلام: ٧٠٧/٦

(٢) ينظر الثقات للعجلي: ٥٨/١ ، الكاشف: ٢٣٠/١ ، تقريب التهذيب: ٨٦/١

(٣) ينظر تاريخ بغداد: ١١٦/٥ ، تاريخ الإسلام: ٢٨٢/٨ ، لسان الميزان: ٤١٨/١

(٤) ينظر الكاشف: ٥٣٨/١ ، تقريب التهذيب: ٢٩٥/١

(٥) تقدم في ص: ١٠٩ .

(٦) تقدم في ص: ٦١ .

(٧) تقدم في ص: ٢٢ .

(٨) ينظر التاريخ الكبير: ٣٢٦/١ ، الجرح والتعديل: ١٣١/٢ ، الكاشف: ٢٢٥/١ ، تقريب التهذيب: ٩٤/١

١٣. عبد الله بن أبي أوفى علقمة بن خالد بن الحارث الأسلمي ، صحابي ،
وعمر بعد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دهرا ، مات سنة سبع وثمانين ، وهو
آخر من مات بالكوفة من الصحابة . (١)

درجة الحديث:

إسناد الحديث فيه عبد الرحمن بن الحسن كذاب فيكون إسناد الحديث
موضوعاً والله أعلم .

لكن قال شعيب الأرنؤوط : (إسناده ضعيف) . (٢)

حديث رقم ٣٠٣

قال الخطيب الشربيني : (وَيُشْتَرَطُ) فِي صَلَاةِ الْجَنَازَةِ (شُرُوطٌ) غَيْرِهَا مِنْ
(الصَّلَاةِ) كَسِتْرِ وَطَهَارَةٍ وَاسْتِقْبَالِ لِتَسْمِيَّتِهَا صَلَاةً ، فَهِيَ كَغَيْرِهَا مِنَ الصَّلَوَاتِ ،
وَلَهَا شُرُوطٌ أُخْرَى تَأْتِي كَتَقَدُّمِ غُسْلِ الْمَيِّتِ (لَا الْجَمَاعَةَ) فَلَا تُشْتَرَطُ فِيهَا كَالْمَكْتُوبَةِ
بَلْ تَسُنُّ لِخَبَرِ مُسْلِمٍ «مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَى جِنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا لَّا
يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا شَفَعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ» (٣)

قال الإمام مسلم : حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ ، وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ ،
وَالْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعِ السَّكُونِيِّ ، قَالَ الْوَلِيدُ: حَدَّثَنِي ، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ،
أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ ، عَنْ شَرِيكَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، مَوْلَى ابْنِ
عَبَّاسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ مَاتَ ابْنٌ لَهُ بِقُدَيْدٍ - أَوْ بِعُسْفَانَ - فَقَالَ: يَا
كُرَيْبُ ، انظُرْ مَا اجْتَمَعَ لَهُ مِنَ النَّاسِ ، قَالَ: فَخَرَجْتُ ، فَإِذَا نَاسٌ قَدِ اجْتَمَعُوا لَهُ ،
فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ: تَقُولُ هُمْ أَرْبَعُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ ، قَالَ: أَخْرِجُوهُ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ

(١) ينظر الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ٨٧٠/٣ ، تقريب التهذيب: ٢٩٦/١

(٢) مسند أحمد: ٣٥٦/٤

(٣) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد:

اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ: «مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ ، فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا ، لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا ، إِلَّا شَفَعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ»

تخريج الحديث : صحيح مسلم (١) ، وسنن أبي داود (٢) ، والسنن الكبرى

للبيهقي (٣)

حديث رقم ٣٠٤

قال الخطيب الشربيني : (وَأِنَّمَا صَلَّتِ الصَّحَابَةُ عَلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ - فَرَادَى كَمَا رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ) (٤)

قال البيهقي : أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، وَأَبُو سَعِيدٍ ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ ، ثنا

أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ ، ثنا يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ: " لَمَّا صَلَّى عَلَى

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُدْخِلَ الرَّجَالُ فَصَلُّوا عَلَيْهِ بِغَيْرِ إِمَامٍ إِرْسَالًا حَتَّى

فَرَعَوْا ، ثُمَّ أُدْخِلَ النِّسَاءُ فَصَلَّيْنَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أُدْخِلَ الصَّبِيَّانُ فَصَلُّوا عَلَيْهِ ثُمَّ أُدْخِلَ

الْعَبِيدُ فَصَلُّوا عَلَيْهِ إِرْسَالًا لَمْ يَوْمَهُمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدٌ "

تخريج الحديث : السنن الكبرى للبيهقي (٥)

(١) صحيح مسلم: كتاب الجنائز، باب من صلى عليه أربعون شفَعوا فيه: ٦٥٥/٢ رقم

٩٤١

(٢) سنن أبي داود: كتاب الجنائز، باب فضل الصلاة على الجنائز وتشيعها: ٢٠٣/٣ رقم

٣١٧٠

(٣) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجنائز، باب صلاة الجنائز بإمام (...): ٤٨/٤ رقم ٦٩٠٤

(٤) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد:

٥١٣/١

(٥) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجنائز، باب الجماعة يصلون على الجنائز اذاذا: ٤٨/٤

رقم ٦٩٠٧

دراسة الإسناد:

١. أبو عبد الله : القاسم بن الفضل بن أحمد بن أحمد بن محمود ، أبو عبد الله التَّقِيّ الأصبهاني ، وكان صحيح السَّماع ، غير أنه كان يميل إلى التَّشيع ، مات سنة تسع وثمانين وأربعمائة . (١)
٢. أبو سعيد : محمد بن موسى ، ثقة . (٢)
٣. أبو العباس : محمد بن يعقوب الحافظ الإمام المحدث . (٣)
٤. أحمد بن عبد الجبار ، ضعيف . (٤)
٥. يونس بن بكير بن واصل الشيباني ، أبو بكر الجمال الكوفي ، صدوق ، يخطيء ، من التاسعة ، مات سنة تسع وتسعين ومائة . (٥)
٦. ابن اسحاق : محمد بن اسحاق ، صدوق يدلّس . (٦)
٧. الحسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي المدني ، ضعيف ، من الخامسة ، مات سنة أربعين ومائة ، أو بعدها بسنة . (٧)
٨. عكرمة مولى بن عباس ، ثقة ثبت . (٨)
٩. ابن عباس : عبد الله بن عباس (رضي الله عنه) ، صحابي . (٩)

(١) ينظر تاريخ الإسلام: ٦٣٢/١٠، الأعلام: ١٨٠/٥

(٢) تقدم في ص: ٣٢٣.

(٣) تقدم في ص: ٥٨.

(٤) تقدم في ص: ٥٨.

(٥) ينظر التاريخ الكبير: ٤١١/٨، الجرح والتعديل: ٢٣٦/٩، الكاشف: ٤٠٢/٢، تقريب التهذيب: ٦١٣/١

(٦) تقدم في ص: ١٠٤.

(٧) ينظر الجرح والتعديل: ٥٧/٣، الضعفاء والمتروكون لأبن الجوزي: ٢١٤/١، الكاشف ٣٣٣/١، تقريب التهذيب: ١٦٧/١

(٨) تقدم في ص: ١٠٧.

(٩) تقدم في ص: ٤٣.

درجة الحديث:

إسناد الحديث فيه أحمد بن عبد الجبار والحسين بن عبد الله كلاهما ضعيف فيكون إسناد الحديث ضعيفاً والله أعلم .

حديث رقم ٣٠٥

قال الخطيب الشربيني : (وَيَسْقُطُ فَرَضُهَا بِوَاحِدٍ) لِحُصُولِ الْفَرَضِ بِصَلَاتِهِ وَلَوْ صَبِيًّا مُمَيِّزًا عَلَى الصَّحِيحِ؛ لِأَنَّ الْجَمَاعَةَ لَا تُشْتَرَطُ فِيهَا كَمَا مَرَّ ، فَكَذَا الْعَدَدُ كَغَيْرِهَا (وَقِيلَ يَجِبُ) لِسُقُوطِ فَرَضِهَا (اِثْنَانِ) أَيِ فِعْلُهُمَا؛ لِأَنَّ أَقْلَ الْجَمَاعَةِ اِثْنَانِ (وَقِيلَ ثَلَاثَةٌ) لِحَبْرِ الدَّارِقُطِيِّ «صَلُّوا عَلَى مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» وَأَقْلُ الْجَمْعِ ثَلَاثَةٌ (١)

قال الدارقطني : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ ، ثنا أَبُو عُمَرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ بِحَلَبَ ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ نَصِيرٍ ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " صَلُّوا عَلَى مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَصَلُّوا خَلْفَ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ " تخريج الحديث : سنن الدارقطني (٢) ، المعجم الكبير للطبراني (٣)

دراسة الإسناد:

١. محمد بن إسماعيل الفارسي ، أبو إسماعيل ، يغرب . (٤)
٢. أبو عمر محمد بن عبد الله البصري (٥) .

(١) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد:

٥١٣/١

(٢) سنن الدارقطني: كتاب العيدين، باب صفة من تجوز الصلاة معه والصلاة عليه:

٤٠١/٢ رقم ١٧٦١

(٣) المعجم الكبير للطبراني: ٤٤٧/١٢ رقم ١٣٦٢٢

(٤) ينظر تاريخ الإسلام: ١٧٣/٥، لسان الميزان: ٥٦٦/٦

(٥) لم أجد له ترجمه فيما بين يدي م مصادر

٣. حجاج بن نصير الفساطيطي القيسي ، أبو محمد البصري ، ضعيف ، كان يقبل التلقين ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث عشرة أو أربع عشرة ومائتين . (١)
٤. عثمان بن عبد الرحمن بن عمر بن سعد بن أبي وقاص الزهري الوقاصي ، أبو عمرو المدني ، ويقال له المالكي نسبة إلى جده الأعلى أبي وقاص مالك ، متروك ، وكذبه ابن معين ، من السابعة . (٢)
٥. عطاء بن أبي رباح واسم أبي رباح أسلم القرشي مولا هم المكي ، ثقة فقيه فاضل ، لكنه كثير الإرسال ، روى عن ابن عمر ، من الثالثة ، مات سنة أربع عشرة على المشهور ، وقيل إنه تغير بأخرة ، ولم يكثر ذلك منه . (٣)
٦. ابن عمر : عبد الله بن عمر صحابي . (٤)

درجة الحديث:

إسناد الحديث فيه عثمان بن عبد الرحمن متروك فيكون إسناد الحديث ضعيفاً جداً والله أعلم .

قال النووي : (رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ مِنْ طَرَقٍ كَثِيرَةٍ ثُمَّ قَالَ: وَلَيْسَ مِنْهَا شَيْءٌ يَثْبُتُ). (٥)

قال المقدسي : (ضعيف) . (٦)

-
- (١) ينظر التاريخ الكبير: ٣٨٠/٢ ، الكامل في ضعفاء الرجال: ٥٣١/٢ ، الكاشف: ٣١٣/١ ، تقريب التهذيب: ١٥٣/١
- (٢) ينظر التاريخ الكبير: ٢٣٩/٦ ، الضعفاء والمتروكون للنسائي: ٧٥/١ ، الكاشف: ١٠/٢ ، تقريب التهذيب: ٣٨٥/١
- (٣) ينظر التاريخ الكبير: ٤٦٥/٦ ، الثقات لابن حبان: ١٩٨/٥ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٦٩/٢٠ ، تقريب التهذيب: ٣٩١/١
- (٤) تقدم في ص: ٨٨ .
- (٥) خلاصة الأحكام: ٦٩٥/٢
- (٦) رسالة لطيفة في أحاديث متفرقة ضعيفة : ٢٦/١

حديث رقم ٣٠٦

قال الخطيب الشربيني : (وَيُصَلَّى عَلَى الْغَائِبِ عَنِ الْبَلَدِ) وَإِنْ قَرَّبَتْ الْمَسَافَةُ وَلَمْ يَكُنْ فِي جِهَةِ الْقِبْلَةِ خَلِيفًا لِأَبِي حَنِيفَةَ وَمَالِكٍ؛ لِأَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «أَخْبَرَ النَّاسَ وَهُوَ بِالْمَدِينَةِ بِمَوْتِ النَّجَاشِيِّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ وَهُوَ بِالْحَبَشَةِ» رَوَاهُ الشَّيْخَانِ (١)

قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَى النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى ، فَصَفَّ بِهِمْ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا»

تخريج الحديث : تقدم (٢)

حديث رقم ٣٠٧

قال الخطيب الشربيني : (وَيُصَلَّى عَلَيْهِ وَهُوَ فِي الْقَبْرِ وَلَا يُنْبَشُ لِذَلِكَ كَمَا يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ) (وَتَصَحُّ بَعْدَهُ) أَيِ الدَّفْنِ لِلتَّابِعِ لِخَبَرِ الصَّحِيحِينَ (٣)

قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنِي غُنْدَرٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيَّ ، قَالَ : سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مَنْ «مَرَّ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَبْرِ مَنْبُودٍ فَأَمَّهُمْ وَصَفُّوا عَلَيْهِ»

(١) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد
٥١٤/١:

(٢) تقدم تخريجه في حديث رقم (٢٨٨) من هذه الرسالة ص: ٤٠٥.

(٣) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد: ٥١٤/١

تخريج الحديث : متفق عليه (١) ، ومسند أحمد (٢) ، وسنن الترمذي (٣) ،
وسنن النسائي (٤) ، وصحيح ابن حبان (٥)

حديث رقم ٣٠٨

قال الخطيب الشربيني : (وَلَا يُصَلَّى عَلَى قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِحَالٍ) وَاسْتَدَلَّ لَهُ الرَّافِعِيُّ وَمَنْ تَبِعَهُ بِقَوْلِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -

«أَنَا أَكْرَمُ عَلَى رَبِّي أَنْ يَتْرُكَنِي فِي قَبْرِي بَعْدَ ثَلَاثٍ» (٦)

وَذَكَرَ الْغَزَالِيُّ ثُمَّ الرَّافِعِيُّ حَدِيثًا مَرْفُوعًا أَنَا أَكْرَمُ عَلَى رَبِّي مِنْ أَنْ يَتْرُكَنِي فِي قَبْرِي بَعْدَ ثَلَاثٍ وَلَا أُصَلِّ لَهُ إِلَّا إِنْ أُخِذَ مِنْ رِوَايَةِ بَنِ أَبِي لَيْلَى هَذِهِ وَلَيْسَ الْأَخْذُ بِجَيِّدٍ لِأَنَّ رِوَايَةَ بَنِ أَبِي لَيْلَى قَابِلَةٌ لِلتَّأْوِيلِ . (٧)

حديث رقم ٣٠٩

قال الخطيب الشربيني : (لَكِنْ رَوَى الْبَيْهَقِيُّ عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : «الْأَنْبِيَاءُ لَا يَتْرُكُونَ فِي قُبُورِهِمْ بَعْدَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً لَكِنَّهُمْ يُصَلُّونَ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ تَعَالَى حَتَّى يُنْفَخَ فِي الصُّورِ» (٨)

(١) الجامع الصحيح : كتاب الجنائز، باب وضوء الصبيان (...): ١٧١/١ رقم ٨٥٧، صحيح

مسلم: كتاب الجنائز، باب الصلاة على القبر: ٦٥٨/٢ رقم ٩٥٤

(٢) مسند أحمد: ٢٣٥/٥ رقم ٤١٣٤

(٣) سنن الترمذي: أبواب الجنائز، باب ما جاء في الصلاة على القبر: ٣٤٦/٣ رقم ١٠٣٧

(٤) سنن النسائي: كتاب الجنائز، باب الصلاة على القبر: ٨٥/٤ رقم ٢٠٢٣

(٥) صحيح ابن حبان: كتاب الجنائز (...)، فصل في الصلاة على الجنازة: ٣٥٨/٧ رقم

٣٠٨٨

(٦) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد: ٥١٥/١

(٧) ينظر فتح الباري لابن حجر: ٤٨٧/٦، شرح الزرقاني على الموطأ: ٤٤٧/٤

(٨) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد:

٥١٥/١

قال البيهقي : أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ، ثنا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَسَنَوِيُّ إِمْلَاءً ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْحَمِصِيُّ بِحِمَصَ ، ثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَا يُتْرَكُونَ فِي قُبُورِهِمْ بَعْدَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ، وَلَكِنَّهُمْ يُصَلُّونَ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يُنْفَخَ فِي الصُّورِ»

تخريج الحديث : أخرجه البيهقي في حياة الأنبياء (١)

دراسة الإسناد:

١. أبو عبد الله الحافظ . (٢)
٢. أبو حامد أحمد بن علي الحسوني : (٣)
٣. أبو عبد الله محمد بن العباس الحمصي بحمص (٤)
٤. أبو الربيع الزهراني : هو سليمان بن داود العتكي ، البصري ، نزيل بغداد ، ثقة ، لم يتكلم فيه أحد بحجة ، من العاشرة ، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين. (٥)
٥. إسماعيل بن طلحة بن زيد (٦)

(١) حياة الأنبياء صلوات الله عليهم بعد وفاتهم: الانبياء لا يتركون في قبورهم بعد أربعين ليلة ولكنهم يصلون بين يدي الله عز وجل حتى ينفخ: ١ / ٧٥ رقم ٤

(٢) تقدم في ص: ٥٨.

(٣) لم أجد له ترجمة فيما بين يدي من مصادر

(٤) لم أجد له ترجمة فيما بين يدي من مصادر

(٥) ينظر التاريخ الكبير: ١١/٤ ، الثقات لابن حبان: ٢٧٨/٨ ، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ٤٢٣/١١ ، الكاشف: ٤٥٩/١ ، تقريب التهذيب: ٢٥١/١

(٦) لم أجد له ترجمة فيما بين يدي من مصادر

٦. محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري الكوفي القاضي ، أبو عبد الرحمن صدوق ، سيء الحفظ جدا ، من السابعة ، مات سنة ثمان وأربعين ومائة. (١)

٧. ثابت بن عبيد الأنصاري مولى زيد بن ثابت ، كوفي ، ثقة ، من الثالثة (٢)

٨. أنس بن مالك (رضي الله عنه) ، صحابي . (٣)

حديث رقم ٣١٠

قال الخطيب الشربيني : (وَكَذَا لَا يُصَلَّى عَلَى قَبْرِ غَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ - لَخَبَرِ الصَّحِيحِينَ «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ») (٤)

قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ هِلَالٍ هُوَ الْوَزَّانُ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسْجِدًا»

تخريج الحديث : متفق عليه (٥) ، ومسنند أحمد (٦)

(١) ينظر التاريخ الكبير: ١/١٦٢، الجرح والتعديل: ٧/٣٢٢، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ٢٥/٦٢٢، الكاشف: ٢/١٩٣، تقريب التهذيب: ١/٤٩٣

(٢) ينظر تاريخ أسماء النقات: ١/٥٢، الجرح والتعديل: ٢/٤٥٤، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ٤/٣٦٢، الكاشف: ١/٢٨٢، تقريب التهذيب: ١/١٣٢

(٣) تقدم في ص: ٦٤.

(٤) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد: ١/٥١٥

(٥) الجامع الصحيح : كتاب الجنائز، باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور: ٢/٨٨

رقم ١٣٣٠، وينظر كتاب المغازي: باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته:

١١/٦ رقم ٤٤٤١، صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة: باب النهي عن بناء

المساجد على القبور: ١/٣٧٦ رقم ٥٢٩

(٦) مسند أحمد: ٤١/٣٨٣ رقم ٢٤٨٩٥

قال الخطيب الشربيني : (ويَقِفُ) الْمُصَلِّي نَدْبًا مِنْ إِمَامٍ وَمُنْفَرِدٍ (عِنْدَ رَأْسِ) الذَّكَرِ (الرَّجُلِ) أَوْ الصَّغِيرِ (وَعَجْزِهَا) أَيِ الْأُنْثَى ، وَهُوَ بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَضَمِّ الْجِيمِ أَلْيَاهَا لِلتَّبَاعِ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَحَسَنَهُ (١)

قال الترمذي : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ ، عَنْ هَمَّامٍ ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَلَى جَنَازَةِ رَجُلٍ ، فَقَامَ حِيَالَ رَأْسِهِ ، ثُمَّ جَاءُوا بِجَنَازَةِ امْرَأَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ ، فَقَالُوا: يَا أَبَا حَمْزَةَ صَلِّ عَلَيْهَا ، فَقَامَ حِيَالَ وَسَطِ السَّرِيرِ ، فَقَالَ لَهُ الْعَلَاءُ بْنُ زِيَادٍ: هَكَذَا رَأَيْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ عَلَى الْجَنَازَةِ مُقَامَكَ مِنْهَا وَمَنْ الرَّجُلُ مُقَامَكَ مِنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ». فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: احْفَظُوا»

تخريج الحديث : سنن الترمذي (٢) ، وسنن ابن ماجه (٣)

دراسة الإسناد:

١. عبد الله بن منير أبو عبد الرحمن المروزي الزاهد ، ثقة عابد ، من الحادية عشرة ، مات سنة إحدى وأربعين ومائتين ، ويقال بعدها . (٤)

(١) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد: ٥١٧/١

(٢) سنن الترمذي: أبواب الجنائز، باب ما جاء أين يقوم الإمام من الرجال: ٣٤٣/٣ رقم ١٠٣٤

(٣) سنن ابن ماجه: كتاب الجنائز، باب ما جاء أين يقوم الإمام إذا صلى على الجنائز: ٤٧٩/١ رقم ١٤٩٤

(٤) ينظر التاريخ الكبير: ٢١٢/٥، الثقات لابن حبان: ٣٥٥/٨، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ١٧٩/١٦، الكاشف: ٦٠١/١، تقريب التهذيب: ٣٢٥/١

٢. سعيد بن عامر الضبعي ، أبو محمد البصري ، ثقة ، صالح ، وقال أبو حاتم ربما وهم ، من التاسعة ، مات سنة ثمان ومائتين وله ست وثمانون . (١)

٣. همام بن يحيى ، ثقة ربما وهم . (٢)

٤. أبي غالب الباهلي مولا هم الخياط البصري اسمه نافع أو رافع ، ثقة ، من الخامسة . (٣)

٥. أنس بن مالك (رضي الله عنه) ، صحابي . (٤)

درجة الحديث:

إسناد الحديث متصل ورجاله كلهم ثقات فيكون إسناد الحديث صحيحاً والله أعلم .

قال الترمذي والنووي : (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ) . (٥)

قَالَ أَبُو الْعَلَا الْمُبَارَكْفُورِيُّ : (وَرَجَالُ إِسْنَادِهِ ثِقَاتٌ) . (٦)

حديث رقم ٣١٢

قال الخطيب الشربيني : (وَتَجُوزُ عَلَى الْجَنَائِزِ صَلَاةً) وَاحِدَةً بَرِيضًا أَوْ لِيَائِهَا؛ لِأَنَّ الْغَرَضَ مِنْهَا الدُّعَاءُ ، وَالْجَمْعُ فِيهِ مُمَكِّنٌ ، سَوَاءً أَكَانَتْ ذُكُورًا أَمْ إِنَاثًا؛ أَمْ ذُكُورًا وَإِنَاثًا؛ لِأَنَّ أُمَّ كُنُثُومٍ بِنْتُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ مَاتَتْ هِيَ وَوَلَدَهَا زَيْدُ بْنُ عَمْرٍاءَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - فَصَلَّى عَلَيْهِمَا دُفْعَةً وَاحِدَةً ، وَجَعَلَ

(١) ينظر التاريخ الكبير: ٥٠٢/٣، رجال صحيح البخاري: ٢٨٩/١، الكاشف: ٤٣٩/١،

تقريب التهذيب: ٢٣٧/١

(٢) تقدم في ص: ٢١٢.

(٣) ينظر التاريخ الكبير: ٨٥/٨، الثقات لابن حبان: ٤٧١/٥، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ١٦٩/٣٤، تقريب التهذيب: ٦٦٤/١

(٤) تقدم في ص: ٦٤.

(٥) سنن الترمذي: ٣٤٣/٣، خلاصة الأحكام: ٩٩٦٧/٢

(٦) تحفة الاحوذى: ١٠٦/٤

الْغُلَامَ مِمَّا يَلِي الْإِمَامَ ، وَفِي الْقَوْمِ جَمَاعَةً مِنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ - أَجْمَعِينَ ، فَقَالُوا: هَذَا هُوَ السُّنَّةُ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ كَمَا قَالَهُ الْبَيْهَقِيُّ (١)

قال أبو داود : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ مَوْهَبِ الرَّمْلِيِّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ صَبِيحٍ ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمَّارٌ ، مَوْلَى الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ ، أَنَّهُ شَهِدَ جَنَازَةَ أُمِّ كَلْثُومٍ ، وَابْنِهَا ، فَجَعَلَ الْغُلَامُ مِمَّا يَلِي الْإِمَامَ ، فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ ، وَفِي الْقَوْمِ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ ، وَأَبُو قَتَادَةَ ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ ، فَقَالُوا: «هَذِهِ السُّنَّةُ»

تخريج الحديث : سنن أبي داود (٢) ، وسنن النسائي (٣) ، والسنن الكبرى للبيهقي (٤)

دراسة الإسناد:

١. يزيد بن خالد بن يزيد بن عبد الله بن موهب الرملي ، أبو خالد ، ثقة عابد ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائتين ، أو بعدها . (٥)
٢. ابن وهب : عبد الله بن وهب ، الفقيه ثقة حافظ عابد . (٦)

(١) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد:

٥١٧/١

(٢) سنن أبي داود: كتاب الجنائز، باب إذا حضر جناز رجل ونساء من يقدم: ٢٠٨/٣ رقم

٣١٩٣

(٣) سنن النسائي: كتاب الجنائز، باب اجتماع جنازة صبي وامرأة: ٧١/٣ رقم ١٩٧٧

(٤) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجنائز، باب جناز الرجال والنساء إذا اجتمعت: ٥٣/٤

رقم ٦٩٢٠

(٥) ينظر التاريخ الكبير: ٣٢٩/٨، الثقات لابن حبان: ٢٧٦/٩، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ١١٦/٣٢، الكاشف: ٣٨١/٢، تقريب التهذيب: ٦٠٠/١

(٦) تقدم في ص: ٨٥.

٣. ابن جريج : هو عبد الملك بن جريج ، ثقة فقيه فاضل ، يدلّس ، وهو من رجال الطبقة الثالثة في التدليس ، وروى عن يحيى بن صبيح . (١)

٤. يحيى بن صبيح الخراساني المقرئ ، صدوق ، من كبار السابعة ، مات بمكة (٢)

٥. عمار بن أبي عمار مولى بني هاشم ، ويقال مولى بني الحارث ، أبو عمر أبو عمرو ، ويقال أبو عبد الله ، صدوق ، ربما أخطأ ، من الثالثة ، مات بعد العشرين ومائة. (٣)

درجة الأثر:

إسناد الأثر متصل وفيه ابن جرير ثقة مدلس وقد صرح بالسماع من رواية النسائي (٤) فيكون إسناد الأثر حسناً والله أعلم .

قال الشوكاني : (الْحَدِيثُ سَكَتَ عَنْهُ أَبُو دَاوُدَ وَالْمُنْذِرِيُّ وَرَجَالَ إِسْنَادِهِ ثَقَاتٌ). (٥)

قال النووي : (رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ). (٦)

قال ابن حجر : (وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ). (٧)

(١) تقدم في ص: ٧١.

(٢) ينظر التاريخ الكبير: ٢٨٢/٨ ، الجرح والتعديل: ١٥٨/٩ ، تقريب التهذيب: ٥٩٢/١

(٣) ينظر التاريخ الكبير: ٢٦/٧ ، تقريب التهذيب: ٤٠٨/١ ، المعجم الصغير لرواة الإمام ابن جرير الطبري: ٤٠١/١

(٤) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا يَزْعُمُ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ / سنن النسائي: كتاب الجنائز، باب اجتماع جنائز الرجال والنساء:

٧١/٤ رقم ١٩٧٨

(٥) نيل الأوطار: ٨٢/٤

(٦) خلاصة الأحكام: ٩٦٩/٢

(٧) التلخيص الحبير: ٣٣٢/٢

قال الخطيب الشربيني : (وَصَلَّى ابْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - عَلَى تِسْعِ جَنَائِزٍ: رِجَالٍ وَنِسَاءٍ ، فَجَعَلَ الرَّجَالَ مِمَّا يَلِي الْإِمَامَ ، وَالنِّسَاءَ مِمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ .) (١)

قال البيهقي : أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ ، أَنبَأَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِيُّ ، ثنا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ ، أَنبَأَ جَعْفَرُ ، ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِي غَرْزَةَ الْغَفَارِيُّ ، ثنا جَعْفَرُ يَعْنِي ابْنَ عَوْنٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّهُ صَلَّى عَلَى تِسْعِ جَنَائِزِ رِجَالٍ وَنِسَاءٍ فَجَعَلَ الرَّجَالَ مِمَّا يَلِي الْإِمَامَ وَالنِّسَاءَ مِمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ ، وَصَفَّهُمْ صَفًّا وَاحِدًا قَالَ : " وَوُضِعَتْ جِنَازَةٌ أُمَّ كَلْثُومِ بِنْتِ عَلِيٍّ امْرَأَةَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَابْنِ لَهَا يُقَالُ لَهُ : زَيْدُ بْنُ عُمَرَ وَالْإِمَامُ يَوْمَئِذٍ سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ وَفِي النَّاسِ يَوْمَئِذٍ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ ، وَأَبُو سَعِيدٍ ، وَأَبُو قَتَادَةَ " ، قَالَ : " فَوُضِعَ الْغُلَامُ مِمَّا يَلِي الْإِمَامَ " ، قَالَ رَجُلٌ : فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ ، فَانْظَرْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَأَبِي سَعِيدٍ ، وَأَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، فَقُلْتُ : مَا هَذَا؟ قَالُوا : السُّنَّةُ "

تخريج الحديث : السنن الكبرى للبيهقي (٢) ، و سنن النسائي (٣)

(١) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد: ١/٥١٧

(٢) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجنائز، باب جنائز الرجال والنساء إذا اجتمعت: ٤/٥٢

رقم ٦٩١٩

(٣) سنن النسائي: كتاب الجنائز، باب اجتماع جنائز الرجال والنساء: ٤/٧١ رقم ١٩٧٨

دراسة الإسناد:

١. أبو زكريا بن أبي إسحاق : يحيى بن إبراهيم كان ثقة نبيلاً زاهداً . (١)
٢. أبو عبد الله الشيباني ، الحافظ . (٢)
٣. محمد بن عبد الوهاب بن حبيب بن مهران العبدي ، أبو أحمد الفراء النيسابوري ، يلقب بحمك ، ثقة عارف ، من الحادية عشرة ، مات سنة اثنتين وسبعين ومائتين وله خمس وتسعون سنة ، قيل: روى عنه البخاري أيضاً . (٣)
٤. جعفر بن عون بن جعفر بن عمرو بن حريث المخزومي صدوق ، من التاسعة ، مات سنة ست وقيل سبع ومائتين ، ومولده سنة عشرين وقيل سنة ثلاثين . (٤)
٥. أحمد بن حازم بن أبي غزرة الغفاري ثقة متقن . (٥)
٦. أبو العباس محمد بن يعقوب ، الحافظ الإمام الثقة . (٦)
٧. ابن جريح : عبد الملك بن جريح ثقة فقيه فاضل يدلس وهو من رجال الطبقة الثالثة في التدليس . (٧)
٨. نافع أبو عبد الله ، ثقة ثبت فقيه . (٨)
٩. ابن عمر : عبد الله بن عمر (رضي الله عنه) ، صحابي . (٩)

(١) تقدم في ص: ٢٢٤ .

(٢) تقدم في ص: ٥٨ .

(٣) ينظر التاريخ الكبير: ١٦٩/١ ، الثقات لابن حبان: ٦٠/٩ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٢٦ / ٢٩ ، الكاشف: ١٩٧/٢ ، تقريب التهذيب: ٤٩٤/١

(٤) ينظر رجال صحيح البخاري: ١٤٠/١ ، الكاشف: ٢٩٥/١ ، تقريب التهذيب: ١٤١/١

(٥) تقدم في ص: ٣١٠ .

(٦) تقدم في ص: ٥٨ .

(٧) تقدم في ص: ٧١ .

(٨) تقدم في ص: ١٠٠ .

(٩) تقدم في ص: ٨٨ .

درجة الحديث:

إسناد الحديث متصل وفيه ابن جرير ثقة مدلس وقد صرح بالسماع من رواية النسائي^(١)، وفيه جعفر بن عون صدوق فيكون إسناد الحديث حسناً والله أعلم .

قال النووي : (رَوَاهُ النَّبِيَّ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ) .^(٢)

قال ابن حجر : (وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ) .^(٣)

حديث رقم ٣١٤

قال الخطيب الشربيني : (وَلَا يَجِبُ غُسْلُهُ) عَلَى أَحَدٍ؛ لِأَنَّهُ كِرَامَةٌ وَتَطْهِيرٌ ،
وَلَيْسَ هُوَ مِنْ أَهْلِهِمَا لَكِنَّهُ يَجُوزُ «؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَمَرَ
عَلِيًّا فَغَسَلَ وَالِدَهُ وَكَفَّنَهُ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ^(٤)

قال أبو داود : حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ سُفْيَانَ ، حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ ،
عَنْ نَاجِيَةَ ابْنِ كَعْبٍ ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : قُلْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
إِنَّ عَمَّكَ الشَّيْخَ الضَّلَّالَ قَدْ مَاتَ ، قَالَ : «أَذْهَبُ فَوَارِ أَبَاكَ ، ثُمَّ لَا تُحَدِّثَنَّ شَيْئًا ، حَتَّى
تَأْتِيَنِي» فَذَهَبْتُ فَوَارَيْتُهُ وَجِئْتُهُ فَأَمَرَنِي فَاغْتَسَلْتُ وَدَعَا لِي "

تخريج الحديث : سنن أبي داود^(٥) ، وسنن النسائي^(٦)

(١) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ نَافِعًا
يَزْعُمُ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ / سنن النسائي: كتاب الجنائز، باب اجتماع جنائز الرجال والنساء:

٧١/٤ رقم ١٩٧٨

(٢) خلاصة الأحكام: ٩٦٩/٢

(٣) التلخيص الحبير: ٣٣٢/٢

(٤) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل: في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد:

٥١٨/١

(٥) سنن أبي داود: كتاب الجنائز، باب الرجل يموت له قرابة مشرك: ٢١٤/٣ رقم ٣٢١٤

(٦) سنن النسائي: كتاب الجنائز، باب مواراة المشرك: ٧٩/٤ رقم ٢٠٠٦

دراسة الإسناد:

١. مسدد بن مسرهد ، ثقة حافظ . (١)
٢. يحيى بن سعيد ، ثقة متقن حافظ إمام قدوة . (٢)
٣. سفيان بن سعيد ، ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة . (٣)
٤. أبو إسحاق : عمرو بن عبد الله بن عبيد ويقال علي ، ويقال بن أبي شعيرة الهمداني ، أبو إسحاق السبيعي ، ثقة مكثّر عابد ، من الثالثة اختلط بأخرة ، وقد سمع منه سفيان قبل الاختلاط ، مات سنة تسع وعشرين ومائة ، وقيل قبل ذلك . (٤)
٥. ناجية بن كعب الأسدي ، عن علي ، ثقة ، من الثالثة . (٥)
٦. علي بن ابي طالب (رضي الله عنه) ، صحابي . (٦)

درجة الحديث:

إسناد الحديث متصل ورجاله كلهم ثقات فيكون إسناد الحديث صحيحاً والله أعلم .

(١) تقدم في ص: ١٣١ .

(٢) تقدم في ص: ١٣١ .

(٣) تقدم في ص: ٩٠ .

(٤) ينظر التاريخ الكبير: ٣٤٧/٦ ، الثقات لابن حبان: ١٧٧/٥ ، الكاشف: ٨٢/٢ ، تقريب التهذيب: ٤٢٣/١

(٥) ينظر التاريخ الكبير: ١٠٧/٨ ، الثقات للعجلي: ٤٤٦/١ ، الاعتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط : ٢٧٣/١ ، تقريب التهذيب: ٥٥٧/١

(٦) تقدم في ص: ٢٥٣ .

قال الخطيب الشربيني : (وَمَا يُغَسَّلُ الشَّهِيدُ وَلَا يُصَلَّى عَلَيْهِ) أَي يَحْرَمَانِ؛
لأنَّهُ حَيٌّ بِنَصِّ الْقُرْآنِ ، وَلَمَّا رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ جَابِرٍ «أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَمَرَ فِي قَتْلِ أَحَدٍ بِدَفْنِهِمْ بِدِمَائِهِمْ وَلَمْ يُغَسَّلُوا وَلَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِمْ»^(١)
قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا لَيْثُ
بْنُ سَعْدٍ ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ
الرَّجُلَيْنِ مَنْ قَتَلَى أَحَدٍ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ ، ثُمَّ يَقُولُ: «أَيُّهُمْ أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ؟» ، فَإِذَا
أَشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ ، وَقَالَ: «أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ» وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ
بِدِمَائِهِمْ ، وَلَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِمْ ، وَلَمْ يُغَسَّلْهُمْ "

تخريج الحديث : صحيح البخاري^(٢) ، وابن ماجه^(٣) ، وسنن الترمذي^(٤) ،
وسنن النسائي^(٥) ، والمسند للشافعي^(٦) ، وصحيح ابن حبان^(٧) ، والسنن الكبرى
للبيهقي^(٨)

(١) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل: في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد:
٥١٩/١

(٢) الجامع الصحيح : كتاب الجنائز، باب من يقدم في اللحد: ٩٢/٢ رقم ١٣٤٧

(٣) سنن ابن ماجه: كتاب الجنائز، باب ما جاء في الصلاة على الشهداء: ٤٨٥/١ رقم
١٥١٤

(٤) سنن الترمذي: أبواب الجنائز، باب ما جاء في ترك الصلاة على الشهيد: ٣٤٥/٣ رقم
١٠٣٦

(٥) سنن النسائي: كتاب الجنائز، باب ترك الصلاة عليهم: ٦٢/٤ رقم ١٩٥٥

(٦) مسند الشافعي: باب ومن كتاب الجنائز والحدود: ٣٥٧/١

(٧) صحيح ابن حبان: كتاب الجنائز (...)، فصل في الشهيد ٤٧١/٧ رقم ٣١٩٧

(٨) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجنائز، باب دفن الاثنين والثلاثة في قبر (...): ٥٤/٤ رقم
٦٩٢٥

قال الخطيب الشربيني : (قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - :
جَاءَتْ الْأَحَادِيثُ مِنْ وُجُوهِ مُتَوَاتِرَةٍ أَنَّهُ لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ) (١)

قال الشافعي : وَأَخْبَرَنَا بَعْضُ ، أَصْحَابِنَا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ،
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُصَلِّ عَلَى قَتْلَى أَحَدٍ وَلَمْ يُغَسِّلَهُمْ "
تخريج الحديث : مسند الشافعي (٢)

رجال الإسناد:

١. بعض أصحابنا (٣) : مالك بن أنس الفقيه إمام دار الهجرة رأس المتقنين وكبير
المتنبئين (٤)

٢. الليث بن سعد ، ثقة ثبت فقيه إمام مشهور . (٥)

٣. ابن شهاب : محمد بن مسلم ، الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه وثبته. (٦)

٤. عبد الرحمن بن كعب بن مالك الأنصاري ، أبو الخطاب المدني ، ثقة ، من
كبار التابعين ، ويقال ولد في عهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . (٧)

(١) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد:

٥١٩/١

(٢) مسند الشافعي: باب ومن كتاب الجنائز والحدود: ٣٥٧ / ١

(٣) قال الربيع بن سليمان إذا قال الشافعي قال أصحابنا أو بعض أهل بلدنا فهو مالك / ينظر

الأم: ١٧٦/٦

(٤) تقدم في ص: ٣٣٥.

(٥) تقدم في ص: ١١٣.

(٦) تقدم في ص: ٨٥.

(٧) ينظر التاريخ الكبير: ٣٤٢/٥، الثقات للعجلي: ٨٥/٢، الكاشف: ٦٤١/١، تقريب

التهذيب: ٣٤٩/١

٥. جابر بن عبد الله (رضي الله عنه) ، صحابي . (١)

درجة الحديث:

إسناد الحديث متصل ورجاله كلهم ثقات فيكون إسناد الحديث صحيحاً والله أعلم .

قال العيني : (صحيح) . (٢)

حديث رقم ٣١٧

قال الخطيب الشربيني : (وَأَمَّا حَدِيثُ «أَنَّهُ صَلَّى عَلَيْهِمْ عَشْرَةَ عَشْرَةَ» ، وَفِي

كُلِّ عَشْرَةِ حَمَزَةٍ حَتَّى صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعِينَ صَلَاةً» فَضَعِيفٌ وَخَطَأٌ) (٣)

قال ابن ماجه : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

عِيَّاشٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زَيْدٍ ، عَنْ مِقْسَمٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ: أَتَى بِهِمْ

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُحُدٍ ، فَجَعَلَ «يُصَلِّي عَلَى عَشْرَةِ عَشْرَةٍ ،

وَحَمَزَةٌ هُوَ كَمَا هُوَ ، يُرْفَعُونَ وَهُوَ كَمَا هُوَ مَوْضُوعٌ»

تخريج الحديث : سنن ابن ماجه (٤)

دراسة الإسناد:

١. محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني الكوفي ، أبو عبد الرحمن ، لقبه درة

العراق ، ثقة حافظ فاضل ، من العاشرة ، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين . (٥)

(١) تقدم في ص: ٣١ .

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري: ١٥٥/٨

(٣) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد:

٥١٩/١

(٤) سنن ابن ماجه: كتاب الجنائز، باب ما جاء في الصلاة على الشهداء: ٤٨٥/١ رقم

١٥١٣

(٥) ينظر التاريخ الكبير: ١/١٤٤، الثقات للعجلي: ١/٤٠٦، تهذيب الكمال في أسماء

الرجال: ٥٦٩/٢٥، الكاشف: ١٩١/٢، تقريب التهذيب: ٤٩٠/١

٢. أبو بكر بن عياش السلمي ، فاضل له كتاب في غريب الحديث ، مقبول ، من السابعة. (١)

٣. يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولا هم الكوفي ، ضعيف ، كبر فتغير وصار يتلقن وكان شيعيا ، من الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين ومائة . (٢)

٤. مقسم بن بجرة ، ويقال نجدة ، أبو القاسم مولى عبد الله بن الحارث ، ويقال له مولى بن عباس للزومه له ، صدوق ، وكان يرسل ، من الرابعة ، مات سنة إحدى ومائة وما له في البخاري سوى حديث واحد . (٣)

٥. ابن عباس : عبد الله بن عباس (ضي الله عنه) ، صحابي . (٤)

درجة الحديث:

إسناد الحديث فيه يزيد بن ابي زياد ضعيف فيكون إسناد الحديث ضعيفاً والله أعلم .

قال الذهبي : (يزيد ضعيف) . (٥)

قال العيني : (ويزيد بن أبي زناد منكر الحديث ، وقال النسائي: متروك الحديث). (٦)

(١) ينظر التاريخ الكبير: ١٤/٩، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ١٢٩/٣٣ ، تقريب التهذيب: ٦٢٤/١

(٢) ينظر التاريخ الكبير: ٣٣٤/٨ ، الكامل في ضعفاء الرجال: ١٦٣/٩ ، تقريب التهذيب: ٦٠١/١

(٣) ينظر التاريخ الكبير: ٣٣/٨ ، الجرح والتعديل: ٤١٤/٨ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٤٦٣/٢٨ ، تقريب التهذيب: ٥٤٥/١

(٤) تقدم في ص: ٤٣ .

(٥) تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق: ٣٠٩/١

(٦) عمدة القاري شرح صحيح البخاري: ١٥٥/٨

قال الخطيب الشربيني : (وَمَا فِي الصَّحِيحِينَ مِنْ «أَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - خَرَجَ فَصَلَّى عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ» . وَلِلْبُخَارِيِّ بَعْدَ ثَمَانِ سِنِينَ كَالْمُودَّعِ لِلأَحْيَاءِ وَاللأَمْوَاتِ) (١)

قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ ، أَخْبَرَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ حَيْوَةَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ بَعْدَ ثَمَانِي سِنِينَ ، كَالْمُودَّعِ لِلأَحْيَاءِ وَالأَمْوَاتِ ، ثُمَّ طَلَعَ الْمَنِيرَ فَقَالَ: «إِنِّي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَرَطٌ ، وَأَنَا عَلَيْكُمْ شَهِيدٌ ، وَإِنَّ مَوْعِدَكُمْ الْحَوْضُ ، وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَيْهِ مِنْ مَقَامِي هَذَا ، وَإِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا ، وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا أَنْ تَتَافَسَوْهَا»

تخريج الحديث : متفق عليه (٢) ، ومسنَد أحمد (٣) ، وصحيح ابن

حبان (٤) والمعجم الكبير للطبراني (٥) ، والسنن الكبرى للبيهقي (٦)

(١) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل: في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد: ١/

(٢) الجامع الصحيح: كتاب المغازي، باب غزوة احد: ٩٤/٥ رقم ٤٠٤٢، وينظر كتاب الجنائز، باب الصلاة على الشهيد: ٩١/٢ رقم ١٣٤٤، صحيح مسلم: كتاب الفضائل،

باب إثبات حوض نبينا صلى الله عليه وسلم: ١٧٩٦/٤ رقم ٢٢٩٦

(٣) مسند أحمد: ٦٢١/٢٨ رقم ١٧٤٠٢

(٤) صحيح ابن حبان: كتاب الجنائز... / فصل في الشهيد: ٤٧٤/٧ رقم ٣١٩٩

(٥) المعجم الكبير للطبراني: ٢٧٩/١٧ رقم ٧٦٨

(٦) السنن الكبرى للبيهقي كتاب الجنائز باب ذكر من روى أنه صلى عليهم...: ٢١/٤

قال الخطيب الشربيني : (نَعَمْ الْمَيِّتُ عَشَقًا شَرَطُهُ الْعِفَّةُ وَالْكَتْمَانُ لِحَبْرِ «مَنْ عَشِقَ وَعَفَّ وَكَتَمَ فَمَاتَ مَاتَ شَهِيدًا») (١)

قال الخرائطي : حَدَّثَنَا أَبُو يُوسُفَ يَعْقُوبُ بْنُ عَيْسَى مِنْ وَالدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمَاجِشُونِ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ عَشِقَ فَعَفَّ فَمَاتَ فَهُوَ شَهِيدٌ»

تخريج الحديث : اعتلال القلوب للخرائطي (٢)

دراسة الإسناد:

١. أبو يوسف يعقوب بن عيسى : هو يعقوب بن محمد بن عيسى بن عبد الملك بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني ، نزيل بغداد ، صدوق ، كثير الوهم ، والرواية عن الضعفاء ، من كبار العاشرة ، مات سنة ثلاث عشرة ومائتين (٣)

٢. الزبير بن بكار بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير الأسدي المدني ، أبو عبد الله بن أبي بكر قاضي المدينة ، ثقة ، أخطأ السليمانى في تضعيفه ، من صغار العاشرة ، مات سنة ست وخمسين ومائتين . (٤)

(١) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد: ٥٢١/١

(٢) اعتلال القلوب للخرائطي: باب من عف في عشقه عن موقعة الحرام (...): ٥٩/١ رقم ١٠٦

(٣) ينظر التاريخ الكبير: ٣٩٨/٨، تقريب التهذيب: ٦٠٨ / ١، المعجم الصغير لرواة الإمام ابن جرير الطبري: ٦٦٢/٢

(٤) ينظر الثقات لابن حبان: ٢٥٧/٨، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٢٩٣/٩، تقريب التهذيب: ٢١٤/١

٣. عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون ، أبو مروان المدني ، الفقيه ، مفتي أهل المدينة ، صدوق ، له أغلاط في الحديث ، من التاسعة ، وكان رفيق الشافعي ، مات سنة ثلاث عشرة ومائتين . (١)
٤. عبد العزيز بن أبي حازم سلمة بن دينار المدني ، صدوق ، فقيه ، من الثامنة ، مات سنة أربع وثمانين ومائة ، وقيل قبل ذلك . (٢)
٥. ابن أبي نجيح : هو عبد الله بن أبي نجيح يسار المكي ، أبو يسار الثقفي مولاهم ، ثقة ، رمي بالقدر ، وربما دلس ، وهو من رجال الطبقة الثالثة في التدايس ، من السادسة ، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة ، أو بعدها . (٣)
٦. مجاهد بن جبر أبو الحجاج المخزومي مولاهم المكي ثقة إمام في التفسير وفي العلم من الثالثة مات سنة إحدى أو اثنتين أو ثلاث أو أربع ومائة وله ثلاث وثمانون. (٤)
٧. ابن عباس : عبد الله بن عباس صحابي . (٥)

درجة الحديث:

إسناد الحديث فيه بن أبي نجيح صدوق مدلس وقد صرح بالعنعنة ولم أجد له تصريحاً بالسماع فيكون إسناد الحديث ضعيفاً والله أعلم .

قال ابن الملقن : (هَذَا حَدِيثٌ لَّا يَصِحُّ) . (٦)

-
- (١) ينظر التاريخ الكبير: ٤٢٤/٥ ، الكاشف: ٦٦٧/١ ، تقريب التهذيب: ٣٦٤/١
- (٢) ينظر التاريخ الكبير ٢٥/٦ ، تاريخ الإسلام ٩١٣/٤ ، تقريب التهذيب ٣٥٦/١
- (٣) ينظر التاريخ الكبير: ٢٣٣/٥ ، الثقات لابن حبان: ٥/٧ ، الكاشف: ٦٠٣/١ ، تقريب التهذيب: ٣٢٦/١ ، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدايس: ٣٩/١
- (٤) ينظر التاريخ الكبير: ٤١١/٧ ، الثقات لابن حبان: ٤١٩/٥ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٢٢٨/٢٧ ، الكاشف: ٢٤٠/٢ ، تقريب التهذيب ٥٢٠/١
- (٥) تقدم في ص: ٤٣ .
- (٦) البدر المنير: ٣٧٠/٥

قال العراقي : (ورواه الخرائطي بسند فيه نظر.) (١)

حديث رقم ٣٢٠

قال الخطيب الشربيني : (ولو استشهد جنب) أو نحوه كحائض (فالأصح أنه لا يغسل) كغيره؛ لأن حنظلة بن الراهب قتل يوم أحد وهو جنب ولم يغسله النبي - صلى الله عليه وسلم - وقال: «رأيت الملائكة تغسله» رواه ابن حبان والحاكم في صحيحهما (٢)

قال الحاكم : فأخبرني أبو الحسين بن يعقوب الحافظ ، أنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم ، ثنا سعيد بن يحيى الأموي ، حدثني أبي ، قال: قال ابن إسحاق: حدثني يحيى ابن عباد بن عبد الله ، عن أبيه ، عن جده رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عند قتل حنظلة بن أبي عامر بعد أن التقى هو وأبو سفيان بن الحارث حين علاه شداد بن الأسود بالسيف فقتله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن صاحبكم تغسله الملائكة» فسألوا صاحبته فقالت: إنه خرج لما سمع الهائعة وهو جنب ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لذلك غسلته الملائكة»

(١) المغني عن حمل الأسفار في الأسفار: ٩٩٢/١

(٢) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد:

تخريج الحديث : أخرجه المستدرک للحاکم (١) ، وصحيح ابن حبان (٢) ،
والسنن الكبرى للبيهقي (٣)

دراسة الإسناد:

١. أبو الحسين محمد بن محمد بن يعقوب بن إسماعيل بن حجاج النيسابوري ،
الحجّاجي ، المقرئ ، العبد الصالح ، الصدوق ، مات سنة ثمان وستين
وتلثمائة (٤)

٢. محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مهران النخعي ، مولاهم النيسابوري ، أبو
العبّاس السّراج حافظ للحديث ، ثقة ، كان شيخ خراسان ، مات سنة ثلاث
عشرة وتلثمائة (٥)

٣. سعيد بن يحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص الأموي ، أبو عثمان
البغدادي ، ثقة ، ربما أخطأ ، من العاشرة ، مات سنة تسع وأربعين
ومائتين (٦)

(١) المستدرک على الصحيحين : كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم (...)، باب ذكر

مناقب حنظلة بن عبد الله (...): ٢٢٥/٣ رقم ٤٩١٧

(٢) صحيح ابن حبان: كتاب أخباره صلى الله عليه وسلم عن مناقب الصحابة رجالهم، باب

ذكر حنظلة بن أبي عامر غسيل الملائكة رضوان الله عليه : ٤٩٥/١٥ رقم ٧٠٢٥

(٣) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجنائز، باب الجنب يستشهد في المعركة: ٢٢/٤ رقم

٦٨١٤

(٤) تاريخ الإسلام: ٢٩٥/٨

(٥) ينظر تاريخ الإسلام: ٢٧٠/٧، الأعلام: ٢٩/٦، موسوعة أقوال أبي الحسن الدار قطني

في رجال الحديث وعلله: ٥٥٣/٢

(٦) ينظر التاريخ الكبير: ٥٢١/٣، الثقات لابن حبان: ٢٧٠/٨، الكاشف: ٤٤٦/١، تقريب

التهذيب: ٢٤٢/١

٤. يحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص الأموي ، أبو أيوب الكوفي نزيل بغداد ، لقبه الجمل ، صدوق يغرب ، من كبار التاسعة ، مات سنة أربع وتسعين ومائة ، وله ثمانون سنة . (١)
٥. ابن اسحاق : محمد بن أسحاق ، صدوق يدلّس وهو من رجال الطبقة الرابعة في التدليس . (٢)
٦. يحيى بن عباد ، ثقة . (٣)
٧. أبوه : عباد بن عبد الله ثقة . (٤)
٨. جده : عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي ، أبو بكر ، وأبو خبيب ، كان أول مولود في الإسلام بالمدينة من المهاجرين ، وولي الخلافة تسع سنين إلى أن قتل في ذي الحجة سنة ثلاث وسبعين . (٥)

درجة الحديث:

إسناد الحديث متصل وفيه محمد بن اسحاق صدوق فيكون إسناد الحديث حسناً والله أعلم .

- قال الحاكم : (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ) . (٦)
- قال شعيب الأرنؤوط : (حديث صحيح) . (٧)

(١) ينظر التاريخ الكبير: ٢٧٧/٨، تقريب التهذيب: ٥٩٠/١

(٢) تقدم في ص: ١٠٤.

(٣) تقدم في ص: ٣٨٣.

(٤) تقدم في ص: ٣٨٣.

(٥) ينظر الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ٩٠٥/٣، تقريب التهذيب: ٣٠٣/١

(٦) المستدرک على الصحيحين: ٢٢٥/٣

(٧) صحيح ابن حبان: ٤٩٥/١٥

حديث رقم ٣٢١

قال الخطيب الشربيني : (وَيُكْفَنُ) الشَّهِيدُ نَدْبًا (فِي ثِيَابِهِ الْمُطَّخَةِ بِالدَّمِ) لَخَبَرِ أَبِي دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: رُمِيَ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فِي صَدْرِهِ أَوْ حَلَقِهِ فَمَاتَ فَأُدْرِجَ فِي ثِيَابِهِ كَمَا هُوَ وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) (١)

قال أبو داود : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عَيْسَى ، ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْجُشَمِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ: " رُمِيَ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فِي صَدْرِهِ - أَوْ فِي حَلَقِهِ - فَمَاتَ فَأُدْرِجَ فِي ثِيَابِهِ كَمَا هُوَ ، قَالَ: وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "

تخريج الحديث : سنن أبي داود (٢) ، ومسند أحمد (٣)

دراسة الإسناد:

١. قتيبة بن سعيد ثقة ثبت . (٤)

٢. معن بن عيسى بن يحيى الأشجعي مولا هم ، أبو يحيى المدني القزاز ، ثقة ثبت ، قال أبو حاتم هو أثبت أصحاب مالك ، من كبار العاشرة ، مات سنة ثمان وتسعين ومائتين . (٥)

٣. عبيد الله بن عمر بن الجشمي ، ثقة ثبت . (٦)

(١) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد:

٥٢٢/١

(٢) سنن أبي داود: كتاب الجنائز، باب في الشهيد يغسل: ١٩٥/٣ رقم ٣١٣٣

(٣) مسند أحمد: ٢٣ / ٢٠٩ رقم ١٤٩٥٢

(٤) تقدم في ص: ١١٩.

(٥) ينظر التاريخ الكبير: ٣٩٠/٧، الثقات لابن حبان: ١٨١/٩، الكاشف: ٢٨٤/٢، تقريب

التهذيب: ٥٤٢/١

(٦) تقدم في ص: ١٣٧.

٤. عبد الرحمن بن مهدي ، ثقة ثبت حافظ . (١)
٥. ابراهيم بن طهمان ، ثقة يغرب . (٢)
٦. أبو الزبير : محمد بن مسلم ، صدوق يدلّس وهو من رجال الطبقة الثالثة في التّدليس . (٣)
٧. جابر بن عبد الله (رضي الله عنه) ، صحابي . (٤)

درجة الحديث:

إسناد الحديث فيه أبو الزبير صدوق يدلّس ولم اجد له تصريحاً بالسماع فيكون إسناد الحديث ضعيفاً والله أعلم .

قال النووي : (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ) (٥)

قال ابن حجر : (أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ) (٦)

قال شعيب الأرنؤوط : (إِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ) (٧)

حديث رقم ٣٢٢

قال الخطيب الشربيني : (وَلَوْ طَلَبَ بَعْضُ الْوَرَثَةِ النَّزْعَ وَامْتَنَعَ بَعْضُهُمْ .
أَجِيبَ الْمُتَمَنِّعُ فِي أَحَدِ احْتِمَالَيْنِ يَظْهَرُ تَرْجِيحُهُ ، وَيُنْدَبُ نَزْعُ آلَةِ الْحَرْبِ عَنْهُ

(١) تقدم في ص: ٢٧٢.

(٢) تقدم في ص: ٢٢٣.

(٣) تقدم في ص: ١٧٦.

(٤) تقدم في ص: ٣١.

(٥) خلاصة الأحكام: ٩٤٥/٢

(٦) التلخيص الحبير: ٢٧٧/٢

(٧) مسند أحمد: ٣٦٧/٣

كَدْرِعٍ وَخَفٍّ وَكُلِّ مَا لَا يُعْنَادُ لُبْسُهُ غَالِبًا كَجَلْدٍ وَفَرَوَةٍ وَجَبَّةٍ مَحْشُوتَةٍ ، وَفِي أَبِي دَاوُدَ فِي قَتْلَى أَحَدِ الْأَمْرِ بِنَزْعِ الْحَدِيدِ وَالْجُلُودِ وَدَفْنِهِمْ بِدِمَائِهِمْ وَثِيَابِهِمْ (١)

قال أبو داود : حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ، وَعَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : «أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِ أَحَدٍ أَنْ يُنَزَعَ عَنْهُمْ الْحَدِيدُ وَالْجُلُودُ ، وَأَنْ يُدْفَنُوا بِدِمَائِهِمْ وَثِيَابِهِمْ»

تخريج الحديث : سنن أبي داود (٢) ، ومسند أحمد (٣) ، وسنن ابن ماجه (٤) ،
والسنن الكبرى للبيهقي (٥)

دراسة الإسناد:

١. زياد بن أيوب بن زياد البغدادي ، أبو هاشم طوسي الأصل يلقب دلويه ، وكان يغضب منها ، ولقبه أحمد شعبة الصغير ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين ، وله ست وثمانون سنة . (٦)
٢. عيسى بن يونس ثقة مأمون . (٧)

(١) مغني المحتاج: كتاب الجنائز، فصل في الصلاة على الميت المسلم غير الشهيد:
٥٢٢/١

(٢) سنن أبي داود: كتاب الجنائز، باب في الشهيد يغسل: ١٩٥/٣ رقم ٣١٣٤

(٣) مسند أحمد: ٩٢/٤ رقم ٢٢١٧

(٤) سنن ابن ماجه: كتاب الجنائز، باب ما جاء في الصلاة على الشهداء ودفنهم: ٤٨٥/١
رقم ١٥١٥

(٥) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الجنائز، باب من استحب أن يكفن في ثيابه (...): ٢٢/٤
رقم ٦٨١٢

(٦) ينظر التاريخ الكبير: ٣/٤٥٥، الثقات لابن حبان: ٨/٢٤٩، الكاشف: ١/٤٠٨، تقريب
التهذيب: ٢١٨/١

(٧) تقدم في ص: ٣٧٩.

٣. علي بن عاصم بن صهيب الواسطي التيمي مولاهم ، صدوق ، يخطيء ويصر ، ورمي بالتشيع ، وقد سمع من عطاء بعد اختلاطه ، من التاسعة ، مات سنة إحدى ومائتين ، وقد جاوز التسعين . (١)
٤. عطاء بن السائب ، صدوق اختلط . (٢)
٥. سعيد بن جبير ، ثقة ثبت فقيه . (٣)
٦. ابن عباس : عبد الله بن عباس ، صحابي . (٤)

درجة الحديث:

- إسناد الحديث فيه العطاء بن السائب صدوق مختلط وقد سمع منه علي بن عطاء بعد الاختلاط فيكون إسناد الحديث ضعيفاً والله أعلم .
- قال ابن حجر : (في إسناده ضعف؛ لأنه من رواية عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير ، وهو مما حدث به عطاء بعد الاختلاط) . (٥)
- قال الشوكاني : (وفي إسناده علي بن عاصم الواسطي ، وقد تكلم فيه جماعة وعطاء ابن السائب فيه مقال) . (٦)

(١) ينظر تقريب التهذيب: ٤٠٣/١، المعجم الصغير لرواة الإمام ابن جرير الطبري:

٣٩٤/١

(٢) تقدم في ص: ٥٩.

(٣) تقدم في ص: ٥٠.

(٤) تقدم في ص: ٤٣.

(٥) التلخيص الحبير: ٢٧٦/٢

(٦) نيل الأوطار: ٣٧/٤

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين

فقد من الله سبحانه وتعالى بلطفه وتيسيره عليّ بآتمام ، الكتابة في الأحاديث والآثار التي اوردها الخطيب الشربيني في كتابه مغني المحتاج من كتاب صلاة الجماعة من صفات الأئمة إلى دفن الميت وما يتعلق به في كتاب الجنائز ، دراسة وتخریجاً وعشت معها في رحلة ممتعة لا تخلو من معاناة ، احتسب اجرها عند الله تعالى واستعين به على ايراد خلاصة ما توصلت اليه فيها في النقاط البارزة وهي :

- ١- الخطيب الشربيني هو محمد ابن الشيخ الإمام العالم الهمام الخطيب ، الفقيه الشافعي ، مفسر من أهل القاهرة ، شمس الدين محمد بن أحمد من بلدة القاهرة ، شافعي المذهب ، الملقب بالشربيني والمشهور بها نسبة إلى قرية شربين ، ينسب رحمه الله إلى قرية شربين ، وهي بلدة بمصر من الغربية.
- ٢- أخذ الإمام الشربيني على جماعة من علماء عصره ، وتبحر في العلوم على ايديهم ، وأجازوه بالإفتاء والتدريس .
- ٣- يُعد كتاب مغني المحتاج من أهم كتب الشافعية وأشهرها ، وأكثرها تناولاً عند طلاب الفقه على اختلاف مذاهبهم .
- ٤- بين الخطيب الشربيني منهجه في كتابه فقال: شرعت في شرح يوضح من معاني مباني منهاج الإمام النووي ما خفي ، ويفصح عن مفهوم منطوقه بألفاظ تذهب عن الفهم جفاء .
- ٥- يذكر درجة الحديث من التصحيح والتضعيف ، إما باجتهاده أو قول أحد أئمة هذا الشأن ، وكثيرا ما يعتمد على قول الترمذي وابن حبان والحاكم .

٦- مجموع الأحاديث التي وردت في الرسالة اثنتان عشرون وثلثمائة حديث ، فكانت عدد الأحاديث في الصحيحين خمسة وستين ومائة والباقي في كتب السنة .

٧- وكان عدد الأحاديث الصحيحة في كتب السنة تسعة وثلاثين ، وعدد الأحاديث الصحيحة لغيرها ستة ، وعدد الأحاديث الحسنة تسعة وثلاثين ، وعدد الأحاديث الحسنة لغيرها خمسة عشر، وعدد الأحاديث الضعيفة أربعة وثلاثين ، وعدد الأحاديث الضعيفة جداً اثني عشر حديثاً ، وعدد الأحاديث الموضوعة اثتان .

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

١. إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة/ المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي (المتوفى: ٨٤٠هـ) تقديم: فضيلة الشيخ الدكتور أحمد معبد عبد الكريم المحقق: دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف أبو تميم ياسر بن إبراهيم/ دار النشر: دار الوطن للنشر، الرياض/ الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
٢. اتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين/ المؤلف: محمد بن محمد بن الحسيني الزبيدي الشهير بمرتضى/ الناشر: مؤسسة التاريخ العربي، بيروت الطبعة: ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.
٣. الأحاديث المختارة/ المؤلف: الضياء المقدسي/ المتوفى: ٦٤٣ هـ/ المحقق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش/ الناشر: مكتبة النهضة الحديثة - مكة المكرمة/ الطبعة: الثالثة، ٢٠٠٠ م.
٤. الآداب للبيهقي/ المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ) اعتنى به وعلق عليه: أبو عبد الله السعيد المنذوه/ الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت - لبنان/ الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
٥. أخبار القضاة/ المؤلف: أبو بكر محمد بن خلف بن حيّان بن صدقة الضبيّ البغداديّ، الملقّب بـ"وكيع" (المتوفى: ٣٠٦هـ) المحقق: صححه وعلق عليه وخرّج أحاديثه: عبد العزيز مصطفى المراغي/ الناشر: المكتبة التجارية

الكبرى، بشارع محمد علي بمصر لصاحبها: مصطفى محمد / الطبعة: الأولى، ١٣٦٦هـ = ١٩٤٧م.

٦. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري / المؤلف: أحمد بن محمد بن أبي بكر ابن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (المتوفى: ٩٢٣هـ) الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر / الطبعة: السابعة، ١٣٢٣ هـ.

٧. إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني / المؤلف: أبو الطيب نايف ابن صلاح بن علي المنصوري / قدم له: د سعد بن عبد الله الحميد / راجعه ولخص أحكامه وقدم له: أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليمانى المأربي / الناشر: دار الكيان - الرياض، مكتبة ابن تيمية - الإمارات.

٨. الأسمي والكنى للإمام أحمد بن حنبل رواية ابنه صالح / المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ) المحقق: عبد الله بن يوسف الجديع / الناشر: مكتبة دار الأقصى - الكويت / الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ - ١٩٨٥.

٩. الاستيعاب في معرفة الأصحاب / المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ) المحقق: علي محمد البجاوي / الناشر: دار الجيل، بيروت / الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢م.

١٠. أسد الغابة في معرفة الصحابة / المؤلف: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد ابن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ) المحقق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد

الموجود الناشر: دار الكتب العلمية/ الطبعة: الأولى/ سنة النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٤ م.

١١. أسنى المطالب في شرح روض الطالب/ المؤلف: زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: ٩٢٦هـ) الناشر: دار الكتاب الإسلامي.

١٢. الإصابة في تمييز الصحابة/ المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض/ الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت/ الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ.

١٣. اعتلال القلوب للخرائطي/ المؤلف: أبو بكر محمد بن جعفر بن محمد بن سهل بن شاکر الخرائطي السامري (المتوفى: ٣٢٧هـ) تحقيق: حمدي الدمرداش الناشر: نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة-الرياض/ الطبعة: الثانية، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠ م.

١٤. الأعلام/ المؤلف: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي دمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ) الناشر: دار العلم للملايين/ الطبعة: الخامسة عشر - أيار/ مايو ٢٠٠٢ م.

١٥. الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط/ المؤلف: برهان الدين الحلبي أبو الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي الشافعي سبط ابن العجمي (المتوفى: ٨٤١هـ) المحقق: علاء الدين علي رضا، وسمى تحقيقه (نهاية الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط) وهو دراسة وتحقيق وزيادات في التراجم على الكتاب الناشر: دار الحديث - القاهرة/ الطبعة: الأولى، ١٩٨٨ م.

١٦. الاقتراح في بيان الاصطلاح / المؤلف: تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (المتوفى: ٧٠٢هـ) الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت .
١٧. إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال / المؤلف: مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين (المتوفى: ٧٦٢هـ) المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد - أبو محمد أسامة بن إبراهيم الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر / الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
١٨. الأم / المؤلف: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ) الناشر: دار المعرفة - بيروت / الطبعة: بدون طبعة / سنة النشر: ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م.
١٩. إنباه الرواة على أنباه النحاة / المؤلف: جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف القفطي (المتوفى: ٦٤٦هـ) الناشر: المكتبة العنصرية، بيروت / الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ.
٢٠. البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير / المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ) المحقق: مصطفى أبي الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال / الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض - السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
٢١. بغية الطلب في تاريخ حلب / المؤلف: عمر بن أحمد بن هبة الله بن أبي جرادة العقيلي، كمال الدين ابن العديم (المتوفى: ٦٦٠هـ) / المحقق: د. سهيل زكار الناشر: دار الفكر.

٢٢. بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام/ المؤلف : علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان (المتوفى : ٦٢٨هـ)/ المحقق : د. الحسين آيت سعيد/ الناشر : دار طيبة - الرياض/ الطبعة : الأولى ، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٢٣. تاريخ ابن يونس المصري/ المؤلف: عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصدفي، أبو سعيد (المتوفى: ٣٤٧هـ) الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت/ الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ.

٢٤. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام/ المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) المحقق: الدكتور بشار عواد معروف/ الناشر: دار الغرب الإسلامي/ الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣ م

٢٥. تاريخ بغداد/ المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ) المحقق: الدكتور بشار عواد معروف/ الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت/ الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م.

٢٦. تاريخ الثقات/ المؤلف: أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي (المتوفى: ٢٦١هـ) الناشر: دار الباز/ الطبعة: الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م.

٢٧. تاريخ جرجان/ المؤلف: أبو القاسم حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي القرشي الجرجاني (المتوفى: ٤٢٧هـ) المحقق: تحت مراقبة محمد عبد المعيد خان/ الناشر: عالم الكتب - بيروت/ الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

٢٨. تاريخ دمشق / المؤلف: أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: ٥٧١هـ) المحقق: عمرو بن غرامة العمروي/ الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع / عام النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.

٢٩. تاريخ الدولة العلية العثمانية / المؤلف: محمد فريد (بك) ابن أحمد فريد (باشا) ، المحامي (المتوفى: ١٣٣٨هـ) المحقق: إحسان حقي / الناشر: دار النفائس، بيروت - لبنان / الطبعة: الأولى، ١٤٠١ - ١٩٨١ / الناشر: دار النفائس - بيروت.

٣٠. التاريخ الكبير / المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ) الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن / طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان.

٣١. تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي / المؤلف: أبو العلا محمد عبد الرحمن ابن عبد الرحيم المباركفوري (المتوفى: ١٣٥٣هـ) الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.

٣٢. تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج (على ترتيب المنهاج للنووي) المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ) المحقق: عبد الله بن سعاف اللحياني / الناشر: دار حراء - مكة المكرمة / الطبعة: الأولى، ١٤٠٦.

٣٣. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي / المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي / الناشر: مكتبة الرياض الحديثة - الرياض / تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف.

٣٤. تذكرة الحفاظ/ المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان ابن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) الناشر: دار الكتب العلمية بيروت- لبنان/ الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٣٥. تذكرة الموضوعات/ المؤلف: محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفتنّي (المتوفى: ٩٨٦هـ)/ الناشر: إدارة الطباعة المنيرية/ الطبعة: الأولى، ١٣٤٣هـ.
٣٦. الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك/ المؤلف: أبو حفص عمر بن أحمد ابن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداد البغدادي المعروف بـ ابن شاهين (المتوفى: ٣٨٥هـ) تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل/ الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان/ الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
٣٧. تسهيل العقيدة الإسلامية/ المؤلف: عبد الله بن عبد العزيز بن حمادة الجبرين/ الناشر: دار العصيمي للنشر والتوزيع/ الطبعة: الثانية.
٣٨. تطريز رياض الصالحين/ المؤلف: فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك الحريملي النجدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)/ المحقق: د. عبد العزيز بن عبد الله ابن إبراهيم الزبير آل حمد/ الناشر: دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض/ الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
٣٩. تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس/ المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) المحقق: د. عاصم بن عبدالله القريوتي/ الناشر: مكتبة المنار - عمان/ الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ - ١٩٨٣.
٤٠. التعريفات/ المؤلف: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ) المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف

الناشر الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان / الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٤١. تقريب التهذيب / المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) المحقق: محمد عوامة / الناشر: دار الرشيد - سوريا / الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ - ١٩٨٦.

٤٢. التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث / المؤلف: ابن شرف النووي / مصدر الكتاب: موقع الوراق.

٤٣. التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد / المؤلف: محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع، أبو بكر، معين الدين، ابن نقطة الحنبلي البغدادي (المتوفى: ٦٢٩هـ) المحقق: كمال يوسف الحوت / الناشر: دار الكتب العلمية / الطبعة: الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .

٤٤. تلخيص المتشابه في الرسم / المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ) تحقيق: سكينه الشهابي الناشر: طلاس للدراسات والترجمة والنشر، دمشق / الطبعة: الأولى، ١٩٨٥ م.

٤٥. تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق / المؤلف: شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (المتوفى: ٧٤٤هـ) / تحقيق: سامي بن محمد بن جاد الله وعبد العزيز بن ناصر الخباني / دار النشر: أضواء السلف - الرياض / الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

٤٦. تهذيب الأسماء واللغات / المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية / يطلب من: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.

٤٧. تهذيب الكمال في أسماء الرجال / المؤلف: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبى المزى (المتوفى: ٧٤٢هـ) المحقق: د. بشار عواد معروف / الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت / الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ - ١٩٨٠.
٤٨. توجيه النظر إلى أصول الأثر / المؤلف: طاهر بن صالح (أو محمد صالح) ابن أحمد بن موهب، السمعوني الجزائري، ثم الدمشقيّ (المتوفى: ١٣٣٨هـ) المحقق: عبد الفتاح أبو غدة / الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب / الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
٤٩. تيسير مصطلح الحديث / المؤلف: أبو حفص محمود بن أحمد بن محمود طحان النعيمي / الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع / الطبعة: الطبعة العاشرة ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
٥٠. الثقات / المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي (المتوفى: ٣٥٤هـ) طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية / تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية / الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند / الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣ .
٥١. جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم / المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلمي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ) / تحقيق: الدكتور محمد الأحمدى أبو النور / الناشر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع / الطبعة: الثانية، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.
٥٢. جامع المسانيد والسُنن الهادي لأقوم سنن / المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ) / المحقق: د

عبد الملك بن عبد الله الدهيش / الناشر: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع
بيروت - لبنان، طبع على نفقة المحقق ويطلب من مكتبة النهضة الحديثة -
مكة المكرمة / الطبعة: الثانية، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

٥٣. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسننه وأيامه = صحيح البخاري / المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله
البخاري الجعفي / المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر / الناشر: دار طوق
النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) /
الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ.

٥٤. الجرح والتعديل / المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن
المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧ هـ) الناشر:
طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند / دار إحياء
التراث العربي - بيروت / الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ - ١٩٥٢ م.

٥٥. حاشية السندي على سنن ابن ماجه = كفاية الحاجة في شرح سنن ابن
ماجه / المؤلف: محمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي
(المتوفى: ١١٣٨ هـ) / الناشر: دار الجيل - بيروت، بدون طبعة.

٥٦. حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة / المؤلف: عبد الرحمن بن أبي
بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١ هـ) المحقق: محمد أبو الفضل
إبراهيم / الناشر: دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاه -
مصر / الطبعة: الأولى ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م.

٥٧. حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر / المؤلف: عبد الرزاق بن حسن
بن إبراهيم البيطار الميداني الدمشقي (المتوفى: ١٣٣٥ هـ) حققه ونسقه وعلق

- عليه حفيده: محمد بهجة البيطار - من أعضاء مجمع اللغة العربية/ الناشر: دار صادر، بيروت/ الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
٥٨. حياة الأنبياء صلوات الله عليهم بعد وفاتهم ، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)المحقق: الدكتور أحمد بن عطية الغامدي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة ، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م
٥٩. خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر/ المؤلف: محمد أمين بن فضل الله ابن محب الدين بن محمد المحبي الحموي الأصل، الدمشقي (المتوفى: ١١١١هـ) الناشر: دار صادر - بيروت.
٦٠. خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام/ المؤلف : أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى : ٦٧٦هـ) المحقق : حقه وخرج أحاديثه: حسين إسماعيل الجمل/ الناشر : مؤسسة الرسالة - لبنان - بيروت/ الطبعة : الأولى ، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
٦١. خلاصة البدر المنير/ المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ) الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع/ الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ-١٩٨٩م.
٦٢. خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال (وعليه إتحاف الخاصة بتصحيح الخلاصة للعلامة الحافظ البارح علي بن صلاح الدين الكوكباني الصنعاني) المؤلف: أحمد بن عبد الله بن أبي الخير بن عبد العليم الخزرجي الأنصاري الساعدي اليمني، صفي الدين (المتوفى: بعد ٩٢٣هـ) المحقق: عبد الفتاح أبو غدة/ الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية/دار البشائر - حلب/ بيروت الطبعة: الخامسة، ١٤١٦ هـ.

٦٣. دراسة نقدية في المرويات الواردة في شخصية عمر بن الخطاب / المؤلف
: عبد السلام بن محسن آل عيسى / الناشر : الجامعة الإسلامية / سنة النشر
١٤٢٣ - ٢٠٠٢.

٦٤. الدراية في تخريج أحاديث الهداية / المؤلف : أبو الفضل أحمد بن علي بن
محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى : ٨٥٢هـ) / المحقق : السيد عبد
الله هاشم اليماني المدني / الناشر : دار المعرفة - بيروت.

٦٥. الدعاء للطبراني / المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي
الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ) المحقق: مصطفى عبد القادر
عطا الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / الطبعة: الأولى، ١٤١٣.

٦٦. دلائل النبوة / المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي
الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ) المحقق: د. عبد المعطي
قلعجي / الناشر: دار الكتب العلمية، دار الريان للتراث / الطبعة: الأولى -
١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

٦٧. دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين / المؤلف: محمد علي بن محمد بن
علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي (المتوفى: ١٠٥٧هـ) / اعنتى
بها: خليل مأمون شيحا / الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع،
بيروت - لبنان / الطبعة: الرابعة، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

٦٨. ديوان الإسلام / المؤلف: شمس الدين أبو المعالي محمد بن عبد الرحمن بن
الغزي (المتوفى: ١١٦٧هـ) المحقق: سيد كسروي حسن / الناشر: دار الكتب
العلمية، بيروت - لبنان / الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م.

٦٩. رجال الحاكم في المستدرك / المؤلف: مُقْبِلُ بْنُ هَادِي بْنِ مُقْبِلِ بْنِ قَائِدَةَ
الهِمْدَانِيِّ الْوَادِعِيِّ (المتوفى: ١٤٢٢هـ) الناشر: مكتبة صنعاء الأثرية/
الطبعة: الثانية، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

٧٠. رجال صحيح مسلم / المؤلف: أحمد بن علي بن محمد بن إبراهيم، أبو بكر ابن منجويه (المتوفى: ٤٢٨هـ) المحقق: عبد الله الليثي / الناشر: دار المعرفة - بيروت / الطبعة: الأولى، ١٤٠٧.
٧١. رسالة لطيفة في أحاديث متفرقة ضعيفة / المؤلف: محمد بن أحمد بن عبد الهادي المقدسي (٧٤٤هـ) / المحقق: محمد عيد العباسي / الناشر: دار الهدى للنشر والتوزيع / الطبعة: الثانية ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٣ م.
٧٢. سبل السلام / المؤلف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير / (المتوفى: ١١٨٢هـ) / الناشر: دار الحديث / الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
٧٣. سنن ابن ماجه / المؤلف: ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي / الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.
٧٤. سنن أبي داود / المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ) المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد / الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
٧٥. سنن الترمذي / المؤلف: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ) تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢) ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥) الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
٧٦. سنن الدارقطني / المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ) حققه

وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم/ الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان/ الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.

٧٧. سنن الدارمي/ المؤلف: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (المتوفى: ٢٥٥هـ) الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت/ الطبعة الأولى، ١٤٠٧/ تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي.

٧٨. السنن الصغير للبيهقي/ المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرَوَجَردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ) المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي/ دار النشر: جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي - باكستان/ الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.

٧٩. السنن الكبرى/ المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ) المحقق: حسن عبد المنعم شلبي/ الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت/ الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

٨٠. السنن الكبرى/ المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرَوَجَردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ) المحقق: محمد عبد القادر عطا/ الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان/ الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

٨١. سير أعلام النبلاء/ المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) الناشر: دار الحديث - القاهرة/ الطبعة: ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

٨٢. شذرات الذهب في أخبار من ذهب/ المؤلف: عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، أبو الفلاح (المتوفى: ١٠٨٩هـ) حققه: محمود

- الأرناؤوط/ خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط/ الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت/ الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
٨٣. شرح أَلْفِيَّةِ السُّيُوطِي فِي الْحَدِيثِ الْمَسْمُوعِ «إِسْعَافُ ذَوِي الْوَطْرِ بِشَرْحِ نَظْمِ الدَّرَرِ فِي عِلْمِ الْأَثَرِ»/ المؤلف: الشيخ محمد ابن العلامة علي بن آدم ابن موسى الأثيوبي الولوي/ الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية/ الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
٨٤. شرح سنن ابن ماجه - الإعلام بسنته عليه السلام/ المؤلف: مغلطاي بن قليج ابن عبد الله البكجري المصري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين (المتوفى: ٧٦٢هـ)/ المحقق: كامل عويضة/ الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية/ الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
٨٥. شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك/ المؤلف: محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهري/ تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد/ الناشر: مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة/ الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
٨٦. شرح السنة/ المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد ابن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦هـ) تحقيق: شعيب الأرناؤوط - محمد زهير الشاويش/ الناشر: المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت/ الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
٨٧. شرح سنن أبي داود/ المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد ابن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ) المحقق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري/ الناشر: مكتبة الرشد - الرياض/ الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

٨٨. ٨٨ — شرح العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية/ المؤلف : محمد خليل هراس/ الطبعة : الأولى/ الناشر : الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد/ تاريخ النشر : ١٤١٣هـ - ١٩٩٢ م .
٨٩. شرح مشكل الآثار/ المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط/ الناشر: مؤسسة الرسالة/ الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ، ١٤٩٤ م .
٩٠. شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر/ المؤلف: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)/ المحقق: قدم له: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، حققه وعلق عليه: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم/ الناشر: دار الأرقم - لبنان/ بيروت/ الطبعة: بدون، بدون .
٩١. شعب الإيمان/ المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوِجَرْدِي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ) حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد/ أشرف على تحقيقه وتخريره أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي - الهند/ الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند/ الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م .
٩٢. شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل/ المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) الناشر: دار المعرفة، بيروت، لبنان/ الطبعة: ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م .
٩٣. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان/ المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى:

- ٣٥٤هـ) المحقق: شعيب الأرنؤوط/ الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت/ الطبعة: الثانية، ١٤١٤ - ١٩٩٣.
٩٤. صحيح ابن خزيمة/ المؤلف: أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة ابن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (المتوفى: ٣١١هـ) المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي/ الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت.
٩٥. صفة الصفوة/ المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ) المحقق: أحمد بن علي/ الناشر: دار الحديث، القاهرة، مصر/ الطبعة: ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
٩٦. الضعفاء/ المؤلف: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري/ المتوفى: ٢٥٦هـ/ المحقق: أبو عبد الله أحمد بن إبراهيم أبي العينين/ الناشر: مكتبة ابن عباس - سمود، مصر/ الطبعة: الأولى، ٢٠٠٥م.
٩٧. الضعفاء والمتروكون/ المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ) المحقق: محمود إبراهيم زايد/ الناشر: دار الوعي - حلب/ الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ.
٩٨. ٩٨ — الضعفاء والمتروكون/ المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي ابن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ) المحقق: عبد الله القاضي/ الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت/ الطبعة: الأولى، ١٤٠٦.
٩٩. طبقات الحفاظ/ المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت/ الطبعة: الأولى، ١٤٠٣.
١٠٠. طبقات الحنابلة/ المؤلف: أبو الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد (المتوفى: ٥٢٦هـ) المحقق: محمد حامد الفقي/ الناشر: دار المعرفة - بيروت.

١٠١. طبقات الشافعية الكبرى / المؤلف: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ) المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو/ الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع/ الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ.

١٠٢. طبقات الشافعيين / المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ) / تحقيق: د أحمد عمر هاشم، د محمد زينهم محمد عزب/ الناشر: مكتبة الثقافة الدينية/ تاريخ النشر: ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

١٠٣. طبقات الفقهاء الشافعية / المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ) المحقق: محيي الدين علي نجيب/ الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت/ الطبعة: الأولى، ١٩٩٢م .

١٠٤. الطبقات الكبرى / المؤلف: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ) تحقيق: محمد عبد القادر عطا/ الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت/ الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

١٠٥. طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها/ المؤلف: أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني (المتوفى: ٣٦٩هـ) المحقق: عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي/ الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت/ الطبعة: الثانية، ١٤١٢ - ١٩٩٢.

١٠٦. طرح التثريب في شرح التثريب (المقصود بالتثريب: تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد) المؤلف: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ) أكمله ابنه: أحمد ابن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة

ولي الدين، ابن العراقي (المتوفى: ٨٢٦هـ) الناشر: الطبعة المصرية القديمة - وصورتها دور عدة منها (دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر العربي).

١٠٧. العظمة / المؤلف: أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني (المتوفى: ٣٦٩هـ) / المحقق: رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري / الناشر: دار العاصمة - الرياض / الطبعة: الأولى، ١٤٠٨.

١٠٨. العلل المتناهية في الأحاديث الواهية / المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ) المحقق: إرشاد الحق الأثري / الناشر: إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، باكستان / الطبعة: الثانية، ١٤٠١هـ / ١٩٨١م.

١٠٩. عمدة القاري شرح صحيح البخاري / المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد ابن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

١١٠. عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته / المؤلف: محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (المتوفى: ١٣٢٩هـ) الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / الطبعة: الثانية، ١٤١٥ هـ.

١١١. الغاية في شرح الهداية في علم الرواية / المؤلف: الإمام السخاوي / كتاب مهم يضاف إلى مكتبة الحديث والمصطلح ينبغي لكل قارئ بهذا المجال الاطلاع عليه وهو كتاب للفقيه المحدث العلامة شمس الدين السخاوي شرح فيه الفاظاً وغوامض وردت عند العلامة شمس الدين بن الجزري في منظومته

-الهداية في علم الرواية- فشرح السخاوي هذه المنظومة شرحاً متوسطاً لم يخل بها.

١١٢. غاية النهاية في طبقات القراء/ المؤلف: شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى: ٨٣٣هـ) الناشر: مكتبة ابن تيمية/ الطبعة: عني بنشره لأول مرة عام ١٣٥١هـ ج. برجستراسر.

١١٣. فتح الباري شرح صحيح البخاري/ المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي/ الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩/ رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي/ قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب/ عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز

١١٤. فتح الباري - لابن رجب/ المؤلف: زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن ابن شهاب الدين البغدادي ثم الدمشقي الشهير بابن رجب (ت: ٧٩٥ هـ) / دار النشر: دار ابن الجوزي - السعودية/ الدمام - ١٤٢٢هـ/ الطبعة: الثانية، تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد.

١١٥. فتح الغفار الجامع لأحكام سنة نبينا المختار/ المؤلف: الحسن بن أحمد بن يوسف بن محمد بن أحمد الرباعي الصنعاني (المتوفى: ١٢٧٦هـ) المحقق: مجموعة بإشراف الشيخ علي العمران/ الناشر: دار عالم الفوائد/ الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ.

١١٦. فتح المغيـث بشرح الفية الحديث للعراقي/ المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ) المحقق: علي حسين علي/ الناشر: مكتبة السنة - مصر/ الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

١١٧. فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشیخات والمسلسلات/
المؤلف: محمد عبد الحی بن عبد الكبير ابن محمد الحسني الإدريسي،
المعروف بعبد الحي الكتاني (المتوفى: ١٣٨٢هـ) المحقق: إحسان عباس/
الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت ص.ب: ١١٣/٥٧٨٧ / الطبعة: ٢،
١٩٨٢.

١١٨. الفوائد المكية فيما يحتاجه طلبة الشافية من المسائل والضوابط والقواعد
الكلية/ المؤلف علوي بن أحمد السقاف/ مطبعة مصطفى البابي الحلبي
وأولاده — مصر .

١١٩. فيض القدير شرح الجامع الصغير/ المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبد
الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي
القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ) الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر/
الطبعة: الأولى، ١٣٥٦.

١٢٠. قوت المغتذي على جامع الترمذي/ المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر،
جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) // إعداد الطالب: ناصر بن محمد بن
حامد الغريبي/ إشراف: فضيلة الأستاذ الدكتور/ سعدي الهاشمي/ الناشر:
رسالة الدكتوراة - جامعة أم القرى، مكة المكرمة - كلية الدعوة وأصول
الدين، قسم الكتاب والسنة/ عام النشر: ١٤٢٤ هـ.

١٢١. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة/ المؤلف: شمس الدين أبو
عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى:
٧٤٨هـ) المحقق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب/ الناشر: دار القبلة
للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة/ الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ
- ١٩٩٢ م.

١٢٢. ١٢٣ — الكامل في ضعفاء الرجال / المؤلف: أبو أحمد بن عدي الجرجاني (المتوفى: ٣٦٥هـ) تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض / شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة / الناشر: الكتب العلمية - بيروت- لبنان / الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

١٢٣. الكامل في معرفة ضعفاء المحدثين وعلل الحديث / المؤلف: أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني / المتوفى: ٣٦٥ هـ / المحقق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض / الناشر: دار الكتب العلمية / الطبعة: الأولى، ١٩٩٧ م.

١٢٤. كتاب الفيصل في علم الحديث، أو الفيصل في مشتبه النسبة / المؤلف: أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان بن حازم الحازمي الهمداني (٥٨٤ هـ) / المحقق: سعود بن عبد الله بن بردي المطيري الديحاني / الناشر: مكتبة الرشد - سلسلة الرشد للرسائل الجامعية (١٩٢) / الطبعة: الأولى ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

١٢٥. كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين / المؤلف: محمد بن حبان ابن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ) المحقق: محمود إبراهيم زايد / الناشر: دار الوعي - حلب / الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ.

١٢٦. الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار / المؤلف: أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ) المحقق: كمال يوسف الحوت / الناشر: مكتبة الرشد - الرياض / الطبعة: الأولى، ١٤٠٩.

١٢٧. كتابة السنة النبوية في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة وأثرها في حفظ السنة النبوية / المؤلف: أحمد بن عمر بن إبراهيم بن إسماعيل بن محمد

بن هاشم/ الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة.

١٢٨. الكنى والأسماء/ المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ) المحقق: عبد الرحيم محمد أحمد القشيري/ الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية/ الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

١٢٩. الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة/ المؤلف: نجم الدين محمد بن محمد الغزي (المتوفى: ١٠٦١هـ) المحقق: خليل المنصور/ الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان/ الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

١٣٠. لسان الميزان/ المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) المحقق: دائرة المعارف النظامية - الهند/ الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت - لبنان/ الطبعة: الثانية، ١٣٩٠هـ/ ١٩٧١م.

١٣١. المتجر الرابع في ثواب العمل الصالح/ للحافظ أبي محمد شرف الدين عبد المؤمن خلف الدمياطي ٦١٣ - ٧٠٥هـ/ دراسة وتحقيق: أ. د. عبد الملك بن عبد الله بن دهيش/ طبعة مزيدة ومنقحة/ مكتبة دار البيان/ ص. ب ٢٨٥٤ - هاتف ٢٢٩٠٤٥/ دمشق - الجمهورية العربية السورية

١٣٢. المتفق والمفترق/ المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ) دراسة وتحقيق: الدكتور محمد صادق آيدن الحامدي/ الناشر: دار القادري للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق/ الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

١٣٣. المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي/ المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ) تحقيق: عبد

الفتاح أبو غدة/ الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب/ الطبعة:
الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦.

١٣٤. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد/ المؤلف: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي
بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ) المحقق: حسام الدين القدسي/
الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة/ عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.

١٣٥. مجموعة الأحاديث الضعيفة في كتاب رياض الصالحين للإمام النووي/
المؤلف: أبو عبد الرحمن عبد الله نياوني

١٣٦. مختصر الأحكام/ المؤلف: أبو علي الحسن بن علي بن نصر الطوسي/
المتوفى: ٣١٢ هـ/ المحقق: أنيس بن أحمد/ الناشر: مكتبة الغرباء
الأثرية، دار المؤيد.

١٣٧. مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر/ المؤلف: محمد بن مكرم بن علي، أبو
الفضل، جمال الدين ابن منظور الانصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى:
٧١١هـ) المحقق: روحية النحاس، رياض عبد الحميد مراد، محمد مطيع/
دار النشر: دار الفكر للطباعة والتوزيع والنشر، دمشق - سوريا/ الطبعة:
الأولى، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٤ م.

١٣٨. مختصر فتح رب الأرباب بما أهمل في لب اللباب من واجب الأنساب/
المؤلف: عباس بن محمد بن أحمد بن السيد رضوان المدني الشافعي (المتوفى:
١٣٤٦هـ) الناشر: مطبعة المعاهد بجوار قسم الجمالية، مصر/ عام النشر:
١٣٤٥ هـ - ١٩٢٦ م.

١٣٩. مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح/ المؤلف: أبو الحسن عبيد الله بن
محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني
المباركفوري (المتوفى: ١٤١٤هـ) الناشر: إدارة البحوث العلمية والدعوة

والإفتاء - الجامعة السلفية - بنارس الهند/ الطبعة: الثالثة - ١٤٠٤ هـ،
١٩٨٤ م.

١٤٠. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح/ المؤلف: علي ابن (سلطان) محمد،
أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ) الناشر: دار
الفكر، بيروت - لبنان/ الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

١٤١. مساوي الأخلاق ومذمومها/ المؤلف: أبو بكر محمد بن جعفر بن محمد بن
سهل بن شاعر الخرائطي السامري (المتوفى: ٣٢٧هـ) حققه وخرج نصوصه
وعلق عليه: مصطفى بن أبي النصر الشلبي/ الناشر: مكتبة السوادي للتوزيع،
جدة/ الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.

١٤٢. المستدرک علی الصحیحین/ المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله
ابن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري
المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ) تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا/
الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت/ الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠.

١٤٣. المسند/ المؤلف: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن
عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي
(المتوفى: ٢٠٤هـ) الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان/ صححت
هذه النسخة: على النسخة المطبوعة في مطبعة بولاق الأميرية والنسخة
المطبوعة في بلاد الهند/ عام النشر: ١٤٠٠ هـ.

١٤٤. مسند أبي يعلى/ المؤلف: أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى بن
عيسى بن هلال التميمي، الموصلية (المتوفى: ٣٠٧هـ) المحقق: حسين سليم
أسد/ الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق/ الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ -
١٩٨٤.

١٤٥. مسند الإمام أحمد بن حنبل / المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل
ابن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ) المحقق: شعيب الأرنؤوط -
عادل مرشد، وآخرون / إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي / الناشر:
مؤسسة الرسالة / الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

١٤٦. مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار / المؤلف: أبو بكر أحمد بن عمرو
ابن عبد الخالق بن خالد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى:
٢٩٢هـ) / المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من ١ إلى ٩)
وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من ١٠ إلى ١٧) وصبري عبد الخالق الشافعي
(حقق الجزء ١٨) الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة / الطبعة:
الأولى، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م) .

١٤٧. مسند الشهاب / المؤلف: أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر بن علي بن
حكيمون القضاعي المصري (المتوفى: ٤٥٤هـ) المحقق: حمدي بن عبد
المجيد السلفي / الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت / الطبعة: الثانية، ١٤٠٧ -
١٩٨٦.

١٤٨. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم / المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري
(المتوفى: ٢٦١هـ) المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي / الناشر: دار إحياء
التراث العربي - بيروت .

١٤٩. مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار / المؤلف: محمد بن حبان
بن أحمد ابن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي
(المتوفى: ٣٥٤هـ) حقه ووثقه وعلق عليه: مرزوق علي إبراهيم / الناشر:
دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة / الطبعة: الأولى ١٤١١
هـ - ١٩٩١ م.

١٥٠. مشيخة القزويني / المؤلف: عمر بن علي بن عمر القزويني، أبو حفص، سراج الدين (المتوفى: ٧٥٠هـ) المحقق: الدكتور عامر حسن صبري/ الناشر: دار البشائر الإسلامية/ الطبعة: الأولى ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
١٥١. مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه / المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي (المتوفى: ٨٤٠هـ) // المحقق: محمد المنتقى الكشناوي/ الناشر: دار العربية - بيروت / الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ.
١٥٢. المصنف / المؤلف: أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ) المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي / الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت / الطبعة: الثانية، ١٤٠٣.
١٥٣. معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود / المؤلف: أبو سليمان حمد بن محمد ابن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ) // الناشر: المطبعة العلمية - حلب / الطبعة: الأولى ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م.
١٥٤. معجم ابن الأعرابي / المؤلف: أبو سعيد بن الأعرابي أحمد بن محمد بن زياد بن بشر بن درهم البصري الصوفي (المتوفى: ٣٤٠هـ) تحقيق وتخريج: عبد المحسن بن إبراهيم بن أحمد الحسيني / الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية / الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
١٥٥. المعجم الأوسط / المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ) المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني / الناشر: دار الحرمين - القاهرة.

١٥٦. المعجم الصغير لرواة الإمام ابن جرير الطبري / المؤلف: أكرم بن محمد
 زيادة الفالوجي الأثري / تقديم: علي حسن عبد الحميد الأثري / الناشر: الدار
 الأثرية، الأردن - دار ابن عفان، القاهرة.
١٥٧. المعجم الكبير / المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي
 الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ) المحقق: حمدي بن عبد
 المجيد السلفي / دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة / الطبعة: الثانية.
١٥٨. معجم المطبوعات العربية والمعربة ، المؤلف: يوسف بن إيلان بن موسى
 سركيس (المتوفى: ١٣٥١هـ)، الناشر: مطبعة سركيس بمصر ١٣٤٦ هـ -
 ١٩٢٨م
١٥٩. معجم المؤلفين / المؤلف: عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني
 كحالة الدمشقي (المتوفى: ١٤٠٨هـ) الناشر: مكتبة المثنى - بيروت، دار
 إحياء التراث العربي بيروت.
١٦٠. معرفة أنواع علوم الحديث / المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو،
 تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ) المحقق: عبد اللطيف
 الهميم - ماهر ياسين الفحل / الناشر: دار الكتب العلمية / الطبعة: الأولى /
 سنة النشر: ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م.
١٦١. معرفة السنن والآثار / المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى
 الخُسْرَوَجْردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ) المحقق:
 عبد المعطي أمين قلعجي / الناشر: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي -
 باكستان) ، دار قتيبية (دمشق - بيروت) ، دار الوعي (حلب - دمشق) ، دار
 الوفاء (المنصورة - القاهرة) الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
١٦٢. معرفة الصحابة / المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق
 بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ) تحقيق: عادل بن يوسف

- العزاري/ الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض/ الطبعة: الأولى ١٤١٩ هـ -
١٩٩٨ م.
١٦٣. مغني الأختيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار/ المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ) تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل/ الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان/ الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ -
٢٠٠٦ م.
١٦٤. المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخريج ما في الإحياء من الأخبار (مطبوع بهامش إحياء علوم الدين) المؤلف: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ) الناشر: دار ابن حزم، بيروت - لبنان/ الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ -
٢٠٠٥ م.
١٦٥. المغني في الضعفاء/ المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) المحقق: الدكتور نور الدين عتر.
١٦٦. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج/ المؤلف: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ) الناشر: دار الكتب العلمية/ الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
١٦٧. مقدمة في أصول الحديث/ المؤلف: عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي/ الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت - لبنان/ الطبعة الثانية، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م/ تحقيق: سلمان الحسيني الندوي.
١٦٨. المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد/ المؤلف: إبراهيم بن محمد ابن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين (المتوفى: ٨٨٤هـ)

المحقق: د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين/ الناشر: مكتبة الرشد - الرياض
- السعودية/ الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

١٦٩. المقنع في علوم الحديث/ المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر
ابن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ) المحقق: عبد الله بن
يوسف الجديع/ الناشر: دار فواز للنشر - السعودية/ الطبعة: الأولى،
١٤١٣هـ.

١٧٠. الملل والنحل/ المؤلف: أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد
الشهرستاني (المتوفى: ٥٤٨هـ) الناشر: مؤسسة الحلبي.

١٧١. المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور/ المؤلف: تقي الدين، أبو إسحاق
إبراهيم بن محمد بن الأزهر بن أحمد بن محمد العراقي، الصريفي، الحنبلي
(المتوفى: ٦٤١هـ) المحقق: خالد حيدر/ الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر
التوزيع سنة النشر ١٤١٤هـ.

١٧٢. المنتخب من معجم شيوخ السمعاني/ المؤلف: عبد الكريم بن محمد بن
منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (المتوفى: ٥٦٢هـ) دراسة
وتحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر/ الناشر: دار عالم الكتب، الرياض/
الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

١٧٣. المنتقى من منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض والاعتزال/
المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي
(المتوفى: ٧٤٨هـ) المحقق: محب الدين الخطيب.

١٧٤. ١٧٥ — منهج النقد في علوم الحديث/ المؤلف: نور الدين محمد عتر
الحلبي/ الناشر: دار الفكر دمشق - سورية/ الطبعة: الطبعة الثالثة ١٤١٨هـ -
١٩٩٧م

١٧٥. المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي/ المؤلف: أبو عبد الله، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني الحموي الشافعي، بدر الدين (المتوفى: ٧٣٣هـ) المحقق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان/ الناشر: دار الفكر - دمشق/ الطبعة: الثانية، ١٤٠٦.
١٧٦. موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلله/ تأليف: مجموعة من المؤلفين (الدكتور محمد مهدي المسلمي - أشرف منصور عبد الرحمن - عصام عبد الهادي محمود - أحمد عبد الرزاق عيد - أيمن إبراهيم الزاملي - محمود محمد خليل) الطبعة: الأولى، ٢٠٠١ م/ الناشر: عالم الكتب للنشر والتوزيع - بيروت، لبنان .
١٧٧. الموطأ/ المؤلف: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: ١٧٩هـ)/ المحقق: محمد مصطفى الأعظمي/ الناشر: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية - أبو ظبي - الإمارات/ الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
١٧٨. ميزان الاعتدال في نقد الرجال/ المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) تحقيق: علي محمد البجاوي/ الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان/ الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م.
١٧٩. نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار/ المؤلف: ابن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ) المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي/ الناشر: دار ابن كثير/ الطبعة: الثانية ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
١٨٠. النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة/ المؤلف: يوسف بن تغري بردي ابن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (المتوفى: ٨٧٤هـ)/ الناشر: وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر.

١٨١. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر/ المؤلف : أبو
الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى :
٨٥٢هـ) المحقق : عبد الله بن ضيف الله الرحيلي/ الطبعة : الطبعة الأولى/
الناشر : مطبعة سفير بالرياض عام (١٤٢٢هـ).
١٨٢. نيل الأوطار/ المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني
اليميني (المتوفى: ١٢٥٠هـ) تحقيق: عصام الدين الصبابطي/ الناشر: دار
الحديث، مصر/ الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
١٨٣. الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد/ المؤلف: أحمد بن محمد بن
الحسين بن الحسن، أبو نصر البخاري الكلاباذي (المتوفى: ٣٩٨هـ) المحقق:
عبد الله الليثي/ الناشر: دار المعرفة - بيروت/ الطبعة: الأولى، ١٤٠٧.
١٨٤. اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر/ المؤلف: زين الدين محمد
المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم
المنأوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)/ المحقق: المرتضي الزين أحمد/
الناشر: مكتبة الرشد - الرياض/ الطبعة: الأولى، ١٩٩٩م.